


Columbia University
in the City of New York

THE LIBRARIES





893.791

D262

Hāshiyat ash-Shaikh Muhammad ad-Dassūki 'alā
Sharh Umm al-Barākin li's-Sanūsī.

on the margin is printed

Sharh Umm al-Barākin

by

Muhammad as-Sanūsī.

Cairo.


1290 AH [=1873 AD]

53169 B

حاشية العلامة المحقق الفهامة المدقق الشيخ
محمد الدسوقي على شرح ام البراهين لمؤلفها
الامام سبدي محمد السنوسي
تقدمه ما الله برحمته
واسكنهم ما في مسج
جنته

(وبها من شرح المذكور)

ACADEMIA
VINDOBONENSIS
MUSEI



بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الواجب الوجود الذي أغرق العالم في بحار الاحسان والجلود والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد واسطة عقد النبيين ومقدم جيش المرسلين وعلى آله وأصحابه الذين شادوا منار الدين وحموه بالاسنة والبراهين وبعد فيقول العبد الفقير محمد الدسوقي هذه تقييدات على شرح ام البراهين لمؤلفها سيدي محمد بن يوسف السنوسي أسكنه الله فراديس الجنان وأعاد علينا من بركاته وجميع الاخوان جمعهم من تقرير شيخنا العلامة أبي الحسن علي بن أحمد الصعدي العدوي ومن غيره جعلها الله خالصة لوجهه الكريم وأعتصم به من الشيطان الرجيم فاقول وهو حسبي ونعم الوكيل (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) الكلام على البسمة شهير ولكن لا بأس بالعرض لشيء مناسب للفق المشرع وفيه فمقول ان الباء للاستعانة على وجه التبرك وازضافة اسم الى لفظ الجلالة من اضافة العام للخاص والمعنى ابتدئ متبركا بأبي اسم من أسمائه تعالى سواء كان ذا الاعلى الذات فقط كأنظ الله أو عليها وعلى الصفات كأنظ الرحمن فتمية اشارة الى عقيدة أن لله أسماء والراجح أنها توقيفية والله علم شخصي على الذات فقط المعينة بكونها واجبة الوجود المستحقة لجميع المحامد فتمية اشارة الى عقيدة وجوب الوجود وقولهم في بيان لفظ الجلالة انه اسم للذات الواجب الوجود الخ ذكر واجب الوجود وما بعده انما هو تبيين المسعى لأنه من جملة الموضوع له والا كان لفظ الجلالة كما فلا يكون لاله الا الله مقيدا للتوحيد وقد أجمعوا على اقادته له والرحمن مأخوذ من الرحمة وهي رقة في القاب وانعطاف تقتضي التفضل والاحسان وهي بهذا المعنى مستحيلة في حقه تعالى فتعتبر في حقه تعالى باعتبار مسيما القريب وهو ارادة الاحسان أو البعيد وهو الاحسان فهي على الاقل صفة ذات

بسم الله الرحمن الرحيم
قال الشيخ الفقيه الولي
الصالح ابو عبد الله محمد بن
يوسف السنوسي الحسيني
رحمه الله تعالى وتبعنا به
وبعولوه آمين

1149 11-20-12

وعلى الثاني صفة فعل وصفة الفعل حادثة بمعنى أنها متجددة بعد عدم فتكون أمر الاعتباريا
 والمولى سبحانه وتعالى يتصف به لا بمعنى أنها موجودة بعد عدم لاستحالة انصاف المولى به ففي
 الرحمن على الاعتبار الاول الاشارة الى صفة الذات وعلى الاعتبار الثاني الاشارة الى صفة
 الفعل وحينئذ فالرحمن على الاعتبار الاول بمعنى مريد الانعام وعلى الثاني بمعنى المنعم فيكون
 مجازا مرسلاتبعيا من اطلاق اسم السبب واردة المسبب وانما كان تبعيا لان جريان التجوز
 في المشتق بالتبعية لجر يانه في أصله وهو المصدر ويصح أن يكون الرحمن من قبيل الاستعارة
 القسامية وتقريرها أن يقال شبه حال الله مع عبده في احسانه اليهم ورأفته بهم بحال ملك عطف
 على رعيته فمعهم يعرفه واقصر في استعارة اسم المشبه به وهو ملك رحمن عطف على رعيته
 للمشبه على ما هو العمدة منه وهو رحمن وكذا يقال في رحيم هذا * واعلم أن ما ذكره من أن
 الباء في البسلة متممة لعملة محذوف لان الاصل عدم الزيادة يجوز أن يكون فعلا وأن يكون اسما
 وفي كل افعال كابتدئ أو ابتدأ أو خاص كأولف أو أولبني مثلا وفي كل اما ان يكون
 مقدما أو مؤخر هذا اذا كان المبتدئ بهم من العباد فان كان اخبارا من الله فليس المعنى على
 ذلك بل المعنى باسم الله كان كل شئ ومنه تكون الاشياء وهذا يستلزم انصافه بجميع الصفات
 فتكون الباء مشيرة لجميع العقائد كذا ذكر بعض أئمة التفسير * ثم ان المحذوفات المقترنة في
 القرآن كالتعلق المقترن في بسلة الكتاب العزيز الذي هو أقرأ أو أتلو مثلا الذي هو من كلام
 الحوادث قيل انه من القرآن وقيل انه ليس منه وفي كل نظرا أما الاول أعني جعله من القرآن
 فيلزم عليه تأليف القرآن من الحادث والقديم والمركب من القديم والحادث حادث فيلزم أن
 القرآن حادث ويلزم عليه ايضا تأليف القرآن من المعجز وهو كلام الله وغير المعجز وهو المتعلق
 المقترن والمركب من المعجز وغير المعجز غير معجز فيلزم أن القرآن غير معجز وأما الثاني أعني جعل
 المقترنات من غير القرآن فيلزم عليه احتياج القرآن لغيره ولا خفاء أن ذلك نقص وأجيب من
 طرف الاول القائل انها من القرآن بأن الكلام هنا في القرآن اللفظي ولا شك أن القرآن
 اللفظي بجميع أجزائه حادث فلا محذور في لزوم الحذف ويدفع الايراد الثاني بمنع كون
 المركب من المعجز وغير المعجز غير معجز وسند المنع أن مجموع القرآن وكل سورة منه وكل ثلاث
 آيات منه معجز مع أن الآية والآية لا يبين غير معجز واجيب من طرف القائل بأنها ليست من
 القرآن وهم الاكثر بالانسان احتياج القرآن اليه من حيث تمام المعنى به حتى يكون نقصا بل
 في انزال القرآن مع هذه التقديرات كمال السكال لان حذفه انما هو لاقتضاء المقام حذفه وهذا
 هو عين البلاغة والبلاغة كمال لانقص والنقص اللغوي غير مضر فظهر أن تلك المقترنات
 مرادة لله لا مقولة له * بقی شئ آخر وهو تحقيق الخبر والانشاء في الجملة المقترنة بها البسلة من
 قولنا أولف مستعينا أو متبر كاسم الله الخ وطاصله أن قولنا متبر كأوصته مما حال من فاعل
 أو لف وقد تقررت أن الحال قبله في عامها فلهنا مقدم وقيدوا الاول خبرا بصدق حدث الخبر عليه
 وهو ما يتحقق مدلوله بدون ذكره ولا شك أن التأليف يتحقق خارجا بدون ذكر أو لف والثاني
 انشاء بصدق حدث الانشاء عليه وهو ما يتحقق مدلوله بذكره فقط ولا شك أن كلامنا الاستعانة
 والتبرك لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه وهو قولنا مستعينا أو متبر كما فقد انضح

لكمحل الخبرية والانشائية في جملة البسمة وسقط استشكل كونها انشائية بأن شأن الانشائية
 أن لا يتحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه والامر هنا ليس كذلك لتحقق التأليف بدون
 ذكر أو لف وكونها خبرية بأن الخبر شأنه تحقق مدلوله بدون ذكر اللفظ الدال عليه وما هنا ليس
 كذلك لان الاستعانة مثلا لا يتحقق مدلولها بدون ذكر اللفظ الدال عليها والقول بأن الجملة
 بتمامها انشائية تبع الانشاء المتعلق غير مدلوله كونه فضلا (قوله الحمد لله) الكلام على الجملة
 كالكلام على البسمة في الاشتهار ولا يمكن لا بأس بالعرض اشئ وهو أن ال في الجملة انما
 للعهد وقيل للاستغراق وقيل للجنس وعلى الاول فالله هو ما حمد الله وعليه فيقدر الخبر من مادة
 الاختصاص او الاستحقاق اى الحمد مختص بالله او مستحق لله ولا يصح تقديره من مادة الملك
 لان حمد الله قديم والتقديم لا يملك واما حمد من يعتد به وهو حمد الله ووجد انبيائه ووجد اوليائه
 وعليه فيصح تقدير الخبر من مادة الملك كما يصح تقديره من مادة الاختصاص والاستحقاق لان
 العهد حينئذ هو الهيمة المجمع من حمد الله وحمد غيره وهي مركبة من قديم وهو حمد الله
 وحادث وهو حمد غيره والمركب من القديم والحادث حادث والحادث يصح تعلق الملك به وكذا
 يصح تقدير الخبر من اى مادة من المواد الثلاث المذكورة على جعل ال للاستغراق والجنس ثم
 ان جملة الحمد لله يصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى ويحصل الحمد لله اى يقال الاخبار عن حصول
 الشئ ليس ذلك الشئ لانا نقول لان سلم أنه كذلك مطلقا وانما يكون كذلك اذا كان الاخبار
 ليس من جزئيات الخبر عنه كما في قام زيد فان الاخبار بالقيام ليس من جزئياته أما اذا كان
 الاخبار عن الشئ من جزئياته فلا يكون كذلك كما في قولنا الحمد لله بصدق والكذب
 وكون الاخبار فيما نحن فيه من هذا القبيل ظاهر اصدق تعريف الحمد عليه ويصح أن تكون
 انشائية واستشكل بأنه لا يمكن من العبد أن ينشئ اختصاص الله بالحمد او استحقاقها
 واجيب بأن المراد بكونها انشائية أن انشاء الثناء بضمونها أنها انشاء مضمونها
 ومضمون هذه الجملة الاختصاص المذكور ان قدر الخبر من مادة الاختصاص او الاستحقاق
 المذكور ان قدر من مادة الاستحقاق وأما قوله وهو ما فهو وثبوت ذلك الاختصاص لله وظاهر أن
 المضمون المذكور لا يمكن من العبد انشاءه بخلاف الثناء بضمونها اى ذكر تلك الجملة والاثبات
 بها فهو ممكن وعلى هذا فحمد الشارح هو الاثبات بتلك الجملة لانفس الجملة (قوله الواسع)
 مأخوذ من السعة وسعة الشئ كثيرة أجزائه والوجودان فسر باعطاء ما ينبغى ان ينبغى على وجه
 ينبغى اى لا لغرض كالمدرح ولا لغرض كان صفة فعل وقولهم لمن ينبغى اخرج به ما لو أعطى
 كتابا لمن لا يتفقد به لا بمطالعة ولا بتمننه وقولهم على وجه ينبغى اخرج به الاعطاء لغرض او
 لغرض فلا يكون جودا وان فسر الجود بمبدأ الفادة اى اعطاء ما ينبغى لمن ينبغى على وجه ينبغى
 كان صفة ذات لان المراد بالمبدأ المذكور القدرة والارادة وعلى كل من التفسيرين فنى
 الكلام استعارة تبعية وتقريرها على الاول أن يقال شبهت كثرة أفراد الاعطاء الذى هو امر
 كلى بكثرة اجزاء الشئ بجماع مطلق الكثرة واستعير اسم المشبه به وهو لفظ السعة للمشبه
 واشتق منه واسع بمعنى كثير الاعطاء التى هي أفراد الاعطاء الذى هو الجود وعلى هذا
 يكون المعنى الحمد لله الكثير الجود اى الكثير أفراد جوده اى المتصف بكثرة أفراد جوده

الحمد لله الواسع الجود

وتقريرها

وتقريرها على التفسير الثاني أن يقال شبهت كثرة تعلقات القدرة والارادة بكثرة اجراء الشيء
بجامع مطلق الكثرة واسم المشبه به وهو لفظ السعة المشبه به واشتق منه واسع بمعنى
كثير تعلقات القدرة والارادة وعلى هذا يكون المعنى الخدلة المتصف بكثرة تعلقات قدرته
وارادته * ثم ان الواسع نعمت لله واسم الفاعل اضافته لفظية لا تفيد تعريفا فيكون نكرة فلا
يصح جمع له نعمتا للمعرفة واجيب بأنه ملاحظ فيه الاوام فيكون صفة مشبهة وهي تتعرف
بالاضافة وبهذا الاعتبار صح جملة نعمتا للمعرفة (قوله والاعطاء) هو اسم مصدر بمعنى الاعطاء
وعطفه على الجود من عطف العام على الخاص ان اريد بالجود الاعطاء المخصوص اى اعطاء
ما ينبغي الخ ومن عطف المقايير والصفة على الموصوف ان اريد بالجود مبدءا افادة ما ينبغي الخ
وذلك لان مبدءا افادة ما ينبغي عبارة عن القدرة والارادة والاعطاء تعلق القدرة بالشيء المعطى
وهو تابع لتعلق الارادة به بحسب تعلقتنا ولاشك أن التعلق صفة للمبدء بهذا المعنى فتدبر (قوله
الذي شهدت) نسخة المؤلف كما قال شيخنا المولى بالتمام لاكتساب فاعله التأنيث من مكتسب
التأنيث من المضاف اليه وشهد مأخوذ من الشهادة وهي الاعتراف والاقرار باللسان المطابق
لما في القلب لانها لا يعتد بها الا اذا كانت كذلك وقوله وجوب اقتقار الخ فاعل شهد ولا يخفى
أن الشهادة بالمعنى المذكور لا تسند حقيقة الالقاء وحيثه فيكون اسنادها لوجوب
الاقتقار مجازا عقليا ويصح أن يجعل في التركيب يتجاوزا لغويا اما في المسند على أنه استعارة
تبعية بأن تشبه الدلالة بمعنى الشهادة المذكورة ويستعار اسم المشبه به وهو لفظ الشهادة
للمشبهه ويشق منه شهد بمعنى دل اوعلى أنه مجاز مرسل بمعنى من اطلاق اسم المزموم واردة
اللازم لان الشهادة يلزمها الدلالة فاطلقت وأريد منها الازمها وهو الدلالة واشتق منها شهد
بمعنى دل واماني المسند اليه على أنه استعارة بالكناية بأن يشبهه وجوب الاقتقار بما قل تتأني
منه الشهادة على طريق الاستعارة بالكناية وشهد تخييل (قوله بوجوب وجوده) يصح أن
تكون اضافة الوجوب للوجود حقيقة والمراد بوجوب وجوده عدم قبول وجوده للاتقاء
ويلزم من الشهادة بوجوب الوجود الشهادة بالوجود ويصح أن تكون الاضافة من اضافة
الصفة للموصوف اى بوجوبه الواجب اى الذى لا يقبل الاتقاء ويلزم من الشهادة بوجوبه
الواجب الشهادة بالوجوب * واعلم أن التحقيق ان الوجود صفة اعتبارية لاحال كما قيل به
وليس نفس ذات الوجود وأن قول اشعري الوجود عين الوجود المراد منه أن الوجود
ليس صفة ثابتة في الخارج زائدة على الذات فلا ينافى أنه صفة اعتبارية وبهذا ظهر أن اضافة
وجود للشيء على معنى اللام أو انه من اضافة الصفة للموصوف لان اضافة الشيء لنفسه
(قوله ووجدانيته) عطف على وجوب وجوده وآثر الوجدانية بالذكر اشارة الى أن دليلها عقلي
كما هو التحقيق بخلاف ما قال انه سمى (قوله وعظيم جلاله) يطلق الجلال على ما يقابل الجلال
كقولهم هذه الصفة صفة جلال وهذه الصفة صفة جمال فيكون المراد بصفة الجلال الصفة
الدالة على البطش والقهر منه لا كجبار وقهار ومنه تم والمرا بصفة الجلال الصفة الدالة على
البسط كاسط ورجن وغفور الخ ويطلق الجلال على عظمة الله سبحانه وتعالى وهي اتصافه بصفة
الكمال جلالية وجمالية لانها من الصفات الجامعة وهو المراد هنا وحيثه فتكون الاضافة من

والاعطاء الذى شهدت بوجوب
وجوده ووجدانيته وعظيم
جلاله

اضافة الصفة للموصوف اي وعظمته العظيمة وانما وصفها بالعظم لان العظمة مقولة بالتشكيك
 وشهادة افتقار الكائنات بالعظمة من حيث شهادتها بالصفات المسماة بها فيكون مشيرا الى
 ان دليل الصفات عقلي ~~ال~~ كنهه يخرج من الصفات السمع والبصر والكلام وكونه سمعيا
 وبصريا ومتكهما فان دليلها سمعي فان قيل يدخل في الشهادة بالعظمة الشهادة بالوحدانية فلم
 افردها بالذكر قلت افردها بالذكر لتصریح بان دليلها عقلي رداعلى المخالف القائل بكفاية
 الدليل السمعي فيها (قوله وجوب افتقار الخ) الافتقار الاحتياج واطرافه وجوب الافتقار
 اما حقيقية او من اضافة الصفة للموصوف اي افتقارها الواجب * واعلم انه وقع خلاف في
 منشا افتقار العالم الذي هو الكائنات الى الصانع فقبيل حدوده اي وجوده بعد العدم وقيل
 امكانه اي استواء طرفي الوجود والعدم في حقه وقيل حدوده وامكانه وقيل حدوده بشرط
 الامكان وقيل بالعكس (قوله الكائنات) جمع كائنة وهي المتجدد بعد عدم ذاتا كان اوصفة
 كانت الصفة وجودية واحلالا الحق ان القدرة تتعلق بالاحوال كما يأتي (قوله كلها)
 تا كيد اتي به دفعا لما يتوهم من ان ال في الكائنات للجنس (قوله في الارض والسماء) صفة
 للكائنات اي الكائنات المستقرة في الارض والسماء والمراد جنس الارض وجنس السماء
 المتحقق في افرادها قيل انه يخرج من ذلك نفس الارض والسماء وكذا ما فوقها وما تحتهما
 فالجواب ان المراد بالارض جهة السفلى وبالسماء جهة العلو وحينئذ يدخل في الكائنات
 المستقرة في جهة السفلى جميع ما حل فيها من الارض وما تحتهما وما فوقها ويدخل في الكائنات
 المستقرة في جهة العلو جميع ما حل فيها من السماء وما فيها وما فوقها وما تحتهما سماه في الجوى
 (قوله العزيز) هو عديم المثال الذي لا نظيره من عز الشئ اذا عدم مثاله ونظيره وقيل العزيز هو
 المرتفع عما لا يليق به من عز الشئ او تقع عما لا يليق به وعلى كلا القولين فالعزير من اسماء
 التنزيه وقيل القادر الذي لا معارض له من عز اذا غلب ولا يكون غالبا الا من هو كذلك وعلى
 هذا فيكون معناه صريحا من وصفين احدهما وجودي والاخر سببي ولا يحظور فيه فالواضع
 اعتبر مجموع الوصفين ووضع لهما المقطع عزير كوضع لفظ انسان لمجموع الحيوان الناطق وقيل
 ان العزيز معناه القوى الشديد من عز اذا قوى واشتهد ومنه قوله تعالى العزيز الباقى وقيل
 العزيز هو الذي لا يرام ولا يطلب فيدرك (قوله الذي عز) اي تنزهه وارتفع (قوله في ملكه)
 بضم الميم السلطنة وهي التصرف بالامر والنهي وأما الملك بكسر الميم فهو الاستيلاء على شئ
 خاص وقد يطلق الملك بالضم على العالم الظاهر كما يطلق الملكوت على العالم الخفي وهو حال من
 ضمير عزى عز حاله كونه كائنا في ملكه وفي تفسيره في اشارة الى تمكنه من التصرف تمسكا تاما
 حتى كان التصرف الذي هو الملك طرف له ولا يخفى ما فيه من الجوز وفي بعض النسخ عز ملكه
 باسقاط في على ان ملكه فاعل عز وكل من النسختين صحيح (قوله عن ان يكون) متعلق بعز
 لتضمنه معنى تنزهه او بحال محدوفة اي حاله كونه منزها الخ (قوله في تدبير شئ ما) التدبير ان
 اضيف الى العبد كان معناه النظر في عواقب الامور وان اضيف الى الله كما هنا كان معناه ايجاد
 الشئ على وجه محكم متقن فان قلت كلامه يوهم انه لم يتنزه عن ان يكون له شريك في ايجاد شئ
 لاحكام فيه ولا اتفاق مع انه تنزه عنه ايضا فكان الاولى حذف قوله في تدبير شئ ما واجيب

وجوب افتقار الكائنات
 كلها اليه في الارض والسماء
 العزيز الذي عز ملكه عن
 ان يكون له شريك في تدبير
 شئ ما

أو المغاربة والقدر المشترك بين المذكورات هو شئ سوى الله وصفاته وحينئذ فالجمع ظاهر لانه باعتبار الاجناس والانواع والاصناف (قوله فلا يخلص) اي يخلص (قوله لكائن) اي لواحد من الكائنات عن تلك النعمان والنعمان بفتح النون قيل انه جمع نعمة كالنعم وقيل انه مفرد مرادف للنعمة ويرد على الاول أن قضية كلامه حيث عبر بالنعم التي هي جمع أن كل واحد قام به وجودات متعددة بناء على ما سبق من أن المراد بالنعم التي عمت العوالم نعمة الوجود وانعامات متعددة مع انه انما قامت به نعمة واحدة وهي نعمة الوجود أو الانعام بالوجود على ما سبق ويجاب بأن المراد بالنعم الجنس من حيث تحققه في فرد ويرد على الثاني ان المشاركة بقوله تلك النعمان السابقة وقد تقدمت جمعا فكيف تصح الاشارة اليها بذلك ويجاب بأن المراد بالمشاركة مفرد النعم في السابق وصحت الاشارة للمفرد مع عدم تقدمه من حيث تضمن الجمع بمفرده وكأنه قال لا يخلص لواحد من فرد من أفراد النعم السابقة فتدبر (قوله الواسع) قيل معناه الذي وسع غناه كل فقير اي المعطى لكل فقير والاحسن أن يقال ان معناه الذي كثر تعلقات قدرته بالنعم به لا ينفيه هلاك او مشقة وقد سبق ما فيه من الاستعارة فلا تعقل (قوله الكريم) قيل معناه ذو الاعطاء وقيل ذو القدرة التامة على الاعطاء فعلى الاول يكون الكريم صفة فعل وهي الاعطاء وعلى الثاني صفة ذات وهي القدرة على الاعطاء (قوله بالاجداد) ال للاستغراق او عوض عن المضاف اليه اي بالاجداد كل شئ والاجداد هو استخراج الشئ من العدم الى الوجود كان ذلك الشئ ذاتا او صفة او فعلا اضطراريا واختياريا وفي قوله المنفرد بالاجداد رد على المعتزلة في قولهم العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية (قوله فلا يستطاع شكر نعمه) اي الشكر عليها والمراد بالنعم الواقع في مقابلتها الشكر الانعامات لا المنعم به لان الثناء على الاول بلا واسطة بخلاف الثناء على الثاني فانه بواسطة الانعام وما كان بلا واسطة اولى مما كان بواسطة وقوله فلا يستطاع الخ مفرغ على قوله المنفرد بالاجداد وجهه أن شكر النعمة متوقف على الالهام له والاقدر عليه وعلى اللسان والقلب والجوارح الذي هو مورد الشكر وكلاهما من جملة النعم فلا يمكن الشكر على نعمة من نعمه الا بنعمة سابقة عليه فقوله الاجمالي بالهام واقدر عليه وقلب ولسان وجوارح فذلك الاشياء من جملة نعمه بمعنى المنعم به (قوله الجاهل) اي الكثير فقيه اشارة الى كثرة نعم الله تعالى قال تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها (قوله الغني) قيل هو الذي لا يفتقر لشي ولا يحتاج له وعلى هذا فالغني صفة سلمية وهي عدم الافتقار لشي وانما هو الغني هو المتصف بصفات الكمال ومن لوازم ذلك عدم الافتقار لشي من الاشياء (قوله القدوس) اي المبرأ من العيوب والنقائص فهو صفة سلمية واعلم أن التبرئة من النقائص من لوازم الاتصاف بالغنى المطلق لان من قام به نقص احتاج لما يكمله فلا يكون غنيا (قوله فلا وصول) الخ مفرغ على قوله الغني القدوس لانه اذا كان كذلك فلا يتم الابعض الفضل اذ لو وصل شئ من نعمه لاحد بغير اختياره كان غير تام الارادة فيكون ناقصا فلا يكون غنيا غنى مطلقا ولا قدوسا والقرض أنه غني قدوس (قوله الى شئ من فضله) اي من نعمه التي تفضل بها فالمراد بالفضل ما تفضل به (قوله الابعض فضله) المراد بالفضل ههنا الاحسان والاضافة من اضافة الصفة للموصوف اي الا بفضله المحض اي الخالي عن الغرض والعرض

فلا محاص لسكائن عن تلك
النعماء الواسع الكريم
المنفرد بالاجداد فلا يستطاع
شكر نعمه الاجاهلون
نعمه الجاه الغني القدوس
فلا وصول الى شئ من فضله
الابعض فضله

والجبر (قوله تعالى ربنا) اي ارتفع وتزه عن الاغراض وهذه الجملة متفرعة في المعنى على قوله
 الغنى فيكون ذلك من لوازم الغنى ايضا (قوله عن الاغراض) جمع غرض وهو العلة الباعثة
 على الفعل كالعلة في حفر البئر وهي الانتفاع بمائه (قوله وعن الاعوان) جمع عون بفتح
 العين وسكون الواو بمعنى معين (قوله والوكلاء) جمع وكيل وهو من اقيم مقام غيره في
 التصرف في امر وذلك الغير لاحتياجه (قوله والوزراء) جمع وزير من الوزر بكسر الواو اي
 النقل وهو الامر الشاق سمي الوزير به لثقله نقل الملك اي ما يشق عليه - ه أو من الموازنة وهي
 المعاونة سمي الوزير به لما وثقه له الملك (قوله فحمده) اي نصفه بجميع صفاته وهي جملة خبرية
 لفظا انشائية بمعنى اي ننشى الثناء عليه بجميع صفاته لاجل نعم لا تحصى فهي لانشاء الثناء
 بضمونها لان الحمد به انما يتحقق بهذا اللفظ لانشاء مضمونها فان دفع ما يقال جعلها انشائية
 مشكلى لان الانشاء ما توقف حصول مضمونه على النطق به وحيث يتدبر انهم ان الحمد على نعم
 لا تحصى لم يتحقق في الخارج قبل النطق بذلك الجملة وهو باطل وايدست خبرية لفظا ومعنى لان
 الحمد ليس قصده الاخبار عن حمد يحصل منه في الحال والاستقبال كما هو شأن المضارع الخبري
 وادعى بعضهم جواز ذلك بناء على انها حكاية عن نفسها كما في أنكلم محبرا عن نفسه بانكلم
 * وجمع بين الجملة الاسمية والفعلية اقتداء بقوله صلى الله عليه وسلم الحمد لله فحمدته ونسبته
 ووجه تقديم الاسمية على الفعلية في الحديث أن مضمون الجملة الاولى علة في صدور الجملة
 الثانية اي فحمدته لانه مستحق للحمد ووجهه في المصنف وكذا في الحديث ايضا أن الحمد بالجملة
 الاسمية ثناء بصفة واحدة وهي اختصاصه بالحمد واستحقاقه له او ما يكتبه له فيكون الحمد بها
 من قبيل المفرد والحمد بالجملة الفعلية ثناء بجميع الصفات فيكون من قبيل المركب والمفرد
 مقدم على المركب طبعاً فقدم وضعها ليوافق الوضع الطبع أو يقال قدم الاسمية لانها اخص
 من الفعلية لان الاسمية تدل على مجرد حصول الحمد وأما الفعلية فتدل على كثرته لانها تفيد
 التجدد وقولهم الخاص يؤخر يعني في النعت وأما في غيره فبقدم وأتى بالنون الدالة على العظمة
 مع ان مقام الحمد مقام تذل وانكسار اظهارا للمزومها وهو تعظيم الله له حيث جعله من العلماء
 العاملين وهو من التحدث بالنعم وهو أفضل من ارتكاب التذلل والخضوع والانكسار عند
 المحذوبين وان كان الامر بالعكس عند الصوفية اي فعندهم التواضع والانكسار أفضل من
 التحدث بالنعمة ويحتمل أن تكون النون للمتكلم ومع غيره وأتى به الكمال شفاقة على
 اخوانه حيث أشركهم معه في هذا الحمد والاشارة الى أن حمد الله عظيم لا يستعمل به الواحد
 (قوله سبحانه) حال من المفعول اي في حال كونه منزها (قوله على نعم) اي على انعامات وعلى
 امور منعم بها والاولى لما سبق أن الحمد عليها بلا واسطة وأما الحمد على المنعم به فبواسطة
 الانعام (قوله لا تحصى) اي لا تنتهي واعلم أن عدم التناهي له معنيين الاول عدم الوقوف على
 حد بل كلما وجد فردا ندم أعقبه غيره كافي نعم الجنة فانه كلما وجد فردا منه وانعدم أعقبه
 غيره وما وجد بالفعل منها فهو مستناه والثاني عدم حصر اشياء وجوده في الخارج كافي كالات
 الله الوجودية فانه لا تنتهي بمعنى أنها لا تحصر ولا يحد في أن كلاما من المعنيين لا يضح ارادته
 هنا أما الاول فلان المراد بالنعم المحمود عليهم الوجودية بالفعل لا ما وجد وما لا يوجد لان الحمد

تعالى ربنا وجل عن الاغراض
 وعن الاعوان والوكلاء
 والوزراء فحمده سبحانه
 على نعم لا تحصى

بعضه منها لان الحمد به انما يتحقق بهذا اللفظ لانشاء مضمونها فان دفع ما يقال جعلها انشائية مشكلى لان الانشاء ما توقف حصول مضمونه على النطق به وحيث يتدبر انهم ان الحمد على نعم لا تحصى لم يتحقق في الخارج قبل النطق بذلك الجملة وهو باطل وايدست خبرية لفظا ومعنى لان الحمد ليس قصده الاخبار عن حمد يحصل منه في الحال والاستقبال كما هو شأن المضارع الخبري وادعى بعضهم جواز ذلك بناء على انها حكاية عن نفسها كما في أنكلم محبرا عن نفسه بانكلم * وجمع بين الجملة الاسمية والفعلية اقتداء بقوله صلى الله عليه وسلم الحمد لله فحمدته ونسبته ووجه تقديم الاسمية على الفعلية في الحديث أن مضمون الجملة الاولى علة في صدور الجملة الثانية اي فحمدته لانه مستحق للحمد ووجهه في المصنف وكذا في الحديث ايضا أن الحمد بالجملة الاسمية ثناء بصفة واحدة وهي اختصاصه بالحمد واستحقاقه له او ما يكتبه له فيكون الحمد بها من قبيل المفرد والحمد بالجملة الفعلية ثناء بجميع الصفات فيكون من قبيل المركب والمفرد مقدم على المركب طبعاً فقدم وضعها ليوافق الوضع الطبع أو يقال قدم الاسمية لانها اخص من الفعلية لان الاسمية تدل على مجرد حصول الحمد وأما الفعلية فتدل على كثرته لانها تفيد التجدد وقولهم الخاص يؤخر يعني في النعت وأما في غيره فبقدم وأتى بالنون الدالة على العظمة مع ان مقام الحمد مقام تذل وانكسار اظهارا للمزومها وهو تعظيم الله له حيث جعله من العلماء العاملين وهو من التحدث بالنعم وهو أفضل من ارتكاب التذلل والخضوع والانكسار عند المحذوبين وان كان الامر بالعكس عند الصوفية اي فعندهم التواضع والانكسار أفضل من التحدث بالنعمة ويحتمل أن تكون النون للمتكلم ومع غيره وأتى به الكمال شفاقة على اخوانه حيث أشركهم معه في هذا الحمد والاشارة الى أن حمد الله عظيم لا يستعمل به الواحد (قوله سبحانه) حال من المفعول اي في حال كونه منزها (قوله على نعم) اي على انعامات وعلى امور منعم بها والاولى لما سبق أن الحمد عليها بلا واسطة وأما الحمد على المنعم به فبواسطة الانعام (قوله لا تحصى) اي لا تنتهي واعلم أن عدم التناهي له معنيين الاول عدم الوقوف على حد بل كلما وجد فردا ندم أعقبه غيره كافي نعم الجنة فانه كلما وجد فردا منه وانعدم أعقبه غيره وما وجد بالفعل منها فهو مستناه والثاني عدم حصر اشياء وجوده في الخارج كافي كالات الله الوجودية فانه لا تنتهي بمعنى أنها لا تحصر ولا يحد في أن كلاما من المعنيين لا يضح ارادته هنا أما الاول فلان المراد بالنعم المحمود عليهم الوجودية بالفعل لا ما وجد وما لا يوجد لان الحمد

لا يكون الاعلى ما وجد بالفعل وما وجد بالفعل لا يعقل فيه عدم التناهي بالمعنى الاول اعنى عدم
الوقوف على حد وأما الثانى فلان ما وجد فى الخارج من الحوادث فهو متناه ومحدود
فيسخبل عدم تنايه بالمعنى المذكور وحينئذ يرد به دم احصاء النعم ثم ذكر عدوها وان كانت
متناهية فى نقص الامر لان ما وجد فى الخارج من الحوادث فهو متناه ثم ان المتذرعده انما
هو افرادها الشخصية وانواعها او اما اجناسها فلا تعد فى عدوها واحصائها كان يقال نعم اما
ذنبية او اخروية والآخرية اما فى مقابلة عمل اولاد النبوية اما كريمة او وهيبة او غير ذلك
واذا علمت ذلك تعلم انه لا منافاة بين قوله تعالى وان تعدوا نعمة الله لا تحصوها وبين الامر بعدها
المقتضى لاحصائها وتناهيها فى قوله تعالى اذكر وانعمت وذلك ان نفي احصائها بالنظر لاشخاصها
وانواعها والامر بذكرها بالنظر لاجناسها لتناهيها بسبب الاجناس وذلك كاف فى التذكر
المفيد للعلم بوجود المصانع الحكيم (قوله وسجد ناله جل وعز من اجل الآلاء) اى من اعظم
النعم وذلك لان حمدنا فعل اختياري وهو محذور لوق لله ويناب عليه العبد وهذه الجملة حاوية واتى
بم الدفع ما يتوهم من ان حمد اولادنا المستوفى الشكر على النعم التى لا تحصى فكانه يقول
لا يتوهم من حمدى له اولادنا ائى استوفيت شكر نعمه لان حمدى على النعم من اجل النعم
فيجب الحمد عليه ولم يكن الحمد الاول تعلق به او هكذا ومن فى قوله من اجل تبعيضه اى
بعض الاجل والا لاجمعى النعم وهو محدود وقصره لضرورة السجود وهو جمع اى يفتح
الهمزة وكسرهما مع التنوين وعده فيه ما اولى بسكون اللام مع تثنية الهمزة فتلغات
المفرد سبغ ومعناه على كل حال النعمة (قوله وتذكركه) جملة خبرية لفظا انشائية معنى فهى
لانشاء التناهي لخبيرة لفظا ومعنى لان الشاكر ليس قصده الاخبار عن شكر يحصل منه فى الحال
او الاستقبال كما هو شأن المضارع الخبرى واعلم ان الحمد والشكر المطلوب من المؤمنين
تخصيها فى اوائل التاليف هما الحمد اللغوى والشكر اللغوى الخاص لان باللسان لا الحمد
والشكر الاصطلاحى لان المعنى الاصطلاحى حادث بعد النبى صلى الله عليه وسلم وهو قد
امر بتخصيها فى اوائل الامور وذوات البال فيحملان على ما كان فى زمنه وهو المعنى اللغوى
(قوله تبارك) اى تزايد خبره (قوله وتعالى) اى ارتفع عما لا يليق به (قوله وهو الرؤف) اى
لانه الرؤف الرحيم والرؤف هو المنعم بتعم نشأت عن محبته للمنعم عليه غنيا كان أو فقيرا والرحيم
هو المنعم بنعم من اجل احتياج المنعم عليه وفاقته ولا يكون الا فقيرا فاذا أنعم المولى على احد من
عباده بنعمة فان كانت تلك النعمة ناشئة عن محبة الله لذلك العبد المنعم عليه قبل للمولى رؤف
وان كان انعامه عليه بتلك النعمة لفاقة ذلك العبد واحتياجه قبل له رحيم فعلمت من هذا ان
نعم الله تارة تكون ناشئة عن محبته للمنعم عليه وتارة تكون ناشئة لاجل احتياج المنعم عليه
وأن الرؤف أبلغ من الرحيم لان مبدء الرأفة شفقة المحسن ومحبته والرحمة مبدء رفاقة المحسن
اليه ولاجل الابلية المذكورة تقدم المصنف الرؤف (قوله الذى يبسط) من البسط وهو القشر
ضد القبض وقوله بفضلته متعاقب يبسط اى يبسط بسطه بقبضه من غير قهره (قوله
منقبض القلوب) اى القلوب المنقبضة والالسة المنقبضة والجوارح المنقبضة وانقباض
القلوب تكدرها وحصول النعم لها التجلى المولى عليها بصفات الجلال وانقباض الالسة تعطيلها

وسجد ناله جل وعز من اجل
الآلاء ونشكره تبارك وتعالى
وهو الرؤف الرحيم الذى
يبسط بفضلته منقبض
القلوب والالسة
والجوارح
قوله وقصره لضرورة السجود
فيه ان السجود محدود

عن الاذكار وانقباض الجوارح تعطيلها عن الطاعات بالسكسل وحينئذ فاستناد الانقباض
 للقلوب حقيقة والى الاسنة والجوارح مجاز عقلي وفي قوله يبسط استعارة تهيمية حيث شبه
 ازالة الانقباض بنشر البساط مثلا ليجامع ترتيب الاتفاغ في كل واسمه يراد بها اسمه وهو البسط
 واشتق منه يبسط بمعنى يزيل الانقباض وكأنه قال الذي يزيل بقوله الانقباض من القلوب
 المنقبضة والاسنة المنقبضة والجوارح المنقبضة والقلوب جمع قلب يطلق على الجارحة
 المعلومة وهي اللحمة الصنوبرية الشكل ويطلق ايضا على النفس وهو المراد هنا (قوله بما شاء)
 متعلق ببسط (قوله من جميل الثناء) بيان لما اى من الثناء الجليل ووصف الثناء بالجميل وصف
 كاشف لان الثناء هو الذكر بخير والمراد بالثناء الجليل هنا ذكر الله وكأنه قال الذي يزيل انقباض
 القلوب والاسنة والجوارح يذكره فذكره تعالى يزيل ما قام بالقلب من الغم والكدرات
 ويشرحه ويدخل السرور عليه ويزيل السكسل المانع للجوارح من العبادات والممانع للسان
 من القراءة والاذكار (قوله ونشهد ان لا اله الا الله) ان مخففة من الثقيلة اسمها ضمير الشأن
 محذوف وجله لا اله الا الله خبرها ووحده حال ايمان الله فتكون حالا مؤكدة او من ضمير
 الخبر فتكون حالا مؤكدة والمراد وحده في ذاته ووصفاته فهي نفي للشريك فيهما وقوله لا شريك
 له نفي للشريك في الافعال واعلم ان جملة تشهد الخ انشائية تضمنت الاخبار بالمشهود به وقيل
 انها خبرية محضة وقيل انشائية محضة والاول ناظر لالتقاطهم مدقائه انشاء لو جرد مضمونه في
 الخارج به والى متعلقه والقول الثاني ناظر لمتعلق فقط والقول الثالث ناظر لالتقاطهم فقط
 وهو التحقيق فلم تتوارد الاقوال الثلاثة على محل واحد (قوله شهادة) مفعول مطلق عام له
 تشهد (قوله نشأت عن محض اليقين) اى عن اليقين المحض اى الخالص عن الشك وهو الذى
 صار متعلقه امر محذور وما به لا شك فيه واليقين هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل
 واعلم ان الايمان هو حديث النفس التابع للمعرفة وان المعرفة هى الاعتقاد الجازم المطابق
 للواقع عن دليل وان المراد بالشهادة هنا الايمان واليقين المحض المعرفة فيكون قوله ونشهد
 اى ونعترف اعترافا قلبيا ناشئا عن يقين فالشهادة قلبية وهى الايمان وهو ناشئ عن اليقين الذى
 هو المعرفة لانه تابع لها وفيه اشارة الى ان مجرد المعرفة غير كافية لوجودها عند كثير من
 الكفار قال تعالى يعرفونه كما يعرفون ابناءهم وقوله فلا يظن بضم الراء من باب قتل والظروف
 المقدم بغنة والساحة الارض المقسمة بين البيوت والمراد بها هنا القاب اذ هو محل الشهادة
 بالمعنى السابق فشيبه القلب بالساحة واستعار له اسمها والقريبة اضافتها الى الضمير العائد على
 الشهادة ويحتمل ان المراد بالشهادة الشهادة اللسانية فالمعنى اشهد ببلد اى شهادة ناشئة عن
 اليقين المحض اى عن الاعتقاد الجازم ان لا اله الا الله الخ وانى بقوله ناشئة عن اليقين الخ اشارة
 الى انها شهادة معتد بها المطابقة اعترافه بلسانه لما قام بقلبه من الاعتقاد لان الشهادة لا يعتمدها
 اذا كانت غير مطابقة لما فى القلب من الاعتقاد وعلى هذا فالمراد بساحة الشهادة اللسان وفى
 العبارة حذف اى لا يظن ساحتها آثار ضروب الشك وهو متعلق المتردد الجارى على اللسان
 (قوله بفضل الله) اى لا يظن القهر (قوله ضروب الشكوك) اى انواع الشكوك والاضافة
 للبيان والشكوك جمع شك والمراد به هنا مطلق التردد الصادق بالظن والوهم ولذا جمعه (قوله

بما شاء من جميل الثناء ونشهد
 ان لا اله الا الله وحده
 لا شريك له شهادة نشأت
 عن محض اليقين فلا يظن
 ساحتها بفضل الله تعالى
 ضروب الشكوك

والامتراء اي الشك وهو من عطف السكى على جزئياته ويحتمل أن يكون على حذف مضاف اي
 وجزئيات الامتراء فيكون العطف من قبيل عطف المرادف (قوله سيدنا) السيد هو الذي
 يفرغ اليه في المهمات والمولى هو الناصر ولا شك أن الفزع في المهم الى السيد يكون أولا
 ونفمرنه لمن فرغ اليه في نيل مهمته تكون ثانيا بعد فزعه اليه ولذلك قدم الشارح سيدنا على
 مولانا ولا شك أنه صلى الله عليه وسلم مفرغ الخلائق وناصرهم في الدنيا ما بين لهم من طرق
 النجاة وعلهم أنواع الهدايا حتى تركهم على المحجة البيضاء التي لا غبار عليها ومفرغهم
 وناصرهم في الآخرة فيفزعون اليه من شدة الهول الحاصل لهم في الموقف فيشفع لهم
 الشفاعة العظمى (قوله عبده) اي المتصف بعبوديته اي بكونه عبدا لله والعبودية صفة
 تقتضي التواضع والانكسار (قوله ورسوله) اي ومرسله لكافة الخلق والرسالة صفة
 تقتضي الرفعة ولا يتحقق أن التواضع سبب في الرفعة فلذا قدم ما يفيد السبب على ما يفيد
 المسبب حيث قال عبده ورسوله وذكر بعضهم أنه انما قدم العبدا قبل ان العبودية أشرف
 الصفات وهي الرضا بما يقبله الرب وأما العبادة فهي فعل ما يرضى الرب لكن ذكر الخلق في
 بعض كتبه أن العبادة أبلغ من العبودية لان العبودية التذلل والخضوع وأما العبادة فهي
 غاية التذلل والخضوع ولا يستحقها الا لمن له غاية الافضال وهو مخالف لاطلاقهم أن العبودية
 افضل وبؤيد الاطلاق أن العبودية لا تسقط في العقبى بخلاف العبادة وقد كرر الرسول دون
 النبي لانه أخص ولان رسالة النبي أفضل من نبوته واعلم أن الرسالة من الصفات الشريفة
 التي لا ثواب فيها وانما الثواب على أداء ما تحمله الرسول وكمن صفة شريفة لا يشاب عليها
 كالمعارف الالهية والنظر لوجه الله الكريم الذي هو أشرف الصفات (قوله نذرها) أي
 تختارها أو يتخذها أو يتجملها ذخيرة نافعة (قوله بفضل الله) اي وادخارنا لها بسبب فضل الله
 واحسانه الخالي عن الجبرأ ومن فضل الله فالإسميعة أو بمعنى من (قوله وجعل عونه) اي
 ومن اعانتة الجميلة والوصف كاشف لان اعانة الله لا تكون الا جملة (قوله لما قسم الظهور)
 اي لما كسرها والقسم بالقاف الكسر سواء كان معه ابانة ولا وقيل الكسر مع الابانة قسم
 بالقاف وبدون ابانة قسم بالقاف وجعل أهوال الموت والقبور ويوم البعث والجزء القاصم للظهور
 كناية عن شدة تلك الأهوال والجار والجور في قوله لما قسم متعاق بقوله نذرها وعبر بالماضي
 اشارة لتحقق وقوع شدتهم افكانهم اوقعت بالقول (قوله وأذاب الابدان) أي فتمت أو اثر
 الابدان بالذكري على القلوب لما جرت به عادة الله من التأثير في الابدان وحصول الالم لها عند تواردها
 الهوموم على النفس دون القلوب واذا به الابدان كناية أيضا عن شدة الأهوال المذكرة (قوله
 من أهوال) بيان لما والأهوال جمع هول وهو الامر الخفيف الشاق فكان أنه قال من الأمور
 الشاقة الحقيقية الحاملة عند الموت وفي القبر (قوله وما يتتبع) أي يتتبع وهو عطف على
 ما ما قسم (قوله من المعضلات) بفتح الضاد وكسرها جمع معضل وهو الامر الشاق الذي
 لا يمتدى لوجهه (قوله في يوم البعث) صفة للمعضلات أي وما يتتبع من الأمور والشاقة
 الكائنة في يوم البعث أي احباب الموتى والجزء على الاعمال والجزء أيضا كل عامل ما يليق
 بعمله وعطف الجزاء على البعث اشارة للحكمة البعث فالحكمة المترتبة عليه مجازاة الناس على

والامتراء ونسب لدان سيدنا
 ومولانا محمد صلى الله عليه
 وسلم عبده ورسوله شهادة
 نذرها بفضل الله تعالى
 وجعل عونه لما قسم الظهور
 واذا ب الابدان أهوال
 الموت والقبور وما يتتبع
 من المعضلات في يوم البعث
 والجزاء

أعمالهم بالثواب أو العقاب (قوله ونحوز بها) أي ونحصل بسبب تلك الشهادة وهو عطف على
 نذرها (قوله بفضل الله) أي بسبب فضل الله وهذا سبب للمسبب مع سببه وحينئذ قالوا في بها
 متعلقة بنحوز مطلقا والباء في بفضل الله متعلقة به مقيد بالجار والمجرور الاقول فلم يلزم عليه تعلق
 حرفي بحرف متعدي اللفظ والمعنى بعامل واحد لان العامل حال كونه مطلقا غير نفسه حال كونه
 مقيدا (قوله مع الآباء) القصد من مع مطلق الاصطحاب اي حالة كونهما صاحبين لا بآئنا
 لا متبوعية ما بعدها وأراد بالآباء ما يشمل آباء الجسم وآباء الروح وهم الأشياخ المعلمون له ولذا
 قدم الآباء على الامهات وان كان ثواب الامهات أكثر من ثواب الآباء على ما قيل (قوله
 والذرية) أراد بها ما يشمل ذرية الجسم وذرية الروح وهم تلامذته (قوله والاخوة) جمع أخ
 من النسب وأما اخوة الصعبة فيجمع على اخوان وهم داخلون في الاحبة (قوله والاحبة) جمع
 حبيب اما بمعنى محبوب او بمعنى محب وهو الاحسن ليدخل في الدعاء محبوه بعدمونه (قوله
 في أعلى الفردوس) متعلق بقوله ونحوز بها والفردوس أعلى الجنان ومراد الشارح بأعلى
 الفردوس أعلاها وانسيا وقوله غاية اي نهاية مفعول نحوز والسعور والعلو وقوله والارتقاء
 اي الارتفاع وهو عطف مرادف وكأنه قال ونحصل بسببها غاية العلو في أعلى الفردوس النسبي
 وحوزا بسببها غاية العلو في أعلى الفردوس النسبي بسبب فضل الله وانما جعلنا أعلى الفردوس
 على الاعلى النسبي لان أعلى الفردوس الحقيقي انما هو النبي صلى الله عليه وسلم وظهر من هذا
 أن الاعلى النسبي باعتبار أمر الله غاية وحينئذ فالظرفية من ظرفية الجزء في الكل (قوله
 والصلاة) التحقيق أن الصلاة من الله انعامه المقرون بالتعظيم ومن الملائكة والانس والجن
 الدعاء بأن الله يعظم المصلي عليه ويشرفه وما شاع من أنهم من الملائكة الاستغفار ومن الانس
 والجن التضرع والدعاء بخير فهو خلاف التحقيق والسلام معناه التحية والجملة خبرية لفظا
 انشائية معنى فالقصد منها انشاء الدعاء بأن الله يعظم سيدنا محمدا ويشرفه ويحميه تحية لانقده به
 كما يحيى بعضنا بعضا ولا يجوز أن تكون خبرية لفظا ومعنى لان الخبر بأن الله صلى عليه اي أنعم
 عليه لم يكن مصليا اي داعيا بأن الله يعظمه الاعلى قول من يقول ان المراد من الصلاة التعظيم
 او أنها موضوعة للقدر المشترك وهو الاعتناء بالمصلي عليه فيجوز أن تكون خبرية لفظا ومعنى
 لان من أخبر بأن الله صلى عليه فقد عظمه صلى الله عليه وسلم واعتمى به (قوله على سيدنا محمد)
 اي كائنا على سيدنا اي من نفعه اليه عند نزول الشدائد بنا (قوله محمد) بالجر بدل من سيدنا
 وبالنصب مفعول محذوف وبالرفع خبر مبتدأ محذوف وهو الانسب لذات النبي صلى الله عليه
 وسلم فانما إعادة فاللائق أن يكون اسمها كذلك والخبر عمدة دون المفعول والمجرور (قوله عين
 الوجود) المراد بالوجود الوجود والعين محتمل أن المراد بها الباصرة أو الشمس فيكون من
 التشبيه البليغ اي الذي هو كعين الموجودين في الارتفاع بكل والتخير عند عدم كل أو الذي
 هو كالشمس بالنسبة لأموجودين يجامع الاضائة في كل فيمكن أن الشمس مضنية لأموجودين
 فكذلك النبي صلى الله عليه وسلم مضى عليهم وان كانت اضاءة الشمس حسية واضائة النبي صلى
 الله عليه وسلم معنوية وضح التشبيه وان كانت اضاءة النبي أعظم لتحق قوة المشبه به في الجملة
 اكونه حسيا ومحتمل أن يراد بالعين الخبار وكانه قال سيدنا محمد خير الموجودين وأفضلهم

ونحوز بها بفضل الله
 تعالى مع الآباء والامهات
 والذرية والاخوة والاحبة
 في أعلى الفردوس غاية السموات
 والارتقاء والصلاة والسلام
 على سيدنا ومولانا محمد
 والوجود

(قوله وسر الكائنات) اي الموجودات ثم انه يصح أن يراد بالسر اللب والخاص أي وأشرف
الموجودات وأحسنها ويصح أن يراد به الاصل لان نوره عليه السلام اصل لكل موجود فقد
خلق الله من نوره جميع الموجودات ويصح أن يراد به البركة اي وبركة الموجودات لانه ما من
نعمة تصلا لاحد ولو كافر الا بواسطة صلى الله عليه وسلم (قوله وعروس المملكة) المملكة
موضع الملك الذي يتصرف فيه بالامر والنهي والمراد به هنا الدنيا والآخرة لانهم ما محل
لتصرفه صلى الله عليه وسلم والعروس اسم لكل من الزوج والزوجة في أيام البناء استعير هنا
لمزين فشيبه المزين بالعروس بجامع الرغبة في كل واستعير اسم المشبه له المشبه اي والمزين للدنيا
والآخرة (قوله ذى المفاخر) اي صاحب المفاخر وهو جمع مقفزة وهي ما يقفزه من النعم
كالعلم والكرم وحفظ القرآن (قوله التي جات) اي عظمت وارتفعت وتزهت (قوله عن
العد) أي عن عد الناس لها وان كان المولى يعلم كيتها (قوله والاحصاء) ان اريد به العد كان
العطف هو ادق وان اريد به العلم بكميتها الخاصل من العد كان من قبيل عطف المسبب على
السبب وكأله قال صاحب المفاخر التي لا يمكن لاحد عدها والعلم بعددها فلا يعلم كيتها الا الله
تعالى (قوله ذى المقام المحمود) هو الشفاعة العظمى التي يحمد به بسببها الاقربون والآخرون
(قوله المورود) اي الذي ترد به جميع أمته ما عد من كان مغفرا في عقده لانه أو كان ظالما متجبرا
ومن شرب منه لا يظم أبعد أبدا بعد ذلك فلو ادخل النار بعد شربه منه كان تعذيبه فيها بغير
العطش (قوله والوسيلة العظمى) عطف على ذى اي والمتوسل به الى الله في الدنيا والآخرة
وصفها بالعظمى لان غيره من الانبياء والملائكة والعلماء والاولياء وان كان يتوسل به الى الله
الا أنه ليس وسيلة عظمى ويصح عطفه على المقام وعليه فالوسيلة العظمى بمعنى المتزلة في الجنة
ولا يعد هذا قوله دنيا وأخرى لان المراد أنه محكوم له بتلك المتزلة التي في الجنة في الدنيا وفي
الأخرى (قوله ولجأ الخلائق) اللجأ ما يلجأ اليه وأراد بالخلائق ما يشبه الجمادات فانها آمنت
به والتجأت اليه فصارت آمنة من الخسف ومن كونها من حجارة جهنم (قوله كلهم) تأ كيداً في
به دفعتوهم أن أل في الخلائق للجنس المتحقق في بعض الافراد (قوله واليه يهرعون) مبنى
للمفعول لفظا وللفاعل معنى اي واليه يسرعون اسرعا عاصيا بالاقدام ومعنوا يأتان يلمتقوا
اليه بقلوبهم والجوار والمجرور متعلق بما بعده قدم عليه لاقادة حصر الاسراع فيه والمراد
بالاسراع المحصور فيه الاسراع الاكمل فلا ينافي أن غيره يسرع اليه يوم تترادف الاهوال
وجله واليه يهرعون الخ امام سائفة او طلبة اي والمجأ الذي تلجئ اليه الخلائق كلهم في حال
اهراعهم اليه يوم تترادف الاهوال (قوله يوم) أي زمن وهو ظرف يهرعون (قوله تترادف) اي
تتتابع وتترادف فيه الاهوال بجمع هول وهو الامر الخفيف الشاق وفي نسخة تترادف بتاء واحدة
وعليها فيصح قراءته مصدرا وفعلا مضارعا حذف احدى التاءين منه أي تترادف بجملة
تترادف الاهوال في محل جر بالإضافة للطرف والرباط محذوف كما قدرنا وفي بعض النسخ
التصريح بالرباط هكذا يوم فيه تترادف الاهوال لكن هذه النسخة فيها النصل بين المضاف
والمضاف اليه بجمع المضاف اليه الظرفي (قوله وتمتد) عطف على تترادف وقوله أزمتمها
بسكون الزاي وفتح الميم مخففة أي وتستمر شدتها اي الاهوال فلا تقتضي بسرعة ويصح ضبطه

وسر الكائنات وعروس
المملكة ذى المفاخر التي
جات عن العدو الاحصاء اذ
المقام المحمود والخوض
المورود والوسيلة العظمى دنيا
وأخرى ولجأ الخلائق كلهم
واليه يهرعون يوم تترادف
الاهوال وتمتد أزمتمها

بكسر الزاي وفتح الميم المشددة جمع زمام وهو مقود الدابة وعليه فيكون شبه الاهوال بدابة
صحة الاتقياد على طريق الاستعارة بالكناية واثبت الزمام تخميل وتمدأى تطول ترشيح وذلك
لان امتداد الزمام يؤذن بصعوبة الدابة وشدة جسامها بحيث يخشى على قائدها من سطوتها
عليه أن لو كان الزمام قصيرا (قوله حتى يبرأ الخ) حتى اما بتدائية بمعنى فاء السببية فيكون
مفرعا في المعنى على ترادف الاهوال واما غائية بمعنى الى اي ترادف الاهوال وتطول شدتها
الى أن يبرأ أكبر الرسل من الشفاعة الخ وعلى الاول فيهم مرفوع وعلى الثاني منصوب
والمراد بالتبري الامتناع فكل رسول ذهب الناس اليه ليشفع لهم في فصل القضاء تبرأ ويمتنع
ويؤذي عذرا (قوله بأنفسهم) الضمير عائدا على متأخر في اللفظ متقدم في الرتبة لان قوله أكبر
الرسل فاعل اقوله تبرأ فرتبه التقديم على قوله فيهم بأنفسهم (قوله أكبر الرسل) جمع
أكبر قياسا ومراده بالأكبر الذين يتبرؤون من الشفاعة آدم ونوح و ابراهيم وموسى وعيسى
واذا تبرأت أكبر الرسل عن الشفاعة فغيرهم بالطريق الاولى (قوله فصل الله وسلم عليه)
صلى عليه نائبا بالجملة الفعلية به ان صلى عليه أو لا بالجملة الاسمية ليشرب من الكاسين ويحصل
له ثواب الصلاتين (قوله من رسول) حال من ضمير عليه لازمة ولو قيل ان المعنى قبالة من رسول
كان حسنا (قوله ألفت ابه المحاسن الخ) المحاسن فاعل ألفت والمفاخر عطف عليه ومقابلتها
مفعوله والجملة نعت لرسول والمحاسن جمع حسن على غير قياس والمفاخر جمع مفخرة وقد سبق
أنهما ما يفخر به من النعم كالعلم والكرم وحينئذ فعطفها على المحاسن من عطف المرادف
والمقابلها ما أن يراد بها الامور المتعلقة بها قال في القاموس ضاقت مقابلته اي ضاقت عليه
امورهم فالقالب يد الامور واما أن يراد بها المفاتيح فيكون جمع مقلد كجبل وهو المفتاح فعلى
الاول يكون قد شبه المحاسن والمفاخر بانسان ذي امور ومعلقة به على طريق الاستعارة بالكناية
واثبت المقابل تخميل وأقت ترشيح وعلى الثاني شبه المحاسن والمفاخر بانسان له خزان فيها
تخف وثياب فاخرة مخزونة فيها على سبيل الاستعارة بالكناية واثبت المقابل تخميل وأقت ترشيح
وعلى كل حال فالقاء المفاخر والمحاسن امورها أو مفاخرها اليه صلى الله عليه وسلم كناية عن
تمكن النبي صلى الله عليه وسلم من المحاسن والمفاخر وانها فيه واتسبب اليه حتى انه لم يفقه منها
شيء (قوله فسمها) أي علا وارتفع (قوله على أعلى منصتها) المنصبة بكسر الميم وفتحها وفتح
الصاد المهملة كرسى تجلس عليه العروس بلوتها فشبها المحاسن والمفاخر بعروس بجمع ميل
النقص لسلك على طريق الاستعارة بالكناية والمنصبة تخميل وارتفاعه صلى الله عليه وسلم على
أعلى منصه المحاسن والمفاخر كناية عن تمكنه من المحاسن والمفاخر وفيه اشارة الى أنه ارتفع على
غيره من الخلق (قوله لا مطمع) أي لا مطمع (قوله في نيل) اي تحصيل تلك الرتبة العليا أي وهو
السمو على أعلى منصه المحاسن والمفاخر (قوله ورضي الله تعالى عن آل وصحبه) جملة خبرية
لفظا انشائية بمعنى لان المراد منها انشاء الدعاء بالرضا للدلالة والاصحاب لا خبرية لفظا ومعنى لان
الخبر بان الله رضى عن آل واصحاب ليس داعيا لهم بالرضا ثم ان الرضا حقيقة حاله قلبية
ينشأ عنها ارادة الانعام وهو بهذا المعنى محال في حق الله وقد ورد في القرآن اسناد الرضا لله
فاختلف في معناه السلف والخلف فالسلف يقولون ان الله صفة يقال لها الرضا ولا يعلمها الا هو

حتى تبرأ من الشفاعة وبيهم
بأنفسهم أكبر الرسل
والانبياء فصلى الله عليه
وسلم من رسول القت اليه
المحاسن والمفاخر كلها
مقابلتها فسمها على أعلى
منصتها بحيث لا مطمع لخلق
على العموم في نيل تلك
الرتبة العليا ورضي الله
تعالى عن آل وصحبه

والخلف يؤقرونه بالانعام أو بارادته فهو وصفة فعل على الاول وصفة ذات على الثاني فان أريد به
الانعام فتعاق الدعاء به ظاهر وان أريد به ارادة الانعام فالدعاء به من حيث تعلقها بالانعام
الذي هو متجدد فاندفع ما يقال انه يهين هنا الاول لان الدعاء انما يكون بمسئمة قبل لم يوجد في
الحال و ارادة الله سبحانه أزلية يستحيل تجددها حتى يتعاقبها الدعاء وعبر بالماضي تفاءولا يتحقق
وقوع الرضا حتى كانه وقع بالفعل وليرد ج الآل والصحب في الصلاة بأن يعظفهم على الضمير
في عليه بأن يقول وعلى آله وصحبه كما يفعله غيره اشارة الى أن ما يفعله غيره ليس بمتعين و اشارة
الى أن الامر الذي يطلب لهم استقلال انما هو الرضا واما الصلاة فلا تطلب أهم الاتبعما (قوله
الذين طاعوا) اي ظهر وا (قوله بعد غيبة الخ) المراد بالغيبة الموت والمراد بشموس النبوة
النبي صلى الله عليه وسلم فهي مستعاره لوجه الشموس للتعظيم وقوله أن نجمها حال من ضمير طاعوا
اي ظهر وأنجمها بعد موت النبي صلى الله عليه وسلم وعلى هذا فاضافة شموس النبوة من اضافة
الموصوف لصفته ويحتمل أنه من اضافة المشبه به للمشبه وفي العبارة حذف مضاف اي ظهر وا
بعد غيبة ذي النبوة الشبيهة بالشموس والجمع للتعظيم كما سبق وفي تعبيره عن الموت بالغيبة اشارة
الى أن النبي صلى الله عليه وسلم حتى الآن وانما هو بمنزلة غائب غاب عنه ما يقدم علمنا وأن موته
بمنزلة الغيبة (قوله أنجمها) اي كالانجم في الاهداء قال عليه الصلاة والسلام أصحابي كالنجوم
بأبصارهم اقتديتم بآهدهم ويحتمل أن الانجم مستعار للمهددين ولا يلزم عليه الجمع بين الطرفين لان
المشبه المهددون وهم أعم من الصحابة كما لا يخفى (قوله في سماء الاعلا) متعلق بطاعوا اي طاعوا في
الاماكن العالية أي في البلاد المشرفة المرتفعة الشبيهة بالسماء عجا مع الارتفاع وان كان ارتفاع
الاماكن معنويا وارتفاع السماء حسيما وظهر من هذا أن الاضافة من اضافة المشبه به للمشبه
(قوله للارشاد) متعلق بطاعوا اي لارشادهم الخلق وقوله والاهداء اي اهداء الخلق المترتب
على الارشاد فهو من عطف السبب على السبب وظهر من هذا أن الارشاد وصف لهم والاهداء
وصف للخلق وفيه اشارة الى عظم نعمهم بحيث اذا ارشدهم واخلقوا اهدوا (قوله باحسان)
الباء للملابسة أو بمعنى في وقد تنازع الجار والمجرور والتابعين وتابعيهم اي وعن التابعين لهم في
الاحسان أو تبعية متعلقة باحسان والمراد بالاحسان التقوى ويحتمل أن يراد به الايمان وهو
أولى ليدخل في دعائه عصاة المؤمنين (قوله الى يوم الفصل) متعلق بحذف حال اي حال كون
التابعين مستقرين طائفة بعد طائفة الى يوم الفصل اي الى قر به وذلك لان التبعية في الايمان
تقطع قبل النفخة الاولى التي يموت بها الكفار بوجود روح الطائفة قبل النفخة يموت بها
المؤمنون وليس الجار متعلقا بالتابعين لعدم محتمه لانه يقتضى أن المدعول من كان تابعيا لهم
واستمر باقي اليوم الفصل وهو غير اذ لم وجوده وقوله يوم الفصل اي بين اللائق وقوله
والقضاء اي بينهم وهو عطف مرادف (قوله وبعد) الواو للاستئناف والظرف معمول لمحدوف
اي وأقول بعدما تقدم والقائم اذ لتزيين اللفظ وتنزيلا للظرف منزلة الشرط كقوله تعالى واذ لم
يهتمدوا به نسبقولون الخ ويحتمل أن الواو ناسبة عن أما الناسبة من باب مهم ما وحيدتها للظرف
معمول للجزاء واقعة في جواب أما التي نابت عنها الواو (قوله اللبيب) أي ذواللب وهو
العقل الكامل وكانه قال العاقل الكامل العقل (قوله في هذا الزمان) أي الزمان الحاضر وهو

الذين طاعوا بعد غيبة
شموس النبوة أنجمها في سماء
الاعلا الارشاد والاهداء
وعن التابعين وتابعيهم
باحسان الى يوم الفصل
والقضاء (وبعد) قاهم ما
يستعمل به العاقل اللبيب
في هذا الزمان

زمان المصنف وما قرب منه ان قلت كما أن اشتغال العاقل باتقان عقائد التوحيد في هذا
 الزمان أهم كذلك اشتغاله باتقانها في غير هذا الزمان أهم قلت الأهمية وان كانت موجودة في
 غيره إلا أن زمنه أهم الأهم لكثرة أهل البدع فيه وقلة من يتصدى للزدد عليهم واختلاف في
 الزمان فقبل انه حركة الفلك وقبل نفس الفلك وقبل متجدد وهو قاربه متجدد معلوم ازالة
 للايهام وقبل نفس المقارنة المذكورة أي أنه مقارنة متجدد وهو لم يتجدد معلوم كقارنة
 اتيانك لطول الشمس (قوله الصعب) أي الصعب أهله لعدم انقيادهم للحق أو الصعب بسبب
 ما يقع فيه من المصائب والحمرات لأن الزمان نفسه صعب (قوله فيما يتقن) أي يخصص (قوله
 مهجته) أي نفسه والمراد بها هماروحه وجسده وان كانت النفس في الاصل خصوص الروح
 (قوله من الخلود) المراد به هنا طول المكث لا الإقامة على طريق التأييد وفي الكلام حذف
 مضاف أي من توقع الخلود فاندفع ما يقال ان كلامه يقتضي أن المقادير يتجدد في النار ادم اتقانه
 لعقائد التوحيد مع أن التحقيق أنه مؤمن عاص ولا يتجدد في النار (قوله وليس ذلك) أي
 اتقانا المهجته من الخلود فالشار إليه الاتقانا المفهوم من يتقن (قوله الاتقان عقائد
 التوحيد) المراد باتقانها معرفتها بالدليل ولو اجماليا والمراد بعرفتها الاعتقادها اعتقاد اجازما
 والعقائد جمع عقيدة بمعنى معتقدة وهي النسبة التامة كنبوت القدرة لله والمراد بالتوحيد هذا
 الفن وازدانة اتقان للعقائد من اضافة المتعلق بكسر اللام للمتعلق بفتح اللام وازدانة العقائد
 للتوحيد لادنى ملازمة لان العقائد تدرك فيه وكأنه قال الابعاد عقائد التي تكلم عليها
 أهل هذا الفن اعتقادا اجازما مطابقا للواقع ناشئا عن دليل (قوله العارفون) أي بالعلوم
 فلم يقعوا في الزلات أي لا على الوجه الذي قرر به بعض أهل السنة الذين وقعوا في بعض الاحيان
 في الزلة لعدم معرفتهم بالعلوم كالمعتزلة القائلين بأن أفعال العباد مشتركة بين قدرته وقدرته
 (قوله الاخيار) لازم لمسا قبله (قوله وما أندراخ) ما تعجبية مبتدأ وأندرفعل ماض وفاعله
 ضمير مستتر فيه وجوباً باعائد على ما ومن مفعوله وجلة يتقن صفة لمن وجله أندر خبر ما أي
 وما أشد قدرة من يتقن ذلك أي من يعتقد عقائد التوحيد اعتقادا اجازما على الوجه الحق
 (قوله في هذا الزمان) أي زمنه لانه كان فيه من يدعى المعرفة وهو يعتقد اعتقادا فاسدا
 وأما في زماننا فالتقنون تلك العقائد كثير (قوله الذي فاض فيه بحر الجهالة) القميص
 سيلان الماء بجانب الوادي لكثرة والبحر هو الماء الكثير الامواج لا تجري الماء وازدانة بحر
 للجهالة من اضافة المشبه به للمشبه أي الذي فاض أي كثرة فيه الجهالة أي الجهل الشبيه بالبحر
 وفاض ترشيح للتشبيه للماء المشبه به مستعار لكثرة استعارة تعجبية (قوله وانتشر) أي تفرق
 (قوله أي انتشار) مفعول مطلق عا له انتشار أي انتشار فيه الباطل انتشارا أي انتشارا أي
 انتشارا كثيرا (قوله ورمي) عطف على فاض وفاعله ضمير مستتر عائد على بحر الجهالة لا على
 الباطل لمناسبة قوله بأمواج والمفعول محذوف أي الناس وقوله في كل ناحية ظرف لغو
 متعلق برمي أو مستقر في محل نصب على الحال وقوله بأمواج متعلق برمي والباء فيه للملازمة
 والامواج جمع موج وهو ما يرتفع من الماء عند هبوب الريح وازدانة أمواج لما بعده من
 اضافة المشبه به للمشبه أي ورمي بحر الجهالة الناس أي تركهم في كل ناحية من الارض

الصعب أن يسي فيما يتقن
 به مهجته من الخلود في
 النار وليس ذلك الاتقان
 عقائد التوحيد على الوجه
 الذي قرره أئمة أهل السنة
 العارفون الاخيار وما
 أندر من يتقن ذلك في هذا
 الزمان الصعب الذي فاض
 فيه بحر الجهالة وانتشر
 فيه الباطل أي انتشار
 ورمي في كل ناحية من
 الارض بأمواج انتشارا الحق

أورماهم حالة كونهم كائنين في كل ناحية من الارض ملتبسين بانكار الحق الشبيه بالامواج
 في الكثرة ويحتمل أن تكون البهية في أمواج زائدة في المفعول والاضافة فيه كما سبق ويكون
 المعنى ورعى أى طرح ببحر الجهالة انكار الحق الشبيه بالامواج في كل ناحية من الارض وعليه
 فلا حذف في الكلام وهذا الاحتمال أحسن مما قبله (قوله وبغض أهله) أى أهل الحق وهو
 عطف على أمواج وكذا تزئين وقوله بالزخرف متعلق بتزيين والفتار بالغين المعجمة اسم فاعل
 من الغرور أى وبالزخرف الذى يغتر الناس والزخرف كلام ظاهره حق وباطنه باطل كقول
 المعتزلة العبد لولم يخلق أفعال نفسه الاختيارية لما عذب على القبيح منها لكان التالي باطل
 فبطل المقدم وهو عدم خلقه لافعاله الاختيارية فثبت نقيضه وهو خلقه لها (قوله اليوم)
 أى زمن المصنف وهو ظرف لوفق أى وما أسعد من وفق في هذا الزمان لتحقيق عقائد ايمانه
 ويصح أن يكون ظرفا لاسعد والمعنى أن الموفق لتحقيق عقائد ايمانه ما أشد سعاده في هذا
 الزمان ولا يقال ان السعادة دائمة لانه لا مقيدة بذلك الزمان لانا نقول لما كان سببها التوفيق في
 ذلك الزمان صار الملتفت له حصولها في ذلك الزمان وان استمرت بعد ذلك (قوله من وفق)
 التوفيق خالق قدرة في العبد على الطاعة وحينئذ فيتركب فيه التجريد بأن يراد به هنا خلق
 القدرة فقط لاجل قوله لتحقيق عقائد الخ (قوله لتحقيق) أى لا ثبات تلك العقائد في قلبه
 بالدليل هذا مراده (قوله عقائد ايمانه) الايمان هو التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه
 وسلم من العقائد والاحكام واطافة عقائد اليه من اضافة المتعلق بالفتح لمتعلق بالكسر
 (قوله ثم عرف بعد ذلك) أى بعد تحقيق عقائد ايمانه ثم هنا مجرد الترتيب لاله وللتراخي
 (قوله ما يضطر) أى ما يحتاج (قوله من فروع دينه) الفروع الاحكام مطلقا سواء كانت
 يتدين بها أم لا والدين مجموع الاحكام التي يتدين بها ويتبعها بالاضافة من اضافة العام
 للخاص فهى للبيان (قوله في ظاهره) متعلق بيضطر أى في الافعال المتعلقة بظاهره كالصلاة
 (قوله وباطنه) أى والافعال المتعلقة بباطنه كالنية (قوله حتى ايتيج) غاية لقوله ثم
 عرف أى ثم عرف ما يضطر اليه في أفعاله الظاهرية والباطنية من فروع دينه الى ان ايتيج
 الخ والابتهاج السرور وقوله سرته أى قلبه والمراد به نفسه أى الى ان حصل الابتهاج والسرور
 لنفسه (قوله بنور الحق) المراد بالحق ما قابل الباطل أعنى الاحكام المطابقة للواقع والاضافة
 النورانية من اضافة المشبهة به للمشبه أى بالحق الشبيه بالنور وانه شبه الحق بالشمس على
 طريق الاستعارة بالكناية واثبات النور تخييل (قوله واستنار) أى نار انارة تامة
 كما يؤخذ من السين والتاء وهذا قد وقع خلاف في النور والضوء فقيل مترادفان وقيل النور
 أعظم بدليل الله نور السموات والارض وقيل الضوء أعظم من النور بدليل اضافة النور
 للقمر والضياء للشمس في قوله تعالى جعل الشمس ضياء والقمر نورا (قوله طرا) أى جميعا
 (قوله طاويا) أى قاطعا يقال طوى الارض اذا قطعها وأشار بهذا الى أنه لا ينوى اكتفاء
 شر الناس لان ذلك سوء ظن بهم (قوله الى أن ينتقل) غاية للاعتزال (قوله بالموت) أى
 بسببه وهو أمر وجودى يقتضى عدم الحياة على التحقيق وقيل هو عدم الحياة (قوله عن
 فساد هذه الدار) أى عن هذه الدار أى الدنيا الفاسدة لما يقع فيها من المفاسد أو الفساد

وبغض أهله وتزيين الباطل
 بالزخرف الفغار وما أسعد
 اليوم من وفق لتحقيق عقائد
 ايمانه ثم عرف بعد ذلك
 ما يضطر اليه من فروع دينه
 في ظاهره وباطنه حتى ايتيج
 سرته بنور الحق واستنار
 ثم اعتزل الخلق طرا ويا
 عنهم شره الى ان يقتصل
 قريبا بالموت عن فساد هذه
 الدار

أهلها فالإضافة من إضافة الصفة للموصوف (قوله فهينئنا) مفعول لافعل محذوف أي
 فهينئنا الله هينئنا وقوله ليس متعلقا بهينئنا ولا بهينئنا المحذوف ولا بأعني محذوف لأن كلامها
 يتعدى بنفسه وانما هو متعلق بمحذوف غير ذلك بان يقال واران في ذلك الدعاء ثابتة ومتوجهة له
 (قوله اثر الموت) بكسر الهمزة وسكون المثناة أي عقبه (قوله من نعيم) أي لجلسه ووروه
 (قوله وسرور) أي لقلبه وهو من عطف المسبب على السبب (قوله لا يكيف) أي لا يحاط
 به ولا يحدد بحد (قوله ميزان الانظار) الانظار جمع نظر وهو يطلق على ترتيب أمور معلومة
 لتوصل الى أمر مجهول ويطلق على الفكر وهو حركة النفس في المقولات وهو المراد هنا
 والاضافة من إضافة المشبه به للمشبه أي ولا يدخل تحت الانظار الشبهة بالميزان في ان كلا
 يعلم به مقدار الشيء أي ولا يدخل تحت الافكار أي لا يدخل تحت الافكار حتى يعلم قدره
 ويحاط به (قوله لقد صبر قليلا) أي صبرا قليلا أو زمانا قليلا فهو نصب على المفعولية المطلقة
 أو الظرفية وكذا يقال في قوله كثيرا (قوله فسبحان) اسم مصدر وضع موضع المصدر وهو
 التسييح بمعنى التزيه والعامل فيه محذوف أي فأنزه تنزيها من يحض الخ (قوله بقضله)
 يصح أن يراد به الانعام وان يراد به المنعم به والباعد اخذ على المقصود أي أنزه تنزيها من جعل
 فضله مقصورا على من أراد من عباده أي على من أراد قصره عليه من عباده وقد اشهر
 أن العلامة السعد والسيد جوزا دخول الباء على كل من المقصود والمقصور عليه فيقال
 أخص الجود بزيدا وأخص زيدا بالجود لكن اختلاف في الاكثر منه ما فقال السعد الاكثر
 دخولها على المقصود وقال السيد الاكثر دخولها على المقصور عليه وهذا خلاف الصواب
 والصواب أنهم ما متفقان في أن الاكثر دخولها على المقصور وأن دخولها على المقصور عليه
 وان كان غير ساجد الا أنه خلاف الاكثر في الاستعمال (قوله من يشاء) حذف مفعول
 المشيئة للعلم به أي من يشاء تخصصه به من عباده وأتى بذلك إشارة الى ان تخصيص بعض العباد
 بالفضل من بوط بالمشيئة فلا ينال بطاعة ولا بغيرة ولا يناله الا من أراد الله له سواء كان
 طاعنا أو غير طائع (قوله ويقرب من يشاء) عطف على يحض أي وسبحان من يقرب من
 يشاء تقريبه منه قربا معنويا لا قربا مسافة والتقريب مفه من أفراد الفضل فهو أخص
 منه نص عليه اعتماء بذلك الخاص لقوته وعظمته (قوله ويعد من يشاء) أي ابعاده منه
 ابعاده معنويا (قوله بمحض الاختيار) أي باختياره المحض الخاص الخالي عن شوائب الجبر
 (قوله وقد الهم الخ) هذا شروع في تعداد نعم ثلاثة أنعم الله عليه بها ذكرها لتحديد نعمة الله
 والاهام القاء الخبر في القلب بطريق القميص لا الاكتساب قال في القاموس الهمة الله خيرا
 لقته اياه أي القاء في قلبه ومفعول الهم محذوف ومولانا فاعل أي وقد الهمني مولانا أي التي
 في قلب (قوله الكثير الشكر) أي الكثير شراؤه (قوله لما لانطق) اللام زائدة في المفعول
 الثاني وليست اصلية متعلقة بأهـم لانه يتعدى للمفعول الثاني بنفسه قال تعالى فأهـمها
 فجورها أي وقد الهمني مولانا ما لانطق أي شيئا لا تقدر ان تشكره عليه شكرا يقاومه ويوفي
 به (قوله من معرفة عقائد الايمان) بيان لما وقد تقدم ان المعرفة هي الاعتقاد الجازم المطابق
 للواقع عن دليل والعقائد جمع عقيدة بمعنى معتقدة والايمان هو التصديق التابع للمعرفة

فهينئنا بجملي اثر الموت
 من نعيم وسرور لا يكيف
 ولا يدخل تحت ميزان الانظار
 لقد صبر قليلا تقار كثيرا
 فسبحان من يقض بقضله
 من شاء من عباده ويقرب
 من يشاء ويعد من يشاء
 بمحض الاختيار وقد الهم
 مولانا سبحانه بقضله وعظيم
 جوده في هذا الزمان الكثير
 الشكر لما لانطق شكره من
 معرفة عقائد الايمان

والاضافة من اضافة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر وكأنة قال من الجزم بالعقائد التي تعلق بها
الايان أي التصديق (قوله وأنزلها) أي معرفة عقائد الايمان وهو عطف على ألهم كالتفسير
له وقوله في صميم القلب أي في وسطه وهذا كناية عن تمكن القلب من معرفتها وقوله بما يحتاج
اليه الباع للملاسة أو المصاحبة وهو متعلق بأنزلها وفاعل يحتاج ضمير عائد على المعرفة (قوله
من قواطع البرهان) بيان لما يحتاج اليه والبرهان هو الدليل المركب من مقدمات يقينية
عقلية والقواطع جمع قاطع بمعنى مقطوع به أي مجزوم به واطافة القواطع للبرهان من اضافة
الصفة للموصوف أي من البرهان القواطع وأل في البرهان للاستغراق أي البراهين
القواطع فطابقت الصفة موصوفها في الجمعية ووصف البراهين بكونها قاطعة وصف كاشف
ثم إن ما ذكره من احتياج معرفة العقائد للبراهين منظور فيه لغالبها والافتقار للسمع له تعالى
والبصر والكلام وكونه سمعيا وبصريا ومتكهما لا يحتاج لبراهين قطعية بل العمدة في هذه
العقائد الستة الدليل السمي كإيأتى (قوله وعلم) عطف على ألهم وهو يتعدى لاثني الأول
مخذوف والثاني قوله جزئيات وقوله قل من يعرفها صفة لجزئيات ووجه سبحانه اعتراضية
للتنزيه أي وعلمى سبحانه جزئيات موصوفة بقله من يعرفها الخ (قوله واحسانه) عطف تفسير
(قوله جزئيات) أي مسائل جزئية لا كلية (قوله قل من يعرفها) أي في نفسه وأراد باليوم
زمن المصنف (قوله ومن ينبه عليها) أي وقل من يفيدها غيره (قوله بالخصوص) أي بالتحسين
والتشخيص أي تبيينها وتشخيصها وذلك كقول المصنف فيما يأتي إن السمع والبصر
يتعلقان بكل موجود فقد عين ما يتعلق به وشخصه وقال السعد في المقاصد السمع يتعلق
بالمسموع والبصر يتعلق بالمبصر وهو محتمل لأن يراد المسموع لله والمبصر لله وهو كل موجود
فيكون كلامه مساويا للكلام المصنف ومحتمل لأن يراد المسموع لنا وهو الاصوات والمبصر
لنا كالأجسام والألوان فيكون مخالفا للكلام المصنف وحينئذ فكلام السعد ليس فيه تبيين
وتشخيص للمسموع والمبصر بخلاف كلام المصنف كما علمت (قوله من الأئمة الاعيان) أي
المعتبرين في العلم كالسعد (قوله وأرشد) معطوف على ألهم أيضا وفاعله ضمير يعود على
المولى ونفعوله محذوف أي وأرشدني المولى لتحقيق (قوله بمحض كرمه) أي بكرمه المحض
أي الخالص من شوائب الجبر (قوله لتحقيق أمور) أي لذ كرها على الوجه الحق أولد كرها
مليسة بالدليل (قوله من لا يظن به ذلك) من نائب فاعل ابتلى والمشار اليه بذلك الغلط
وقوله ممن عرف بيان لمن وقوله ممن عرف أي عند الناس بكثرة الحفظ والاتقان أي وعرف
باتقان العلوم واحكامها وذلك كالعقباني فإنه كان من المعاصرين للمصنف وكان يعتمد
اعتقادات فاسدة كاعتقاده ان كلام الله مر كب من الحروف والاصوات وان صفات الله
ممكنة بذاتها واجبة بغيرها لان الذات أثرت فيها بطريق العلة وكان كثيرا ما تقع المنازعة بينه
وبين المصنف وكان ذكرى كان من المعاصرين للمصنف وكان كثيرا ما يقع بينهما النزاع
والجدال لكن ابن ذكرى كان عرضه من المناظرة مع المصنف اظهار الحق والوقوف عليه
فكان سنيا وأما العقباني فكان من المعتزلة (قوله اللهم كما أنعمت فزدنا الخ) أي اللهم زدنا
من فضلك زيادة مشابهة لانعامك علينا فيما سبق فالسكاف في كما أنعمت للتشبيه وما مصدرية

وانزلها جبل وعز في صميم
القلب بما يحتاج اليه
من قواطع البرهان وعلم
سبحانه بمحض فضله واحسانه
جزئيات قل من يعرفها اليوم
ومن ينبه عليهم بالخصوص
من الأئمة الاعيان وأرشد
سبحانه بمحض كرمه
لتحقيق امور قد ابتلى
بالغلط فيها من لا يظن به
ذلك ممن عرف بكثرة الحفظ
والاتقان اللهم كما أنعمت
فزدنا

والفاء في قوله فزدنا زائدة والقصد من ذلك الكلام طلب استمرار النعم عليه (قوله يا ذا الجلال
والاكرام) أي يا صاحب الجلال الخ قيل المراد بالجلال العظمة والبطش والقهر والاكرام
اللطف والاحسان وقال بعضهم المراد بالجلال الصفات السلبية والمراد بالاكرام الصفات
الاثبوتية (قوله من فضلك) الفضل الانعام أي بعض فضلك أو زيادة ناشئة من فضلك فمن
التبعية أو ابتدائية سكن على جعلها ابتدائية يكون في قوله كما أنه منتهى حذف أي كثر
انعامك فيما سبق (قوله وتعلمنا ذلك) أي ما أنعمت به علينا (قوله بحسن الخاتمة) أي
بالخاتمة الحسنى وهو مجرد الموت على الاسلام وان عذب بعد ذلك ويحتمل ان المراد به الموت على
الاسلام على وجه أكمل بحيث لا يعذب بعد ذلك ولكن شأن الاكابر الاتقات لا الاول (قوله
والحلول اثر الموت) أي عقبه وقضيته ان الميت يدخل الجنة عقب موته مع أنه لا يدخلها الا بعد
مروره على الصراط وأجيب بأن المراد دخول الارواح اذ ارواح المؤمنين تدخل الجنة بعد
الموت ولا يتأني ذلك ما قيل ان ارواح اموات المؤمنين في البرزخ تتردد فيه لان البرزخ من القبر
للعرش فتدخل فيه الجنة (قوله في دار الامان) هي الجنة (قوله من المستدرجين) الاستدراج
استرسال النعم على العبد عند استرساله على المعاصي حتى يؤخذ بغتة أي لا يتجهلنا من الذين
استرسلت عليهم النعم لاسترسالهم على المعاصي حتى تهلكهم (قوله يا ذا الفضل) أي الاحسان
(قوله والامتنان) أي الانعام فهو من عطف المرادف ويطلق الامتنان على تعداد المنعم النعم
على المنعم عليه وهو عظم الامن الله والشج والوالد (قوله فيكم جلال الخ) الفاء زائدة
لتزيين اللفظ والجار والمجرور متعلق بحذف حال من ضمير نعوذ أي نعوذ بك من السلب الخ
حالة كوننا متوسلين اليك في قبول دعواتنا بكرم جلالك وازافة كرم الى الجلال من اضافة
الصفة للموصوف والجلال العظمة أي بعظمتك الكريمة الشريفة العلية الرتبة (قوله
وعلوذاتك) من اضافة الصفة للموصوف أي وذاتك العلية المرتفعة ارتقا عام عنونا (قوله ثم
برحمتك) المراد بالرحمة هنا المنعم به على العباد الميين بما أبدل منها بقوله سيدنا ومولانا محمد الخ
وليس المراد به صفة الذات التي هي الارادة القديمة لوصفها بالمهداة أي المعطاة وتصح الوصف
باعتبار المتعلق تعسف وفي ارادة صفة الفعل التي هي الاحسان بعدد وأتى بهم التي للتراخي
للتفاوت بين المتوسل به أو لا وثانيا اذ المتوسل به أو لا ذاته القديمة وعظمته والمتوسل به ثانيا النبي
صلى الله عليه وسلم وهو حادث (قوله المهداة) أي التي اهديتها اليها (قوله نعوذ بك) أي تحصن
بك والباء فيه للتعدية (قوله من السلب) أي سلب ما اعطيتنا من معرفة عقائد الايمان
وغيرها (قوله بعد العطاء) أي الاعطاء (قوله ومن غضبك) الغضب غلبان الدم الموجب
لارادة الانتقام وأطلقه وأراد به لازمه القريب وهو ارادة الانتقام او البعيد وهو الانتقام
لاستحالة المعنى الحقيقي عليه تعالى فالغضب صفة ذات على الاقول وصفة فعل على الثاني (قوله
الذي لا يطاق) أي لا يقدر عليه أحد (قوله تلحقنا) بضم أوله وكسر ثابته من ألتق (قوله
الخسبة) هي والحرمات بمعنى وهو عدم بلوغ المقصود فالمعنى ونعوذ بك من ان تلحقنا بالذين خابوا
وتحرموا ومنعوا من نيل مقصودهم وظهروا ان عطف الحرمان على الخسبة مرادف (قوله ومن
جمله الخ) هذا كلام مستأنف قصده التحدث بالنعمة والجار والمجرور خبر مقدم وقوله أن وفقنا

يا ذا الجلال والاكرام من
فضلك وتعلمنا ذلك بحسن
الخاتمة والحلول اثر الموت
مع الاجابة في دار الامان
ولا يجعلنا يا ارحم الراحمين
من المستدرجين نعمتك
يا ذا الفضل والامتنان فيك
جلاك وعلوذاتك ثم
برحمتك المهداة اليها سيدنا
ومولانا محمد صلى الله عليه
وسلم نعوذ بك من السلب
بعد العطاء ومن غضبك
الذي لا يطاق ومن ان تلحقنا
باهل الخسبة والحرمات
ومن جمله نعم مولانا العظيمة

مؤثر بصدور مبتدأ مؤخر أى وتوفيق الله لنا فى هذا الزمان لوضع عقيدة من جملته نعمه العظيمة
 أى من جملته انعاماته العظيمة فالنعم جمع بمعنى الانعام (قوله ومنحه) عطف على نعمه والمنح جمع
 منحة بمعنى الاعطاء أى ومن جملته اعطائه (قوله الفائقة) أى المرتفعة على غيرها (قوله
 الكريمة) أى العظيمة أى التى لا تطير لها من منح غيرها (قوله بفضل) أى توفيقا ناشئا من فضله
 واحسانه لا بطريق الجبر والقهر (قوله لوضع عقيدة) أى التأليف كتاب يسمى بعقيدة لاحتوائه
 على العقائد من حيث انه يدل على الالفاظ الدالة على النسب التامة التى هى العقائد وقولنا من
 حيث انه يدل على الالفاظ ولم نقل من حيث انه الفاظ دالة على النسب يتواء على ما يفهم من كلامه
 من ان العقيدة اسم للنقوش (قوله صغيرة الجرم) أى باعتبار ما حلت فيه من الاوراق اذ هى
 المتصرفة بصغر الجرم حقيقة وقضيته أن العقيدة اسم للنقوش وهو خلاف التحقيق من أنها
 اسم للالفاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة ويمكن تشبيته على التحقيق بأن يقال قوله
 صغيرة الجرم أى باعتبار محل دالها وقوله كثيرة العلم أى باعتبار دلالتها على النسب التامة
 وقوله محتوية على العقائد من احتواء الدال على المدلول فتأمل (قوله كثيرة العلم) أراد بالعلم
 النسب التامة ووصف العقيدة بكثرة النسب باعتبار أن الدال على الالفاظ الدالة على النسب
 التامة لان الموصوف بكثرة العلم بالمعنى المذكور حقيقة الالفاظ والمفهوم من كلامه أنها اسم
 للنقوش ويقولنا أراد بالعلم النسب اندفع ما يقال العلم اما الادراك والمملكة وكل منهما وصف
 يقوم بالشخص لا بالعقيدة وحينئذ لا يصح وصفها بكثرة العلم (قوله محتوية) من احتواء
 الدال على مدلول مدلوله لان العقائد هى النسب التامة الجزئية وهى مدلوله للالفاظ وهى
 مدلوله للنقوش التى هى مسمى العقيدة على كلامه والمراد بالتوحيد علم التوحيد وحينئذ
 فاضافة عقائد للتوحيد دلالة فى ملائمة أى محتوية على جميع العقائد التى تدرك فى ذلك العلم
 أو من اضافة الشئ الى كماله لان العقائد اسم للنسب التامة الجزئية كثبوت القدرة لله
 والارادة وعدم الوالدية والمولودية والتوحيد اسم للقضايا الكلية كقولك كل كمال واجب لله
 تعالى وكل نقص محال على الله وقوله محتوية على جميع عقائد التوحيد أى الواجب معرفتها على
 المكلف تفصيلا واجمالا أما احتواؤها على العقائد الواجب معرفتها تفصيلا فظاهر لانه ذكر
 فيها العشرين صفة واضدادها وأما احتواؤها على العقائد الواجب معرفتها اجمالا فلان فيها
 لاله الا الله وهى محتوية على جميع العقائد مطلقا (قوله ثم تأييدها) أى تقوية تلك العقائد
 وتم للترتيب المجرد عن التراخي وتأيد عطف على جميع أى محتوية على جميع العقائد ومحتوية
 على تأييد العقائد بالبراهين وقضيته ان العقيدة محتوية على التأييد الذى هو وصف له وبتدعيم
 انها انما هى محتوية على ما به التأيد من البراهين فكان الاولى ان يقول ثم على ما به تأييدها من
 البراهين الا ان يقال انه اطلق التأيد وأراد منه التأيد أى كونها مؤيدة بالبراهين ويلزم من
 احتواؤها على ما ذكرنا احتواؤها على البراهين فتأمل ويمكن جعل قوله ثم تأييدها عطف على قوله
 وضع عقيدة أى أن وفقنا لوضع عقيدة محتوية على العقائد وان وفقنا لتأييدها بالبراهين التى
 ذكرناها فيها وحينئذ فلا يرد الاشكال المتقدم (قوله القرينة) أى القرينة الادراك (قوله نظير)
 أى فهم وقوله سيدى أى صواب أى القرينة الادراك لمن له فهم صواب وان لم يكن ذلك الفهم

ومعها الفائقة الكريمة ان
 وفقنا سبحانه بفضل في هذا
 الزمان الكثير الجهل لوضع
 عقيدة صغيرة الجرم كثيرة
 العلم محتوية على جميع
 عقائد التوحيد ثم تأييدها
 بالبراهين القطعية القرينة
 لكل من له نظير سيدى ثم
 حتمها بشئ لم نره

تاما فالمحتمل زعمه من له فهم صواب البليد جدا فانه لا يفهم تلك البراهين لاذوالفهم غير التام
 (قوله سمح) بكسر الميم اى جاد وفي التعبير بذلك اشارة الى عزة ذلك الشيء ونفاسته وان شأن
 النفوس ان تشخبه وانما نفي رؤيته سماحة غيره بذلك ولم ينف نفوس السماحة به تحريا للصدق
 لامكان ان يكون غيره سمح به ولم يره وقد ذكر الشيخ الملوى نقلا عن بعض اشياخه انه قال قد
 رأينا من الاقدمين من فعل كما فعل المصنف في هذه العقيدة وكان منه من تواردا الخواطر (قوله
 وهو) اى ذلك الشيء (قوله انا شرحنا كلقى الشهادة) اى كشفنا وبيننا معناها وقوله كلقى
 الشهادة بالثنية في نسخة وفي نسخة كلمة الشهادة بالافراد ويناسبها افراد الضمائر فيما أتى
 واطلق الكلمة على الجملة المقيدة وهو شائع لغة واصافة كلمة للشهادة من اضافة الاعم للاخص
 (قوله عن معرفتها) اى معرفة كلمة الشهادة اى معرفة معناها (قوله والى عذب مواردها
 يشتمد عطش المتعطشين الخ) الجار والمجرور ائنى قوله الى عذب متعلق بقوله يشتمد اى ويشتمد
 عطش المتعطشين الى عذب مواردها والجملة عطف على الصلة وهى قوله لاغنى للمكلف عن
 معرفتها ثم ان العذب معناها الحلو والموارد جمع مورديطاق على محل ورود الماء ويطلق على
 الماء المورد وهو المراد هنا والمعنى ويشتمد عطش المتعطشين الى حلومائها وهو مستعار للمعنى
 كلمة الشهادة فشبهت تلك المعانى بالماء المورد بجماع حياة النفس بكل واسم تعبير لها اسم على
 طريق الاستعارة المصروفة وقوله يشتمد عطش الخ ترشيح للاستعارة واصافة عذب لما بعده من
 اضافة الصفة للموصوف وضمير مواردها لكلمة الشهادة وقوله عطش المراد به لازمه وهو
 الاشتياق فيكون مجازا مرسل او كذا وقوله المتعطشين المراد لازمه وهو المشتاقون والمعنى
 ويشتمد اشتياق المشتاقين الى معنى كلمة الشهادة العذبة الحلو (قوله اذ بها) اى بكلمة الشهادة
 اى يذكرها والمداومة عليها وهذا لعل لما قبله والجار والمجرور متعلق بما بعده قدم عليه لاقادة
 الحصر (قوله تفرع ابواب فضل الله) شبه فضل الله اى احسانه بمخزائن فيها تحف على طريق
 الاستعارة بالكناية والابواب تخمير وتفرع ترشيح ان قلت انه لا يلزم من فرغ الابواب
 الدخول مع انه المقصود قلت لما كان شأن الفرع الدخول بحسب العادة اطلق وأريد لازمه
 العادى اذ لا يشترط اللزوم العقلى فى المجاز (قوله والدخول) عطف على معنى تفرع اى اذ بها
 الفرع والدخول (قوله فى زمرة المتقين) الزمرة الجماعة والاضافة للبيان والدخول فيهم بأن
 يكون من جملتهم بحيث يعد منهم واعلم ان معرفة الله اما ان تكون بالمعاينة القلبية كان هناك
 قرب اولو اما ان تكون بالادلة القطعية واما ان تكون بالادلة الظنية الاقناعية فأشار
 الشارح بقوله مع النبيين الى من عرف الله بالمعاينة القلبية مع القرب وبقوله والصديقين الى
 من عرف الله بالمعاينة لكن لامع القرب وبقوله والشهداء بمعنى العلماء الى من عرف الله بالادلة
 القطعية وبقوله والصابحين الى من عرف الله بالادلة الظنية الاقناعية كالاستدلال على
 وحدانية الله بقولك لو كان هناك الله ثان لوقعت السموات على الارض لكن الثانى باطل فكذا
 المقدم فهذه ادليل اقناعى لا قطعى لتكون الشرطية ممنوعة (قوله وباتقان معرفتها) الاتقان
 هو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل وكذلك المعرفة وحينئذ فالاضافة للبيان والجار
 والمجرور متعلق بما بعده وهو يسلم قدم عليه لاقادة الحصر وجملة ويسلم باتقان معرفتها من

قوله بكسر الميم فى المصباح
 سمح بكذا يسلم بفتح السين
 فانظره اه

سمح به احد غيرنا من المتقدمين
 ولا من المتأخرين وهو انا
 شرحنا كلقى الشهادة التى
 لاغنى للمكلف عن معرفتها
 والى عذب مواردها يشتمد
 عطش المتعطشين اذ بها
 تفرع ابواب فضل الله
 تعالى والدخول فى زمرة
 المتقين مع النبيين والصديقين
 والشهداء والصابحين
 وباتقان معرفتها يسلم
 العبد

آفات الخلود عطف على تفرغ أبواب فضل الله بها والمعنى اذ يفرغ أبواب فضل الله بذكرها
ويسلم العبد من آفات الخلود بانقضاء معرفتها أى معرفة معناها وظاهره المرور على القول بأن
المقصد كافر الآن يراد بالخلود طول المكث أو بقدره مضاف أى توقع الخلود (قوله من آفات
الخلود) يحتمل أن يراد بالآفات أنواع العقاب التى تتوارد على أهل جهنم فتكون الاضافة
حقيقية ويحتمل أن تكون الاضافة من اضافة المشبهة به لامشبهه أى ويسلم العبد من الخلود
الشبهة بالآفات بمعرفتها (قوله فى غضب الله) المراد بغضبه انتقامه وفى الكلام حذف
مضاف أى فى محل غضب الله وهو جهنم (قوله الى أعلى علمين) علمين اسم موضع فى الجنة تحت
العرش تسكن فيه أرواح كمل المؤمنين على ما قيل (قوله فذكرنا معناه) عطف على قوله
شرحنا كلقى الشهادة عطف مفصل على مجمل وضمير معناها الكلمة الشهادة (قوله عقائد
الايمان) أى العقائد المنسوبة للايمان من نسبة المتعلق بالفتح للمعلق بالكسر لان الايمان
متعلق بتلك العقائد اذ هو التصديق بها وبغيرها من الاحكام التى جاء النبي صلى الله عليه وسلم بها
(قوله بحيث يتبسج) أى فصارت كلمة الشهادة ملتبسة بمجالتهى أن يتبسج أى تسرقلوب المتقين
بسبب ذكرها عند ذلك الدخول (قوله وينبسط) أى ينتشر (قوله على بواطنهم) أى على
قلوبهم معنى نفوسهم (قوله وظواهرهم) أى جوارحهم (قوله ما انطوى من محاسنها) فاعل
ينبسط أى ما انطوت عليه من المعانى الحسنة فقوله من محاسنها بيان لما وانبساط المعانى
على القلوب ظاهر وأما انبساطها على الظواهر فباعتبار آثارها التى تظهر على البسطن من
التواضع والخضوع والنورانية واصفرار اللون (قوله فأصبحوا) هذامة تفرغ على قوله
وينبسط الخ وأصبح فعل ماض بمعنى المضارع أى فيصبحون فى يوم القيامة أى يصيرون فيه
وعبر عن ذلك المعنى الاستقبالى بالفعل الماضى للتحقق وقوعه ~~فإنه~~ أنه قد حصل وضميره
للمتقين وقوله يتجترون أى يمشون المشية الدالة على الكمال والشرف وقوله فى حلل معارفها
فى سببية والحلل جمع حلة وهى ما يلبس للزينة ومعارفها أى كلمة الشهادة معانها الحسنة
واضافة حلل اليها من اضافة المشبهة به لامشبهه وقوله بين رياض الجنة ظرف اقوله يتجترون
والرياض جمع روضة وهى البستان واصل رياض رياض قلبت الواو ياء لوقوعها اثر كسرة
وقوله مترددين حال من ضمير يتجترون ومعلقة محذوف أى من بستان لبستان آخر ومعنى
الكلام انهم يصيرون يوم القيامة يمشون مشية دالة على الشرف والكمال بين بساطين الجنة
حال كونهم مترددين من بستان لبستان آخر بسبب معارف كلمة الشهادة القائمة بهم
الشبيهة بالحلل ويصح أن يكون فى قوله فى حلل معارفها الاستعارة بالكناية وتخييل بأن تشببه
المعارف بعزوس تشبها مضمرا فى النفس على طريق الاستعارة بالكناية واشبات الحلل
للمعارف تخييل ويصح ان يكون حلل معارفها مستعارة لا آثار معارفها استعارة مصححة
(قوله فدوتك) قيل انه اسم فعل امر بمعنى خذ والكاف اللاحقة له حرف خطاب لا محل لها
من الاعراب وفاعله ضمير مستتر فيه وعقيدة مقوله أى خذ عقيدة والمراد بأخذها تعاطيها
حفظا واودرا كما وتدرسا او غير ذلك وقيل انه اسم فعل أمر بمعنى الزم فالكاف اللاحقة له
ضمير مفعول اول لاسم الفعل والفاعل ضمير مستتر تقديره أنت وعقيدة مفعول ثان والتقدير

من آفات الخلود فى غضب الله
ويترقى بفضل الله تعالى الى
أعلى علمين فذكرنا معناه
اولا ثم بينا وجه دخول
جميع عقائد الايمان فيها
بحيث يتبسج عند ذلك
بذكرها قلوب المتقين
وينبسط على بواطنهم
وظواهرهم ما انطوى من
محاسنها فأصبحوا يتجترون
فى حلل معارفها بين رياض
الجنة مترددين فدوتك

الزم نفسك عقيدة وقيل انه اسم فعل ماض بمعنى لزم والكاف اللاحقة له ضمير فاعل باسم الفعل
 ووضع ضمير غير الرفع موضع ضمير الرفع والمعنى لزمت عقيدة وقيل انه اسم فعل وضع موضع
 المصدر والكاف اللاحقة له في محل جرب الاضافة اي الزامك عقيدة الزاماً
 ونسوبالك من حيث تعاقبه بك (قوله ايها) منادى حذف منه حرف النداء اي يا ايها (قوله
 المتعطش) اي المشتاق (قوله في زمرة اولياء الله) الزمرة الجماعة والاضافة للبيان والاولياء
 جمع اولى وهو من تولى طاعة ربه وتباعد عن الانتماء في اللذات والشهوات ففعل بمعنى فاعل
 وعلم منه ان تعاطى اصل اللذات والشهوات لا ينافي في الولاية او من تولى الله امره فلم يكله لنفسه
 ففعل بمعنى مفعول (قوله عقيدة) أي كتاباً سمي بعقيدة (قوله الامن هو من المحرومين) أي
 من الذين حرمهم الله ومنعهم من نيل مرادهم والاستثناء مفرغ في محل رفع على القاعلية
 يعدل أي لا يعدل عنها أحد بعد الاطلاع عليها والاحتياج اليها الامن كان من المحرومين
 فالمحكوم عليه بالحرم من اطاع عليها واحتاج اليها لاطلاقاً فلا يرد انه لا يصح الحكم لو جرد
 غيرها من كتب أهل السنة (قوله ادلائها) تعليل لقوله فدونك أي الزم هذه العقيدة
 المتصفة بما ذكر لانها الاظهارها واجلة لا يعدل معتضة لتأكيده المدح ويصح أن يكون تعليلاً
 لقوله لا يعدل عنها أي علة لتنفى لالمنفي والمعنى اتقى العدول عنها الامن كان من المحرومين
 لاجل عدم النظر لها والنظر هو المشارك ولو في وصف والشبيه هو المشارك في أكثر
 الاوصاف والمثيل هو المشارك في جميعها (قوله فيما علمت) قيد بذلك لاجل تحريم الصدق اذ
 يمكن وجود نظير لها لم يطاع عليه وما يصح أن تكون موصولة لغيرها أي في علمي أي في متعلق
 علمي او في معلومي وان تكون موصولة اسمياً أي في الذي علمته من المؤلفات وعلى كل فقد
 حذف مفعولي علم اختصاراً او اقتصاراً ويصح أن يقتدرا مفردين أي في علمي النظر ثابته
 أو في الذي علمته من المؤلفات ثابتاً وان يقتدرا ماسدماً أي فيما علمت أن يكون لها نظير
 هذا كانه اذا جعل العلم باقياً على حقيقته ويحتمل أن علم بمعنى عرف فتعدى لواحد فقط
 أي فيما علمته وهذا اذا جمعت ماموصولة وأما ان جعلت موصولة فلا يتعدى ضمير بل ينزل
 المتعدى منزلة اللازم لان المصدرية لا يعود الضمير عليها (قوله وهي بفضل الله الخ) هي مبتدأ
 وجلة ترهون وقوله بفضل الله حال أي وهي ترهون بحسبها على كبار الدواوين حالة كون ذلك
 الزهو والاعجاب ناشئاً من فضل الله واحسانه لا بقدرتي وهذه الجملة كالعلة لتنفى النظر قبلها الا
 انه زيادة في المدح (قوله ترهون) أي تتكبر وتفخر وتتعاجب واسناد الزهو بالمعنى المذكور اليها
 مجاز عقلي وفيه اشارة الى أن اعظيمة بحيث لو كانت عاقباته تكبرت على غيرها ويحتمل ان المراد
 بالزهو لازمه وهو الزيادة أي وهي تزيد (قوله بحسبها) أي بسبب معانيها الحسان (قوله على
 كبار الدواوين) جمع ديوان وهو في الاصل دفتر الحساب والمراد بالدواوين هنا كتب العلم
 الكبيرة من هذا الفن وازداده كبار الدواوين من اضافة الصفة للموصوف أي وهي تزيد
 بحسبها على كتب العلم الكبيرة من هذا الفن والاضافة للاستغراق أو للجنس والمبالغة حاصله
 على كل تقدير أما على الاستغراق فظاهرة وأما على الجنس فلانه لو خرج فرد عن زهوها عليه لم
 تره على الجنس لوجوده في ضمن ذلك الفرد والقرض زهوها على الجنس (قوله فنق) أي اجزم

أيها المتعطش للدخول في
 زمرة اولياء الله تعالى عقيدة
 لا يعدل عنها بعد الاطلاع
 عليها والاحتياج الى ما فيها
 الامن هو من المحرومين اذ لا
 نظير لها فيما علمت وهي
 بفضل الله تعالى ترهون بحسبها
 على كبار الدواوين فنق

(قوله أيها الحافظ لها) أي مدلولها وهو الالفاظ وقوله ان فهمتها أي ان أدركت معاني مدلولها وهذا كما بناه على ما تقدم من ان العقيدة اسم للنقوش اما على انها اسم للالفاظ فلا حاجة لتقدير وفي كلام الشارح اشارة الى انه ينبغي للطلاب الحفظ اولا والفهم ثانيا (قوله بغاية الامنية) الامنية هي ما يتنى من الامور أي بغاية ما يتناهى أهل العقول من الكلمات وغاية الكلمات التي يتناها أهل العقول معرفة العقائد على الوجه الحق وقوله بغاية على حذف مضاف أي بحصول غاية الخ (قوله اذ من عليك) اذلة لعلم اي واشكر الله لانه من عليك وقيل ان اذم موضوعه الزمن والتعميل مستفاد من قوة الكلام وقوله من عليك أي انم عليك وقوله بنعمة هي الحفظ والفهم السابقان (قوله طرد عنها كثير من الخلق) أي لم يعطها الله لهم فمن لم يقدر الله حفظها وفهمها بمنزلة شخص قدم ليطب شيئا فطرد ولم يعط مطلوبه ولا يجني ما فيه من المشقة الحاصلة له بالطرد فكذلك من كان بمنزلة (قوله فباوا) اي فلما طرد الكثير من الخلق عن تلك النعمة باوجعني رجوعوا أو انقلبوا وصاروا واضافة أصول لما بعده للبيان وقوله بأعظم رزية أي مصيبة والجار والمجرور متعلق بقوله فباوا اي رجوعوا في عقائدهم بأعظم مصيبة اي بأقبح عقيدة وانما كانت العقيدة الفاسدة أعظم مصيبة لما يترب عليها من العقاب الاخرى والمراد بالرجوع الاتصاف بذلك من أول وهله لأنهم كانوا على الحق ثم رجعوا عنه (قوله وأخلص لي الخ) عطف على قوله واشكر الله وهو أي أخلص بقطع الهمة أي وادع على دعاء مخلصا فيه مكافاة لما أعطيته لك من تلك العقيدة كما اشار به بقوله اذا خرجها لانه يطالب من المنعم عليه أن يشكر من جرت على يده النعمة لتكونها جرت على يديه كما يشكر الله لانه الفاعل الحقيقي لها ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله لان الله لم يرض بشكره دون من جرت على يديه النعمة لكن لا ينبغي للشاكر أن يحض النظر لمن جرت على يديه بل يجعل جل نظره المولى سبحانه لانه الفاعل الحقيقي (قوله من دعائك) اي دعاء من دعائك اي بعض دعائك فمن للتبعيض او دعائك فمن زائدة (قوله اذا خرجها) اي أخرج مدلول مدلولها وهو المعاني اذ هي المخرجة من القلب للنقوش التي هي العقيدة على ظاهر كلامه ولا مدلولها وهو الالفاظ اللسانية وهذا له لتحذوف اي وانما طلبت منك الدعاء المخلص فيه لان الله أخرجها الخ وحيث نفذ فأكون واسطة في النعمة فأستحق الدعاء منك فلذلك طلبت منك (قوله من جوفى) اي من قلبى (قوله وحرك بها) اي بتقشها بالنظر لقوله يدى ويكون المعنى وحرك بها يدى حيث رسمتها أو بمدلولها وهو الالفاظ بالنظر لقوله ولسانى ويكون المعنى وحرك بها لسانى اي حيث تلفظت بها ولما كان تحريك اليد قويا بالدوام أثره وهو النقوش قدومه على تحريك اللسان الذي هو ضعيف لعدم بقاء أثره زمنين وهو الالفاظ لانها اعراض تنقضى بمجرد النطق بها (قوله مولاي) تنازعه كل من أخرج وحرك (قوله والعالم بكل طوية) فعيلة بمعنى مفعولة اي مطوية في القلب اي مخفية فيه ومن جملة ذلك معاني مدلول تلك العقيدة على كلامه فهو مناسب لقوله اذا خرجها من جوفى وفيه اشارة الى أن الله يعلم ما في الجوف (قوله وها أنا أمتك) الهاء للتثنية وأنا مبتدأ وجملة أمك خبره اي وتنبه واستيقظ لما أمتك به اي لما أتت بك به وأعطيه لك واعلم أن هاء التثنية لا تدخل الاعلى اسم الاشارة أو على ضمير الرفع المنفصل اذا أخبر عنه باسم

أيها الحافظ لها ان فهمتها
 بغاية الامنية واشكر الله
 تعالى اذ من عليك بنعمة
 عظيمة طرد عنها كثير من الخلق
 فباوا في اصول عقائدهم
 بأعظم رزية وأخلص لي من
 دعائك اذا خرجها من
 جوفى وحرك بها يدى ولسانى
 مولاي المنقرد يا يجاد الكائنات
 كلها والعالم بكل طوية وها
 أنا أمك

الإشارة نحوها أناد أو أمد دخولها على ضمير الرفع المنفصل مع كون الخبر ليس اسم إشارة كما في
كلام المصنف فهو وان وقع في ترا كيب العلماء إلا أنه شاذ بل قيل أنه ليس بعربي (قوله ثانيا)
أي متدانيا زيادة على ما أتحدثك به أو لامن العقيدة فثانينا معول مطلق أو زمنا ثانيا أي في زمن
ثان بالنسبة للزمان الذي أتحدثك فيه بالعقيدة فثانينا ظرف زمان (قوله بعون الله) الباء
للسببية والعون اسم مصدر بمعنى الإعانة أي الإقدار أي بسبب إعانة الله وإقداره على ذلك
(قوله بشرح) متعلق بأمك وهو في الأصل مصدر لكن صار حقيقة عرفية في اسم الفاعل
(قوله مختصر) أي قليل اللفظ كثير المعنى أي وشأن المختصر أن يكون مقبولا (قوله يكمل لك
منها المقصود) أي من العقيدة بتوضيح ما خفي منها ومطبخه ان المقصود من العقيدة المعاني ثم ان
بعضها خفي فكمثل ذلك الشرح المقصود منها وهو المعاني بتوضيح ذلك الخفي وهذا لا ينافي ما تقدم
من وصفها بأنها لا تنظر لها وأنها تزهو بحجاسنها على كبار الدواوين لأن ما تقدم بالنسبة لحال
المصنف وما علم منها وما هذا بالنسبة للطالب القاصر عن ادراكها على وجهها (قوله ويكشف لك
ان شاء الله تعالى الغطاء الخ) الكشف الازالة والمراد بالغطاء لازمه وهو الخفاء فيكون مجازا
مرسلا من اطلاق اسم الملزوم واردة اللازم وانهم معناه خفي وقوله منها أي من العقيدة
وقوله من المعنى المسدود بيان لما انهم وقوله المسدود أي المسدود عليه فهو من باب الخذف
والايصال وأطلق المسدود عليه وأراد لازمه وهو الخفي اذ يلزم من كون الشيء مسدودا عليه
أن يكون خفيا فيكون مجازا مرسلا من اطلاق اسم الملزوم واردة اللازم ومعنى الكلام أن
ذلك الشرح يزيل الخفاء عما خفي عليك من العقيدة من المعنى الخفي ان قلت المعنى الخفي ليس
من العقيدة لأنها اسم للنقوش على ما مر فلا يصح بيان ما انهم من العقيدة بالمعنى المسدود
عليه قلت في كلام الشارح حذف والاصل عما انهم عليك من مدلول مدلولها فاقبل وقد ظهر
لك من هذا التقرير ان قوله ويكشف لك الخ تفسير لقوله يكمل لك المقصود (قوله فتظفر) هذا
مفترع على ما قبله أي فاذا كمل لك المقصود من العقيدة وانكشف لك ما خفي من معناها تظفر
بفتح الفاء أي تفوز (قوله بكيمياء السعادة) الكيمياء بكسر الكاف وسكون الباء وكسر الميم
وبعد ياء هي الذهب أو الفضة المانثى من وضع أجزاء معلومة عندهم على شئ من المعادن
كخماس أو رصاص أو قزدير فينتقب ذهابا وفضة والسعادة الموت على الاسلام والاضافة
من اضافة المشبه به للمشبه أي بالسعادة الشبيهة بالكيمياء بجماع الرغبة في كل وصح تشبيه
السعادة بالكيمياء وان كانت السعادة أعظم من الكيمياء من حيث ان الكيمياء أمر محسوس
فتكون الكيمياء أقوى بهذا الاعتبار (قوله واكسيرا النجاة) الاكسيرا بكسر الهمزة هو
الكيمياء والنجاة هي السعادة والاضافة من اضافة المشبه به للمشبه أي والنجاة الشبيهة بالاكسيرا
بجماع الرغبة في كل وجهين فاعطف مرادف (قوله وتظل) بفتح الظاء أي تصير وقوله تجتني
أي تقطف والمراد تحصل وقوله بها أي بالعقيدة وقوله ثمرات الايمان المراد بها المعارف والعلوم
التي يعرفها أهل الله فتشبهه المعارف بالثمرات بجماع الرغبة في كل واستعمال اسم المشبه به
للمشبهه على طريق الاستعارة التصريحية والمعنى وتصير تحصل تلك العقيدة ان وفقك
الله معارف الايمان ويحتمل أنه تشبهه الايمان بتخييل على طريق الاستعارة بالكناية والثمرات

ثانيا بعون الله تعالى بشرح
لها مختصر يكمل لك منها
المقصود ويكشف لك ان
شاء الله تعالى الغطاء عما انهم
عليك منها من المعنى المسدود
فتظفر ان شاء الله بكيمياء
السعادة واكسيرا النجاة
وتظل تجتني بها ان وفقك
الله تعالى ثمرات الايمان

تخييل اما باق على حقيقته أو مستعار للمعروف وتحتى ترشيح أو ان اضافة ثمرات للايمان من قبيل اضافة المشبه به للمشبه (قوله الى أن ينزل) اى وتستقر تحتى الى أن ينزل بك (قوله عرض الممات) اى الموت والاضافة للبيان فالوقت عرض وجردى كما يماض يقوم بالميت ينشأ من قبض الروح وليس هو عدم الحياة ولا قبض الروح (قوله وهذا وان الشروع) اى وهذا الزمن الحاضر زمن الشروع اى زمن قرب الشروع اذ لم يشرع بالفعل فى الزمن الذى حصلت فيه الاشارة بل بعده (قوله فى هذا الشرح) اى فى تحصيله والشرح اسم للافظاظ المخصوصة الدالة على المعانى المخصوصة على التحقيق (قوله المبارك) اى المبارك فيه بأن يتفق به فيكون سببا لرفع الدرجات فهو تقاؤل وقد حقق الله ذلك اى النفع به (قوله بفضل الله) اى لا بقوتى والجار والمجرور متعلق بالشروع اى هذا وان الشروع الملتزم بفضل الله أو متعلق بالمبارك وانما تنازعاه (قوله الكريم) اى ذى الكرم والجرود (قوله الوهاب) اى كثير الهبة دائم الاعطاء فهو صيغة مبالغة أى مبالغة نحويه وهى افادة لفظاً أكثر من غيره كما فى وهاب و واهب فان وهاب يفيد معنى أكثر مما يفيد واهب لامبالغة بيانية وهى اعطاء لك الشئ أكثر مما يستحقه كما توهمه بعضهم فاعترض لاستحالة على المولى سبحانه وتعالى لانه مستحق الكالات لانها ياله ما ولا يعلمها الا هو (قوله نسأله الخ) لما كان الوهاب حقيقة هو الذى يعطى للعوض ولا تعرض وذلك خاص بالمولى سبحانه وتعالى ناسب أن يوجه اليه السؤال بقوله نسأله ثم ان السؤال قهمان استعطافى وهو يتعدى بنفسه كسألت زيدا أن يعطينى كذا واستخبارى وهو يتعدى بحرف الجر كسألت عن حال زيد واسؤال هنا استعطافى فلذا اعتاد بنفسه حيث قال أن يعينى الخ ان قلت مقام السؤال مقام ذل وانكسار فينبغى فيه التواضع واثباته بين العظمة فى قوله نسأله يتا فى ذلك والجواب أن النون ليست للعظمة بل هى للمتكلم ومعه غيره اى وأسأله أنا واخوانى وأشرك معه غيره فى السؤال تواضعاً منه اشارة الى أنه ليس أهلاً لان يستقل به وحده ولان السؤال من الجماعة أقرب للاجابة (قوله أن يعينى عليه) اى على تحصيله بأن يحتاج فى قدرة على تحصيله ويصرف عنى الشواغل ويقوى ادراكه ويصح حواسى (قوله لعين الصواب) اى لذات الصواب وهو ضد الخطا والاضافة للبيان (قوله بجاه الخ) اى متوسلاً فى قبول دعائى هذا بجاه سيدنا اى بنزله عند الله فالجاه المنزلة (قوله صلى الله عليه وسلم) تنازع قوله عليه كل من صلى وسلم بناء على جواز التنازع فى المتوسط وأما على عدم الجواز وهو التحقيق فعليه متعلق به صلى وحذف من الثانى دلالة الاقوال (قوله وعلى آله) اى أتباعه وهم كل مؤمن ولو كان عاصياً هذا هو المناسب فى تفسير الآل فى مقام الدعاء وهو عطف على قوله عليه (قوله ومن انتهى) اى انتسب اليه وهو عطف على آله (قوله وحاز) عطف على انتهى ولم يقل ومن حاز اشارة الى أن المراد بالحاء المذكور وهو المنتهى اليه وذلك خاص بالاصحاب فيكون عطف من انتهى على آله من عطف الخاص على العام والتمسكتة الشرف (قوله بمشاهدته) اى بمشاهدة سيدنا محمد ان قيل ان ذلك قاصر على البصير من الاصحاب فلا يتناول العميان منهم كابن ام مكتوم مع ان القصد الدعاء لجميع الصحابة والجواب ان المراد بالمشاهدة الاجتماع لا الادراك بالبصير فيدخل العميان حيثئذ (قوله من ساداتنا) بيان لمن انتهى اليه

الى ان ينزل بك عرض الممات
 وهذا وان الشروع فى
 هذا الشرح المبارك بفضل
 الله تعالى الكريم الوهاب
 نسأله سبحانه ان يعينى عليه
 ويوفقنى فيه لعين الصواب
 بجاه سيدنا ومولانا محمد
 صلى الله عليه وسلم وعلى آله ومن
 انتهى اليه وحاز بمشاهدته
 اعظم شرف من ساداتنا

وحاز الشرف بشاهدته (قوله الاصحاب) اي اصحابه صلى الله عليه وسلم قال عوض عن الضمير
 او ال فيه للعهد والمعهود واصحابه صلى الله عليه وسلم بناء على قول من منع نيابة ال عن الضمير
 والاصحاب جمع صحب وصحب وقع فيه الخلاف قيل انه جمع اصحاب وقيل اسم جمع له (قوله
 الحمد لله) مقتضى صنيع المصنف انه لم يذكر بسملة اللهم فمن لم يكن عاملا بحديث كل امر ذي بال
 لا يبدأ فيه بيسم الله الرحمن الرحيم فهو أقطع الآن يقال انه أنى من انطقا والمراد من كل من
 البسملة والحمد لله الوارد في الحديث المفهوم السلكي وهو مطلق الثناء وهو كما يتحصل بالبسملة
 يتحصل بالحمد لله وأنه تركه انواضا اشارة الى ان كتابه ليس من الامور ذوات البال وسبأ في
 الشرح ما يتعلق بالحمد لله (قوله والصلاة والسلام الخ) الصلاة مبتدأ والسلام معطوف عليها
 والخبر محذوف اي كائنات على رسول الله وعبر به على اشارة الى تمكن الصلاة من رسول الله صلى
 الله عليه وسلم تمكن المستعمل من المستعمل عليه والواو للعطف على جملة الحمد لله ان كان كل من
 جملة الحمد لله وجملة الصلاة خبرية لفظا انشائية معني ولا استئناف ان كانت جملة الحمد لله خبرية
 لفظا ومعني وجملة الصلاة خبرية لفظا انشائية معني لانه لا يصح عطف الانشاء على الخبر وكذا
 عكسه على المشهور (قوله على رسول الله) ان قيل هذا صادق على اي رسول من الرسل مع
 ان المقصود بالصلاة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم قلت ان رسول الله صار عالما بالغبية على نبينا
 محمد صلى الله عليه وسلم اوان الاضافة فيه للعهد والمعهود نبينا محمد صلى الله عليه وسلم لان
 الاضافة تأتي لما تأتي له الا من الجنس والاستغراق والعهد وانما قال على رسول الله ولم يقل
 على نبي الله اشارة الى ان الرسالة افضل من النبوة والى ان من المبحوث عنه في هذا الفن
 الاحكام المتعلقة بالرسالة فان قيل ان المصنف قد اظهر في محل الاضمار حيث قال على رسول
 الله دون رسوله والظاهر في محل الاضمار بوث ثقله على اللسان بسبب التكرار اللفظي
 الحاصل به قات اوجب بأنه لا ثقل على اللسان بتكرار لفظ الجلالة بل تكرارها بما يرداد به
 اللفظ حلاوة والاظهار في محل الاضمار هنا للتلمذ باسم الله تعالى على اننا لانسلم ان هذا اظهار
 في محل الاضمار لان جملة الصلاة مستقلة وكذا جملة الحمد لله والاظهار في محل الاضمار انما
 يكون في جملة واحدة لاني جملتين كما هنا كذا قيل وتأمله (قوله الحمد) اي اللغوي وانما عرف
 الشارح الحمد اللغوي دون الاصطلاح لان اللغوي هو المأمور بتخصيصه في أوائل التأليف كما
 سبق (قوله هو الثناء الخ) اعلم ان اركان الحمد خمسة حامد ومحمود ومحموديه ومحمود عليه وصيغة
 فاذا حمدت زيد الكونه أكرمك بقولك زيد عالم فانت حامد وزيد محمود والاكرام محمود عليه اي
 محمود لاجله وثبوت العلم الذي هو مدلول قولك زيد عالم محموديه وقولك زيد عالم هو الصيغة وأن
 المحمود عليه يشترط فيه أن يكون اختياريا حقيقة او حكما بأن يكون منشأ الأفعال اختيارية
 أو ملازمًا لمنشأها فيصدق بقدره الله وارا دته وعمله اذا حمد لاجلها فانه وان كانت غير اختيارية
 حقيقة لكنها اختيارية حكما لانها ينشأ عنها فعل اختيارى وكذا يصدق بذات الله اذا حمد
 لاجلها فهي اختيارية حكما لانه لا يصدق بالسمع والبصر والكلام ونحوها مما لا ينشأ
 عنه فعل اختيارى اذا حمد لاجلها فهي اختيارية حكما باعتبار انهما لازمة للذات التي ينشأ
 عنها فعل اختيارى وأن المحموديه لا يشترط فيه أن يكون اختياريا بل تارة يكون اختياريا

الاصحاب (الحمد لله والصلاة
 والسلام على رسول الله)
 الحمد هو الثناء

كالكرم ونارة لا يكون اختياريا كحسن الوجه وأن الحمود به والحمود عليه نارة تحتلفان
 ذاتا واعتبارا كأن يكون الحمود عليه الكرم والحمود به العلم ونارة يتحدان ذاتا ويختلفان
 اعتبارا كأن يكون كل منهما نفس الكرم لكن من حيث كونه باعثا على الحمديقال له محمود
 عليه ومن حيث كونه مدلول الصيغة يقال له محمود به فقوله المشرح التناء يتضمن مثن وهو
 الحمد ومثنى به وهو الحمود به وقوله بالكلام هو الصيغة وقوله على المحمود هو الحمد وقوله
 بجميل صفاته هو الحمود عليه فالتعريف مشتمل على الأركان الخمسة كما علمت وأورد على قوله هو
 التناء الخ أن التناء مأخوذ من ثبت الشيء إذا عطف بعضه على بعض وحينئذ فلا يصدق
 التعريف على الحمد الغير المكرر بل هو قاصر على الحمد المكرر لتحقق التناء فيه ودون الأول
 فيكون التعريف غير جامع وأن التناء يستعمل في الشر والحمد لا يكون إلا في الخير وحينئذ
 فالتعريف غير مانع واجب عن الثاني بأن التناء خاص بالخير ولا يستعمل في الشر إلا المشاكلة
 وأجيب عن الأول بمنع أخذه مما ذكر بل هو مأخوذ من أثبت بمعنى اتيت بما يدل على الاتصاف
 بالجمل فهو اسم مصدر له ومصدره الاتناء كالأكرم مصدر أكرم فالتناء حينئذ الاتيان بما يدل
 على اتصاف الحمود بالصفات الجميلة كان ذلك الاتيان بالقلب وباللسان وبالحوارح (قوله
 بالكلام) الباء للملابسة أي المتبس بالكلام من التباس الشيء بآلته أو أمه اللآلة (قوله على
 الحمود) متعاق بالتناء ان قيل في أخذه في تعريف الحمد دور وذلك لان معرفة الحمد متوقفة
 على معرفة تعريفه ومن جملة أجزائه الحمود متكون معرفة الحمد متوقفة على معرفة الحمود
 والحال أن معرفة الحمود متوقفة على معرفة الحمد لان معرفة المشتق متوقفة على معرفة
 المشتق منه فيكون كل من الحمد والمحمود متوقفا معرفة على معرفة الآخر وهذا دور فالجواب
 أن الحمود معناه ذات تعلق بها الحمد فيجوز عن الوصف ويراد منه الذات فقط أو أن توقف الحمد
 على الحمود من جهة التصور وتوقف الحمود على الحمد من جهة الاشتقاق فاختلفت جهة
 التوقف ولا بد في الدور من اتحادها وفيه أن الاشتقاق يتوقف على معرفة المعنى تأمل (قوله
 بجميل صفاته) من إضافة الصفة للموصوف أي صفاته الجميلة والباء سببية متعلقة بالتناء
 أو بمعنى على التعليلية فهو إشارة للحمود عليه كما سبق والمعنى التناء على الحمود بالكلام
 لاجل صفاته الجميلة وما ذكره السكتاني هنا من احتمال كون الباء التعليلية متعلقة بالكلام لانه
 اسم مصدر بمعنى التسكلم أو بالتناء على انه يدل استعمال من الكلام وخلافه يدل الاستعمال من ضمير
 المبدل منه جائز إذا استعمل عليه أولوى فقط او متعلقة بحال محذوفة من التناء أي حالة كونه
 كائنا بجميل صفاته فهو غير مناسب لقوله المشرح لان الجملة تعلق بالكلام سواء كان احسانا
 او غيره والمناسب له ما ذكرناه ان قيل قضية قوله صفاته انه لو أثنى عليه بسبب صفة واحدة لا يقال
 له حمد مع انه يقال له حمد اجيب بأن الاضافة في صفاته للجنس الصادق بصفة واحدة والمراد
 بالجميل ما كان جميلا بحسب اعتقاد الحمد والمحمود وان لم يكن جميلا بحسب الواقع فيشمل التناء
 بسبب نهب الاموال أو بحسب اعتقاد احدى ما دون الآخر اذا كان المقام مقام تعظيم
 والافهوذم وكان عليه أن يقيد الصفات بالاختيارية ليخرج المدح الذي هو التناء على الحمود
 لاجل صفة غير اختيارية كالتناء على زيد لاجل صباه وجهه والافكلامه صادق بالمدح

بالكلام على المحمود بجميل
 صفاته

فيكون التعريف غير مانع الآن يقال انه مبني على طريقة صاحب الكشاف من أن الحمد والمدح أخوان أي مترادفان وبعد هذا كما فيقال ان تعريفة لا يصدق على الحمد على ذات الله أي اذا كان المحمود عليه الذات العلمية وحينئذ تعريفة غير جامع (قوله سواء كانت) أي تلك الصفات الجميلة الباعثة على الثناء وسواء خبر مقدم والفعل بعده في تأويل مصدري مبتدأ وان لم يكن هنا حرف مصدرى لان وقوع الفعل بعد افظ التسوية يقوم مقام الحرف المصدرى وافي كلامه بمعنى الواو على ما جوزة الكوفيون لان التسوية لا تكون الا بين متعدد وأولاً تعد المتعدد والمعنى كون تلك الصفات الجميلة من باب الاحسان او من باب الكمال سواء أي سيات في صحة صدق الحمد على الثناء الواقع في مقابليتها والجملة امام استأنفة احوال بلا واو ويصح أن يجعل سواء خبر مبتدأ محذوف أي الامر ان سواء وهذه الجملة الاسمية دالة على جواب شرط مقدر مفهوم من المعنى أي ان كانت من باب الاحسان او من باب الكمال فالأمر ان سواء وعلى هذا فلا يحتاج لجعل او بمعنى الواو (قوله من باب الاحسان) هو المعبر عنه في بعض العبارات بالقراض وهي المزايا المتعدية وهي التي يتوقف تعلقها على تعدى اثرها للغير كالكرم والانعام والتعليم واطافة باب الاحسان لليمان وفي العبارة حذف مضاف أي سواء كانت من أفراد باب هو الاحسان (قوله او من باب الكمال) هو المعبر عنه في بعض العبارات بالفضائل وهي المزايا القاصرة وهي التي لا يتوقف تعلقها على تعدى اثرها للغير وان كانت هي قد تكون متعدية كالعلم والقدرة والحسن فالعلم حزية لا يتوقف تعلقه على تعدى اثره للغير وان كان يتعدى للغير بالتعليم ألا ترى انك تتعقل ان القطب عالم وان لم يعلم احد او اضافة باب للكمال لليمان وفي العبارة حذف مضاف أي او من أفراد باب هو الكمال واعلم انه ليس في كلامه تصريح بخصر الصفات الجميلة في هذين القسمين بل وازان يكون المراد سواء كانت من باب الاحسان او الكمال او غيرهما فيشمل الصفات السلبية كعدم الشريك والجمعية والاضافية ككونه قبل العالم ولو سلم ارادة الحصر فهي داخله تحت الكمال اذ هو غير منحصري الصفات الذاتية (قوله المختص بالمحمود) صفة للكمال أي الكمال المقصور على الحمد ودفعاً ليجاوزه لغيره فالبا في قوله بالمحمود داخله على المقصور عليه وبهذا الوصف اعني قوله المختص بالمحمود حصلت المقابلة بين قوله او من باب الكمال وبين قوله من باب الاحسان وهذا الاشارة ان الاحسان كمال الا انه ليس يختص بالمحمود كما علمت ان تعلقه يتوقف على تعديه للغير وما ذكره السكاكي هنا من ان قوله المختص بالمحمود راجع للاحسان ايضا فهو غير مناسب (قوله كعلمه) أي كعلم المحمود فانه وصف قاصر وهو صفة ذاتية والمراد بالعلم ما قابل الجهل فيصدق به علم الله وبعلم العبد الا ان علم المولى واحد والتعدد انما هو في متعلقاته وقيل متعدد بتعدد المعاليم وهو الحق (قوله وشياعته) أي المحمود ثم ان فسرت الشياعة بملكية او قدرة توجب الخوض في المهالك والاقدام على المعارك كانت صفة ذات وان فسرت بالاقدام على المهالك والمعارك كانت صفة فعل وعلى كل فهو ومثال لقوله او من باب الكمال الخ كما ان قوله كعلمه مثال له وحينئذ فنكتة تعدد المثال الاشارة الى انه لا فرق بين ما هو نوص في كونه صفة ذاتية كالعلم وبين ما هو محتمل لان يكون صفة ذاتية وان يكون صفة فعلية (قوله مثلاً) اتي به دفعا لئلا يتوهم من ان الكفاف

سواء كانت من باب الاحسان
او من باب الكمال المختص
بالمحمود كعلمه وشياعته مثلاً
وانما قلنا الثناء بالكلام
عوضاً عن قولهم الثناء
باللسان

استقصائية او يقال انه الادخال الافراد الخارجية والكاف ادخات الافراد الذهبية وهذا
 أحسن مما قاله بعضهم من العكس (قوله يشمل الحد الخ) اعلم أن أقسام الجدار بربعة حد قديم
 اقديم وهو وجد الله نفسه بنفسه في أزله ووجد قديم لحادث وهو وجد الله بعض عباده وهذا ان
 الجدران قديمان وجعل هذا الحد قديما كجاني السكتاني تسميح لان ماهية الحد لا بد فيها من الاركان
 الخمسة المتقدمة ومن جعلها المحمود وهو هنا حادث فيكون ذلك الحد مركبا من قديم وحادث
 والقاعدة أن المركب من القديم والحادث حادث فيكون ذلك الحد حادثا بما في أنه متجدد بعد
 عدمه الآن يرتكب التجريد فيه بأن يراد به شئ الله فقط فيكون قديما ووجد حادث اقديم وهو
 وجد العباد على اقدهم بالكلام اللساني او النفساني ومنه تسميح الجادات ووجد حادث لحادث
 وهو وجد العباد بعضهم بعضا بالكلام اللساني او النفساني وهذا ان الجدران حادثان ولما كان
 تعبيرهم باللسان لا يتناول الا القسمين الاخيرين اعرض عنه المنصف وعبر بالاصح الام ابع
 التعريف القسمين الاولين ايضا فنقول الشارح ليشمل الحد اي التعريف وقوله الحد القديم
 دخل فيه الاول والثاني على ارتكاب التجريد السابق والاول فقط ان لم يرتكب التجريد
 وقوله والحادث دخل فيه الثالث والرابع فقط ان ارتكب التجريد في الثاني ودخل فيه الثاني
 ايضا ان لم يرتكب فيه التجريد ان قلت القديم والحادث حقيقة متممات مختلفة بالقدم والحادث
 ولا يجوز تعريف امرين مختلفين بتعريف واحد قلت محل الامتناع اذا كان التعريف حادا
 بالذاتيات كاشفا للحقيقة كل منهما وأما تعريفهما برسم غيرهما فلا ضرر فيه وما هنا
 من هذا القبيل فنقول الشارح ليشمل الحد اراد به التعريف الصادق بالرسم فهو من اطلاق
 الخاص وارادة العام واعلم أن الكلام قال بهض أهل السنة انه حقيقة في النفساني واللساني
 وقال بعضهم انه حقيقة في النفساني مجاز في اللساني وعكست المعترضة في الاول يكون
 استعمال الكلام في القديم والحادث من استعمال المشترك في معنييه وهو لا يحتاج لقرينة
 لان محل احتياج المشترك لقرينة اذا وقع في التعريف ان اريد به بعض معانيه لان اريد كلها
 كما هنا وعلى القول الثاني يكون استعماله في القديم والحادث استعمالا لا لفظ في حقيقة
 ومجاز وهو يحتاج لقرينة وهي هنا العدول عن اللسان الى الكلام اذ لو لم يعد العدول العموم
 لما كان له فائدة (قوله يشمل الحد الخ) ولو عبر باللسان لكان التعريف قاصرا على الحادث بتسميه
 الكائن بالكلام اللفظي فلا يشمل الحد القديم ولا وجد العباد النفساني كما لو تبتك نفسك
 بأن زيد اكريم ولا تسميح الجادات على انه بلسان المقال كما هو التحقيق اذ لسان لهامع أن
 المعترف الحد اللغوي وهو شامل لما ذكر فيكون التعريف غير جامع (قوله والشكر) اي لغة
 ولما كان الشكر اللغوي يجمع مع الحد اللغوي في بعض الصور وهو الشئ بالكلام في مقابلة
 احسان ورعاية توهم من ذلك ترادفهما اعترفه لاجل ان يعلم ما بينهما من النسب فيندفع ذلك
 التوهم (قوله هو الشئ باللسان) كأن يقول الشخص في حق من أنعم عليه هو كرم وقوله
 أو غيره من القلب اي كأن يعترف الشخص او يظن ان من انعم عليه كرم كان الاعتقاد والظن
 دائما لا وكان يتكلم في نفسه بأنه كرم وقوله من القلب بيان للغير وقوله وسائر الاركان عطف
 على القلب وسائر بمعنى بقرينة والمراد بالاركان الجوارح والواو في قوله وسائر بمعنى أو وضافة

يشمل الحد الجدار القديم
 والحادث والشكر هو الشئ
 باللسان أو غيره من القلب
 وسائر الاركان

قوله بلسان المقال كما هو
 التحقيق اذ لسان لها لا يخفى
 ما فيه ولو قال بلسان الحال
 لكان مناسباً فليست أملاً اه
 معجزة

سائر الأركان للجنس الصادق بركن من الأركان كأن يضع الشخص يده على صدره عند مروره من
أحسن إليه عليه ويؤخذ من قوله باللسان الخ أن الثناء ليس هو الذكر بخير كما قيل بل الاتيان
بما يدل على الاتصاف بالصفات الجميلة كان الاتيان باللسان أو بالقلب أو الجوارح ويؤخذ
منه أيضا أن اتصاف المولى بالشكر في مثل غفور شكور مجاز بمعنى المجازاة على الفعل بخلاف
اتصافه بالحمد حقيقة وشكوره بالغة شاكرا فشا كرمناه المجازى على قدر الفعل وشكوره معناه
المجازى على القليل كثيرا (قوله على المنعم) متعلق بالثناء وتعليق الحكم مشتق يؤذن بعلمية
مأمنه الاشتقاق كأنه قال الثناء على المنعم لاجل انعامه وحينئذ فلا حاجة لقوله بعد بسبب الخ
فهو قصر يوجب بما علم التزامه اذا قطع النظر عن تلك القاعدة وحينئذ لا حاجة لاق الثناء على
المنعم محتمل لأن يكون سببه الانعام أو غيره فلما كان محتملا قال بسبب الخ كذا قيل والحق أنه
محتاج اليه مطلقا لاجل التقيد بكون النعمة واصله لا شاكر تأمل (قوله بسبب ما أسدى)
اي واصل الى الشاكر من المنعم قضيته أن الثناء على المنعم بسبب ما وصل لغير المنعم لا يكون
شكرا بل ان كان باللسان فهو حمد وان كان بغيره فهو واسطة وهو طريقه للفخر الرازى والسيد
وقال السعد الثناء على المنعم بسبب انعامه شكرا سواء كان الانعام على الشاكر أو على غيره كان
باللسان أو بغيره من الجوارح وفي أخذ الشاكر في تعريف الشكر ما سبق في أخذ المحمود في
تعريف الحمد من الدورس والواجب اذ لا حاجة لاعادته (قوله فيمنه الخ) هدام قرع على ما قبله
اي اذا علمت معنى ما سبق لك من الحمد والشكر علمت أن بينه الخ وبين خبره تقدم وعموم مبتدأ
مؤخر (قوله من وجه) اي من جهة دون جهة لان كل الجهات وهو راجع لكل من قوله
عموم وقوله خصوص أي بينهما عموم من جهة دون جهة لا عموم من كل جهة وخصوص من
جهة دون جهة لا خصوص من كل جهة (قوله يعني الخ) افادته ان قوله من وجه راجع لقوله
عموم كما أنه راجع لقوله خصوص وكان المناسب أن يزيد به قد قوله ان الحمد أعم من الشكر
بحسب المتعلق وأخص منه بحسب المحل المناسب قوله فيمنه وبين الحمد وعموم وخصوص من
وجه وان كان قوله بعد والشكر أعم من الحمد بحسب المحل مستلزما لذلك (قوله لانه يتعلق
بالسكال) اي من تعلق الشيء بالباعث عليه (قوله سواء كان) اي السكال احسانا او غيره والمراد
بالاحسان المزايا المتعدية أثرها للغير والمراد بغيره ما قبل ذلك فيدخل فيه المزايا القاصرة كالم
والقدرة والارادة والاصناف السلبية والاضافية (قوله لا يتعلق الا بالاحسان) اي لا يكون
الافى مقابلة الاحسان اي على الشاكر على ما سبق له فاللههد (قوله والشكر أعم من الحمد
بحسب المحل) كان المناسب أن يزيد وأخص منه بحسب المتعلق المناسب قوله سابقا فيمنه
وبين الحمد وعموم وخصوص من وجه وان كان قوله الحمد أعم من الشكر بحسب المتعلق
مستلزما لذلك (قوله وبالقلب وبسائر الجوارح) الواو في ما معنى أو وهي مانعة خلو فتجوز
الجمع بين الموارد الثلاثة وأراد بسائر الجوارح بقيتها والمراد الجنس فلا تغفل (قوله كما قال
الشاعر) هذا استدلال على أن الشكر يكون باللسان وبالقلب وبسائر الجوارح (قوله
النعما) بفتح النون جمع نعمة بمعنى الانعام أو مفرد مرادف للنعمة بمعنى الانعام أي أفادكم
انعامكم على ثلاثة معنى (قوله يدي) بدل من ثلاثة أي استعمال يدي بأن أضعها على صدرى

على المنعم بسبب ما أسدى
الى الشاكر من المنعم فيمنه
وبين الحمد وعموم وخصوص
من وجه يعني ان الحمد اعم
من الشكر بحسب المتعلق
لانه يتعلق بالسكال سواء كان
احسانا أو غيره والشكر
لا يتعلق الا بالاحسان
والشكر اعم من الحمد
بحسب المحل لانه يكون
باللسان وبالقلب وبسائر
الجوارح كما قال الشاعر
أفادكم النعما على ثلاثة
*يدي

حين مروركم على (قوله ولساني) أي واستعمال لساني بأن أثنى عليكم به (قوله والضمير) أي
انقلب أي واستعمل قلبي بأن أعتمد انصافكم بالصفات الجميلة أو أنكم في تقسي بانكم
متصفون بالصفات الجميلة (قوله المحجبا) أي المسترقا فادة النعماء تلك الثلاثة باعتبار ما صدر
منها من التعظيم اذ هو المقاد حقيقة بالانعام ان قلت انه لم يستعمل من البيت أن استعمال
الثلاثة شكر لان الشاعر لم يطلق الشكر على استعمال الثلاثة حتى يصح الاستدلال بهذا البيت
على أن الشكر يكون باللسان وبالقلب وبسائر الجوارح فالجواب أنه يستفاد من البيت أن
استعمال الثلاثة شكر من حيث ان الشاعر جعل استعمال الثلاثة جزا للنعمه وكل جزاء
لنعمه عرفا فهو شكر رافة فكل استعمال للثلاثة شكر رافة فصح الاستدلال بالبيت بهذا
الاعتبار (قوله والحمد لا يكون الا باللسان) أي وحده فيجتمع الحمد والشكر اللغويين في
ثناء بلسان في مقابلة احسان وينفرد الحمد عن الشكر في ثناء بلسان في مقابلة احسان بل في
مقابلة القدرة والشجاعة والعلم أو الماطة الاذي وينفرد الشكر في ثناء بغير لسان في مقابلة
احسان واصل للمثنى على ماهر وانظر قوله والحمد لا يكون الا باللسان مع قوله وانما قلنا بالكلام
الحق وقد يقال انه اقتصر على النسبة التي بين الحمد والحادث والشكر والحادث وذلك لانه لما عرف
الحمد بما يشمل القديم ولم يعرف الشكر بما يشمل القديم علم انه سكت عن النسبة بين القديمين
ومعلوم ان الحمد والحادث انما يكون باللسان (قوله والصلاة من الله الخ) الصلاة مبتدأ وقوله من
الله حال وقوله زيادة الخ خبر ان قلت الحال لا تأتي من المبتدأ على المعتمد وهو مذهب سيبويه قلت
أجيب عنه بأن في الكلام حذف مضاف أي وتفسير الصلاة في حال كونها من الله فالحال في
الحقيقة من المضاف اليه وجعلها من المبتدأ بحسب الظاهر واحترز بقوله من الله عن غيره
كالانس والجن واللائكة فان الصلاة منهم معناها الدعاء أي طلب الرحمة المقرونة بالتعظيم
للمصلي عليه (قوله على رسول) احترز به عن صلاة الله على غيره رسول فان معناها الرحمة
والانعام منه (قوله زيادة تكريمة) أي وزيادة تعظيم أي وأما أصل التعظيم فهو حاصل له
واضافة زيادة للتكريمة من اضافة الصفة للموصوف أي التكريم والتعظيم الزائد عما كان
حاصله من قبل (قوله وانعام) عطف على تكريمة أي وزيادة انعام أي وانعام زائد على ما كان
حاصله وفي قوله زيادة اشارة الى أن النبي صلى الله عليه وسلم كغيره من الانبياء ينفع بصلاتنا
عليه كما أن تنفع بالصلاة عليه الا انه ينبغي للمصلي أن يلاحظ أنه هو المنتفع بها كما أن العبد
ينفع سببه بخدمته الا أن الابق بالادب أن يلاحظ العبد ذلك (قوله وسلامه) أي وسلام الله
وأما سلام غيره فعناه الدعاء أي طلب التأمين من الله للمسلم عليه (قوله عليه) أي على رسول
وأما سلام الله على غيره فعناه التأمين (قوله زيادة تأمين) من اضافة الصفة للموصوف أي
تأمين زائد أي على ما عطفه من الامان أي تأمين مما يخافه على أمته او على نفسه اذ المرء كلما
اشتد قربه من الله اشتد خوفه منه فقد قال عليه الصلاة والسلام اني لا أخوفكم من الله (قوله
وطيب تحية) أي وتحية طيبة والمراد بالتحية الطيبة في حقه تعالى ان يحاط به بكلامه القديم
خطابا دالا على رفته مقامه والاعتماد به كما يحب بعضنا بعضا وطيب بالمرء عطف على تأمين أي
وزيادة تحية طيبة (قوله واعظام) أي تعظيم وهو معطوف على تأمين أي وزيادة اعظام واعظام

ولساني والضمير المحجبا
والحمد لا يكون الا باللسان *
والصلاة من الله على رسوله صلى
الله عليه وسلم زيادة تكريمة
وانعام وسلامه عليه زيادة
تأمين له وطيب تحية
واعظام

مصدر أعظم المرادف لعظم واعلم أن زيادة التأمين وزيادة الاعظام لازمان لزيادة طيب التحيمة
 (قوله اعلم) المخاطب به من يتأق منه العلم وإن كان أصل الخطاب أن يكون له من فاستعمال
 ضمير الخطاب فيما ذكر مجاز ولا يشكل كل بأن ذلك يجعل الضمير الذي هو أعرف المعارف بعد
 لفظ الجلالة شأنه إلا ذلك امر عارض بحسب الاستعمال لا بحسب الوضع والعلم والمعرفة
 مترادفان بمعنى واحد على التحقيق وهو الاعتقاد الجازم المطابق للواقع عن دليل فبعض اعلم
 اعتقد ما قلته لك من انحصار الحكم العقلي في الاقسام الثلاثة اعتقادا جازما فان قيل اذا
 كان العلم والمعرفة مترادفين فلم عبر بالعلم دون المعرفة فالجواب أنه عبر بالعلم تأسيبا للكتاب
 العزيز حيث قال فاعلم أنه لا اله الا الله ولان العلم يصف به الخالق والمخلوق بخلاف المعرفة فانه
 لا يصف بها الا المخلوق فان قيل لم عبر بالعلم دون فهمهم أو اجزم أو اعتقد فالجواب أنه عبر به دون
 ما ذكره كإشارة الى أنه لا يكتفي في هذا الفن الا بالعلم دون الفهم والجزم ويطبق الاعتقاد فان قيل
 حيث كان المخاطب بالعلم من يتأق منه العلم فلم عبر بالعلم دون العلم فالجواب انه انما عبر بالعلم دون
 اعلموا لانه لو عبر بالعلم والربما هو ان تعلم هذا العلم فرض كفاية متعلق بالهيئة الاجتماعية مع
 انه فرض عين فتدبر (قوله أن) أتق بهم وان كان المخاطب ليس من ذكر الا انحصار المذكور
 ولا شاك فيه اعتناء بذلك الا انحصار فقيهه إشارة الى أنه ينبغي شدة الاعتناء بعلمه (قوله الحكم
 العقلي) سيأتي تعريفه في الشارح ونسبته للعقل من نسبة الشيء الى آتية فالحكم آتية العقل
 والخاكم هو النفس وقول الشارح فيما يأتي والخاكم بذلك اما الشرع أو العادة أو العقل فقيهه
 تسمح كما يأتي وتقييم الحكم بالعقل لاخراج الحكم الشرعي والعمادي فانهم ما لا ينصرون في
 الامور الثلاثة المذكورة وفيه إشارة الى تقسيم الحكم الى عقلي وشرعي وعمادي وانما اقتصر
 المصنف على التكلم على العقلي لان غالب الصفات دليلها عقلي وانما ذكر الشارح الشرعي
 لان بعض الصفات وهو السمع والبصر والكلام وكونه سمعيا وكونه بصريا وكونه متكاملا ثبت
 به وانما ذكر العمادي تقيما للاقسام واعلم أن المقصود بالذات من هذه العقيدة من قول المصنف
 ويجب على كل مكلف الخ وانما أقدم المصنف قوله اعلم أن الحكم العقلي الخ لان معرفة تلك
 الاقسام الثلاثة أعنى الوجوب والاستحالة والجواز مما يتوقف عليه الشرع في هذا الفن
 لا يستمد منه لان صاحب علم الكلام نارة يثبتها ونارة يثقبها كقوله يجب لله عشرون صفة
 ويستحيل عليه ضدها ويجوز في حقه فعل كل ممكن او تركه ولا يجب عليه فعل الصالح ولا الاصلح
 ولا يستحيل عليه عذاب المطيع ولا يجوز ان يقع ما لا يريد فن لم يعرفه فان تلك الاقسام لم يعرف
 ما أثبت ههنا ولا ما يثبتي فتلک الاقسام الثلاثة استدلها هذا العلم من حيث التصور لان
 حيث الاثبات ولا النقي لان ذلك لفائدة هذا العلم (قوله ينحصر في ثلاثة اقسام) اعلم أن الوجوب
 عدم قبول الاتقاء والاستحالة عدم قبول الثبوت والجواز قبول الثبوت والاتقاء اذا علمت
 ذلك تعلم ان تلك الثلاثة ليست اجزاء للحكم بالمعنى الذي ذكره الشارح وهو اثبات أمر أو نفيه حتى
 يكون المحصر من حصر الكل في اجزائه كحصر السكك في المركب من الخيل والعسل في الخيل
 والعسل وليست جزئيات للحكم بالمعنى المذكور حتى يكون من حصر الكل في جزئياته كحصر
 الكلمة في اسم وفعل وحرف وذلك لعدم صحة صدق الحكم على كل واحد من تلك الثلاثة

ص (اعلم أن الحكم العقلي
 ينحصر في ثلاثة اقسام)

وحينئذ فخصر الحكم فيها معناه عدم الخروج عنها في الواقع على حد ما انحصرت فكرتي في
 ذنوبي بمعنى أنها لا تخرج عنها وحصر الحكم في تلك الثلاثة من حصر الشيء في اقسام صفة
 متعلقه وهو المحكوم به وعليه والنسبة وذلك لان كلام المحكوم به والمحكوم عليه والنسبة
 تارة يتصف بالوجوب كما في قولك الله قادر وتارة يتصف بالاستحالة كما في قولك شريك الله موجود
 وتارة يتصف بالجواز كما في قولك الممكن موجود ومعنى عدم خروج الحكم عن تلك الاقسام
 الثلاثة ان متعلقه وهو المحكوم به وعليه والنسبة لا يتقدم اضافة في الواقع بواحد من تلك
 الثلاثة هذا كله ان رجعتنا ضمير ينحصر للحكم بالمعنى السابق بدون تقدير فان رجعتنا له وقد رنا
 في الكلام مضافين بأن قلنا ينحصر أي الحكم أي صفة متعلقه في ثلاثة أقسام كان الانحصار
 من انحصار الكل في جزئياته لان المنحصر حقيقة صفة المتعلق وهي أمر كلي تحتها تلك
 الاقسام الثلاثة والحاصل أن الوجوب والاستحالة والجواز انما هي أقسام اضافة متعلق
 الحكم وهو المحكوم به والنسبة والمحكوم عليه لأنها أقسام الحكم لان الحكم بالمعنى المذكور
 لا يتصف الا بالجواز وكذا يكون الحصر من انحصار الكل في جزئياته اذا قدرنا مضافي محلين
 أي وينحصر أي الحكم أي متعلقه وهو المحكوم به في ثلاثة أقسام ذى الوجوب وذى
 الاستحالة وذى الجواز لان ما يحكم به العقل اما أن يقبل الثبوت والاتقاء جميعاً ويقبل
 الثبوت فقط والاتقاء فقط فالقول الجائز والثاني الواجب والثالث المستحيل (قوله
 الوجوب) قدمه لشرفه وثني بالاستحالة لانها ضد الوجوب وضد الشيء اقرب خطورا بالبال
 عند ذكره وآخر الجواز عنهما التمهين تأخير حيث قدم ما قبله عليه ولانه كالركب وهما كالبسيط
 والبسيط مقدم على المركب طبعاً فكذلكما كان بمنزلة ففعل ما ترى لبوافق الوضع الطبع
 (قوله فالواجب) قال المصنف في بعض كتبه انما تعرضت في أصل العقيدة لشرح الواجب
 والمستحيل والجائز دون الوجوب والاستحالة والجواز لاستلزام تصورهما تصور مصادرها لان
 المشتق أخص من مصدره الذي اشتق منه ومعرفة الاخص تستلزم معرفة الاعم دون العكس
 (قوله ما الخ) المناسب لما مر من أن الوجوب وأخويه صفات للمحكوم به والنسبة والمحكوم
 عليه أن يفسر ما بشئ ويجعل مصدوقه هذه الثلاثة (قوله لا يتصور) بفتح حرف المضارعة
 مبنياً للفاعل أي لا يمكن ولا يتأتى وبضمها مبنياً للمفعول والمراد بالته تصور حينئذ التصور الذي
 معه حكم وهو التصديق أي ما لا يصدق العقل بعدمه فالته تصور كما يطلق على ادراك المقرد بطاق
 على الادراك المصاحب للحكم وهو التصديق وهو المراد هنا والقريته على أن مرادها التصور
 التصديق قوله في الجائز ما يصح الخ اذا الصحة ترجع الى التصديق كذا قيل وفيه أنه يشترط في
 القريته اتصالها بالجائز وهي هنا ليست كذلك اذ كل تعريف منفصل عن الآخر وحينئذ
 فلا يصح أن يكون ما في واحد منها قريته على ما في الآخر والاحسن أن يقال ان القريته
 معنوية وهي ما علم أن الواجب يتصور عدمه تصور اساذ جاز حيث كان المراد بالتصور في كلام
 المصنف التصديق فلا يقال ان الواجب قد يتصور عدمه تصور اساذ جاز والحاصل أن الواجب
 وان تصور العقل عدمه لا يحكم ولا يصدق العقل بذلك لعدم أي لا يدركه ادراكا تاماً مطابقاً
 للواقع لان الواقع ونقض الامر اتقاء عدمه (قوله في العقل) الاولى حذفه لان الواجب

الوجوب والاستحالة
 والجواز فالواجب ما لا
 يتصور في العقل

لا يمكن ولا يتأق عدمه وجد عقل أم لاوهـ هذا الاعتراض انما يتوجه على المصنف على قراءة
يتصور بالبناء للفاعل (قوله عدمه) أي خارجا وأما ذهنا فقد يصدق بعدمه وحينئذ فقوله عدمه
أي عدم أفراده لا الامر الكلي الذي فسرت ما به لان الامر الكلي لا وجود له الا في الذهن وما
وجد في الذهن ممكن والممكن قد يصدق العقل بعدمه ان قيل هذا التعريف لا يشمل صفات
السلوب لان العقل يصدق بانها أمور عدمية مع أنها واجبة فالجواب أن المراد بعدمه اتفائه
بمحيط يصدق بتقيضه لأن المراد بعدمه أنه أمر عدمي وحينئذ قد تدخل صفات السلوب
في التعريف لان العقل وان صدق بانها أمور عدمية لا يصدق بانها قائم بحيث يثبت تقيضها
(قوله ما لا يتصور في العقل) فيه ما سبق فلا عود ولا إعادة (قوله وجوده) أي خارجا وأما ذهنا
فقد يصدق بوجوده والمراد وجود أفرادها ما سبق وأراد بالوجود الثبوت فيشمل ما اذا كان
المستحيل ذاتا أو وصفة وجودية أو حالا وهـ مذا على القول بثبوت الاحوال والحق أنه لا حال
وحيثئذ فلا حاجة لتأويل الوجود بانه ثبوت (قوله ما يصح) تفسر ما يحكموم به كما سبق والصحة
اما أن تفسر بالتصديق لوجوهها أي ما يصدق العقل بوجوده وعدمه أو بالمكان أي ما يمكن
وجوده وعدمه وعلى الثاني فلا حاجة لقوله في العقل لان الجائز ما يمكن وجوده وعدمه وجد
عقل أم لا وقوله وجوده وعدمه أي في الخارج والمراد وجود أفراده وعدمها كما مر (قوله
الحكم الخ) اعلم أن الحكم يطلق عند اهل العرف العام على استناد أمر لا آخر ايجابا أو سلبا
ويطلق عند المنطقة على ادراك أن النسبة واقعة أو ليست بواقعة ويسمى حينئذ تصديقا
ويطلق على النسبة التامة وعلى المحكوم به وعلى المحكوم عليه ويطلق عند الاصوليين على
خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين الخ وانظروا أن الشارح أراد المعنى الاول وحذف متعلق
اثبات ونفي انكالا على ظهور المراد والمعنى اثبات أمر لا أمر أو نفي أمر عن أمر فرجع ما قاله
الشارح للمعنى الاول فاثبات أمر لا آخر كقولك زيد قائم والقدرة واجبة لله ونفي أمر عن
آخر كقولك زيد ليس بقائم وشريك الله غير موجود فخرج قولك زيد وقولك لا زيد فلا يسمى
واحد منهم ما حكمان الاول وان كان اثبات أمر لكن ليس لا أمر آخر والثاني وان كان نفي
لا أمر لكن ليس عن آخر وقول الشارح أو نفيه الضمير عائد على الأمر لا بقيد كونه مثبتا بل
عائد على مطلق الأمر كان مثبتا لم لا يصدق التعريف بقولك ابتداء ليس زيد قائما كما يصدق به
بعد قولك زيد قائم وهـ هذا ليس من باب عندي درهم ونصفه لان الضمير فيه لا يصح عوده على
الدراهم السابق ولا على مطاق الدرهم الصادق بالاول كما هنا وانما يتعين فيه عود الضمير لدرهم
آخر غير السابق وأوفي لتعريف ليست للشك لانها لا تدخل في التعريف رسما كان أو حدا لان
الشك لا يجامع التصور بجزءا الذي هو المقصود من التعريف وانما هي للتوزيع وأوالى
للتوزيع تدخل في الرسم دون الحد لانه يلزم على دخوله في الحد كون الفصل مساويا للماهية
وأخص منها لان الفصل الواقع في الحد مساويا للماهية قطعاً حيث ذكر فصل آخر يقوم مقامه
توجد معه الماهية لزم أن تكون الماهية أعم منه والقرض مساوياً لها وقضية قوله اثبات
أمر أو نفيه أن الحكم فعل للنفس كما أنه قضية قولهم انه الايقاع والانتزاع أيضا وكونه فعلا
خلاف التحقيق اذ لا يحسن أن يكون للنفس فعلا وحينئذ فيقول ان اثبات بادرانك الثبوت

عدمه والمستحيل ما لا يتصور
في العقل وجوده والجائز
ما يصح في العقل وجوده
وعدمه من الحكم هو
اثبات أمر أو نفيه

والنفي بادرارك الاتقضاء والايقاع بادرارك الوقوع والانتزاع بادرارك التزاع فرجع الامر
 اقول المناطقة انه ادراك أن النسبة واقعة اي مطابقة لواقع او ليست بواقعة اي اوليست
 مطابقة للواقع واختلف في الادراك فقول انه انفعال لانه تأثر النفس وقبولها للمعنى فهو امر
 اعتباري لا وجود له الا في الذهن كالفعل وقيل انه كيفية اي صفة وجودية قائمة بالنفس
 يمكن رؤيتها وهذا هو التحقيق واعلم أن الحكم بالمعنى المذكور حادث على كل حال أي سواء
 قلنا انه فعل أو انفعال أو كيف وان كان المحكوم به قديما قال الشيخ السكافي والحكم بالمعنى
 المذكور لا يختص بالجمليات بل يكون في الشرطيات أيضا سواء كانت متصلة كما في اثباتك
 طلوع الشمس عند وجود النهار في كل ما كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة او نقيبه
 عند وجود الليل في نحو كلما كان الليل موجودا كانت الشمس غير طالعة أو كانت منفصلة كما
 في اثباتك العناد بين وجود النهار وعدم طلوع الشمس في قولك اما أن يكون النهار موجودا
 واما أن لا تكون الشمس طالعة او نقيبه في قولك ليس اما أن يكون النهار موجودا واما أن
 تكون الشمس طالعة لان اثبات الامر لا يخرج او نقيبه عنه صادق بكونه محمولا عليه او محضوبا
 له أو معاند له او نقيبه فافهم ذلك ولا تموهم اختصاص الحكم بالحل وان كانت أمثلة المواقف
 مشعرة به او تعمق قد أن الحد غير جامع اه كلامه قال شيخنا العلامة العدوي والمفهوم من
 كلامهم اختصاص الحكم بالمعنى المذكور بالجمليات ولا يلتفت لما ذكره السكافي من التعميم
 وتأمله (قوله والحال كمن ذلك) اي بذلك الحكم لا بالمعنى المذكور كما هو ظاهر بل بمعنى المحكوم به
 على ما سبق فقيمه شبهه استخدام ويصح أن يكون المشار اليه الامر اي والحال كمن ذلك الامر
 المثبت لغيره وهو المحكوم به (قوله اما الشرع) فيه أن الشرع عبارة عن الاحكام التي شرعها
 وبينها الشارع وهي ليست حاكمة وانما الحال كمن الشارع واجيب بأنه اطلق الشرع واراد منه
 الشارع أو أن فيه حذف مضاف اي اما صاحب الشرع (قوله او العقل) قد سبق أن العقل
 آلة للحكم والحال كمن حقيقة انما هو النفس وحينئذ فاسناد الحكم للعقل مجاز عقلي من اسناد
 الشيء لآلته (قوله او العادة) هي ما اعتاده الناس وفيه مجاز الحذف اي أو أهل العادة
 وأن اسناد الحكم للعادة مجاز عقلي والافالعادة ليست حاكمة وانما الحال كمن اهلها (قوله
 فلماذا) اي فلاجل ان الحال كمن اما الشرع الخ (قوله انقسم الحكم الخ) قضيته ان الثلاثة
 اقسام للحكم بالمعنى المذكور مع ان الشرعي ليس فردا من افراد الحكم بالمعنى المذكور وذلك
 لان الشرعي خطاب الله اي كلامه الالهي وهو ليس بفعل ولا انفعال ولا كيفية والحكم به في
 اثبات الامر لا امر او نقيبه عنه فعل من افعال النفس او كيفية قائمة به اعلى ما هو وحينئذ فلا
 يكون الشرعي من اقسامه وقد يجاب بأنه ليس مراد الشارح ان الحكم ماهية اتحدت
 حقيقة وانقسمت لاقسام كما هو ظاهر بل مراده ان الحكم يطلق على كذا وعلى كذا وعلى كذا
 واجاب بعضهم بأن الحكم الشرعي كما يطلق على خطاب الله المذكور يطابق ايضا على اثبات
 الشارع امر الامر كاثبات الوجوب لله لانه في قولك الصلاة واجبة او نقيبه امر اعن امر كيفية
 الجواز عن الزنا في قوله الزنا لا يجوز وهكذا وهما من جملة اقسام الحكم المعروف بجاهر والحاصل
 ان الحكم الشرعي يطلق باطلاقين أحدهما من اقسام الحكم المعروف بجاهر والثاني ليس من

والحال كمن ذلك اما الشرع
 أو العادة أو العقل فلماذا
 انقسم الحكم الى ثلاثة
 أقسام شرعي وعادي وعقلي
 فالشرعي هو

اقسامه وهو الذي تعرض لبيانها ولو اقتصر على بيان الاول كان اولي كذا ذكر (قوله
 خطاب الله) الخطاب مصدر خاطبه اذا وجه اليه الكلام فان الخطاب في الاصل توجيه الكلام
 نحو حاضر والمراد به هنا الخطاب به اي كلامه الازلي الذي خاطب به عباده وخرج باضافة
 خطاب الله خطاب النبي صلى الله عليه وسلم لامته والشيء يدل بعده والاولاد ولد فلا يسمى حكما
 شرعيا (قوله المتعلق) اي تعلق دلالة لان تعلق تأثير ولا تعلق انكشاف والمراد تعلقا تميزيا
 حادثا وهو صفة كاشفة للخطاب اذ لا يكون الامتعلقا ثم ان اخذ التعلق جزءا في تعريف الحكم
 الشرعي يقتضي ان الحكم بالمعنى المذكور حادث لان المراد بالتعلق التعلق التمييزي وهو
 حادث بحدوث الافعال وهذا التعلق الحادث صفة للحكم وموصوف الحادث حادث فيكون
 الحكم حادثا وهذا ما ذهب اليه المحلى وغيره وذهب بعضهم الى ان الحكم قديم فالاتان التعلق
 ليس صفة حقيقية بل هو نسبة واعتبار من الاعتبار فلا يلزم من حدوثها حدوث موصوفها
 (قوله بافعال المكلفين) خرج خطاب الله المتعلق بذواتهم وصفاتهم والمتعلق بذات الله
 وصفاته واقواله وبالجمادات وبقية الحيوانات فلا يسمى ذلك الخطاب حكما شرعيا والمراد
 بالافعال جنسها الصادق بفعله واحد فيدخل الخطاب المتعلق بخصوص الملح مثلا والمراد
 بالمكلفين جنسهم الصادق بواجب فيدخل الخطاب المتعلق بفعله صلى الله عليه وسلم في خاصة
 نفسه وقضية قوله المكلفين ان الصبيان لا يتعلق بافعالهم حكم مع ان مذهب الشارح انهم
 مخاطبون بالندوبات فالمناسب لمذهبهم ابدال قوله المكلفين بالادميين والمراد بالفعل ما يشمل
 النية والقول والاعتقاد (قوله بالطلب) حال من ضمير المتعلق والباء للملابسة من التباس
 الكلبي وهو الخطاب بجزئياته أعنى الطلب والاباحة والوضع اهما وسما في ذلك بيانه وخرج به
 الخطاب المتعلق بافعال المكلفين من حيث كونها مخلوقة لله او من حيث كونها قائمة بهم فلا
 يقال لها حكم شرعي * واعلم ان كلام الله صفة واحدة لا تعدد فيها وهذه الاقسام تعرض لهما من
 حيث التعلق والدلالة فهو من حيث تعلقه يكون الفعل مطلوب باطلبا جازما اي من حيث دلالة
 على ذلك يقال له ايجاب ومن حيث تعلقه به يكون ترك الفعل مطلوب باطلبا جازما يقال له تحريم
 وهكذا فظهر لك ان الخطاب كلبي والايجاب والندب والتحريم والكره والاباحة والوضع
 جزئيات له ومن هذا تعلم ان المراد بالطلب الكلام الدال على كون الشيء مطلوبيا حتى يكون من
 اقسام الخطاب وان المراد بالاباحة الكلام الدال على كون الشيء مخيرا فيه حتى يكون من
 اقسام الخطاب وان المراد بالوضع الكلام الدال على كون الشيء سمييا او شرطا او مانعا حتى يكون
 من اقسام الخطاب وليس المراد بالوضع الجعل خلافا لما يأتي للشارح (قوله لهما) اي للطلب
 والاباحة (قوله فدخل في قولنا بالطلب اربعة الايجاب والندب والتحريم والكره) وذلك
 لان الطلب صادق بطلب الفعل طلبا جازما او غير جازم وبطلب الترك كذلك (قوله الايجاب)
 المراد به كلام الله المتعلق بكون الفعل مطلوب باطلبا جازما فتقول الشارح وهو طلب الفعل طلبا
 جازما مراده بالطلب الكلام المتعلق بكون الفعل مطلوب باطلبا جازما والمراد بالفعل
 بالمعنى الحاصل بالمصدر وهو الحركات والسكنات اذ هو المكلف به لا الفعل بالمعنى المصدرى وهو
 تعلق القدرة الحادثة بالفعل بالمعنى الحاصل بالمصدر (قوله طلبا جازما) اي متحققا واستناد

خطاب الله تعالى المتعلق
 بأفعال المكلفين بالطلب
 او الاباحة او الوضع لهما
 فدخل في قولنا بالطلب
 اربعة الايجاب وهو طلب
 الفعل طلبا جازما

الجزم لطلب مجاز عقلي اذ الجزم من اوصاف الطالب (قوله كالايان بالله) اي كطلب الايمان بالله وقضيته أن الايمان فعل وهو احد اقوال وقيل انه انفعال وقيل انه كيفية اي صفة وجودية قائمة بالنفس وهو حديث النفس التابع للمعرفة وهذا هو التحقيق والصواب أن التكليف بتلك الكيفية من حيث نفسها لان حيث أسبابها كالنظر كما قيل لان النظر يسبب للمعرفة لا حديث النفس ولا يلزم من المعرفة حديث النفس ألا ترى أنهم موجوده عند الكفار ولم يكن عندهم حديث النفس وعلى هذا التحقيق يقال المراد بالفعل في كلام الشارح ما قابل الانفعال فيصدق بالكيفية (قوله بالله) اي مما يجب له وما يستحيل عليه وما يجوز عليه وكذا يقال في قوله برسوله (قوله وكقواعد الاسلام الخمس) اي وطلب قواعد الاسلام الخمس أعني شهادة أن لا اله الا الله وأن محمدا رسول الله واقام الصلاة وايتاء الزكاة وصوم رمضان وبيع البيت من المستطوع ان قيل الاسلام هو الامتنال الظاهري لتلك الاشياء وان لم يفعل وحينئذ فلا معنى لسكون تلك الاشياء قواعده والجواب انه لما كان ذلك الامتنال لا يعبث به اعتمادا كما لا يعبثها كانت تلك الاشياء قواعده بهذا المعنى وان المراد بالاسلام الهيئة الحاصلة من فعل تلك الامور وحينئذ فكونها قواعده ظاهرا (قوله والندب) عطف على الايجاب والمراد بالندب خطاب الله المتعلق بكون الفعل مطلوباً بطلبه بغير جزم فقوله الشارح وهو طلب الفعل الخ يقال فيه ماسبق (قوله كصلاة الفجر) اي كطلب صلاة الفجر والمراد بها ما نشاهده من الحركات والسكنات (قوله ونحوها) أي من المنذوبات (قوله والتحرير) المراد به كلام الله المتعلق بكون الكف عن الفعل مطلوباً بطلبه بغير جزم فقول الشارح وهو طلب الكف يقال فيه نظير ماسبق (قوله كالشرك) أي كطلب الكف عن الشرك وقضيته أن الشرك فعل مع أنه اعتقاد الشرك والاعتقاد كيفية ويوجب ماسبق بأن المراد بالفعل ما قابل الانفعال فيصدق بالكيفية (قوله والزنا) هو الابلاخ في فرج لا تسطه عليه شرعاً بانفاق وهو فعل (قوله ونحوهما) أي من المحرمات (قوله والكراهة) المراد بها كلام الله المتعلق بكون الكف عن الفعل مطلوباً بطلبه بغير جزم فقوله الشارح وهو طلب الكف الخ يقال فيه نظير ماسبق (قوله كقراءة الخ) أي كطلب الكف عن القراءة (قوله وأما الاباحة الخ) المراد بها كلام الله المتعلق بكون الشيء مخيراً في فعله وتركه (قوله فهو التخيير) المراد به كلام الله المتعلق بكون الشيء مخيراً فيه بين الفعل والترك وليس المراد بالتخيير فعل الفاعل كما يتبادر من العبارة وانما فصلها عما قبلها لانه لا طلب فيها ولا فيما بعدها وهو الوضع (قوله بين الفعل والترك) قيل الاولى أن يقول بين الفعل والكف لان كلامنا في تعلق خطاب الله بفعل المكف والترك عدم الفعل ورديان الترك في الحقيقة فعلم هو كف النفس (قوله كالنسكاح) أي كالتخيير المتعلق بالنسكاح وقضيته أن النسكاح الاصل فيه الاباحة مع أن التحقيق في مذهب الشارح ان الاصل فيه الندب (قوله فعبارة) أي فعبارة (قوله عن نصب الشارع) اي عن جعله الشيء سبباً الخ وقضيته أن الوضع ليس نوعاً من الخطاب اي الكلام النفسى ولما هو صفة فعل وليس كذلك بل هو نوع منه وحينئذ فكان حق العبارة أن يقول فهو خطاب الله اي كلامه الدال على جعل الشيء سبباً أو شرطاً او مانعاً لکنه اتكل على القرينة وهي جعله سابقاً للوضع من

كالايان بالله وبرسوله وكقواعد
الاسلام الخمس ونحوهما
واندب وهو طلب الفعل طلباً
بغير جزم كصلاة الفجر ونحوها
والتحرير وهو طلب الكف
عن الفعل طلباً بجزماً
كالشرك بالله والزنا
ونحوهما والكراهة وهي
طلب الكف عن الفعل
طلباً بغير جزم كقراءة القرآن
مثلاً في الزكوع والسجود
وأما الاباحة فهي التخيير
بين الفعل والترك كالنسكاح
والبيع ونحوهما وأما
الوضع له ما أي للطلب
والاباحة فعبارة عن نصب
الشارع سبباً أو شرطاً
أو مانعاً

أنواع الخطاب (قوله لما ذكر من الأحكام الخمسة) أي وهي الإيجاب والندب والتحرير والكرهية
والإباحة (قوله فالسبب) ان جعلت اللاحق والمعنى فالسبب المعهود وهو الذي وضعه الشارع
لما ذكر من الأحكام وهو متعلق بخطاب الوضع ما يلزم الخ كان تعريفا بالاعم ان جعلت ما واقعة
على شيء لصديق التعريف بالسبب العقلي والعمادي والشري والتعريف بالاعم جائز عند
الاقدمين من المناطق وان جعلتها واقعة على موضوع شرعي أي موضوع شرعي يلزم الخ أي شيء
جعل الشارع وجوده علامة على وجود غيره وجعل عدمه علامة على عدم غيره كان التعريف
مساويا للمعرف وهو السبب الشرعي لا أعم منه ولا اخص وان جعلت اللاحق للحقيقة والمعنى
وحقيقة السبب أعم من كونه شرعيا وغير شرعي تعين جعل ما واقعة على شيء (قوله ما يلزم من
عدمه العدم ومن وجوده الوجود) ما جنس في التعريف وقوله يلزم من عدمه العدم ومن وجوده
الوجود فصل أخرج به الشرط والممانع لان الشرط وان كان يلزم من عدمه العدم لكنه لا يلزم من
وجوده وجود ولا عدم ولان الممانع يلزم من وجوده العدم ولا يلزم من عدمه وجود ولا عدم وأخرج
به أيضا الدليل على الحكم من الكتاب والسنة والاجماع فان الدليل وان لم يرد من وجوده الوجود
لكنه لا يلزم من عدمه العدم فالدليل يلزم طرده ولا يلزم عكسه بخلاف السبب فإنه يلزم طرده
وعكسه فيؤثر بطرف الوجود في الوجود وبطرف العدم في العدم وهو معنى قولهم السبب يؤثر
بطرفيه (قوله الى ذاته) رجمه الشارع لطرف الوجود وغير الشارع رجمه للجملتين أي ما يلزم
من عدمه العدم لذاته ومن وجوده الوجود لذاته أما رجمه للجمله الثانية فلا يدخل السبب الذي
قاربه مانع أو اتفاق شرط كما قال الشارع فإنه لا يلزم من وجوده الوجود لكن لانه وأما رجمه
للأولى فلا يدخل سبب الشيء الذي له سبب آخر يختلفه عند عدمه وذلك كالمضوء فان له سببين
الشمس والبراج كل منهما يختلف الآخر عند عدمه فكل واحد منهما يلزم من عدمه عدم الضوء
بالنظر لذاته وأما لقطع النظر عن ذاته لوجود المسبب وهو الضوء بدون ذلك السبب بل بالسبب
الآخر وترجيح قوله لذاته للجمله الأولى لا يدخل ما ذكره الوحد فرد من أفراد السبب أما إذا
أريد به جنس السبب المتحقق في كل فرد من أفراده فلا يحتاج امر جميع قوله لذاته للجمله الأولى
لا يدخل ما ذكره لانه يلزم من عدمه العدم دائما من غير التفات لشيء فان قلت انه لا حاجة لقوله
لذاته مع الايمان بمن المقيدة للتعليل في قوله من عدمه ومن وجوده وإضافة كل من العدم
والوجود للضمير قلت بل الايمان به يحتاج له دفع التوهم أن من بمعنى عند (قوله فان الشارع
وضعه سببا لوجوب الظهور الخ) الأولى أن يقول سببا لإيجاب الظهور وقد يجاب بأن الإيجاب
والوجوب والتحرير والحرمة متحدان بالذات وان اختلفا اعتبارا فالحكم اذا نسب للحاكم
يسمى ايجابا واذا نسب لمافيه الحكم وهو الفعل يسمى وجوبا وكذا يقال في الحرمة والتحرير
فالذات اهما يجعلان الحكم تارة للوجوب والحرمة وتارة للإيجاب والتحرير وأما الواجب والمحرم
والمندوب والمكروه والمباح فهو متعلق بالحكم وهو الفعل (قوله فان الشارع وضعه سببا)
أي جعله علامة وليس المراد السبب المؤثر اذ لا يقول به اهل السنة (قوله فيلزم من وجوده
وجوب الظهور) فيه أن الوجوب حكم شرعي فكيف يتعدم بانعدام الزوال ويوجد بوجوده
مع أن الحكم قديم قلت قد تقدم أن الحكم خطاب الله المتعلق تعلقا تمييزيا والتعلق التمييزي

لما ذكر من الأحكام الخمسة
الداخله في كلامنا تحت
الطاب والإباحة فالسبب
ما يلزم من عدمه العدم
ومن وجوده الوجود بالنظر
الى ذاته كالزوال مثلا
فان الشارع وضعه سببا
لوجوب الظهور فيلزم من
وجوده وجوب الظهور
ومن عدمه عدم وجودها

ينعدم ويتجدد وحينئذ فالحكم حادث ولا يلزم قيام الحوادث بذاته تعالى لانه من الاضافات
 على أنه لو قلنا ان الحكم قديم والتعلق صفة اعتبارية لا يلزم من تجدد حدوث موصوفها
 فنقول ان الاسباب والشروط علامات لامؤثرات وحينئذ فلا يترد الاشكال وذلك لان اللازم
 هو أنه يلزم من العلم بالامارة العلم بالحكم القديم ومن عدم العلم به عدم العلم بالحكم القديم من
 حيث الحكم به وهذا لا ينافي وجود القديم في نفس الامر فقطهرك أن الاشكال منتهى سواء
 قلنا ان الحكم حادث أو قلنا انه قديم (قوله وانما قلنا الخ) ظاهره رجوع قوله لذاته للجملة
 الثانية لادخال ما يوهم خروجه من تعريف السبب وحينئذ فالقيد لا يصحح جهسه وقد علمت أنه
 يصح رجوعه للجملة الاولى ايضا ثم ان قوله وانما قلنا الخ يقتضى أن قوله لذاته من تمة التعريف
 وحينئذ فيجب أن يكون الضمير للجمال والشان (قوله وأما الشرط الخ) ما قيل في آل في السبب من
 لانه قد لا يلزم الخ الضمير للجمال والشان (قوله وأما الشرط الخ) ما قيل في آل في السبب من
 كونها للعهد والام الحقيقة يقال هنا (قوله ما يلزم من عدمه العدم) ما جنس في التعريف
 وقوله يلزم من عدمه العدم فصل أخرج به المانع والدليل فان كلامهم الا يلزم من عدمه العدم
 ودخل السبب فأخرجه بقوله ولا يلزم من وجوده الخ لان السبب وان كان يلزم من عدمه العدم
 الا أنه يلزم من وجوده الوجود كما أخرج به المانع ايضا لانه يلزم من وجوده العدم ولا ضرر في
 خروج الشيء بقيه دين وحيث كان الشرط يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده
 وجود ولا عدم كان مؤثرا بطرف العدم في العدم فقط وليس مؤثرا بطرف الوجود لاني وجود
 ولا في عدم (قوله لذاته) راجع للجملة الثانية بجزأها اى ولا يلزم من وجوده الوجود بالنظر
 لذاته اى وأما بالنظر لغيره فقد يلزم عند وجوده الوجود كما لو وجدت الاسباب واتتقت الموانع
 عند وجود الشرط فانه يلزم حينئذ وجود المشروط لكن لا بالنظر لوجود الشرط بل بالنظر لغيره
 وهو وجود الاسباب واتباع الموانع ولا يلزم من وجوده العدم بالنظر لذاته وأما بالنظر لغيره
 فقد يلزم عند وجوده العدم كما لو اتتقت الاسباب او وجدت الموانع عند وجود الشرط فانه يلزم
 حينئذ عدم المشروط لكن لا بالنظر لوجود الشرط بل بالنظر لغيره وهو وجود الموانع او اتقاء
 الاسباب ولا يرجع قوله لذاته للجملة الاولى أعني قوله ما يلزم من عدمه العدم لان الشرط يلزم
 من عدمه العدم دائما من غير التقتات لشيء بقي شيء آخر وهو أن تعريف كل من السبب
 والشرط غير مانع وذلك لان تعريف السبب صادق بأحد الاهي من المتساويين كالانسان
 والناطق وباللائم المساوي لزمومه فان كلامهم ما يلزم من عدمه العدم ومن وجوده الوجود
 لذاته وتعرفت الشرط صادق بجزء العلة وكذا اجر المركب فانه يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من
 وجوده وجوده وكذا اللازم الاعم من لزمومه كزوم الضوء الشمس فانه يلزم من عدمه عدم
 لزمومه ولا يلزم من وجوده وجوده لزمومه ولا عدم وجوده وأجيب بأن هذا تعريف بالاعم
 وهو جائز عند المتقدمين او أن ما واقعة على موضوع شرعي فخرجت هذه المذكورات (قوله
 فانه يلزم من عدم تمام الحول الخ) زاد لفظ تمام وان كان غير ضروري المذكور لادفع توهم أن
 الشرط قد يتحقق بغالب الحول اذا كثر الشيء فذهب على حكمه (قوله لتوقف وجوب الزكاة
 على ملك النصاب) اى الذى هو سبب في الوجوب اى ولتوقفه ايضا على عدم الدين الذى هو

وانما قلنا بالنظر الى ذاته
 لانه قد لا يلزم من وجود
 السبب وجود المسبب
 لعروض مانع او تخلف
 شرط وذلك لا يتحد في
 تسميته سببا لانه لو نظر الى
 ذاته مع قطع النظر عن
 موجب التخلف لكان
 موجب الوجود مقتضيا لوجود
 المسبب واما الشرط فهو
 ما يلزم من عدمه العدم ولا
 يلزم من وجوده وجوده ولا
 عدم لذاته ومثاله الحول
 بالنسبة الى وجوب الزكاة
 في العين والماشية فانه يلزم
 من عدم تمام الحول عدم
 وجوب الزكاة فيما ذكر ولا
 يلزم من وجود تمام الحول
 وجوب الزكاة ولا عدم
 وجوبها لتوقف وجوب
 الزكاة على ملك النصاب
 ملكا كاملا واما المانع فهو

مانع منه بالنسبة للعين والحاصل أن الحول شرط في وجوب الزكاة وملاك النصاب سبب في وجوبها والدين مانع من وجوبها لكن في خصوص العين فاذا حال الحول وكان مالك النصاب وجبت الزكاة لو جود سبب الوجوب فان حال الحول ولم يكن مالك النصاب فلا تجب الزكاة لعدم السبب فقوله لتوقف الخعلة لقوله ولا يلزم بشقيه وانظر ما الفرق بين الحول وبين الزوال حيث جعلوا الاول شرطا غير مقتضى لوجوب الزكاة ووجوبها اذا حال الحول انما هو لوجوب السبب وهو الملك واتقاء المانع وهو الدين وجعلوا الثاني سبباً مقتضياً لوجوب الصلاة فان تخلف الوجوب كان المانع كالحيض مع ان الشارع اوجب الصلاة بالزوال والزكاة بالحول فلم يجعل كل منهما سبباً مقتضياً للوجوب وعندنا التلخيص يدعي انه لمانع ويجعل كل منهما شرطاً غير مقتضى للوجوب وعند وجود الوجوب يقال ان الوجوب لوجوب السبب واتقاء المانع كذا بحث العلامة الشاوي (قوله ما يلزم من وجوده العدم) ما جنس في التعريف وما بعده فصل خرج به السبب والشرط فان كلاً منهما لا يلزم من وجوده العدم بل السبب يلزم من وجوده الوجود والشرط لا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته كما مر (قوله لذاته) راجع للجملة الثانية بجزأيه أي ولا يلزم من عدمه الوجود بالنظر لذاته أي وأما بالنظر لغيره فقد يلزم من عدمه الوجود كأن توجب الاسباب والشرط عند اتقاء المانع ولا يلزم من عدمه العدم بالنظر لذاته وقد يلزم من عدمه العدم بالنسبة لغيره بان اتقت الاسباب أو الشرط مع كون المانع منتقياً ولا يرجع للجملة الأولى أي قوله ما يلزم من وجوده العدم لان المانع يلزم من وجوده العدم دائماً من غير التفتات لشيء أي سواء وجد سبب الحكم أو لم يوجد فاذا وجد سبب الحكم مع المانع كان قارن الحيض دخول الوقت كان الحكم منقياً لوجوب المانع ولا كلام وان قارن المانع عدم السبب كان قارن الحيض عدم دخول الوقت فهل الحكم منتق لوجود المانع ولاتقاء السبب ايضاً فيصح أن يعقل اتقاء الحكم بكل من الامرين لان العلة أمارات على الحكم فيصح تعددها اذا لمانع من كون الشيء له أمارات متعددة قاله ابن الحاجب وقال الفخر الحكم حينئذ منتق لاتقاء السبب اذا لا يكون اتقاء الحكم بوجوب المانع الا اذا وجد السبب المقتضى للحكم اذا المتبادر من معنى المانع أن المقتضى للحكم موجود لكن اتقى الحكم لوجوب المانع والقول الاول هو المأخوذ من حد المانع لان قوله ما يلزم من وجوده العدم شامل لما اذا وجد السبب المقتضى او فقد (قوله آخر) الأولى حذفتها لاقضائهم أن عدم الحيض سبب وليس كذلك وزاد لفظ مثلاً ليدفع توهم أن المانع انما يكون مانعاً من الوجوب دون غيره (قوله قد تحصل عند عدم الحيض) أي يحصل الوجوب حينئذ وقوله وقد لا تحصل أي فلا يحصل الوجوب (قوله فخرج) أي أتيج وتحصل من هذا (قوله يؤثر بطرفه الخ) أي فيؤثر بطرف وجوده وفي وجود المسبب ويؤثر بطرف عدمه في عدم المسبب والمراد بالتأثير الاقتران فقوله يؤثر بطرفه أي يقارن المسبب بطرفه فوجود المسبب يقارن وجود المسبب وعدم السبب يقارن عدم المسبب وليس المراد بالتأثير الايجاد والاختراع لان المصنف من اكبر أهل السنة وكتبه مشهورة بتأييد الاسباب في مسيبياتها والشرط في مشروطاتها والموانع فيما منعها والمؤثر في المسيبات والمشرطات والمنوعات انما هو الله سبحانه ليس كبحر عاده بأن

ما يلزم من وجوده العدم
ولا يلزم من عدمه وجود
ولا عدم لذاته مثاله الحيض
فانه يلزم من وجوده عدم
وجوب الصلاة مثلاً ولا يلزم
من عدمه وجوب الصلاة
ولا عدم وجوبها لتوقف
وجوبها على أسباب آخر
قد تحصل عند عدم الحيض
وقد لا تحصل فخرجت من
هذا ان السبب يؤثر بطرفه
أعني طرفي وجوده وعدمه
والشرط

ايجاده للمسبب مصاحب لوجود السبب واعدامه للمسبب مصاحب لعدم السبب وهكذا
يقال في الباقي (قوله يؤثر بطرف عدمه فقط في العدم) اي في عدم المشروط يعني أن عدم الشرط
يقارن عدم المشروط وقد علمت مما تقدم أن الاحكام خمسة ايجاب ونذب وتحريم وكرهه وابطاحه
وأن كل واحد من الخمسة له أسباب وشروط وموانع فالوجوب كطلب صلاة الظهر سببه
الزوال وشروطه البلوغ وموانعه الحيض والنذب كطلب صلاة ركعتين بعد دخول وقت العصر
سببه دخول الوقت وشروطه الطهارة وموانعه الحيض أو صلاة العصر بالفعل والحرمه كطلب
الكف عن أكل الميتة سببها خبث الميتة ولها موانع وهو الاضطرار ولها شترط وهو عدم
الاضطرار والابطاحه كالخمير في البيع لها شترط وهو الاتقاع بالمبيع وشروطه موانع كنهله وقت
نداء الجمعة والخمير في النكاح وله موانع كان تكون الزوجه محرما وسببه العقد وشروطه خلوها
من العتة (قوله بمباحث) جمع مبحث وهو محل البحث وذلك المحل هو القضايا وأما البحث فهو
اثبات المحمولات للموضوعات والمراد بالحلل الخلول أي وحلول استيفاء الكلام المتعلق بالقضايا
التي يبحث فيها عن الحكم الشرعي في فن الاصول وانما جعلنا محل بمعنى حلول لئلا يلزم ظرفية
الشيء في نفسه لان فن الاصول هو محل الاستيفاء المذكور لانه ظرف لمحل الاستيفاء كذا قرر
وقدي يقال ان محل الاستيفاء المذكور بعض فن الاصول فهو من ظرفية الجز في الكل فلا داعي
لتأويل المحل بالحلل (قوله اثبات الربط بين أمرين) الاثبات في الاصل ادراك الثبوت
والمراد به هنا مجرد الادراك فيجوز عن بعض معناه والربط هو التعلق والارتباط والمراد به النسبة
الحكمية وبين ظرف في محل نصب على الحال والمراد بالأمرين الموضوع والمجهول فمقني أريد
بأحدهما ما أحدهما أريد بالأخر الآخر وحينئذ فالمعنى فحقيقته ادراك النسبة الحكمية
الكائنة بين المحمول والموضوع * واعلم أن الشارح قد عرف الحكم الذي قسمه الى ثلاثة
أقسام بأنه اثبات أمر أو نفيه فقد أضاف الاثبات للأمر المحمول المثبت أو المنفي وهو هنا في
تعريف الحكم العادي قد أضاف الاثبات للربط أي النسبة الحكمية متعلق الاثبات فيهما
قد اختلف وحينئذ لم يكن الحكم العادي المعترف هنا بما ذكر من أقسام الحكم المعترف فيهما
بأنه اثبات أمر لا أمر وهو قد جعله من أقسامه فكان المناسب لذلك أن يقول فحقيقته اثبات
أمر أو نفيه بواسطة تكرر القران بينهما على الحسن وأجيب بان اثبات الربط بين أمرين
مستلزم لاثبات أحدهما الآخر فوافق تعريف العادي مما ترى أن الاثبات فيهما قد فسر
بإدراك الثبوت والمراد بالثبوت النسبة فيكون متعلق الاثبات فيهما في المعنى موافقا لثبوت
هنا تأمل (قوله وجودا أو عدما) تمييز راجع لكل من الأمرين على البديل أي اثبات الربط بين
أمر من جهة وجوده أو عدمه وبين أمر آخر من جهة وجوده أو عدمه وعليه فحقيقته حذف
الاول لدلالة الثاني بقاء على جواز حذف التمييز لدليل أو راجع لهما معا الأعلى البدلية ولا حذف
أي من جهة وجودهما أو عدمهما وادخل تحت هذا الكلام أقسام الربط الأربعة وهي ربط
وجود بوجوده وربط وجوده بوجود الآخر وربط عدم بعدمه وربط عدم بوجوده وربط عدم
بالكل وربط وجوده بعدمه وربط وجوده بالجميع وربط عدم بعدمه وربط عدم بالجميع
الجميع بوجوده وربط عدم بالكل فإدراك الربط المذكور يسمى حكما عاديا (قوله بواسطة تكرر القران)

يؤثر بطرف عدمه فقط في
العدم فقط والموانع
يؤثر بطرف وجوده فقط في
العدم فقط ومحل استيفاء
ما يتعلق بمباحث الحكم
الشرعي في الاصول وأما
الحكم العادي فحقيقته
اثبات الربط بين أمرين
وجودا أو عدما بواسطة
تكرر القران

أى الاقتران بينهما أى بين الامرين وازدافه واسطة لما بعده يائية وهذا فصل مخرج لادراك
الربط الواقع بين امرين شرعا أو عقلا كالربط الذى بين زوال الشمس ووجوب الظهور
وكلربط بين قيام العلم بعمله وكون ذلك المحل عالما فالقول بربط شرعى والثانى عقلى وليس
احدهما عاديا لعدم توقفه على تكرره فلا يسمى ادراك هذا الربط حكما عاديا والحاصل أن الربط
العادى ما توقف على التكرر فادراكه يسمى حكما عاديا وأما الربط الشرعى والعقلى فلا
يتوقفان على تكرره فادراك الاول يسمى حكما شرعيا وادراك الثانى يسمى حكما عقليا وأقل
ما يحصل به التكرر وقوع الشئ مرتين فإذا لم يقع الامر مرة واحدة لم يكن ذلك الشئ عاديا فلا
يكون مستندا للحكم العادى فلو حكم حاكم بأن هذه النار محرقة لمشاهدة ذلك فيها مرة واحدة
ولم يتكرر عليه ذلك كان اثبات الاحراق للنار ليس حكما عاديا بل هو داخل فى الحكم العقلى
لان هذا من جائزات الاحكام كما يأتى واعلم أن كون التكرار مستندا للحكم أعم من أن يكون
على الحاكم نفسه أو على غيره من قبله فى ذلك الحكم كحكم الواحد منا بأن شراب السكر كئيب
مسكن للصغرى أو تقليد الاطباء فى ذلك (قوله على الحس) متعلق بتكرره والمراد بالحس ما يشتمل
الظاهرى والباطنى فربط الاحراق بالنار اى اقترانها ما يتكرر على الحس الظاهرى وربط
الجوع بعدم الاكلية كترره على الحس الباطنى وهو المسمى بالوجدان (قوله الحكم على النار
بأنه محرقة) اى بتلك النار محرقة (قوله فهذا) اى الحكم على النار بأن محرقة اى ادراك
ثبوت الاحراق لها مستندا الى ثبوت الاقتران بين النار والاحراق على الحس حكم عادى
(قوله اذمعناه) اى معنى الحكم على النار بأن محرقة بقولنا النار محرقة أن الاحراق يقترن
الخ وهذا كلام مبنى على المسامحة وذلك لان قولنا النار محرقة خبر من الاخبار وقد اختلفوا
فى معنى الخبر ومدلوله فقبيل هو الحكم بالنسبة التى تضمنها وقيل نفس النسبة بمعنى زيد قائم
الحكم بثبوت قيامه اى ادراك ثبوت قيامه وقيل نفس ثبوت قيامه وحينئذ فعنى النار محرقة
ادراك ثبوت الاحراق للنار وثبوت الاحراق لها على معنى أنها اسبب فى الاحراق لانه مؤثرة فيه
وقدم المصنف ان حقيقة الحكم العادى اثبات الربط بقياسه ان المعنى هنا ادراك ثبوت
الاحراق للنار (قوله بحس النار) اى بالنار المسماة قلما أحرقته فلا يخالف ما مر من أن
الامر بين اللذين أدرك العقل الربط بينهما النار واحراق الجسم المسوس (قوله فى
كثير الخ) اشار بذلك الى أن بعضها لا تؤثر فيه كالتخليل عليه السلام وكبعض الحيوانات كالسمند
وبعض المعادن كالباقوت فقوله فى كثير من الاجسام فى معنى اللام متعلق بالاحراق اى
الكثير من الاجسام لالكلها الخلقه فى بعضها (قوله لمشاهدة تكرره ذلك على الحس) الاشارة
راجعة للاحراق اى مشاهدة تكرر الاحراق عند الاقتران وقوله على الحس متعلق بتكرره اى
لمشاهدة تكرر الاحراق عند المقارنة على الحس لكن قد تقدم للشارح اضافة تكرره للاقتران
فقتضاه أن الاشارة ترجع للاقتران وفيه أن المشاهدة الاحراق المتكرر للاقتران وأراد بالحس
نفس الحاسة لا الادراك بها (قوله وليس معنى هذا الحكم الخ) مقتضاه أن الامر بين اللذين
أدرك العقل بينهما الربط هو النار واحراق الجسم المسوس وهو خلاف قوله اذمعناه أن
الاحراق يقترن بحس النار فان الطرفين على هذا الاحراق والحس وقد تقدم الجواب عنه بأن

بينهما على الحس مثال ذلك
الحكم على النار بأن محرقة
فهذا حكم عادى اذمعناه ان
الاحراق يقترن بحس النار
فى كثير من الاجسام
لمشاهدة تكرره ذلك على
الحس وليس معنى هذا الحكم

معنى قوله بسم النار أى بالنار المسماة وحينئذ فلا مخالفة والمأخوذ من كلامه فى شرح المقدمات
 أن الامرين اللذين أدرك العقل الربط بينهما النار واحراق الجسم لانه قال فى قوله وعدم تأثير
 أحدهما فى الآخر البتة هذا رد على من زعم تأثير أحدهما فى الآخر واقتابل بالتأثير انما قال
 النار تؤثر فى احراق المسوس لأن المس هو الذى أثرى الاحراق (قوله وليس معنى هذا
 الحكم أن النار الخ) اى ليس معنى الحكم بأن النار محرقة ادراك ثبوت الاحراق لها على أنها
 هى التى أثرت فى الاحراق لما ستمته (قوله وانما غاية مادلت عليه العادة الخ) اى أن غاية
 ما تقدمه العادة الاقتران بين النار والاحراق اى - صوله - ما مع على سبيل الاقتران ولم تقدم
 تأثيرها هى وغيرها فيه فتعين المؤثر فى الاحراق لم يستقد من العادة هذا كلامه وبحث فيه
 بعضهم بأن الذى يستفاد من العادة هو ثبوت الاحراق للنار وكون ذلك من حيث ان النار
 سبب فيه او مؤثرة فيه فشى آخر فأهل السنة يقولون بثبوت الاحراق لها من حيث انها سبب
 وغيرهم يقول من حيث انها مؤثرة (قوله الاقتران فقط بين الامرين) اى الثبوت للامرين على
 سبيل الاقتران كما سبق (قوله ولا منها يتلقى الخ) اى أنه لا يتلقى ولا يستفاد علم الفاعل حقيقة من
 العادة بل غاية ما يتلقى منها هو ما قدمناه من الاقتران بين الامرين على ما ذكره (قوله ككون
 الطعام مشبعاً) فيه تسمح لان الكونية المذكورة ليست حكماً فالاولى كادراك ثبوت الشبع
 للاكل والرى للماء والاضاءة للشمس والقطع للسكين فهذه أحكام عادية لان غاية ما تقدمه العادة
 مقارنة الشبع للاكل والرى للماء والاضاءة للشمس ولا تفيد تعيين المؤثر فى الشبع - هل هو
 الاكل او غيره وكذا يقال فيما بعد هذا كلامه (قوله من دليل العقل والنقل) اى من الدليل
 العقلى والنقلى الدال كل منهما على ثبوت الوجدانية له تعالى فى الافعال فانقلى كقوله تعالى
 ذلكم الله ربكم لا اله الا هو خالق كل شئ فاعبدوه والعقل هو أن تقول لو كان لغيره تعالى تأثير
 فى شئ من الكائنات لكان تعالى عاجزاً عن ذلك الممكن لكن التالى باطل اذ لو كان عاجزاً عن
 ممكن لكان تعالى عاجزاً عن غيره ايضا للتمائل لكن التالى باطل اذ لو كان عاجزاً عما وجد شئ من
 الكائنات لكن التالى باطل واعلم أن الدليل العقلى مستعمل باثبات الوجدانية وأما الدليل
 النقلى فقبل انه مستعمل ايضا باثباتها وهو رأى الفخر ومن وافقه وقيل انه لا يستعمل وهو مذهب
 المحققين قال المصنف فى الكبرى وهو رأى لما يلزم عليه من الدور كما سياتى بيانه من توقف
 الوجدانية حينئذ على السمع والحال أن السمع متوقف بثبوته على المجزأة وتوقفها على الوجدانية
 فقول الشارح وانما يتلقى العلم بفاعل هذه النار المقارنة لهذه الاشياء من دليل العقل والنقل
 يحتمل أن مراده استتقلال كل من الامرين بالدلالة كما هو رأى الفخر ويحتمل أن مراده تقوية
 الدليلين ببعضهما مع منع استتقلال دليل النقل (قوله وقد أطبق العقل) اى الدليل العقلى
 والشرى (قوله عوما) حال من الكائنات أى حالة كونها مع ما فيها اى سواء كانت تلك
 الكائنات ذوات أو صفات أو أفعال كانت الافعال اختيارية أو اضطرارية كانت خيراً أو شراً
 (قوله وأنه لا اثر) اى لا تأثير وقوله لكل ما سواه الاولى حذف كل لئلا يتوهم أنه من سلب العموم
 وأن المنفى تأثير كل ما سواه وأما تأثير بعض ما سواه غير منقى مع أن المقصد - وعموم السلب فالمنفى
 تأثير ما سواه كلاً أو بعضاً وهذه الجملة كالتأكيدي لما قبلها (قوله بجملة وتفصيلاً) اى حالة كون

ان النار هى التى اثرت فى
 احراق ما ستمته مثلاً اوفى
 تبخينه اذ هذا المعنى لادلالة
 للعادة عليه اصلاً وانما غاية
 مادلت عليه العادة الاقتران
 فقط بين الامرين أما تعيين
 فاعل ذلك فليس للعادة فيه
 مدخل ولا منها يتلقى علم ذلك
 وقس على هذا سائر الاحكام
 العادية ككون الطعام
 مشبعاً والماء هروياً والشمس
 مضئية والسكين فاطعة
 ونحو ذلك مما لا ينحصر
 وانما يتلقى العلم بفاعل هذه
 الاثار المقارنة لهذه
 الاشياء من دليل العقل
 والنقل وقد أطبق العقل
 والشرع على انفراد المولى
 جل وعز باختراع جميع
 الكائنات عموماً وأنه لا اثر
 لكل ما سواه تعالى فى اثر
 ما جملة وتفصيلاً

ذلك الاثر مجملاً ومفصلاً أى مبيناً خلافاً لما نقل عن الاستاذ أبي اسحق الاسفرائيني وهو يرى
منه من أن المؤثر في الفعل مجموع القدرتين قدرة الله وقدرة العبد وأنه يجوز اجتماع مؤثرين
على أثر واحد على أن تتعلق قدرة الله بأصل الفعل وقدرة العبد بوصفه بأن تجعله موصوفاً
بكونه طاعة أو معصية فالصلاة لها حينئذ حثية كونها فعلاً وحينئذ كونها طاعة فهي من
حيث كونها فعلاً مخلوقة لله ومن حيث كونها صلاة وطاعة مخلوقة للعبد وكذا الطم النسيم من
حيث كونه فعلاً مخلوق لله ومن حيث كونه ايذاءً أو تاديباً مخلوق للعبد فقد أثبت للعبد تأثيراً
على طريق التفصيل فإن قلت يشكل على قوله ولا أثر لما سواه أن القدرة تؤثر في المقدور
والارادة تخصصه قلت هذا كلام مبني على المساهلة اذ المؤثر والمخصص هو الذات العلمية لكن
لما كان للقدرة والارادة دخل في التأثير والتخصيص نسبة اليهما على أن الانسليم أن القدرة
والارادة من السوالان المراد بما سواه ما كان مغايراً له منفصلاً عنه والصفات ليست عيناً ولا
غيرها اي ليست عين الذات بحسب المفهوم ولا مغايرة لها مغايرة انفكاً وانفصال بحيث تكون
غيرها منفصلاً عنها (قوله وقد غلط قوم الخ) اعلم أن العقلاء على اربعة أقسام فهم من اعتقد
أن الاسباب العادية تؤثر في مسبباتها بطبيعتها وذااتها والتلازم بينهما عقلي وهذا كافر اجماعاً
ومنهم من اعتقد أن الاسباب العادية تؤثر في مسبباتها بقوة اودعها الله فيها والتلازم بينهما
عادي وهذا في كفره قولان والصحيح عدم كفره ومن هذا يعلم أن الصحيح عدم كفر المعتزلة
لانهم يقولون ان العبد يخلق أفعال نفسه الاختيارية بقوة اودعها الله فيه وهي القدرة الحادثة
التي خلقها فيه ومنهم من يعتقد أن المؤثر في المسببات العادية كالاحراق والري والشبع هو
الله وحده لأنه يعتقد أن الملازمة بين الاسباب والمسببات عقلية لا يمكن تخلفها فتي وجدت
النار وجد الاحراق ومتى وجد الكل وجد الشبع وهذا غير كافر اجماعاً الا أن هذا الاعتقاد
جهل ورجحانه ذلك الجهل الى الكفر لانه يلزمه انكار ما خالف العادة فربما انكر البعث
واحياء الموتي فيكفر وذلك لان العادة أن الميت اذا مات يوضع في القبر ولا يحيى بعد ذلك فربما
اعتقد أنه لا يمكن تخلف ذلك فينكر البعث واحياء الموتي فيكفر ومنهم من يعتقد أن المؤثر في
المسببات العادية هو الله وحده وأن الملازمة والمقارنة بين الاسباب والمسببات عادي يمكن
تخلفه بأن يوجد السبب دون المسبب وهذا الاعتقاد هو المنجى عند الله وهو اعتقاد اهل
السنة اذا علمت هذا فنقول لك ان ظاهر الشارح يقتضي أن الفرق التي وقع عنها الغلط
فرقتان فقط من قال ان الاسباب تؤثر بطبيعتها ومن قال انها تؤثر بقوة اودعت فيها مع أنهم ثلاثة
فسكت عن الفرقة الثالثة وهي التي تستدعي إيجاد المسببات لله حقيقة ولكن تقول ان الربط بين
الاسباب والمسببات عقلي لا يمكن تخلفه وظاهر الشارح ايضا يقتضي أن من قال ان الاسباب
تؤثر بقوة يقول ان الربط بين الاسباب والمسببات عقلي مع أن القائل بالتأثير بقوة لا يقول
بالربط العقلي كما ذكره في شرح المقتمات (قوله فجعلوها) اي فجعلوا متعلقها وهي الاسباب
والمسببات عقلية اي جعلوا التلازم بين متعلقها عقلياً (قوله كل اثر منها) اي من متعلقها
وهي المسببات وقوله لما اي اسبب جرت العادة انه اي الاثر يوجد معه اي مع السبب كالشبع
الذي يوجد مع الاكل (قوله فأصبحوا) اي فصاروا (قوله وقد بانوا) اي في حال كونهم قد انقلبوا

وقد غلط قوم في تلك الاحكام
العادية فجعلوها عقلية
واسندوا وجود كل اثر منها
لماجرت العادة انه يوجد
معها ما بطبيعتها او بقوة اودعت
فيه فأصبحوا وقد بانوا

(قوله بهوس) خبر اصبح اي ملتبس بهوس اي بطرف من الجنون والهوس في الاصل دوران في الرأس يعترى الانسان فيصير يتكلم بما لا معنى له ولا شك ان هذا نوع من الجنون أطلقه الشارح وأراد به العقيدة الفاسدة لان شأنه ان لا تصدر الا من عنده نوع من الجنون (قوله ذمير) بالذال المججمة من الذم ضد المدح اي مذموم غير مدوح وبالذال المهملة معناه القبيح ضد الحسن وقوله بهوس ذمير راجع لقول من قال ان الاسباب العادية تؤثر بطبوعها وقوله وبدعة شذوية اي قبيحة راجع لقول من قال ان الاسباب العادية تؤثر بقوة او دعت فيها وقوله وشرك عظيم يصلح رجوعه لكل من القولين لان الشرك منه ما يكفر كالاتي ومنه ما لا يكفر وانما يتسقى كالثاني (قوله في اصول الدين) الاضافة للبيان (قوله من مضلات الفتن) أي من الفتن المضلة والفتن جمع فتنة وهي الامر الذي يتخفى الله به عبده كما اذا كان الشخص عالما بحقوق العلوم وليس عنده ما يأكفه ويجذب الجهلة فتسعين بالمال كل والمالبس الفاخرة فان هذه فتنة مضلة لانها ربما أوقعت غير الموفق في الضلال وأما الموفق فلا يضل بل يقول ان نعم الله فسمان معنوية وهي العلم لان اللذة به معنوية وحسية فالمولى أعطى النعم المعنوية للعلماء واعطى النعم الحسية لغيرهم فالمعنوية اعظم من الحسية وأنشد بعضهم في هذا المعنى
 كم عالم يسكن بيتنا بالكر * وجاهل يملك قصورا وقرى
 لما قرأت قوله سبحانه * نحن قسمنا بينهم زوال المرا

بهوس ذمير وبدعة شذوية في
 اصول الدين وشرك عظيم ولا
 حول ولا قوة الا بالله العلي
 العظيم نسأله سبحانه النجاة
 الى الممات من مضلات الفتن
 والمرور ظاهر او باطنا على
 اهدى سنتي بجاه سيدنا
 ومولانا محمد صلى الله عليه
 وسلم وأما الحكم العقلي فهو
 عبارة عما يدرك العقل
 ثبوته او نفيه

(قوله والمرور) عطف على النجاة اي نسأله ان يترظا هرنان من جهة الله وباطنه من جهة الباطن على اهدى طريق اي على طريق هاد ومستقيم ومراده بظاهرها انه وبياطنه قلبه وكرانه قال نسأله ان يجعل لساننا وقلوبنا مارين على الطريق المستقيم بأن لا ينطق لسانه الا بما في النطاق به ثواب ويعتقد قلبه كل ما هو صواب (قوله بجاه الخ) اي حالة كون تماموسلين في قبول دعوات بجاه سيدنا محمد اي بمنزلة عندك يا الله (قوله عما يدرك العقل ثبوته او نفيه) اي عن محكوم به يدرك العقل ثبوته كوجوب الوجود في قولك الله واجب الوجود او نفيه اي اتفاه بقرينة مقابلة بالثبوت وذلك كوجود الشريك في قولك شريك الباري ليس موجودا ويحتمل وقوع ما على نسبة اي عبارة عن نسبة يدرك العقل ثبوته اي مطابقتها للواقع ونفيها اي عدم مطابقتها للواقع وعلى كلا الاحتمالين فليس الحكم العقلي من أفراد مطلق الحكم الذي عرفه سابقا بأنه اثبات امر او نفيه لان الحكم العقلي اما المحكوم به الذي يدرك العقل ثبوته او نفيه او النسبة التي يدرك العقل ثبوته اي معنى مطابقتها او الحكم المطلق ادراك ثبوت المحكوم به للحكم عليه فلو قال فهو عبارة عن اثبات امر او نفيه من غير توقف على تكرر ولا وضع واضح لكان ظاهرا ولك ان يجعل ما واقعة على حكم بالمعنى السابق وهو الاثبات والنفي اي ادراك الثبوت والاتناء وتجعل الضمير في قوله يدرك العقل ثبوته راجعا للحكم بمعنى النسبة الحكمية على طريق الاستخدام ويراد بثبوتها وقوعها ومطابقتها للمعنى الخارج ويراد بنفيها عدم وقوعها ومطابقتها للمعنى الخارج وكرانه قال الحكم العقلي عبارة عن حكم يدرك العقل وقوعه ونسبته او عدم وقوعها والاول في القضية الموجبة والثاني في القضية السالبة وعلى هذا الاحتمال يكون العقل من أفراد الحكم المطلق المعترف بما هو قائل وقوله يدرك العقل نسبة

الادراك فيه للعقل مجاز عقلي من نسبة الشيء لا لآتمه لان المدرك حقيقة النفس لكن بواسطة العقل (قوله من غير توقف على تكرر) أي فاذا حكم بأن شرب القهوة أو كل الضأن يذكي الفهم حين استعماله لذلك أول مرة كان ذلك الحكم عقلياً وأما اذا حكم بذلك بعد استعماله مرتين فأكثر كان الحكم عادياً بقوله من غير توقف على تكرر يخرج الحكم العادي وهو متعلق بيدرک (قوله ولا وضع واضح) خرج الحكم الشرعي فإنه متوقف على وضع الواضع وهو التعلق التخييري والحاصل أن الحكم الشرعي هو كلام الله الا لزي المتعلق بأفعال المكلفين تعاقباً تخييراً فالشرعي متوقف على التعلق التخييري لا لآتمه في مفهومه وهو وضع منسوب لواضع أي لخال وهو المولى والمراد بكون المولى واضعاً للتعلق وجعل لآله أنه حاصل بإرادته والاتباع بهذا القيد لاخراج الحكم الشرعي فيه نظراً لان الحكم الشرعي وهو خطاب الله الخ لا يمكن داخل في ما الواقعة على النسبة والمحكوم به أو على الحكم بالمعنى السابق حتى يحتاج لآخرجه بهذا القيد (قوله وهذا الحكم الثالث هو الذي تعرضنا له الخ) إنما تعرض له دون غيره لانه لا تقسام العقائد الدينية لا تقسامه ولان العقائد أحكام عقائدية ولهذا كانت على نحو أقسامه (قوله في اصل العقيدة) الاضافة للبيان (قوله فقولنا) أي في العقيدة (قوله يعني أن كل ما يتصور في العقل) أي كل ما يصدق به العقل من النسب الحكمية وكل ما يدرك من الامور التي يحكم بها على غيرها أو يحكم عليها بغيرها (قوله أي يدركه) قد علمت فيما سبق أن الاسناد في ذلك مجاز عقلي وكذا يقال في جميع ما يأتي من اسناد الادراك للعقل فلا تغفل (قوله لا يتخلو عن هذه الثلاثة أقسام) أي لا يتخلو عن الاتصاف بواحد من هذه الثلاثة أقسام كما أشار له بقوله أي لا بد له الخ وهذا يشير لما قلناه سابقاً من أن المراد بانحصار الحكم العقلي في الاقسام الثلاثة عدم خروجه عنها بمعنى أن متعلقه وهو كل من المحكوم به وعليه والنسبة لا بد من اتصافه بواحد من هذه الامور الثلاثة (قوله فالواجب) أي فالامر الواجب أي المتصف بالوجوب وهو عدم قبول الاتفاء (قوله يعني أن الواجب العقلي) احتراز بذلك عن الشرعي فإنه الامر الذي طالب الشارع فعله طلباً كيدا (قوله هو الامر الذي لا يدرك في العقل الخ) فيه اشارة الى أن ما موصولة وأن يتصور بمعنى يدرك ادراكاً تصديقياً كما سبق ومصدق الامر النسبة الحكمية وكذلك المحكوم به وعليه وقوله عدمه أي عدم أفراده في الخارج (قوله اما ابتداء) أي وعدم ادراك عدمه اما ابتداء (قوله بلا احتياج) الاولي أي بلا احتياج الى سبق نظره لانه تفسير لقوله ابتداء فان قيل حيث كان تفسيره لوجه زيادة قوله ابتداء وهلا قال هو الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه اما بلا احتياج الى سبق نظره واما بعد سبق النظر والحواب أنه زاد قوله ابتداء لانه الواقع في عبارتهم ثم فسره بقوله بلا احتياج الخ وقوله بلا احتياج الخ أي وان توقف على حدس أي تخمين أو تجريبية فالحدسيات والتجريبية من جملة الضروري والحاصل أن الضروري يقال في مقابلة النظرية فيفسر بما لا يحتاج لنظر فيكون شاهلاً للتجريبية والحدسيات وقد يقال الضروري في مقابلة الاكتمالي فيفسر بما لا يتوقف على شيء فيكون قاصراً على الآليات ولا يشمل التجريبية والحدسيات (قوله الى سبق نظر) من اضافة الصفة للموصوف أي الى نظر سابق على التصور والنظر ترتيب أمور

من غير توقف على تكرر
ولا وضع واضح وهذا الحكم
الثالث هو الذي تعرضنا
له في أصل العقيدة فقولنا
الحكم العقلي احتراز من
الشرعي والعادي وقد
عرفت معناهما قوله ينحصر
في ثلاثة أقسام يعني ان كل ما
يتصور في العقل أي يدركه من
ذوات او صفات وجودية
اوسلبية أو احوال قديمة
أو واحدة لا يتخلو عن هذه
الثلاثة أقسام أي لا بد له ان
يتصف بواحد منها اما بالوجوب
او الجواز والاستحالة وقوله
فالواجب ما لا يتصور في
العقل عدمه يعني ان الواجب
العقلي هو الامر الذي لا يدرك
في العقل عدمه يعني اما ابتداء
بلا احتياج الى سبق نظر

معلومة يتوصل بها الى امر مجهول (قوله ويسمى الضروري) ضمير يسمي عائد على الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه من غير احتياج لسبق نظره وقوله الضروري اي الواجب الضروري فهو على حذف الموصوف فالترسمية بجموع الصفة والموصوف لا بالصفة فقط لان المسمى بها ما لا يحتاج الى نظر اعم من أن يكون واجبا او مستحيلا او جائزا الا الواجب الذي لا يحتاج الى نظر ويحتمل أن يكون ضمير يسمي راجعا لما يفهم من قوله بلا احتياج الى سبق نظري ويسمى ما لا يحتاج لسبق نظره مطلقا واجبا كان أو غيره بالضروري وعلى هذا فلا يحتاج التقدير الموصوف واعلم أن الضرورية من صفات العلم أي الادراك فترسمية الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه من غير احتياج لنظر بالضروري وهو النسبة أو الحكم عليه أو به من تسمية الشيء باسم متعلقة بكسر اللام وهو العلم ويمكن أن يقدّم مضاف في العبارة عند قوله ويسمى اي ويسمى تصوره اي الامر المذكور ضروريا ويجعل الضمير في يسمي راجعا للامر لكن من حيث قيام ذلك الامر بالقوة العاقلة وادراكه فانه من تلك الحقيقة علم ومعلوم من حيث هو في نفسه فالعلم والمعلوم متحدان بالذات مختلفان بالاعتبار على ما حرق في محله وأما ارتكاب تقدير مضاف قبل ما التي هي بمعنى الامر اي فالواجب تصور ما لا يتصور في العقل عدمه وضمير يسمي راجع لذلك المحذوف فهو فاسد لان التصور ليس واجبا ولا مستحيلا بل هو جائز دائما (قوله كالتحيز من الجرم) اي وكذلك ثبوت التحيز له وأما ادراك وقوع هذا الثبوت فليس بواجب بل هو جائز لما علمت أن الحكم دائما متصف بالجواز لا يقال ان التحيز للجرم لا يجب وجوده لكونه مسبوقا بعدم طارئ ويطرأ بطرق الجرم وحينئذ فالتحيز لا يتحقق بالجرم غير صحيح لانه قول انما مثل به المصنف للمحكوم به الواجب النسبة في نفس الامر ولا يخفى أنه كذلك وفرق بين الامر الواجب الموصوف نسبة بالوجوب وبين الشيء الواجب الوجود فالثابت للتحيز الوجوب اي عدم قبوله الاتقاء عن الجرم لا وجوب الوجود المتضمن عدم سببية العدم وطروقه فافهم وقوله مثلا أي وكأحد الامر من الحركة والسكون للجرم وكثبوت أحدهما لا يعينه للجرم ومراده بالجرم ما حل في فراغ سواء كان جسما وهو ما تر كب من جوهرين فردين فأكثر أو كان جوهر فردا وهو الجزء الذي لا يتجزأ فالتحيز اي الحلول في حيز لا يختص بالجسم بل يكون للجوهر الفرد أيضا وذلك لان الحيز عند المتكلمين هو الفراغ المتوهم الذي يشغله شيء سواء كان ممتدا كالجسم أو غير ممتد كالجزء الذي لا يتجزأ وهو عدم محض يخطر بالبال وليس شيئا موجودا عندهم فالجوهر الفرد متحيز وان كان غير ممكن اذ يعتبر في الممكن الامتداد فالمكان اخص من الحيز عند المتكلمين لان المكان عندهم هو الفراغ المتوهم الذي يشغله شيء ممتد وليس المراد به ما استقر عليه الجسم من الارض وأما الحيز فهو الفراغ الذي يشغله شيء سواء كان ممتدا أو غير ممتد ومترادفان عند الحكماء لانهم نفوا وجود الجوهر الفرد فالشغل للفراغ عندهم لا يكون الامتداد واعلم أن الواجب اما عرضي واما ذاتي والذاتي اما مطلق او مقيد فالواجب العرضي كوجود الممكن الذي تعلق علم الله بوقوعه فهو بالنظر لذاته جائز لا مستواه وجوده وعدمه وليكن عرض له الوجوب من تعلق علم الله بوقوعه والواجب الذاتي المطلق كذات الله وصفاته والواجب الذاتي المقيد كالتحيز للجرم فانه واجب له مادام باقيا وكلام الشارح في الواجب الذاتي

ويسمى الضروري كالتحيز
مثلا للجرم

يقسمه ولذا مثل التحيز والقدم وأما الواجب العرضي فهو من قبيل الجائز (قوله فان العقل
ابتداء لا يدرك انفسك الجرم الخ) فيه أن هذا مخالف لقوله هم ما يمنع انفسك كعن الماهية
الموجودة اما أن يمنع انفسك كعنهما مطلقا أي في الوجود الذهني والخارجي وهو لازم الماهية
كلا وجبة للاربعة وما يمنع انفسك كعنهما في الوجود الخارجي فقط كالتحيز للجرم فانه انما يلزم
الجرم في الوجود الخارجي وما يمنع انفسك كعنهما في الوجود الذهني فقط كالكلية للانسان فان
هذا يقتضي تعقل الجرم بدون حيز وهو خلاف مقتضى كلام الشارح تأمل وقد يجاب بأن مراد
المصنف أن العقل لا يدرك انفسك كالجرم عن التحيز يعني بعد وجوده في خارج الاعيان
(قوله أي أخذه قدر ذاته من الفراغ) تفسير للتحيز وبفهم منه نفس التحيز بأنه الفراغ الذي
يشغله شاغل بقي شيء آخر وهو أن التحيز بماعة الغير عن الفراغ أي مدافعة عنه لانه نفس الاخذ
المذكور كما هو قضية كلامه ويمكن الجواب بأن المراد أخذه ما ذكر على وجه الممانعة كذا
قبل وفيه أن التحيز في الحقيقة نفس الممانعة وأخذه قدر ذاته من الفراغ لازم لها وضمير أخذه
وذاته عائد على الجرم وقوله من الفراغ متعلق بأخذه (قوله واما بعد سبق النظر) كان المناسب
لاجل المقابلة أن يقول واما غير ابتداء واحتياج الى سبق نظر وقوله واما بعد سبق النظر أي
المحتاج له والاذكلامه صادق بالضرورة الذي سبقه نظر لا يحتاج له مع أنه لا يقال له نظري بل
ضروري اخذ من تعريفه السابق وضافه سبق لمابه من إضافة الصفة للموصوف أي
واما بعد نظر سابق (قوله ويسمى) أي الامر الذي لا يدرك في العقل عدمه مع سبق النظر
وقوله نظريا أي واجبا نظريا ففيه حذف الموصوف لان الامر المذكور يسمى بمجموع الصفة
والموصوف ويحتمل أن الضمير عائد على ما يحتاج الى سبق النظر المفهوم من قوله واما بعد سبق
النظر أي ويسمى ما يحتاج الى سبق النظر سواء كان واجبا أو جائزا أو مستحيلا نظريا وعلى هذا
فلا يحتاج لتقدير موصوف واعلم أن النظرية من صفات العلم بمعنى الإدراك وحينئذ فتسمية
الامر المذكور نظريا من تسمية الشيء باسم متعلقه بكسر اللام وهو العلم الآن بقدر مضاف
في العبارة أي ويسمى تصوره أي الامر المذكور نظريا أو الضمير راجع للامر المذكور من
حيث تصوره وإدراك العقل له على ما مر وقوله ويسمى نظريا كان المناسب لاجل المقابلة أن
يقول النظري (قوله كالقدم) أي وكنهوت القدم أيضا (قوله انما يدرك وجوبه) أي عدم
قبوله للاتقاء (قوله اذا فكر العقل) اظها في محل الاضمار أي اذا نظرت في الدليل وهو لو لم
يكن المولى سبحانه قديما كان حادثا ولو كان حادثا لاحتاج لمحدث ومحدثه لمحدث وهكذا يكن
التالي باطل للزوم الدور أو التسلسل وقوله اذا فكر نظرف لقوله انما يدرك وجوبه وهو يفيد
أن ادراك وجوبه أي عدم قبوله للاتقاء متوقف على الفكر (قوله من الدور) أي ان توقف
آخر السلسلة على أولها كان يكون محدث زيد عمر او محدث عمرو به ~~ب~~ او محدث بكر خالد
ومحدث خالد زيد او هذا محال لانه يلزم عليه أن يكون زيد سابقا على الجميع من حيث انه أحدث
خالد او عمرو ~~ب~~ وقا بالجميع من حيث انه أحدث عمرو (قوله أو التسلسل) ان لم يتوقف آخر
السلسلة على أولها كان يكون محدث خالد في المثال المذكور شخصا آخر غير زيد وهكذا الى ما لا
نهي له وهذا باطل لادلة ذكرها منها أنه يلزم عليه وجود حوادث لا أول لها وذلك تنافي لان

فان العقل ابتداء لا يدرك
انفسك الجرم عن التحيز أي
أخذه قدر ذاته من الفراغ
واما بعد سبق النظر ويسمى
نظريا كالقدم لولا ناجل وعز
فان العقل انما يدرك وجوبه له
تعالى اذا فكر العقل وعرف
ما يترب على ثبوت الحدوث
له عز وجل من الدور
والتسلسل الواضح الاستحالة
فقد عرفت

كل حادث لا بد له من اول وذلك مناف للاول لها (قوله بهذا) اي بقولنا اما ابتداء واما بعد
سبق النظر (قوله انقسام الواجب الخ) اي من انقسام الكل الى جزئياته (قوله ما لا يتصور
في العقل وجوده) اي الامر الذي لا يمكن وجوده بناه على ان يتصور معنى للفاعل واما على بناه
للمفعول فالمعنى الامر الذي لا يصدق العقل بوجوده اي بوجود افراد في الخارج ونفس الامر
وليس المراد ما لا يصدق العقل بوجوده في الذهن لان المستحيل يصدق العقل بوجوده في الذهن
لاجل ان يحكم عليه حكم مطابقا والمراد بالوجود الثبوت والتحقق في نفس الامر فيشمل
المستحيل ذاتا كشر يك البارى وصفه وجودية كالعجز وصفة حال ككون البارى جر مابنا على
ثبوت الاحوال ولكن الحق انه لا حال وحينئذ لا يحتاج لتأويل الوجود بالثبوت ان قلت
التعريف المذكور غير مانع اصـ دقه بالسلب وبعد عدم العوالم في الازل اذ كل منهما لا يقبل
الوجود لان كلاهما عدم والشي لا يقبل الاتصاف بصدده وحينئذ في كل منهما لا يصدق العقل
بوجوده مع ان كلامنا من صفات السلب وعدم العوالم في الازل امر واجب اجيب بان المراد
بقوله ما لا يتصور في العقل وجوده اي في نفس الامر والسلب كالتقدم والبقاء وعدم العوالم
في الازل وان كان مفهوما عدميا السكون لهما وجودا يتحقق في نفس الامر وذلك لان كلا
منهما واجب وكل واجب يصدق العقل بوجوده في نفس الامر فنقول المعترض اذ كل منهما
لا يقبل الوجود ان اراد الوجود في خارج الاعيان فسلم السكون ليس بمراد وان اراد بحسب نفس
الامر فممنوع واعلم ان الوجود بحسب نفس الامر اعم من الوجود خارج الاعيان وقد يطلق
الوجود بحسب نفس الامر انه وجود خارجي وهذا الاطلاق شائع كما ذكره الشيخ الصغير في
حواشيه فعلم مما قررنا ان افراد المستحيل لا تتحقق لشي من نفس الامر ولا في خارج الاعيان
اذ ليس شي فيهما يقال له اجتماع النقيضين او شريك البارى مثلا بخلاف صفات السلب وعدم
العوالم في الازل فان لهما متحققا في نفس الامر وان لم يكن لهما متحقق خارج الاعيان وبينهما
بون (قوله يعني ايضا اما ابتداء) اي وعدم ادراك العقل بوجوده اما ابتداء اي من غير احتياج
اسبق نظر (قوله او بعد سبق النظر) اي المحتاج له واما ما ادرك العقل عدم وجوده بعد نظر
غير محتاج له فهو من الضروري وازا فسبق للنظر من اضافة الصفة للموصوف اي او بعد
نظر سابق (قوله عر والحرم عن الحركة والسكون) اي بعد تقرر وجوده واما في آن حدوثه
واستقراره في الارض فهو عار عنهما هذا ان قلنا ان الحركة كونان اي استقراران في آئين في
مكانين والسكون كونان في آئين في مكان واحد او قلنا ان الحركة السكون الاول في المكان
الثاني والسكون السكون الثاني في المكان الاول فالحرم في زمن حدوثه واستقراره في الارض
لا متحرك ولا ساكن فقسمة الحرم الى متحرك وساكن مانعة بجمع وبين الحركة والسكون على
هذين القولين التباين واما ان قلنا ان السكون السكون اي الحصول الاول والثاني في المكان
الاول والثاني والحركة هي السكون الاول في المكان الثاني واما السكون الثاني وما بعده في
المكان الثاني او الاول فهو سكون فالحرم في زمن حدوثه واول استقراره على الارض ساكن
وحينئذ فالحرم لا يتخلو عن الحركة والسكون ابداء على هذا القول وقسمته الى متحرك وساكن
حقيقية وبين الحركة والسكون على هذا القول الموصوف والمخصوص المطلق فالسكون الاول في

بهذا انقسام الواجب الى
ضروري ونظري وقوله
والمستحيل ما لا يتصور في
العقل وجوده يعني ايضا
اما ابتداء او بعد سبق لنظر
فقال الاول عر والحرم عن
الحركة والسكون

المكان الثاني حركة باعتبار انه انتقال من مكان الى مكان وسكون نظر السكونه سكونا في مكان
 والا كون الحاصلة بعد السكون الاول في المكان الاول سكون فقط وكذا الا كون الحاصلة
 بعد السكون الاول في المكان الثاني وحينئذ بكل متحرك ساكن وليس كل ساكن متحرك كما
 فتأمل (قوله اي تجزئه عنهما معا) يعني في آن واحد كما هو مقتضى مع (قوله لا يتصور ثبوت هذا
 المعنى) اي وهو العروق عماد كرفالعرو عماد كرمتمتع الوجود لموضوعه كاتحاد الفردية للاربعية
 (قوله كون الذات الخ) اي وكذلك ثبوت الجرمية للذات العلية وهذا مماثل للممتنع لذاته
 كشرية البارى والمثال الاول وهو تعري الجرم عن الحركة والسكون فهو مثال للمستحيل
 لموضوعه لانه محال مادام موضوعه وهو الجرم باقيا (قوله عن ذلك) اي عماد كرم من الكونية
 (قوله فان استحالة هذا المعنى) اي وهو الكونية المذكورة اى فان عدم قبولها الثبوت لله
 تعالى (قوله فيما يترتب على ذلك) اى فيما يترتب على ثبوت تلك الكونية له (قوله من المستحيل)
 بيان لما (قوله وهو الجمع بين النقيضين) الضمير راجع للمستحيل اى وذلك المستحيل المترتب
 على ثبوت الجرمية لله تعالى الجمع بين النقيضين والمناسب لما يأتى أن يقول وهو الجمع بين الشيء
 والاخص من نقيضه (قوله وذلك) اي ويبيان ذلك اى الجمع بين النقيضين أنه قد وجب الخ
 وحاصله اثبات القدم والمقام بابطال مقابلهما وهو الحدوث (قوله لا يلزم الخ) عله لقوله
 وجب لمولانا الخ (قوله فلو كان تعالى جرم الخ) هذا قياس استثنائى متعلق من حيث المعنى
 بقوله أولا فان استحالة هذا المعنى عليه ان قلت شرط اتباع القياس الشرطى أن تكون
 الشرطية فيه كلية وهي هنا مهمله لان لولا إهمال والمهمله في قوة الجزئية فالجواب أن المراد
 هنا الكلية إذ المراد أنه كلما كان المولى جرمًا وجب له الحدوث (قوله لما تقررت) اى في كلامهم
 وهذا بيان لوجه الملازمة في الشرطية وهي قوله لو كان جرمًا لوجب له الحدوث (قوله فيلزم
 اذن) اى وقت أن نظرنا في الدليل وهو مجموع ما سبق من قوله وذلك الخ (قوله أن يكون الخ)
 فاعل لزم اى لم أن يكون واجب القدم لما تقدم من اثبات القدم بابطال مقابله وهو الحدوث
 (قوله لالوهيته) اى لاجل كونه الهامى معبودا بحق (قوله وواجب الحدوث) اى ولزم
 أن يكون واجب الحدوث لجرميته اى لسكونه جرمية متى ما تقررت في كلامهم من وجوب
 الحدوث لكل جرم (قوله وذلك) اى لزوم وجوب القدم ووجوب الحدوث اشئ واحد
 أو كونه واجب القدم واجب الحدوث والمعنى ظاهر (قوله جمع بين النقيضين) فيه أن
 الحدوث ليس نقيضا للقدم وانما نقيضه لا قدم ما اشتهر أن نقيض كل شئ رفته وفي بعض
 الحواشئ هما نقيضان لغة وأما في الاصطلاح فكل منهما مساو لنقيض الآخر لأن نقيض
 القدم لا قدم وهو مساو للحدوث ونقيض الحدوث لا حدوث وهو مساو للقدم وفيه نظر لأن
 المساواة ممنوعة فان لا قدم أعم من حدث لصدقه بالاعدام الازامية وكذلك لا حدث أعم من
 قديم لصدقه عليهم اذونه لان القديم هو الوجود الذى لا أول له والازنى هو ما لا أول له وان لم يكن
 موجودا وهذا بناء على القول بأن الازنى أعم من القديم فان مررنا على القول بتراذف الازنى
 والقديم وأنهما عبارة عمالا أول له كان موجودا لم لا كانت المساواة ظاهرة (قوله فقد
 عرفت ايضا) اى كما عرفت انقسام الواجب الى ضرورى ونظرى وقوله به هذا اى بقولنا اما

اى تجزئه عنهما معا بحيث
 لا يوجد فيه واحده منهما فان
 العقل ابتداء لا يتصور ثبوت
 هذا المعنى للجرم ومثال الثاني
 كون الذات العلية جرمًا
 تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
 فان استحالة هذا المعنى عليه
 جل وعز انما يدركه العقل
 بعد ان يسبق له النظر فيما
 يترتب على ذلك من المستحيل
 وهو الجمع بين النقيضين
 وذلك انه قد وجب لمولانا
 جل وعز القدم والبقا مثلا
 يلزم الدور والتسلسل لو
 كان تعالى حادثا فلو كان
 تعالى جرمًا لوجب له الحدوث
 تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا
 لما تقررت وجوب الحدوث
 لكل جرم فيلزم اذن ان لو كان
 تعالى جرمًا ان يكون واجب
 القدم لالوهيته وواجب
 الحدوث لجرميته تعالى عن
 ذلك علوا كبيرا وذلك جمع
 بين النقيضين لا محالة فقد
 عرفت ايضا انقسام
 المستحيل الى ضرورى
 ونظرى

ابتداء او بعد سبق نظر (قوله والجائز الخ) هو مرادف للممكن عند المتكلمين وأما عند اهل
المنطق فالممكن قسمان خاص وهو المرادف للجائز وعمام وهو ما لا يتبع وقوعه فيمدخل فيه
الواجب والجائز العقليان ولا يخرج عنه الا المستحيل العقلي (قوله ما يصح في العقل وجوده
وعدمه) اي ما يجوز العقل وجوده بدلا عن عدمه اي ما يجوز العقل وجوده في نفس
الامر بدلا عن عدمه ويجوز عدمه بدلا عن وجوده لكونه لا يترب على واحد منهما محال
والظاهر أن ما واقعة على معلوم أو مة فهو او حكم الصادق بالحكم به وعليه والنسبة لا على شئ
لانه اصطلاحا الموجودية تنفي أن المعدوم لا يتصف بالامكان الذي هو الجواز ثم الشئ الغة
يطلق على الموجود والمعدوم فيجوز جعل ما واقعة على شئ باعتبار معناه الغوي لا الاصطلاحى
وهو بمنزلة الخدس وقوله في العقل متعلق بيصح وهو بمنزلة الفصل يخرج به المحال لان العقل
لا يجوز وجود افراده وخارج الواجب ايضا لان العقل لا يجوز عدم افراده في نفس الامر لانها
واجبة الوجود فيه بقى شئ آخر وهو أن قياس تعريف الواجب والمستحيل أن يقال والجائز
ما يتصور في العقل وجوده وعدمه والظاهر أن النسكتة في التعبير بالصحة الاشارة الى أن المراد
ما هو المتبادر الى الفهم منها وهو مجرد امكان تصور وجوده وعدمه في العقل وان لم يوجد ذلك
التصور فيه بان العقل بل ولولم يوجد العقل بالسكينة بخلاف ما لو قال ما تقدم فانه يتبادر منه أن المراد
ما يتصور في العقل بالفعل وذكر بعضهم أنه للثقتين وأورد على التعريف أنه غير جامع لخروج
الاحوال في حق الحادث منه لانه قال ما يصح وجوده وعدمه والاحوال لا تقبل الوجود
والعدم فهي خارجة من الحد والمطلوب دخولها فاما أن يقال المراد بالوجود التحقق في نفس
الامر والاحوال متحققه في نفس الامر وان لم تكن موجودة في خارج الاعيان أو أنه مر على
طريقة الاشعري من نفي الاحوال ويرد عليه ايضا عدم العوالم فيما لا يزال فانه جائز ومع
كونه جائز الا يقبل الوجود ولا عدمه أما عدمه فبقوله الوجود فلان الشئ لا يقبل ضده وأما عدم
قبوله لعدم فلان الشئ لا يقبل نفسه فهو ايضا خارج عن الحد والمطلوب دخوله فيه واجب
بأن الاعدام فيما لا يزال موجودة في نفس الامر ومتحققه فيه وقول المعترض انه لا تقبل
الوجود ولا عدمه ان اراد أن لا تقبل الوجود في خارج الاعيان فسلم لكن ليس كالمناقبة
وان اراد أن لا تقبل الوجود والتحقق في نفس الامر فمنوع (قوله يعني ايضا ما ضرورة
الخ) اي وتجوز العقل لوجوده وعدمه اما ضرورة واما بعد سبق نظر أي بهد نظر سابق محتاج
له وعدمه عن قوله في المستحيل يعني ابتداء او بعد سبق نظر وجهه في الواجب بين قوله ابتداء
وبلا سبق نظر ثقتين (قوله بخصوص الحركة مثلا) اي وبخصوص السكنون او بالاجتماع
او بالافتراق (قوله صحة وجودها للجرم) اي جواز وجودها للجرم ويدرك جواز عدمها له
لكونه لا يلزم على وجودها له محال ولا يلزم على عدم وجودها له محال (قوله تعذيب المطيع)
اي ولولم يكن كما هو أفضل منه ولا ينافي هذا ما ورد من القطع بعدم ذلك بقتضى الوعد الكريم
لان الكلام في الجواز العلى لا الوتوى وله مذاقوا ان الله لا يغفر أن يشرك به باجماع
المسلمين ثم اختلفوا في أنه هل يجوز عقلا الغفران له أم لا فذهب اهل السنة الى الجواز عقلا
واغما علم عدمه من السمع وذهبت المعتزلة الى أنه ممنوع عقلا اذ لا حسن فيه حتى يدرك العقل

وقوله والجائز ما يصح في
العقل وجوده وعدمه يعني
ايضا ما ضرورة واما بعد
سبق النظر فمثال الاول
اتصاف الجرم بخصوص
الحركة مثلا فان العقل يدرك
ابتداء صحة وجودها للجرم
وصحة عدمها له ومثال الثاني
تعذيب المطيع الذي

جوازهم وبه هم بعض الخنثية (قوله لم يعص الله قط طرفة عين) اي لم يعص الله ابدا في زمان قدر
 طرفة عين وطرفه العين غلق الجفن على العين ثم ففهم والمراد أنه لم يقع منه عصيان أصلا (قوله
 في حقه) اي المطيع (قوله عقلا) اي فان العقل انما يحكم بالجواز من جهة العقل لان جهة
 الشرع لان العقل انما يحكمكم من جهته بانابة الطائع المذكور لا بتعذيبه والحاصل ان
 الطائع الذي لم يصدر منه عصيان يحكم العقل بجواز تعذيبه من جهة العقل اي من جهة استناده
 للدليل العقلي ويحكم بانابته من جهة الشرع اي من جهة استناده للدليل الشرعي (قوله
 في برهان الوحدةانية) اي وهو أن يقال لو وجد الهان لزمنه ما أن يتفقا واما أن يختلفا الكن
 اللازم باطل بقسميه فبطل الملزوم وهو تعدد الاله وثبت نقيضه وهو وحدته وبيان بطلان اللازم
 أنهما لو اختلفا فان نفذ مرادهم او حصل الممكن بقدرتهم المزم اجتماع النقيضين والاضدين
 وان نفذ مراداً واحداً ما دون الآخر كان من لم ينفذ مراده عاجزا لعدم تعلق قدرته وارادته
 وما ثبت لاحد المثلين ثبت للآخر وان اتفقا فان نفذ مرادهم او حصل الممكن بقدرتهم المزم
 اجتماع مؤثرين على اثر واحد وان حصل بقدره احدهما كان من لم تتعلق قدرته بذلك الممكن
 عاجزا لعدم تمام تعلق قدرته وما ثبت لاحد المثلين ثبت للآخر وعجز الاله محال (قوله ويعرف
 أن الافعال كلها) اي سواء كانت اضطرارية او اختيارية مخلوقة لمولانا وانما خاص الافعال
 بالذكروان كانت الذوات والصفات مخلوقة لله ايضا لانها في الجملة محل الخلاف بيننا وبين المعتزلة
 اولان الكلام فيها ولهذا التي بالتعميم بعد ذلك (قوله لا أثر) اي لا تأثير الخ وهذا لازم لقوله ان
 الافعال كلها مخلوقة لله (قوله فيلزم من ذلك) اي من كون العقل انما يحكم بجواز التعذيب بعد
 النظر في برهان الوحدةانية ويحتمل ان اسم الاشارة راجع لقوله لا أثر لما سواه (قوله والطاعة
 والمعصية) الظاهر أنه اراد بالطاعة الواجبات والمددوبات ومثلها المباحات و اراد بالمعصية
 المحرمات ومثلها المكروهات وحينئذ فيكون عطف الطاعة والمعصية على الايمان والكفر
 من عطف العام على الخاص (قوله وأن كل واحد الخ) عطف على استواء وهو بيان للمستوى
 فيه المشاركة بقوله استواء الايمان الخ اي استواء هذه الامور مع أن كل واحد يصلح أن يكون
 الخ وقوله من هذه اي الامور الاربعة المذكورة وسكت عن المباح والمكروه للعلم بما يطابق
 المقايسة (قوله يصلح أن يجعل) اي يجعله الله (قوله على ما جعل الاخر علامة عليه) اي من
 الاثابة والتعذيب كان يجعل الطاعة والايمان علامة على التعذيب والكفر والمعصية علامة
 على الاثابة والحاصل أن المولى جعل الايمان والطاعة علامة على دخول الجنة وجعل الكفر
 والمعصية علامة على دخول النار ولو جعل المعصية علامة على دخول الجنة والطاعة علامة
 على دخول النار لصح ذلك عقلا لانها تترتب على ذلك محال ويؤخذ من هذا أنه يجوز عقلا اثابة
 العاصي لاجل عصيانه وتعذيب الطائع لاجل طاعته (قوله والظلم على مولانا الخ) هذا علة
 لمخدوف اي وليس في جعل احدهما علامة على ما جعل الاخر علامة عليه ظلم لان الظلم على
 مولانا محال فلا تعلق به قدرته لانها انما تتعاق بالممكآت (قوله كيفما فعل او حكم) مازائدة
 اي الظلم عليه مستحيل في اي فعل فعله سواء كان حسنا باناسبة للماعندنا وكان قبيحا كان انزل
 علينا نارا احرقتنا ويجعل الذي منزلة هو نفعنا على غيره وجعل العلي منزلة منخضة عن غيره وفي

لم يعص الله قط طرفة عين فان
 العقل انما يحكم بجواز هذا
 التعذيب في حقه عقلا بعد
 ان ينظر في برهان الوحدةانية
 له تعالى ويعرف ان الافعال
 كلها مخلوقة لمولانا جل وعز
 لا اثر لكل ما سواه تعالى في
 اثر ما البتة فيلزم من ذلك
 استواء الايمان والكفر
 والطاعة والمعصية عقلا وان
 كل واحد من هذه يصلح ان
 يجعل اماره على ما جعل
 الاخر اماره عليه والظلم على
 مولانا جل وعز مستحيل
 كيفما فعل او حكم

اى حكم حكم به كأن يحكمه بوجوب مائة صلاة في اليوم واليلة وبهذا التقرير يظهر لك مغايرة
 قوله فعمل لقوله حكم فتدبر (قوله اذا ظلم الخ) علة لقوله والظالم على مولانا مستحيل قال
 السيوطي الظالم هو من يتصرف في ملك غيره بما يذن له فيه والله سبحانه وتعالى هو المالك
 المطلق يتصرف في ملكه كيف يشاء ويؤخذ منه تعريف الظلم بأنه التصرف في ملك الغير بما
 يؤذن له فيه (قوله على خلاف الامر) اى والنهي والاباحة بأن يترك الشخص الصلاة التي
 امر الله او يرتكب الزنا الذي نهى الله عنه (قوله هو الامر) اى امر ايجاب أو نذب (قوله
 النهى) اى نهى تحريم او كراهة (قوله فلا امر ولا نهى) اى ولا اباحة (قوله عن سواء) غلب
 العاقل على غيره فغير عن ويؤيده قوله بعد اذ كل من سواه الخ لان المتوهم فيه ذلك هو العاقل
 (قوله ملك له) بكسر الميم اى مملوك له فلم يكن هناك من هو اعلى من الله حتى يأمره او ينهاه (قوله
 لا يدى شيئا) اى لا يوجد شيئا ابتداء (قوله ولا يعيده) اى لا يوجد بعد العدم (قوله ولا أثر له في
 شئ) اى ولا تأثيران سواء في شئ لا بطريق الايجاب ولا بطريق التولد ولا بغير ذلك من الطبيعة
 ونحوها (قوله آتية) هزته من زهز فقطع ومعناه قطعها (قوله ولا نرى بك له) عطف على قوله اذ
 كل من سواه الخ فهو عطف على علة (قوله في ملكه) بضم الميم يطاق على الخلوقات ويطاق
 على التصرف فيها وكل منهما ما يصح ارادته هنا (قوله ولا يستعمل عما يفعل) اعلم أنه وقع خلاف في
 فعل الله فقيل انه لا بدله في كل فعل من حكمه وتلك الحكمة تارة تطلع عليها وتارة لا تطالع
 عليها وقيل ليس ذلك بل لازم ولا يستعمل عما يفعل اى لا يفنى السؤال عن حكمه فله وعلى ذلك
 القول جرى الشارح حيث قال ولا يستعمل عما يفعل والمراد بالسؤال المنقى السؤال الذى فيه
 شائبة اعتراض أما السؤال على سبيل الاسترشاد فقد وقع كثيرا (قوله فصاح اذن) اى فاذا انظر
 في برهان الوجدانية وعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله فصاح اذن أى وقت أن نظري برهان
 الوجدانية وعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله فالتوهم عوض عن الجملة (قوله أن يدرك
 العقل) اى ادراك العقل وهو فاعل صح وقوله لكل من المؤمن الخ متعلق بصحة من قوله صحة
 وجود الثواب التي هي مقول يدرك اى فصاح ادراك العقل وقت اذ نظري برهان الوجدانية
 فعرف أن الافعال كلها مخلوقة لله صحة وجود الثواب الخ لكل مؤمن اى جواز وجوده عقلا
 لكل مؤمن الخ فالمراد بالصحة الجواز عقلا والمراد بالثواب مقدار من الجزاء تفضل المولى به
 على من يشاء من عبده في نظير أعمالهم الحسنة (قوله او عدمهما) عطف على وجود (قوله
 واختصاص الخ) اختصاص مبتدأ خبره قوله انما هو بمحض اختياره مولانا وقوله كل وا-د
 اى من المؤمن والكافر والمطيع والعاصي (قوله بما اختص به من ذلك) اى مما اختص به
 من المذكور وهو الثواب والعقاب او عدمهما (قوله بمحض اختياره مولانا) اى باختياره
 المحض اى الخالص من شوائب الجسور والاعراض (قوله اقتضى ذلك) أى الاختصاص
 المذكور (قوله بلجوا هذا المعنى) اى بلجوا وجود الثواب او العقاب أو عدمهما وعبر هنا
 بالجواز فيما سبق بالصحة تقننا (قوله على تحقيق النظر الذى قدمنا) اى الذى قدمناه وهو النظر
 في برهان الوجدانية ومعرفة أن الافعال كلها مخلوقة لله الخ (قوله فبان لك) اى ظهر لك بهذا
 التقرير السابق (قوله كما انقسم القسمان الذان قبله) وهما الواجب والمستحيل وهذا

اذا ظلم هو التصرف على
 خلاف الامر ومولانا
 جل وعزه هو الامر الناهى
 المبيح فلا امر ولا نهى يتوجه
 اليه عن سواء اذ كل ما سواه
 ملك له جل وعلا لا يدى شيئا
 ولا يعيده ولا أثر له في شئ
 البتة ولا نرى بك له تعالى في
 ملكه ولا يستعمل عما يفعل
 فصاح اذن ان يدرك العقل
 لكل من المؤمن والكافر
 والمطيع والعاصى صحة
 وجود الثواب والعقاب
 او عدمهما واختصاص كل
 واحد بما اختص به من ذلك
 انما هو بمحض اختياره مولانا
 جل وعزه لا بسبب عقلي اقتضى
 ذلك لكن ادراك العقل
 بلجوا هذا المعنى موقوف
 على تحقيق النظر الذى قدمنا
 فبان لك بهذا ان الجواز
 يتقسم أيضا الى ضرورى
 ونظري كما انقسم القسمان
 اللذان قبله

تا كيد لما استقيده من قوله أيضا (قوله وانضح بهذا) اي باقسام كل من الواجب والمستحيل
 والجائز الى ضروري وانظري (قوله ان الاقسام الثلاثة) اي وهي الواجب والمستحيل والجائز
 (قوله قد تفرقت) ضمنه معنى انتهت فلذا عدنا الي (قوله من ضرب الخ) اي حاصله تلك
 الاقسام الستة من ضرب ثلاثة الواجب والمستحيل والجائز في اثنين وهما الضروي والنظري
 (قوله وانما قيدنا الصحة بالعقل) اي ولم نطلقها بأن نقول ما يصح وجوده وعدمه والمناسب
 لقوله في التعريف ما يصح في العقل أن يقول وانما قيدنا الصحة بقوله لان العقل لان التقيد
 وقع بمجموع الجواز والمجرور لا بالمجرور وحده (قوله في حق) اي في جانب الجائز (قوله
 لا يدخل فيه) اي في الجائز نحو جواز الخ اي ولو أطلقنا ما يدخل لانه لا يجوز العذاب في حقه
 شرعا مع أنه ممكن والظاهر أن هذا التقيد ضروري مع التعبير بالصحة لانها كما قال القرافي ثلاثة
 أقسام عقلية وعادية وشرعية فيجب في مقام التعريف التقيد لدفع من جهة الغير وقوله نحو
 جواز العذاب في حق المطيع فيه أن المراد دخول عذاب المطيع لانه هو الذي من أفراد الجائز
 لا جواز عذابه فالاولى حذف جواز الأخر يقال انه من اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى
 لا يدخل فيه العذاب الجائز في حق المطيع ونحوه من اثابة العاصي والكافر (قوله فان العقل
 الخ) هذا لانه لا عمل مع علمه أي وتقييدنا الصحة بكونه في العقل لدخول عذاب المطيع لان
 العقل الخ (قوله بصحة) اي يجوز وقوعه وجود العذاب اي عذاب المطيع فأل للهدأ وانها
 عرض عن المضاف اليه (قوله في حقه) اي في حق الله تعالى (قوله بمعنى الخ) اي وصحة وجود
 العذاب وعدمه من الله بمعنى الخ لا بمعنى رفع الحرج عن الله في ذلك وكونه بخير فيه لانه ليس
 هناك من هو أعلى من الله حتى انه يرفع عنه الحرج في ذلك ويخبره فيه (قوله انه) اي الخصال
 والشان (قوله كل منهما) اي العذاب وعدمه (قوله لم يلزم من وقوعه نقص) اي لانه مالك لجميع
 الاشياء والمالك لا يلحقه نقص فيما يصنع في ملكه (قوله بمحض فضله) اي بفضله المحض اي الخالي
 عن شائبة الجبر (قوله وهو) اي احد الامرين (قوله الثواب والنعيم المقيم) قد علمت أن
 الثواب مقدار من الجزاء تفضل الله به على من يشاء من عباده في مقابلة أعمالهم الحسنة وأما
 النعيم فهو ما أعطاها الله لعباده من النعم كان في مقابلة عمله أو لا بأن كان تفضلا منه سبحانه
 وتعالى وحينئذ فعطف النعيم على الثواب من عطف العام على الخاص وقوله المقيم اي الدائم
 (قوله كما اختار تعالى بعدله للكافر الخ) انظر ما أحسن صنيع السارح حيث ترك العاصي في هذه
 الجلة ولم يترص له اشارة الى أنه محل للترك والعفو كما فيجوز شرعا أن يعفو عنه وبه يعلم أن محل
 الخلاف في اثابة العاصي هل هي جائزة شرعا وعقلا غير العفو وأما العفو فهو جائز واقع (قوله
 الجائز الاخر) مفعول اختار (قوله الاليم) اليم فعيل ما بمعنى مفعول بكسر العين اي المولم
 بكسر اللام وما بمعنى مفعول بفتح العين اي المولم بفتح اللام ويكون كناية عن شدة الالم حتى
 كان العذاب هو المولم بفتح اللام (قوله للجرم) اي السكائن للجرم (قوله لاقسام الحكم العقلي)
 اي للضروري من أقسام الحكم العقلي للنظري منها لان كل ما ذكره من ثبوت احدهما لا بعينه
 أو ثبوت احدهما بعينه أو تقيدهما فوه ضروري وقوله لاقسام الحكم العقلي على حذف مضاف
 اي لاقسام متعلق الحكم العقلي وهو النسبة التامة وقوله أن يعمل بها اي بنسبتهم للجرم وبهذا

وانضح بهذا ان الاقسام
 الثلاثة قد تفرقت الى ستة
 أقسام من ضرب ثلاثة في
 اثنين اذ كل قسم منها فيه
 قسمان وانما قيدنا الصحة
 بالعقل في حق الجائز فقلنا
 فيه ما يصح في العقل لا يدخل
 فيه نحو جواز العذاب في
 حق المطيع فان العقل
 هو الخ كما بصحة وجود
 العذاب وعدمه في حقه
 بمعنى انه لو وقع كل منهما
 لم يلزم من وقوعه نقص
 في حقه تعالى ولا محال البتة
 اما الشرع فقد بين ان الله
 تعالى قد اختار بمحض فضله
 للمؤمن المطيع احد الامرين
 الجائزين في حقه تعالى وهو
 الثواب والنعيم المقيم كما
 اختار تعالى بعدله للكافر
 الجائز الاخر وهو النار
 والعذاب الاليم واعلم ان
 الحركة والسكون للجرم يصح
 ان يعمل بهما لاقسام الحكم
 العقلي الثلاثة

ان دفع ما يقال ان في كلامه تدافعا لان قوله أولا واعلم ان الحركة والسكون يصح ان يمثل بهما
 لاقسام الحكم العقلي يقتضى أنهم ما من اقسام الحكم العقلي وان نفس الحركة مثلا هو
 الواجب مثلا وقضية قوله فان الواجب ثبوت احدهما الخ ان الواجب مثلا نفس ثبوت الحركة
 لانفس الحركة وهذا تدافع وتناف (قوله فالواجب العقلي ثبوت الخ) كان المناسب للشارح
 ان يفرض الاقسام الثلاثة اما في جانب الثبوت بان يقول فالواجب ثبوت احدهما لا بعينه
 والمستحيل ثبوتها معا والواجب ثبوت احدهما لا بعينه او في جانب النفي بان يقول فالواجب نفي
 احدهما لا بعينه والمستحيل نفيهما معا والواجب نفي احدهما بالخصوص والشارح قد لفق بين
 جانب الثبوت والنفي فاعتبر النفي في جانب المستحيل واعتبر الثبوت في جانب الواجب والواجب
 وانما كان ثبوت احدهما لا بعينه او نفيه جائز لان العقل يجوز وجود ذلك الاحد المعين ويجوز
 عدمه وانما كان ثبوتها او نفيها محال لان ثبوتها ما يؤدى لاجتماع الضدين المؤدى لاجتماع
 النقيضين وهو محال بالبداهة ولان نفيها ما يؤدى لعروا الجرم عن الحركة والسكون وهو محال
 فتعين ان يكون ثبوت احدهما لا بعينه واجبا (قوله احدهما لا بعينه) يعنى ان المراد به القدر
 المشترك بينهما وهو مفهوم احدهما المتحقق في هذا وهذا ويحتمل ان المراد به ما صدق عليه ذلك
 المفهوم اى الفرد الخارجى غير المعين (قوله واعلم ان معرفة الخ) معرفة اسم ان خبرها قوله مما
 هو ضرورى وقوله وتكريرها ما بالرفع مبتدأ خبره قوله تأنيس او على حذف مضاف اى ذو
 تأنيس او ان تأنيس مبتدأ خبره محذوف اى فيه تأنيس والجملة خبر تكرير والجملة على كل حال
 معترضة بين المبتدأ والخبر واما بالنصب عطف على معرفة وقوله تأنيسا بالنصب مفعول لاجله اى
 تكريرها لاجل التأنيس وهذا انما يصح على نسخة تأنيسا للقلب بالنصب والتسوين وكذا على
 نسخة تأنيس القلب بالاضافة لاعلى نسخة تأنيس للقلب بالرفع مع التسوين ولا م الجز وقوله
 بأمثلها متعلق بتكرير والباء لام الابتنية اى تكريرها تكريرها متبسا بأمثلها من التباس
 المتعلق بالكسر يجزى المتعلق بالفتح كما يظهر لك وقوله حتى لا يحتاج الخ يصح في حق ان تكون
 تعليلية للتكرير وللحكم عليه بان فيه تأنيسا وبانه ذوتا تأنيس على ما سبق ويصح ان تكون غائية
 للتكرير وان تكون بمعنى فاء التقريرع هذا ما يتعلق بهذه العبارة من حيث الاعراب واما من
 حيث المعنى فنقول المراد بالمعرفة المعرفة التصورية والمراد بالاقسام الثلاثة الواجب
 والمستحيل والواجب الذى هي اقسام لم يتعلق الحكم العقلي الذى هو النسبة التامة او المحكوم به
 او عليه على ما سبق والمراد تصور مفاهيم هذه الاقسام الثلاثة لاتصور ما صدقاتها التى بعضها
 ضرورى وبعضها نظرى والمراد بتكريرها اجراؤها على القلب وملاحظتها كثيرا لاجراؤها
 على اللسان والمراد بأمثلها اجريتها والمراد بالفكر الذهن والمراد بجمعانها مفاهيمها والمراد بقوله
 ضرورى انه واجب متعين على كل مكلف والمعنى ان تصور مفاهيم تلك الاقسام الثلاثة مما هو
 واجب على كل مكلف يريد النظر بعرفة الله وتكريرها اى اجراؤها على القلب كثيرا اجراء
 متبسا بأمثلها لاجل ان لا يحتاج الذهن فى استحضار معانيها الى كلفة أصلا فانه تأنيس للقلب
 او ذو تأنيس للقلب وفائدة تأنيس القلب بتكريرها بأمثلها رسوخ ذلك التصور واستحضاره
 بأدنى التفات اليه عند الحاجة له وهذا على جعل حتى تعليلية واما على جعلها غائية فالعنى

فالواجب العقلي ثبوت
 احدهما لا بعينه للجرم
 والمستحيل نفيهما معا
 الجرم والواجب ثبوت احدهما
 بالخصوص للجرم واعلم ان
 معرفة هذه الاقسام الثلاثة
 وتكريرها تأنيس للقلب
 بأمثلها حتى لا يحتاج
 الفكر فى استحضار معانيها
 الى كلفة أصلا مما هو

وتكريرها

وتكررها بأمثالها تكريرا مستقرا حتى لا يحتاج الخ فيه تأييس للقلب وأما على جعلها بعنى
 فاء التفرع فالمعنى وتكرر بها بأمثالها فيه تأييس للقلب ويتفرع على ذلك أنه لا يحتاج
 الفكر الخ كأن تلاحظ أن الواجب ما لا يتصور في العقل عدمه كالواحد نصف الاثنين وأن
 المستحيل ما لا يتصور في العقل وجوده ككون الجزء أعظم من الكل وأن الجائز ما يصح في العقل
 وجوده وعدمه ككون الحرم متحيزا وإنما كانت معرفة هذه الأقسام الثلاثة وتصور مفاهيمها
 واجبة على كل مكلف أراد الفوز بعرفة الله لأن تصور مفاهيم هذه الأقسام الثلاثة من مبادئ
 علم الكلام فالشرع فيه يتوقف على تصورها لأن صاحب علم الكلام تارة يثبت هذه الثلاثة
 وتارة ينفيها فإذا كان الشارع في هذا الفن غير متصور لها لم يعلم ما أثبت ولا ما نفي وبهذا تعلم
 أن قول المصنف أعلم أن الحكم العقلي الخ مقدمة كتاب لانها ألقاها قدمت أمام المقصود
 لا ارتباط له بها واتتاع بها فيه لا مقدمة علم (قوله ضروري الخ) أعلم أن الضرورة ان عديت
 باللام كان معناها اللزوم وعدم الانسكاك كقولك الناطق ضروري للانسان اى لازم له
 لا يتفك عنه وان عديت بعلى كما هنا كان معناها الوجوب والتأكد وسياق أن تلك المعرفة
 نفس العقل وحينئذ لا معنى لقوله انه واجب على كل مكلف ولا اقوله يريد الفوز الخ لان تلك
 المعرفة ثابتة لكل عاقل أراد الفوز بالواجب بأن المراد بمعرفة الأقسام الواجبة معرفتها من
 حيث انها مدلولات للفظ الواجب ولفظ المستحيل ولفظ الجائز وحينئذ يصح تعلق الوجوب بها
 والتقييد بقوله يريد الفوز الخ والمراد بالمعرفة الآتية التي هي نفس العقل معرفة تلك الأقسام
 لان حيث انها مدلولات لتلك الانماط والمراد بالوجوب التأكد لا الوجوب بمعنى ترتب العقاب
 على الترتب (قوله عاقل) اى متصف بشروط التكليف (قوله يريد أن يفوز) اى ينظر (قوله
 بل قال امام الحرمين وجماعة ان معرفة هذه الأقسام الثلاثة هي نفس العقل) قيل المراد
 بالمعرفة في كلامه التي هي نفس العقل المعرفة التصورية اى تصور مفاهيم تلك الأقسام الثلاثة
 والمراد بالعقل اصل العقل الكامل وذلك لان من عنده اصل العقل يعرف أن هناك
 أمور لا تقبل العدم ككون الواحد نصف الاثنين وأموال لا تقبل الثبوت ككون الحرم ليس
 يتحرك ولا ساكن وأموال لا تقبل الثبوت والاتقاء ككون الحرم متحيزا كلفظ ومن لم يعرف تلك
 الأمور الثلاثة فليس بعاقلا أصلا وهذا القيل هو المتبادر من كلام الشارع وارتضاء جماعة
 من الأشياخ ولا يقال انه يلزم عليه أن أكثر العوام ليسوا بعقلاء لانهم لا يعرفون مفاهيم تلك
 الأقسام لان المراد بمعرفة ما في كلامه معرفتها لا من حيث انها مدلولات للفظ الواجب ولفظ
 المستحيل ولفظ الجائز والمعرفة به هذا المعنى من كونه في ذهن العوام وان قصر واعن التعبير
 عنها بتلك الالفاظ وعن معرفة كون تلك المفاهيم مدلولات لتلك الالفاظ وعلى هذا التقرير
 يتجه الاضراب في قوله بل قال امام الحرمين الخ وذلك لانه لما ذكر أولاً أن معرفة تلك الأقسام
 الثلاثة وتصور مفاهيمها هو ضروري على كل عاقل يفهم منه أن تلك المعرفة ليست نفس
 العقل فأضرب به عن ذلك ونقل عن امام الحرمين أنهم انفس العقل وقيل ان المراد بالمعرفة المعرفة
 التصديقية وان المراد بقول امام الحرمين ان معرفة تلك الأقسام الثلاثة هي نفس العقل ان
 التصديق ببعض الضروري من تلك الأقسام الثلاثة هو نفس العقل لأنه تصور مفاهيم تلك

ضروري على كل عاقل يريد
 ان يفوز بمعرفة الله تعالى
 ورسوله عليهم الصلاة والسلام
 بل قد قال امام الحرمين
 وجماعة ان معرفة هذه
 الأقسام الثلاثة هي نفس
 العقل

الاقسام الثلاثة ولا التصديق بالنظري منها ولا بكل الضروريات منها بل هو التصديق ببعض
 الضرورى منها كالتصديق بوجود انتقار الاثر الى مؤثره كالتصديق بامتناع اجتماع
 الضدين وارتفاع التقيضين وبأنه لا واسطة بين النقي والاثبات وبأن الوجود لا يخرج عن
 كونه قديما أو حادثا أو كالتصديق بجواز تحرك الجرم تارة وسكونه أخرى وبأن النار محرقة وأن
 الشمس تطلع كل يوم من المشرق ونحو ذلك والحاصل أن العقل عند امام الحرمين على هذا
 القول بعض علوم ضرورية وهو التصديق ببعض الضروريات من الواجب والحائز
 والمستحيل واستدل لذلك بدليل السبر المذكور في المطولات ولكن الحق أن العقل نور روحاني
 تدرك به النفس العلوم الضرورية والنظرية وليس من قبيل العلوم (قوله فن لم يعرف معانيها)
 اي فن لم يتصور مقاهيمها (قوله فليس بعقل) اي بل هو مجنون وليس المراد فليس بعقل عقلا
 تاما سابق (قوله ويجب) الواو للاسستئناف لالاعطف على جملة اعلم اذا اولى انشائية
 والثانية خبرية ولا يصح عطف الخبر على الانشاء كعكسه وعبر بالمضارع الدال على الاستقرار
 التجدي دون الماضى اشارة الى أن هذا الوجوب يتجدد بتجدد أفراد المكلفين واعلم أن
 المضارع يدل بالوضع على الحدوث بعد عدمه وبالقرينة كالعهدول عن الماضى على الاستقرار
 التجدي والمراد بالوجوب هنا الوجوب الشرعى كما يقول المصنف (قوله على كل مكلف)
 انما اتى بكل للدلالة على ان المعرفة واجبة على كل مكلف ولو بالدليل الجملى اذ كل للعلموم
 والاستغراق ومن المستحيل عادة أن يقدركل أحد على الدليل التفصيلي ودخل في كل مكلف
 الانس والجن وكذا الملائكة ان قلنا انهم مكفون بالايمان وقيل انهم غير مكلفين به لانه ضرورى
 ا لهم أى جبلى فيهم فتكلمت عليهم به من باب طلب تحصيل الحاصل وهو عبت وعلى هذا القول فلا
 يدخلون في قوله كل مكلف وعلم من هذا أن المعرفة ولو بالدليل الجملى وهو المحجوز عن تقريره
 ورد شبهه فرض عين وأما المعرفة بخصوص الدليل التفصيلي وهو المقدر على تقريره ورد شبهه
 عنه فهو فرض كفاية (قوله شرعا) منصوب اما على الحالية أى حالة كون ذلك الوجوب
 شرعا لاعتقالي واما على التميز أى من جهة الشرع لان جهة العقل واما على أنه مفعول
 مطلق أى وجوب شرع في حذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فاتصبا باتباعه واما
 باسقاط الخافض اى بالشرع والمراد بالشرع هنا بعثة احد من الرسل لا الاحكام الشرعية
 لانه يصير المعنى عليه ويجب على كل مكلف بالاحكام ومن جملة الاحكام الوجوب على كل
 مكلف ولا معنى له والقصد بقوله شرعا الرد على المعتزلة حيث قالوا ان وجوب المعرفة على كل
 مكلف بالعقل وقضية التقييد بشرعا أن هذا القيد خاص بوجوب المعرفة وأن خلاف المعتزلة
 فيه فقط مع ان جميع الاحكام لم تثبت عند اهل السنة الا بالشرع ولم تستفد الامنه فلا يحكم الله
 في شئ قبل الشرع عندهم والحسن عندهم ما حسنه الشرع والقبيح ما قبحه الشرع وخالف
 المعتزلة في ذلك فقالوا ان الاحكام كلها مستفادة بالعقل وثابتة به والشرع مؤكدا للعقل وذلك
 لانهم يقولون الحسن والقبح عقليان فالحسن ما حسنه العقل والقبيح ما قبحه العقل فما أدرك
 العقل حسنه فهو اما واجب أو مندوب وما أدرك قبحه فهو اما حرام أو مكروه واذا علمت أن
 الخلاف بين أهل السنة والمعتزلة في جميع الاحكام لافي خصوص المعرفة فكان الاولى للمصنف

فن لم يعرف معانيها فليس
 بعقل والله الموفق
 ص (ويجب على كل مكلف شرعا)

حذف هذا القيد وهو قوله شرعا ولذلك أسقطه في الكبرى (قوله أن يعرف) أي أن يعتقد
اعتقادا جازما مطابقا للواقع عن دليل (قوله ما يجب) ما من صيغ العموم والمتراد المعرفة
بموجب الطائفة البشرية فما قام عليه الدليل وجب عليه معرفة تفصيلا وما لم يقم عليه دليل
وجبته معرفته اجمالا فاندفع ما يقال ان ما يجب ان لا يامن الكليات أي الصفات الوجودية
لا يتناهي ويستحيل عليه أضدادها وما لا يتناهي لا يتأتى معرفته لان معرفة الشيء بعينه تقتضي
تناهيه وبهذا سقط قول بعضهم لا بد في الكلام من حذف مضاف تقديره بعض ما يجب
وبعض ما يستحيل وبعض ما يجوز والمراد بالوجوب هنا الوجوب العقلي وهو عدم قبول
الاتقاف وبين قوله يجب مع قوله أولا ويجب الجنس التام (قوله في حق مولانا) أي لذات هي
مولانا في معنى الذات وفي معنى اللام والاضافة للبيان وقيل ان المراد بالحق ما يجب له من
الكليات فالظرفية من ظرفية الخاص في العام وقيل ان حق مقحمة وفي معنى اللام ويرشد لذلك
قول المصنف فيما يأتي فما يجب لمولانا ولم يقل فما يجب في حق مولانا (قوله وما يستحيل وما
يجوز) أي ما يستحيل في حق مولانا وما يجوز في حق مولانا حذف متعلقاتها لعمومها بما قبله هذا
على القول بعدم صحة التنازع في المتوسط وأما عليه فيكون قوله في حق مولانا تنازعه ما قبله
وما بعده (قوله وكذا يجب عليه أن يعرف الخ) أي ويجب عليه ان يعرف مثل ذلك في حق الرسل
وجوبا كالوجوب السابق في كونه بالشرع لا بالعقل (قوله مثل ذلك) أي مثل المذكور
من الواجب والمستحيل والخاص في حقه تعالى الآن الواجب في حق الله تعالى الغالب فيه وهو
ماعد السمع والبصر والكلام ولوازمه ادليله عقلي والنادر فيه وهو السمع والبصر والكلام
ولوازمه ادليله شرعي والواجب في حق الرسل الغالب فيه وهو ماعد الصدق دليله شرعي
والنادر فيه وهو الصدق دليله عقلي وقيل وضعي وقيل عادي وهو المعتمد لما يأتي من أن
دلالة المجتزئة على صدق الرسل المعتمد أنها عادية وقيل انها عقلية وقيل انها وضعية وانجم لفظ
مثل لانه لو أسقطها توهم أن عين الواجب والمستحيل والخاص في حق الله هي عين الواجب
والخاص والمستحيل في حق الرسل مع أنها غيرها (قوله في حق الرسل) يقال في حق هنا ما تقدم
وسكت عن الانبياء من اعاد للقول بترادفهما أو نظر الجميع الاحكام الاتية فانها خاصة
بالرسل والقول بأنه سكت عنهم من اعاد ليكون الرسل اخص ومعرفة الاخص تستلزم معرفة
الاعم وهو لانه بعد تسليم الاستلزام على الاطلاق لا يفيد أن ما ثبت للاخص يثبت للاعم
والكلام فيه ألا ترى أن الرسل يثبت لهم بالشرع التبليغ الذي أوحى اليهم ولم يثبت ذلك
للانبياء (قوله يجب شرعا) فيه إشارة الى أن قول المتن شرعا من متعلقات قوله يجب لا قوله
مكلف (قوله وهو البالغ العاقل) هذا ظاهر في النوع الانساني دون الجن والملائكة لان
الجن مكفون بالاجماع من أصل الخلق وأولهم على المشهور إبليس وهو مكلف بسماع كلام
الله تعالى ومن بعدهما بسماع كلام الله او بخلق علم ضروري فيه أو بوصول دعوة رسول الانس
اليه وأما الملائكة ففي تكليفهم خلاف مشهور فعلى القول بتكليفهم فهم مكفون من أصل
الخلق بسماع كلام من الله او بخلق علم ضروري فيهم أو بإرسال بعضهم الى بعض وتوقف
التكليف على ارسال الرسل انما هو بالنسبة لتكليف الانس فقوله تعالى وما كنا معذبين حتى

ان يعرف ما يجب في حق مولانا
جل وعز وما يستحيل وما
يجوز وكذا يجب عليه أن
يعرف مثل ذلك في حق
الرسل عليهم الصلاة والسلام
ش يعني انه يجب شرعا على كل
مكلف وهو البالغ العاقل
ان يعرف

نبعت رسولا عام مخصوص وظاهر من هذا أن المراد بالشرع في قول الأصوليين لا حكم قبل
 الشرع بلوغ الدعوة بأحد الطرق المذكورة كذا ذكر العلامة يس ولم يزد الشارح شرط بلوغ
 الدعوة مع أنه شرط في التكليف لابتدائه نظر إلى أن دعوته عليه الصلاة والسلام عمت كل أحد
 حتى من كان وراء السدا وأنه مشى على قول من يرى أن الدعوة لا تشترط في التكليف بالعقائد
 بعد أول رسول لان العقائد يجمع عليها بين الرسل ومن هذا يعلم أنه لا يصح القول بنبهة أحد من
 الجماهير الذين لا معرفة عندهم بالعقائد لكونه من أهل الفترة وانما تقع الفترة في عدم الاحكام
 الفرعية وحاصل ما في المسئلة أنه وقع خلاف هل يكفي في التكليف بالعقائد بلوغ دعوة اى نبي كان
 أولا ببدء من بلوغ دعوة نبي زمانه قولان فقولنا بالاول نظرا الى أنه لا فترة في العقائد بخلاف الفروع
 وقيل بالثاني نظرا الى أن فيها الفترة كالفروع وسكت المصنف أيضا عن شرط أهلية النظر مع
 أن المعرفة انما تجب على البالغ العاقل المتأهل للنظر نظرا الى أن كل أحد فيه أهلية للنظر لان
 الواجب هو الدليل الجلي وهو متيسر لكل أحد (قوله ما ذكر) اى من الواجب والمستحيل
 والجازي في حق الله وفي حق الرسل (قوله لانه) اى المكلف وقوله بعرفه ذلك اى بعرفه ما ذكر
 من الواجب والمستحيل والجازي في حق الله تعالى وفي حق رسوله والجار والمجرور متعلق بما بعده
 وهو قوله يكون مؤمنا والمعنى لان المكلف يكون مؤمنا محققا لا يمانه بعرفه ذلك واعلم أن الايمان
 قبل هو المعرفة اى الاعتقاد الجازم الناشئ عن دليل بان سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم رسول
 الله وأن ما جاء به حق وقيل انه حديث النفس التابع للمعرفة وهذا هو التحقيق والمراد بحديث
 النفس قولها آمنت بسيدنا محمد ورضيت بما جاء به الواقع ذلك منها بعد المعرفة اذا علمت ذلك
 فاعلم أنه ان حملنا الايمان في كلام الشارح على المعرفة كانت الباع في قوله بعرفه ذلك للتصوير
 أو للسببية والمعنى لان المكلف يكون مؤمنا محققا لا يمانه المصور بعرفه ذلك أو بسبب معرفته
 ذلك فالمعرفة سبب في كونه مؤمنا لا للايمان حتى يشكك بأنه يلزم اتحاد السبب والسبب فهو على
 نمط أن بالقدرة يكون قادر وان حملنا الايمان في كلامه على حديث النفس التابع للمعرفة كانت
 الباع ظاهرة في أنها السببية والمعنى لان المكلف يكون مؤمنا أى محققا لنفسه بما عرفه بسبب
 معرفته فالمعرفة سبب في الايمان اى سبب عادى لان الشأن أن من عرف شيئا وجزم به يحدث
 به نفسه لاعقل اذ لا يلزم من المعرفة الايمان اى حديث النفس الا ترى أن الكفار الذين كانوا
 في زمنه عليه الصلاة والسلام كانوا يعرفونه صلى الله عليه وسلم كما يعرفون أنبياءهم ويعتقدون
 اعتقاد اجازم انه رسول الله ومع ذلك لم يحصل منهم ايمان بالمعنى المذكور اى حديث النفس
 وقولها رضيت بما جاء به لما عندهم من العناد والانفة وتفسير الايمان بحديث النفس التابع
 للمعرفة تفسير للايمان الكامل ان قلنا ان المقلد مؤمن وعليه فيكون أصل الايمان حديث
 النفس التابع للاعتقاد وتفسير لاصله ان قلنا ان المقلد غير مؤمن فتمدبر (قوله على بصيرة في
 دينه) البصيرة في الاصل معرفة الحق بالدليل والمراد منها هنا مجرد المعرفة وهو حال من قوله
 مؤمنا اى حاله كونه كائنا على معرفة اى متلبسا بالمعرفة في دينه وحاصله أن المكلف يكون مؤمنا
 محققا لا يمانه ومتلبسا بالمعرفة في دينه اى لاصل دينه بسبب معرفته لما ذكر من الواجب والجازي
 والمستحيل في حق الله تعالى وفي حق رسوله (قوله اشارة الى أن المطلوب في عقائد الايمان

ما ذكر لانه بعرفه
 ذلك يكون مؤمنا محققا
 لا يمانه على بصيرة في دينه
 وانما طال يعرف ولم يقل يجزم
 اشارة الى أن المطلوب في
 عقائد الايمان المعرفة وهي

المعرفة ولا يكتفي فيها التقليد) بيان أحد ذلك منه أنه لما حكمكم على معرفة عقائد الايمان
 بالوجوب علم أن ما عدا المعرفة من التقليد في العقائد وأحرى الظن والشك والوهم لا يكتفي في
 الخروج من عهدة الطلب ويكون الشخص بذلك آثما (قوله الخزم) خروج عنه الشك والظن
 والوهم (قوله المطابق) أي المطابق متعلقه وهو النسبة المعتقد إذا المطابقة انما تعتبر بين النسبة
 المعتقد وبين النسبة التي في نفس الامر وهو علم الله وقيل الروح المحفوظ وخروج بهذا الجهل
 المركب كاعتقاد الفلاسفي "قدم العالم فان نسبه المعتقد غير مطابقة لما في الواقع (قوله عن
 دليل) أي الناشئ ذلك الخزم عن دليل أي اوصروا كالجزم بأن الواحد نصف الاثنين وكالجزم
 بأن هذا جاد أو جبر الناشئ ذلك عن وقوع بصره عليه من غير قصد في كلام السارح حذف
 أو مع ما عطف أو براد بالدليل مطاق السبب والمرشد فيتناول الضرورة والبرهان ووقع
 البصر والالزم أن يكون الحد الاول غير جامع والحد الثاني وهو حد التقليد غير مانع كذا قيل
 ولأحاجة لهذا لان ما ذكر من التعريف انما هو تعريف للمعرفة المطلوبة في هذا المقام وهي
 معرفة الواجب والجائز والمستحيل في حق الله وفي حق رساله وهي لا تحصل الا عن دليل وليس ثبوت
 منها ضروري ويا وهذا لا ينافي أن المعرفة مرادفة للعلم وأن منها ما يكون ناشئ عن دليل ومنها ما
 يكون عن ضرورة لكن المعرف ليس مطاق المعرفة بل معرفة مخصوصة كما علمت (قوله ولا يكتفي
 فيها التقليد) أي ولا يكون التقليد في عقائد الايمان كما ينافي الخروج من الاثم بحيث ان المقلد
 فيها لا يعاقب وجرمه هنا بأن التقليد في العقائد غير كاف في الخروج عن الاثم لا ينافي ما سيذكره
 من الخلاف لان عدم الاكتفاء في الخروج عن الاثم أعم من كونه مؤمنا عاصيا وغيره ومثمن
 لان الاثم هنا صادق بأن يكون كفرا أو غير كفر وحاصل ما ذكره من الخلاف أقوال ثلاثة قيل ان
 المعرفة في العقائد واجبة على كل أحد وجوب القروع سواء كان فيه أهلية للنظر أم لا فان
 قلدها كان مؤمنا عاصيا وقيل ان محل وجوبها وجوب القروع ان كان فيه أهلية للنظر
 والا فلا تجب وعلى هذا فالمقلدان كان فيه أهلية للنظر يكون مؤمنا عاصيا وان لم يكن فيه أهلية
 كان مؤمنا غير عاصي وقيل ان المعرفة في العقائد واجبة وجوب الاصول وحينئذ فالمقلد
 كافر لانه متى قيل هذا الشيء واجب وجوب الاصول فعناه أن من ترك ذلك يكون كافرا
 والمصنف اعقد القول الاخير في الكبرى ولكنه غير مسلم والحق القول الثاني وهو القول
 بوجوب المعرفة وجوب القروع ان كان فيه أهلية وأما القول الاول المقيم أن المقلد عاص
 مطلقا فهو مبني على القول بجواز التكليف بما لا يطاق أو أنه مبني على أن كل مكلف فيه أهلية
 للدليل الجلي (قوله ولا يكتفي فيها) أي في عقائد الايمان التقليدي وأما القروع فيمكن فيها
 التقليد بل يجب على من ليس أهلا للاجتهاد تقليد المجتهد فيها والفرق بين العقائد والقروع أن
 العقائد مطابقة لما في نفس الامر بخلاف القروع فانه لا يشترط فيها المطابقة لما في نفس الامر
 لان الذي أفاده المجتهد المقلد بالفتح انما هو حكم ظني يحتمل أن يكون مطابقا لما في نفس الامر
 ويحتمل أن يكون غير مطابق فأولى من قلده فيه ولا يلزم من كون المقلد في القروع جازما أن
 يكون أرقى حال من المجتهد الذي قلده لان ذهن المقلد خال عن المزاحمة فلذا جزم بالحكم الذي
 قلده وان لم يكن مطابقا لما في نفس الامر بخلاف المجتهد فان ذهنه لازدحام الادلة فيه لا يجزم

الخزم المطابق عن دليل ولا
 يكتفي فيها التقليد وهو الخزم

بالحكم بل يفطنه ان قلت اذا كان الحكم الذي استفادته المجتهد محتمل أن يكون موافقاً ومحتمل أن يكون خطأ كيف يصح اتباعه فيه والحال أن الخطأ لا يتبع قات محتمل كون الخطأ لا يتبع اذا قطع بأنه خطأ وما استفادته المجتهد لم يقطع بخطئه بل هو محتمل (قوله في عقائد الايمان) لا حاجة له مع قوله فيها (قوله بلا دليل) متعلق بالجزم أي الجزم المتلبس بعدم الدليل (قوله والى وجوب المعرفة الخ) أنت خبير بأن المعرفة ليست فعلا على الصحيح بل كيف لانها من قبيل المعارف والمعلوم وحيدته فلا يتعلق بها الايجاب نعم يتعلق بخصوصياتها بما يشترطه الاسباب ورفع الموانع (قوله وعدم الاكتفاء بالتقليد) أي في الخروج من الاثم كان اثم كفرة أو عصيان والمراد الاثم ولو في الجملته أي في بعض الاحوال وحيدته فقوله وعدم الاكتفاء بالتقليد صادق بالقول الثلاثة الآتية وبهذا التقرير يرد دفع ما يقال ان اريد عدم الاكتفاء بالتقليد في الخروج من اثم العصيان الحاصل للمقادم لتمامها فان قيل ان اريد عدم الاكتفاء بالتقليد في الخروج من اثم الكفرة واثم العصيان الحاصل للمقادم كان فيه اهلية للنظر ام لا فاناسب القول الاول والثالث دون الثاني الفصل فتأمل (قوله جهه وراهل العلم) ظاهره من المتكلمين ومن غيرهم كافة هاهنا والمحدثين وهو كذلك بدليل ذكره ما لك مع أنه ليس من المتكلمين لان المراد بهم العلماء الذين اعتنوا بتقرير أدلة العقائد ودفع الشبهة الواردة عليها والشبهة التي اوردها المبتدعة انما صدرت منهم بعد الامعة الاربعة كذا قيل وقد يقال بل الظاهر أنه اراد جهه وراهل العلم من المتكلمين وليس في كلامه ما يقتضي أن ما كان من المتكلمين بل بعدم اعزاه لهم عزامالك ايضا تقوية لانه امام جليل (قوله كالشيخ الاشعري) انه على وكنته ابو الحسن وهو مالكي المذهب كالباقين واما امام الحرمين فهو شافعي (قوله المقدم مؤمن الا أنه عاص) أي قد تكون المعرفة واجبة وجوب القروع كالأصله فن لم يحصلها اثم وظاهر هذا القول كان المقدم فيه اهلية للنظر ولا فيلزم عليه التكليف بما لا يطاق وهو غير جائز ورد بانالان لم عدم جواز بل هو جائز بل واقع في أصول الدين على أنه لا يلزم عليه التكليف بما لا يطاق لان صاحب هذا القول يرى أن الاهلية حاصله لكل احد لان المطلوب الدليل الجملي الذي تحصل معه الطمانينة بحيث لا يقول المعارف له سمعت الناس يقولون شيئا فقلته والدليل الجملي متبدير لكل احد وهذا القول مبني على أن اصل الايمان حديث النفس التابع للاعتقاد كما سبق وبهذا يدفع ما اورده يس هنا (قوله التي يتجه الخ) وصف كاشف (قوله النظر الصحيح) هو ما كان صحيح المادّة والصورة محتويا على شروط الاتساق (قوله وقال بعضهم) انه مؤمن ولا يعصى الخ) وعلى هذا القول تكون المعرفة واجبة وجوب القروع على من فيه اهلية للنظر الصحيح وهذا القول هو المعتمد (قوله المقدم ليس بمؤمن أصلا) أي بل هو كافر وليس المراد أنه منزلة بين منزلتين كما تقول المعتزلة في المؤمن العاصي انه يحد في عذاب غير عذاب الكفر اذا قائل بذلك في المقدم كما قاله ابن عرفة وناهيك بتخصيله بخلاف القول بكفره فانه موجود فيحصل كلام الشارح عليه وعلى هذا القول تكون المعرفة واجبة وجوب الاصول فن لم يحصلها يكون كافر وهذا القول مبني على ان النظر شرط في الايمان وان الايمان

المطابق في عقائد الايمان
بلا دليل والى وجوب
المعرفة وعدم الاكتفاء
بالتقليد ذهب جهه وراهل
العلم كالشيخ ابي الحسن
الاشعري والقاضي ابي بكر
الباقلاني وامام الحرمين
وحكام ابن القصار عن مالك
ايضا ثم اختلف الجهه وراهل
القائلون بوجوب المعرفة
فقال بعضهم المقدم مؤمن
الا انه عاص بترك المعرفة
التي يتجهها النظر الصحيح
وقال بعضهم انه مؤمن ولا
يعصى الا اذا كان فيه اهلية
لنظره الصحيح وقال
بعضهم المقدم ليس بمؤمن اصلا

المعرفة او حديث النفس التابع للمعرفة على ما سبق وهما اتفق الشرط اتفق المشروط (قوله وقد أنكره بعضهم) أي وقد أنكر القول بعدم ايمان المقلد بعضهم وهذا خلاف ما صححه في شرح الكبرى من كفره وادعى الاجماع عليه وقد علمت ما هو المعتمد من تلك الاقوال واعلم أن الخلاف في المقلد في كفره وعدم كفره انما هو بالنسبة انجذاته وعدمها في الآخرة لانه في الدنيا لا قابل بأنه يعامل معاملة الكافر بل يعامل معاملة المسلمين فيما اتفقا قال الشاوي وهذا الخلاف الذي في المقلد بعكس الخلاف الذي في المعتزلة في أنهم كفار أو مؤمنون عصافاته بالنظر لحال الدنيا أي هل تجرى عليهم أحكام الكفار في الدنيا لا أو ما في الآخرة فلا خلاف أنهم يخلدون في النار وتأمله (قوله ولا امام الحرمين الخ) لما كان كلام امام الحرمين المذكور يتوهم مخالفة لما نقله المصنف عن الجمهور من الخلاف في ايمان المقلد أقر به ثم اعتذر عنه بما ينزل المخالفة حيث قال الخ (قوله يسعه للنظر فيه) الضمير المستتر في يسعه للزمان والبارز لمن عاش والجملة تصفة لزمان والرباط الضمير المستتر وفي بعض النسخ يسعه النظر من غير لامجر وهي مشكلة الآن يقرأ النظر بالنصب بنزع الخافض أي يسعه للنظر (قوله ونظر) أي وعرف (قوله وان لم ينظر لم يحتلف في عدم صحة ايمانه) ظاهره ولو كان عنده اعتقاد لكونه مقلدا وهذا صريح في أن المقلد كافر اتفقا فيخالف ما تقدم له من الجزم بالخلاف في كفره وعدم كفره ثم ان ما ذكره من عدم صحة الايمان في هذا القسم مقيد بما اذا كان تركه للنظر اختيارا ولم تحصل له المعرفة بالهام من الله (قوله في صحة ايمانه قولان) انما لم يحكم بكفره قطعا للشبهة القائمة فانه قد يقال انه لما لم يعيش زمانا يسع النظر واختارته المنية بين عدم الوجوب عليه (قوله والاصح عدم الصحة) أي نظر التقصير بالتأخير وان تبين عدم اتساع الزمان لتحصيل الواجب وتطير ذلك في الجملة المرأة في شهر رمضان تصحح من مطرقة وهي طاهر ثم تخصيص في يومها ذلك فانها اعاصية وان ظهر ان لم يكن انما الصوم (قوله ولعل هذا التقسيم انما هو فيمن لا يجزم عنده بعقائد الايمان اصلا) اي والذي جرى فيه الخلاف فيمن عنده جزم فقوله ولعل الخ يرجع بين كلام امام الحرمين وما قبله وانما ترجى الشارح ولم يجزم بذلك لاحتمال كلام الشامل أن يخص عن لا يجزم عنده كما قال الشارح وأن يعم فيه بحيث يشمله ويشمل المقلد الجازم هذا وفي كلام الشارح شيء وذلك لان من لا يجزم عنده صادق بالظان والشاك في العقائد والمتوهم لها والمعتقد لضدها وخلى الذهن عنها لكونه نشأ بعيدا عن اهل الاسلام بالمرّة وهذا وان ظهر في القسم الثاني وهو من عاش بعد البلوغ زمانا طويلا يسعه فيه النظر وترك لا يظهر بالنسبة للقسم الاول وهو من عاش بعد البلوغ زمانا طويلا يسعه فيه النظر ونظر لان هذا عنده جزم فلا يصح أن يحمل على من لا يجزم عنده الصادق بالخسة المتقدمة ولا يظهر أيضا بالنسبة للقسم الثالث وكذا الرابع بالنظر للقول فيه بالايمان وذلك لان من عاش بعد البلوغ زمانا يسعه فيه النظر وشغل ذلك الزمان ببعض النظر أو عرض عن النظر فيه بالمرّة ولم يحصل عنده جزم بالعقائد بل ظن أنها أو شك فيها أو توهمها أو جزم بضدها وكان خلى الذهن عنها كيف يقال بصحة ايمانه بل هذا كافر قطعا وأجيب بأن المراد بقوله ولعل هذا التقسيم أي ولعل بعض هذا التقسيم وهو القسم الثاني والثالث والرابع فيمن لا يجزم عنده بدليل أن الاول عنده جزم

وقد أنكره بعضهم ولا امام
الحرمين في الشامل تقسيم
المكلفين الى أربعة أقسام
فن عاش بعد البلوغ زمانا
يسعه للنظر ونظر لم يحتلف
في صحة ايمانه وان لم ينظر لم
يحتلف في عدم صحة ايمانه
ومن عاش بعده زمانا يسعه
النظر وشغل ذلك الزمان
اليسير بما يقدر عليه فيه
من بعض النظر لم يحتلف في
صحة ايمانه وان أعرض
استعمال فكره فيما يسعه
ذلك الزمان اليسير بما يقدر
عليه فيه من النظر في صحة
ايمانه قولان والاصح عدم
الصحة قلت ولعل هذا
التقسيم انما هو فيمن لا يجزم
عنده بعقائد الايمان اصلا

ويراد بالايان في الثالث والرابع على احد القولين لازمه وهو عدم المؤاخذة بالكفر فلا ينافي
 أنه كافر في الواقع ولا غرابة في عدم مؤاخذة من اعتقد الضد والشك ونحوه لانه لما ضاق
 الزمان عليه ولم يتسع للنظر غاية امره أن يكون كأهل القنطرة وهذا الجواب الذي ذكره الشارح
 بعيد فالاحسن أن يجعل كلام امام الحرمين على المقلد الجازم كما في الذي قبله ويكون ما ذكره
 امام الحرمين من عدم الخلاف في كفر المقلد طريفة والذي قبله من جريان الخلاف فيه طريفة
 أخرى فلا هل هذا الفن طريفة ان طريفة تحكي الخلاف في ايمانه وكفره وطريفة تحكي الاتفاق
 على كفره كذا قرر شيخنا العلامة العدوي وذكر الشيخ الملوى ما حاصله أن تقسيم امام الحرمين
 يحتمل أن يكون في المقلد والغافل والساهي والذاهل ليخرج معتقد الضد والشك أي أنهم
 اما أن يتنظر وانظرا كما لا زال به التقليد والغفلة والسهو والذبول واما أنهم لم يتنظروا مع
 سعة الزمان الى آخر ما ذكره امام الحرمين وتكون حكاية الاجماع على كفر المقلد طريفة لاما
 الحرمين (قوله ولو بالتقليد) هذا من مدخول النبي اي فيمن كان جزمه ولو بالتقليد منتقيا
 (قوله وذهب غير الجهور) هذا مقابل لقوله والى وجوب المعرفة وعدم الاكتماء بالتقليد
 ذهب جهور أهل العلم ثم ان المراد غير الجهور من المتكلمين ولا يعترض بجعله ابن أبي جرة ومن
 بعده من المتكلمين مع أنهم ليسوا منهم لانه ليس في كلامه ما يقتضي أنهم منهم بل بعد ما ذكر
 غير الجهور ذكر بعض الصوفية والفقهاء تقوية لاصحاب هذا القول (قوله الى أن النظر)
 اي ومثله المعرفة التابعة له (قوله ليس بشرط في صحة الايمان) هذا رد القول الثالث من أقوال
 الجهور المقدمة وقوله بل وليس بواجب أصلا رد للقول الاول والثاني من أقوالهم (قوله
 وانما هو) أي النظر من شروط السكال فقط أي ومثله المعرفة التابعة له فتسكون المعرفة على هذا
 مندوبية وقوله فقط اسم فعل معناه انه عن ذلك غيره فلا تقبل انه شرط في صحة الايمان ولا في
 الخروج عن الاثم مطلقا ولا بالتفصيل بين من فيه أهلية ومن لا أهلية فيه بل قل انه غير واجب
 أصلا بل شرط كمال (قوله وانما هو من شروط السكال) أي انه مندوب وقضية مقابلة هذا
 القول لما تقدم تدل على أن المندوب هو الدليل الاجمالي فان أي بالتفصيل فهو في ضمه ويزاد
 خيرا واما الدليل التفصيلي فهو فرض كفاية على الامة يجب أن يقوم به البعض حتى عند من
 حال بالندب ولا ينبغي أن يقال على القول بالندب ان الدليل الجملي مندوب على العين والتفصيلي
 مندوب على الكفاية بغيره وهو أن ظاهر هذا القول أن النظر لا يتصف بالوجوب في حال
 فيقتضي أن التقليد هو الواجب ابتداء وحينئذ فلو تركه ابتداء ونظر حرم عليه النظر ولا يكون
 آتيا مندوب الآن يقال انه من شروط السكال عند وجود التقليد واما عند عدمه فله جهة ان
 فهو حرام من جهة أن فيه ترك التقليد الواجب أو لا وواجب من جهة انه تأدى به ما هو أولى
 مما يتأدى بالتقليد اه يس (قوله يدل عليه الكتاب والسنة) اي فقد ورد فيها ما الامر بالنظر في
 مواضع كثيرة والامر اذا أطلق ينصرف للوجوب وكثيره تفيد القطع بالوجوب والوجوب
 محتمل للشرطية وغيرها اذا لوجوب أعم منها والاعم لا اشعار له بأخص معين ولذا قال مع التردد
 الخ (قوله وجوب النظر) اي الموصل لمعرفة العقائد ومثله المعرفة بها لانها تابعة له والتابع
 يعطى حكم المتبوع (قوله في كونه شرطيا في صحة الايمان) اي فيكون واجبا وجوب الاصول

ولو بالتقليد وذهب غير
 الجهور الى ان النظر ليس
 بشرط في صحة الايمان بل
 وليس بواجب أصلا وانما
 هو من شروط السكال فقط
 وقد اختار هذا القول الشيخ
 العارف الولي ابن أبي جرة
 والامام القشيري والقاضي
 أبو الوليد بن رشد والامام
 ابو حامد الغزالي وجماعة
 والحق الذي يدل عليه الكتاب
 والسنة وجوب النظر الصحيح
 مع التردد في كونه شرطيا
 في صحة الايمان أولا

وقوله أولاف يكون واجبا وجوب الفروع وهذا الحق الذي ذكره هنا هو عين ما ذهب اليه جمهور
 أهل العلم سابقا واعلم أن الحق هو الحكم المطابق للواقع ويوصف به الأقوال والعقائد
 والاديان والمذاهب باعتبار اشتغالها على ذلك ويقابله بالمطل وأما الصدق فقد شاع في الأقوال
 خاصة ويقابله الكذب وقد يفرق بين الصدق والحق بأن المطابقة معتبرة في الحق من جانب
 الواقع وفي الصدق من جانب الحكم فمعنى صدق الخبر مطابقة حكمه للواقع ومعنى حقيقته
 مطابقة الواقع لحكمه (قوله والراجح أنه شرط) يعني في صحة الايمان بمعنى أنه لا يوجد الايمان
 ولا يتحقق الا اذا نشأ عن نظروا ما اذا نشأ عن تقليد فلا يحصل الايمان ويحصل الخلود في النار
 وقد علمت سابقا أن هذا خلاف الراجح وأن الراجح أن النظر واجب وجوب الفروع في حق
 من فيه أهلية للنظر وحينئذ فالعلم الذي فيه أهلية النظر فهو مؤمن غير عاص (قوله وقد عزالخ) أشار
 الخلود في النار وأما ان كان ليس فيه أهلية للنظر فهو مؤمن غير عاص (قوله وقد عزالخ) أشار
 بذلك الى ضعف القول بأن النظر ليس شرط في صحة الايمان بل شرط كمال وان التقليد كاف في
 عقائد الايمان حيث نسبها ابن العربي للمبتدعة ولا يخفى مناسبة هذه الجملة للجملة التي قبلها
 وهي قوله والراجح أنه شرط فهي كالتأكيدي في المعنى لا ترجحية كون النظر شرط في صحة الايمان
 (قوله ابن العربي) اعلم أن ابن العربي اثنان وكل منهما أندلسي الأول الذي قيل فيه خزنة
 العلم وقطب المغرب هو الامام ابو بكر بن العربي الفقيه صاحب المعارضة والتفسير والثاني
 محبي الدين بن العربي الصوفي صاحب الفتوحات المكية وقد يفرق بينهما فيقال في الأول ابن
 العربي بأل وفي الثاني ابن عربي بدون أل وكان الأول معاصر لابن رشد فاتفق أن ابن رشد
 عرض عليه كتابه شرحه على العينية في الفقه فقال له ابن العربي سميت كتابك فقال له ابن رشد
 سميته بالبيان والتحصيل فقال له ما بينت وما حصلت يا ابن الامة وطرحه له فاتفق بعد ذلك أن
 ابن العربي ركب البحر في سفينة فهاجت الريح عليه وكادت السفينة أن تغرق فصار ابن
 العربي يقول يديك يا ابن رشد ويكر ذلك فرفعت تلك السفينة ولم تغرق وهو المراد هنا في كلام
 الشارح (قوله في كتابه المتوسط) لابن العربي الفقيه ثلاثة كتب في فن الكلام كتاب كبير وكتاب
 صغير وكتاب متوسط وقوله في الاعتقاد يدل من قوله في كتابه المتوسط أي في مجتبه الاعتقاد (قوله
 علمكم الله) جملة دعائية (قوله أن هذا العلم) أي العلم بعقائد التوحيد (قوله لا يحصل ضرورة)
 أي لا يحصل بالضرورة أي لا تكون الضرورة طريقا موصلة اليه في حق كل المكلفين وهذا
 لا يتأني أن العلم بالعقائد قد يكون ضروريا بالنسبة لبعض الخواص واعلم أن العلم الضروري
 يطلق على ما حصل بغير نظر واستدلال وان حصل بطريق الكسب كعلمك بأن السقف صر كعب
 من خشب وما سائر الحاصل ذلك العلم من رفع بصرك للسقف اختيارا ويطلق على ما حصل بغير
 اختيار في طريقه كعلمك بأن هذا الشيء حجر أو جذار حيث وقع بصرك عليه بلا قصد وهذا هو
 المراد هنا فقوله لا يحصل ضرورة أي اضطرار من غير قدرة على رفعه (قوله ولا الهاما) الا الهام
 القاعشي من الخيري القلب بطريق الفيض ولكن يرتكب فيه التجريد هنا بأن يراد منه مجرد
 الالتقاء أي ولا يحصل هذا العلم بالقائه الله في القلب أي ليس القاء الله طريقا موصلا للحصول
 واعلم أن المنقح كون الالهام طريقا موصلا للحصول بالنسبة لكل الناس فلا يتأني أن بعض

والراجح أنه شرط في صحته
 وقد عزال ابن العربي القول
 بأنه تعالى يعلم بالتقليد الى
 المبتدعة ونصه في كتابه
 المتوسط في الاعتقاد اعلموا
 علمكم الله ان هذا العلم
 المكاف به لا يحصل ضرورة
 ولا الهاما

ان خواص باقى الله تعالى معرفة العقائد في قلبه بدون نظر واستدلال (قوله ولا يصح التقليد فيه) اى لا يصح ان يكون التقليد طريقا يقيه اى موصلة له (قوله ولا يجوز ان يكون الخبر) اى الكتاب والسنة طريقا موصلة اليه هذا قيامه السمع والبصر والكلام ولوازمها من كل ما يتوقف عليه المجزة الدالة على صدق الرسل واما هذه الستة فان طريق العلم بها الخبر كما سياتى (قوله ورسمه) اى النظر اى تعريفه بالرسم (قوله المفكر) هو حركة النفس في المعقولات كحركاتها في ادوات العالم اوفى وجود الاله واما حركاتها في المحسوسات كحركاتها في سقف البيت مثلا فيقال له تخيل وقوله المرتب في النفس اى المرتب اثره ومرتبة واقفه وهو المقدمات والجنس والفصل ويحتمل ان يراد بالمفكر المفكر فيه بدليل الوصف بالترتيب في النفس (قوله على طريق) متعلق بقوله المرتب وتلك الطريق هي تقديم المغر على الكبرى والجنس على الفصل او على الخاصة وكون التقياس محتويا على شروط الاتحاج المذكورة في فن المنطق واحترز بقوله المرتب عن القضية الواحدة لانه الترتيب فيها لا يسمى نظرا واحترز بقوله على وجه يقضى الخ عما لو كان الترتيب خارجا عن الاشكال الاربعة او خارجا عن الشروط المعتبرة فيه كان يكون من جزئيتين وسالبتين فانه لا يسمى نظرا (قوله يقضى الى العلم) اى يودى الى العلم اى ان كانت المقدمات كلها يقينية كما في قولك العالم حادث وكل حادث لا قبله من محدث او الى الظن ان كانت المقدمات كلها ظنية او بعضها ظنيا وبعضها يقينيا كما في قولك هذا يدور في الليل بالسلاح وكل من يدور في الليل بالسلاح سارق واذا علمت ان الفكرة تارة يقضى الى علم وتارة يقضى الى ظن تعلم ان في التعريف حذف او مع ما عطفت اى ان المراد بالعلم مطلق الادراك اعم من كونه علما او ظنا بدليل قوله بعد اذ غلبة ظن في المظنونات وما ذكرناه من ان الفكرة تارة يقضى الى علم وتارة يقضى الى ظن ظاهر اذا كان المترتب قياسا وان كان المترتب تعريفيا ادى الى العلم فقط كما في قولك في تعريف الانسان حيوان ناطق فانه يودى الى العلم بجمعية الانسان وهو مجهول تصوري (قوله يطلب به) اى يحصل بذلك الفكر (قوله من قام به) من فاعل يطلب والذي قام به الفكر الذي هو فاعل الطلب النفس او الهيكل الانساني الذي هو النفس والجسد وفي قوله من قام به اشارة الى ان المعنى انما يوجب حكما لمن قام به خلافا لامتزلة (قوله في العليات) اى في المسائل التي لا يكتفي فيها الا العلم بالعقائد (قوله في المظنونات) اى في المسائل التي يكتفي فيها بالظن كالمسائل الضرعية (قوله ولو كان هذا العلم الخ) هذا شروع في بيان المانع من كون كل من الضرورة والاهتمام والتقليد والخبر طريقا موصلة للعلم به فائد التوحيد فقوله ولو كان هذا العلم اى العلم بعقائد التوحيد يحصل لكل مكلف ضرورة اى قهرا بدون اختيار (قوله لا ادرك ذلك جميع العقلاء) اى لم يحصل ذلك العلم بجميع العقلاء لانه لا سبب له خاص ولانه لو لم يحصل ذلك العلم في كل احد مع فرض انه لا طريق له الا الضرورة لان التكليف بما لا يطاق وهو ممنوع لانه بمثابة ان يقال افعل يا من هو ملجأ للفعل او يا من لا قدرة له على الفعل اى لكن التالي باطل بالمشاهدة فكذا المقدم ٢ ان قلت ان الملازمة ممنوعة لان السوفسطائية لم يدركوا الضروريات كما مضى عليه المصنف في شرح مختصر المنطق قلت انه اراد بجمع العقلاء ٣ ثم هم او ان ابن العربي يقول ان السوفسطائية عقلاء

ولا يصح التقليد فيه ولا يجوز ان يكون الخبر طريقا اليه وانما الطريق اليه النظر ورسمه انه الفكر المرتب في النفس على طريق يقضى الى العلم او الظن يطلب به من قام به علما في العليات او غلبة ظن في المظنونات ولو كان هذا العلم يحصل ضرورة لا ادرك ذلك جميع العقلاء

قوله ان قلت ان الملازمة الى آخر القول زيادة مضمرة عليها في المسودة اه من هامش لكن هي ثابتة في غالب النسخ التي بأيدينا اه مصححة

وانكارهم للضروريات عناد منهم فلا يلتفت لهم (قوله أو الهاما) أى ولو كان ذلك العلم يحصل
بالالهام (قوله لوضع الله الخ) أى يمكن التالى باطل بالشاهدة اذ كثير من الناس مكلفون
ولا علم عندهم فالمتقدم مثله (قوله كل حى) أراد به البالغ العاقل بدليل قوله ليمتحق به التكليف
فهو من اطلاق العام واردة الخناصر (قوله ليمتحق به التكليف) هذا بيان للملازمة وحاصله
أن المعرفة مكلف بها ولو انحصرت تخصيها فى الهام للزم الوضع المذكور أعنى وضع الله العلم
بالعقائد فى قلب كل مكلف لاجل أن يتحقق ويحصل التكليف أى أثر التكليف وهو الأمر
المكلف به كالمعرفة لان التكليف الالزام بما فيه كلفة والا كان التكليف بالمعرفة تكليفا
بما لا يطاق وهو ممنوع وقد سبق منعه (قوله نوع ضرورة) أى نوع من أنواع ذى الضرورة أى
نوع من أنواع العلم الحاصل بالضرورة لان العلم الضرورى بالمعنى الثانى السابق وهو الحاصل
قهر بدون اختيار صادق على العلم الحاصل بالالهام كما هو صادق على العلم الحاصل بغير الهام
كالمعلم بأن الواحد نصف الاثنين وكالمعلم بأن هذا الشئ حجر الحاصل من وقوع البصر عليه
بغير قصد (قوله وقد أبطلنا الضرورة) أى وقد أبطلنا كون هذا العلم يحصل بالضرورة بقولنا
فما سبق ولو كان هذا العلم يحصل ضرورة لادرك ذلك جميع العقلاء (قوله ولا يصح أن يقال
انه تعالى يعلم بالتقليد) أى لا يصح أن يقال ذلك بحيث يكون التقليد طريقا للمعرفة الله
(قوله كما قال جماعة من المبتدعة) راجع للمنفى (قوله لانه لو عرف بالتقليد) هذا الإشارة الى
قياس شرطى حذف استثنائيه وذكرا دليلها وحذف أيضا مقدم الشرطية وأصل التركيب
هكذا لو كان التقليد طريقا للمعلم به لحصل العلم به تعالى بالتقليد لكن التالى باطل فكذلك
المتقدم أما الشرطية فالملازمة فيها ظاهرة وتوجه بطلان التالى الذى هو الاستثنائية أن المقادير
لا يتخلوا ما أن يقاد كل واحد من النامى أو بعضهم وكلاهما لا يصح لانه ان قلدوا واحدا مثلا
دون غيره لزم عليه الترجيح من غير مرجح لاستواء المقادير بالفتح وعدم كون بعضهم أولى من
بعض باتباع قوله والترجيح من غير مرجح باطل فليكن ما أدى اليه من تقليد البعض دون البعض
الذى هو طريق حصول هذا العلم باطلا وان قلد الكل لزم عليه الجمع بين المتناقضات فى الاعتقاد
لان أقوال المقادير بالفتح متناقضية أى والجمع بين المتناقضات فى الاعتقاد باطل فليكن ما أدى
اليه من تقليد الكل الذى هو طريق حصول هذا العلم باطلا فالخامس أن حصول العلم عن
التقليد يؤدى إما الى الترجيح بلا مرجح وإما الى الجمع بين المتناقضات فى الاعتقاد وكلاهما محال
فما أدى لذلك وهو حصول العلم عن التقليد محال وحينئذ فلا يحصل العلم بالتقليد (قوله لما كان
الخ) أى لحصل العلم به لكن التالى باطل لانه إما أن يتقلد الكل أو البعض وكلاهما لا يصح لانه ان
قلد البعض لزم عليه الترجيح من غير مرجح لا تتفاه كون قول واحد من المقادير أولى بالاتباع
لتساويهم بحسب الظاهر فما نافية وقوله وأقوالهم الخ أى وان قلد الكل لزم عليه اعتقاد
المتناقضات لان أقوالهم متضادة مختلفة فقوله لما كان قول واحد الخ تعليل لعدم صحة تقليد
البعض وقوله وأقوالهم الخ تعليل لعدم صحة تقليد الكل (قوله وأقوالهم) أى المقادير
يفتح اللام كابى الحسن الأشعري وأتباعه القائلين بان الله تعالى قادر بقدرته زائدة على ذاته
وانه يرى فى الآخرة وكالجبائى وأتباعه القائلين بانه قادر بذاته لا بقدرته زائدة على الذات وانه

او الهاما لوضع الله تعالى
ذلك فى قلب كل حى ليمتحق
به التكليف وايضا فان الهام
نوع ضرورة وقد أبطلنا
الضرورة ولا يصح أن يقال انه
تعالى يعلم بالتقليد كما قال
جماعة من المبتدعة
لانه لو عرف بالتقليد لما
كان قول واحد من المقادير
أولى بالاتباع والانقياد
اليه من الآخرة
واقوالهم متضادة ومختلفة

لا يرى في الآخرة وقوله ومختلفة عطف تفسير (قوله كيف يعلم) أي لا يعلم فالاستفهام
 انكارى بمعنى النفي أي لان من لا يعلمه لا يعلم أن الخبر خبره لتوقف العلم بأن الخبر خبره على العلم به
 ولو كان الخبر طر يقا الى العلم به للزم عليه توقف العلم على الخبر فيلزم الدور والحاصل أنه لو كان
 الخبر طر يقا للعلم بالله للزم الدور لان العلم به تعالى يتوقف حينئذ على العلم بأن هذا الخبر خبره تعالى
 والعلم بأن هذا الخبر خبره يتوقف على العلم به تعالى فيشكل من العلمين متوقف على الآخر وهذا دور
 وهو محال فما أدى اليه من كون الخبر طر يقا الى العلم به محال وحينئذ فلا يكون الخبر طر يقا الى
 العلم به وهذا في غير السمع والبصر والكلام ولو ازمها فانها تعلم بالخبر كما يأتي (قوله ثبت أي
 فاذا بطل كون الضرورة والالهام والتقليد والخبر طر يقا للعلم به تعالى ثبت أن طريقه النظر اى
 الصحيح المركب من مقدمات يقينية لان النظر قد يطلب به الظن كما مر والمطلوب هنا انما هو
 العلم اليقيني (قوله وهو أول واجب على المكلف) اى أول واجب وسيلة فلا يعارض قوله بعد
 ان المعرفة أول الواجبات لان المراد به أنهم أول واجب قصد ان قلت على أن الايمان حديث
 النفس لا يصح أن تكون المعرفة أول واجب قصدا بل هو الايمان فلا يصح الجمع المذكور بين
 القولين قلت المعرفة مقصد بالنسبة للنظر وان كانت وسيلة للايمان الذي هو حديث النفس
 (قوله اذ المعرفة الخ) علة لسكون النظر أول واجب (قوله فبضرورة تقديمه الخ) فيه ان
 ضرورة تقديمه عليها انما تقتضى توقفها عليه فقط لا اثبات الوجوب له فضلا عن كون وجوبه
 قبلها فيمكن الاولى أن يقول بضرورة أنها لا تحصل الاية وانها متوقفة عليه ثبت له صفة
 الوجوب قبلها الآن ما لا يتم الواجب الاية فهو واجب ثم ان ما ذكره الشارح من ثبوت
 الوجوب للنظر قبل المعرفة مبني على أن ما لا يتم الواجب الاية فهو واجب بوجوب آخر غير
 وجوب المقصد فعندنا أمران أمر يتعلق بالنظر وأمر يتعلق بالمعرفة والتحقيق عند الأصوليين
 أن ما لا يتم الواجب الاية فهو واجب بوجوب المقصد لا بوجوب آخر وحينئذ فليس عندنا الا
 أمر واحد متعلق بالمعرفة والنظر فلا يتم قول الشارح ان النظر أول واجب ولا قوله فثبت له
 صفة الوجوب قبلها (قوله واجبا بالمعرفة بالله معلوم من دين الامة ضرورة) هذا مر تبط
 بقوله اذ المعرفة أول الواجبات اى وانما حكمنا عليها بانها أول الواجبات لان ايجابها معلوم
 من دين الامة بالضرورة فبعد أن بين وجه كون النظر واجبا شرعا في بيان وجوب المعرفة
 فذكر أنه معلوم من الدين بالضرورة ومراده بالضرورة الشهرة اى أن وجوبها شائع مشهور
 بين الناس لكن لم يصل لحد الضرورة بحيث يعرفه الخاص والعام وليس المراد بكون ذلك
 الوجوب ضروريا أنه أمر بديهي يعرفه الخاص والعام حتى يلزم كفر من انكر وجوب
 المعرفة وقال انها شرط كمال والتقليد يكفي في عقائد التوحيد (قوله فصل) هذه الترجمة من
 جملته كلام ابن العربي وانما فصل بين الكلام السابق واللاحق بلفظ فصل لان الكلام السابق
 يفيد عدم الاكتفاء بالتقليد والكلام اللاحق يفيد الاكتفاء به (قوله ومع أنا نقول) يحتمل
 أن الواو زائدة ومع متعلقة يقول الثاني وأن وما دخلت عليه مؤولة بالصدر والفاء في قوله فان
 واقعة في جواب شرط مقتدر داخل على قول محذوف اى اذا عرفت ما تقدم فنقول ان بعض
 أصحابنا يقول ان من اعتقد في ربه الحق فهو مؤمن مع قولنا ان المعرفة واجبة الخ اى وقوله

ولا يجوز أيضا ان يقال انه
 يعلم بالخبر لان من لم يعلمه الله
 تعالى كيف يعلم ان الخبر خبره
 فثبت أن طريقه النظر
 وهو أول واجب على المكلف
 اذ المعرفة أول الواجبات
 ولا تحصل الاية بضرورة
 تقديمه عليها تثبت له صفة
 الوجوب قبلها واجبا
 المعرفة بالله معلوم من دين
 الامة ضرورة (فصل) ومع
 أنا نقول

مخالف لقولنا اذ مقتضى قوله الاكتفاء بالتقليد في عقائد الايمان ومقتضى قولنا عدم
الاكتفاء به فيها ويحتمل أن تكون الواو والاسم متناف داخلة على قول محذوف ومع متعلقة
بذلك القول المحذوف وأن وما دخلت عليه مؤولة بمصدر وقوله فان بعض أصحابنا الفناء فيه
زائدة وان بعض أصحابنا مقول القول المحذوف أي ونقول مع قولنا ان المعرفة واجبة الخ ان
بعض أصحابنا يقول ان من اعتقد في ربه الحق فهو مؤمن اي وقوله مخالف لقولنا لان مقتضى
قوله الاكتفاء بالتقليد في عقائد الايمان ومقتضى قولنا عدم الاكتفاء به فيها تدبر (قوله ان
المعرفة) اي في عقائد التوحيد واجبة أي ومقتضى ذلك عدم الاكتفاء بالتقليد فيها (قوله ان
من اعتقد في ربه) اي اعتقادنا شاعن التقليد كما هو ظاهر السياق لاعتن النظر (قوله الحق)
اي الاعتقاد الحق اي الصحيح والنسبة الحق اي المطابقة للواقع كاعتقادات نبوت القدرة لله
والثاني اوفق بما تقدم من أن الحق هو الحكم المطابق للواقع وأنه يوصف به الاقوال والعقائد
والاديان والمذاهب باعتبار اشتماله على ذلك (قوله وتعلق به اعتقاده) اي وتعلق اعتقاده به
وهذا عطف لازم على ملزوم لانه يلزم من اعتقاده الحق في ربه تعلق اعتقاده به (قوله على الوجه
الصحيح) أي المطابق للواقع (قوله فانه مؤمن موحد) ظاهره من غير اثم يلحقه بناء على أن
المعرفة غير واجبة وحينئذ فهذا القائل يقول بعدم وجوب المعرفة وعدم وجوب النظر
الموصل اليها وبالالاكتفاء بالتقليد (قوله ولكن هذا) اي ما اقتضاه قوله فانه مؤمن موحد
من ثبوت الايمان له لا يصح في الاغلب الخ وهذا الاستدراك من كلام ابن العربي أي به دفعا لما
يتوهم من صحة ما اقتضته عبارة ذلك البعض من ثبوت الايمان له وفي بعض التقارير يرتجع
اسم الاشارة للاعتقاد الصحيح فقوله لكن الخ اعتراض من ابن العربي على ذلك البعض (قوله
لا يصح) اي لا يثبت (قوله في الاغلب) قضيته أنه يصح ذلك في الغالب والمساواة والنادر مع أن
القصد أنه لا يصح أصلا فلما تناسب حذف قوله في الاغلب (قوله ولو حصل) اي هذا وهو
الاعتقاد الصحيح اي ولو فرض حصوله كما يفرض الحال غير ناظر الخ وحينئذ فلا ية ان قوله
ولو حصل ينافي ما سبق من أنه لا يصح الاعتقاد الصحيح الناظر (قوله يتخلل) اي يتزلزل
اعتقاده بعروض ما يتألفه من شك ونحوه بسبب ورود شبهة عليه (قوله فلا بد) اي فيجب أن
يعلم الخ وهذا مقرر على ما قبله اي وحيث كان الامر كما ذكر فلا بد الخ فتكون المعرفة واجبة
والنظر الموصل اليها واجبا وهو ما قلناه قال الشيخ يحيى في قوله فلا بد أصله في الاثبات بد الامر
فرق وتبدد تفرق وجاءت الخليل بداد أي متفرقة فاذا اتفت التفرقة والمقارفة بين شيئين حصل
تلازم بينهما دائما صار احدهما واجبا للآخر من ثم فسر والابدو جب فاعرف ذلك ٥١
(قوله كل مسألة) اي وجبت علينا معرفة (قوله بدليل) اي قطعي وهو البرهان المركب من
مقدمات يقينية والمراد بالدليل ما يشمل الجملي وقوله واحد بيان لاقول ما يكفي (قوله ولا يتقعه
اعتقاده الخ) اي وحينئذ فالقول كافر عند ابن العربي وقوله ولا يتقعه الخ لازم لما قبله (قوله علماء)
يصح أن يكون مصدرا بالرفع فاعلا ليه - درأ وبالجر باضافة دليل اليه واضافة الدليل اليه من
حيث ان الدليل مفيد له فالإضافة لادنى ملايسة وفاعل يصدر ضمير يعود على الاعتقاد والمراد
بالعلم على كلا الاحتمالين الاعتقاد فيكون اظهارا في محل الاضمار وضمير يتقعه واعتقاده وعلمه

ان المعرفة واجبة وان النظر
الموصل اليها واجب فان
بعض أصحابنا يقول ان من
اعتقد في ربه تعالى الحق
وتعلق به اعتقاده على الوجه
الصحيح في صفاته فانه مؤمن
موحد وليكن هذا لا يصح في
الاغلب الناظر ولو حصل
غير ناظر لم تأمن ان يتخلل
اعتقاده فلا بد عندنا ان يعلم
كل مسألة من مسائل
الاعتقاد بدليل واحد
ولا يتقعه اعتقاده الا ان
يصدر عن دليل علمه بذلك

للشخص المعتقد واسم الاشارة في قوله بذلك عائد على كل مسئله ويصح أن يكون علم فعلا ماضيا
 وفاعل ضمير مستتر عائد على الشخص المعتقد وبالجملة صفة لدليل والضمير البارز عائد على كل
 مسئله واسم الاشارة عائد على الدليل ويكون اظهارا في محل الاضمار ويحتمل أن الضمير البارز
 عائد على الدليل واسم الاشارة عائد على كل مسئله والباء بمعنى اللام متممة بدليل وفاعل يصدر
 على كل ضمير يرد على الاعتقاد قائل (قوله فلواخترتم) مبنى للجهول اى فلواخترتمته
 المنية اى عاجلته قبل مضي زمان يسع النظر فيه اى ان ما قلناه من أنه لا يتفقه اعتقاده الا أن
 يصدر عن دليل ظاهر اذ المخترم فلواخترتم الخ فالضمير في اخترتم يعقد في ربه الاعتقاد الحق
 الخ (قوله كما ينبغي) اى على الوجه الذى ينبغي (قوله وعجز عن النظر) يحتمل أن تكون الواو
 باقية على حالها عطفة على اخترتم من عطف المسبب على السبب اى وعجز عن النظر في ذلك
 الزمان الذى اخترتمه فيه المنية لاخترتم المنية له ويحتمل أن تكون بمعنى او اى فلواخترتم قبل
 ان ينظر اول مخترم ولكنه عجز عن النظر بلادة منه فيكون مقابلا لقوله اخترتم (قوله فقال جماعة
 منهم) اى من أصحابنا (قوله وان تمكن من النظر) هذا مفهوما عجزاى وان اخترتم وقد كان
 تمكن قبل الاخترام من النظر بتحصيل مقدمة منه في ذلك الزمن ولم ينظر هو هذا على جهل الواو
 في قوله وعجز باقية على حالها واما على جعلها بمعنى او فاعلم وان لم يخترم وتمكن من النظر ولم
 ينظر (قوله مؤمنا عاصيا بترك النظر) اى فيكون النظر واجبا وجوب الفروع عنده (قوله
 وبناء) اى وبني الاستاذ ما قاله على أصل الشيخ أبى الحسن الأشعري وأصل الشيخ قيل هو ان
 النظر ليس شرطاً صحة الايمان وانما هو شرط في الخروج من الاثم (قوله والاخترام) الواو
 اما باقية على حالها وبمعنى او على ما سبق في قوله وعجز من الاحتمالين (قوله فظاهر) اى فظاهر
 صحته وانما قيل بما المشيئة صراحة لمن يقول انه يجوز التكليف في العقائد بما لا يطاق وحينئذ
 فيجوز أن الله تعالى يكلفه ولو مع الاخترام والعجز اى يقال اى بالمشيئة لعدم الدليل القاطع على
 ذلك لان المسئلة ظنية ولهذا لم يقيد اولا (قوله وتركه) عطف على القدرة اى ومع تركه (قوله
 فيه نظر عندى) وجهه ما سبق من أنه لا يأم من أن يتخطل اعتقاده (قوله ولا أعلم صحته
 الاّن) اى ولا أعلم صحة هذا القول الاّن وأتى بذلك دفعا لما قديتهم من أنه قد يتغير اجتهاده
 فيه وان ايمان المقلد صحيح فيكون الاّن عالما بصحة هذا القول كما اتفق للمصنف انه كان أولا
 يقول بكفر المقلد ثم تغير اجتهاده ورجع للقول بصحة ايمانه والحاصل أن من اخترتمه المنية
 قبل أن ينظر أو عجز عن النظر بلادة فهو مؤمن وان تمكن من النظر بأن وسع الزمن النظر
 ولم ينظر ولم يخترم فهو مؤمن عاص عند الاستاذو كافر عند ابن العربي (قوله فان قيل الخ) منشأ
 هذا السؤال قوله فيما سبق فبضرورة تقديمه عليهم اثبت له صفة الوجوب قبلها فقوله قد وجبتم
 النظر قبل الايمان اى قبل وجوب الايمان وقوله على ما استقر من كلامكم اى على ما فهم من
 كلامكم وهو قوله فيما سبق فبضرورة تقديمه عليهم اثبت له صفة الوجوب قبلها وفيه أن الذى
 فهم منه وجوب النظر قبل وجوب المعرفة لا قبل وجوب الايمان كما قال وقد يجاب بأن المراد
 بالايمان نفس المعرفة كما هو قول المراد به حديث النفس التابع للمعرفة كما هو المعتقد واذا
 كان النظر واجبا قبل المعرفة التى هي متبوعة للايمان فليكن واجبا قبل الايمان الذى هو

فلواخترتم وقد تعلق اعتقاده
 بالبارى تعالى كما ينبغي وعجز
 عن النظر فقال جماعة منهم
 انه يكون مؤمنا وان تمكن
 من النظر ولم ينظر قال الاستاذ
 ابو اسحق يكون مؤمنا عاصيا
 بترك النظر وبناء على أصل
 الشيخ أبى الحسن فاما كونه
 مؤمنا مع العجز والاخترام
 فظاهر ان شاء الله تعالى واما
 كونه مؤمنا مع القدرة على
 النظر وتركه فقوله فيه نظر
 عندى ولا أعلم صحته فان قيل
 قد أوجبتم النظر قبل الايمان
 على ما استقر في كلامكم

تابع للمعرفة أو المراد به - حيث النفس التابع للمعرفة ولكن في كلامه حذف مضاف والاصل
 قد أوجبت النظر قبل سبب الايمان وهو المعرفة وقد تقدم أن المعرفة سبب عادي لحديث النفس
 لان الشأن أن الانسان اذا اعتقد شيئا اعتقاد اجاز ما نشأ عن دليل يحدث به نفسه (قوله فاذا
 دعى المكلف) ببناء الفعل للعجول وقوله الى المعرفة أى الى مسيها وهو الايمان أو الى المعرفة
 نفسه ببناء على أنها الايمان أى فاذا طلب من المكلف الايمان أى تحصيله قال الشيخ المولى
 والمكلام فى الكافر الاصلى المعاند المجبور على الاقرار أمان أراد الدخول فى الاسلام فلا
 نقول له حتى تنظر بل نقول له أسلم ثم انظر لان ذلك أدى الى النظر (قوله فقال) جواب اذا
 (قوله حتى أنظر) أى فقال لأومن حتى أنظر حتى غائبة أو المعنى فقال حتى أنظر فأومن حتى
 ابتدائية وهى وما بهداهى محل نصب مقول القول (قوله فانا الآن) أى فى هذا الزمان
 الحاضر (قوله فى مهلة النظر) أى فى سعة النظر أى فى زمن واسع للنظر لا ضيق (قوله وتحت
 ترداد) أى تكراره مرة بعد أخرى أى وبصد تكريره مرة بعد أخرى (قوله ماذا تقولون)
 يحتمل أن ما استفهامية مبتدأ وإذا اسم موصول خبر ما الاستفهامية وجملة تقولون صلته
 والعائد محذوف أى ما الذى تقولونه ويحتمل أن مجموع ما ذكر استفهامية مبتدأ وجملة
 تقولون خبره (قوله أنلزمونه الاقرار بالايمان) أى بأن يقول أنت وصدقت بما جاء به الرسول
 صلى الله عليه وسلم (قوله فتتقنون أصلكم) أى فتبطلون قاعدة تكلم (قوله فى أن النظر) فى
 معنى من أى من أن النظر وهو بيان للاصل وقوله قبلها أى قبل المعرفة التى هى الايمان
 أو التابع لها الايمان على ما مر (قوله أم تهلونه الخ) أى كأن تقولوا انه انظر حتى يريد الله
 الفتح عليك أو حتى يمدك الله للدلالة ولو جبه الدلالة (قوله الى الحد) أى الى امر محدود كأن
 يحد بارادة الله الفتح عليه أو بهدياته ايامه للدلالة ولو جبه الدلالة كما مثلنا (قوله يتناول به
 المدى فيه) أى يتناول بالمكلف الزمان فى ذلك أى فى انتظار وقت ذلك الحد كإرادة الله الفتح
 عليه أى أو تهلونه الى حد يتناول عليه فى انتظار وقت ذلك الحد الزمن للجهل بالوقت الذى يحصل
 فيه ذلك الحد وكأنه قيل أو تهلونه الى حصول امر مجهول وقت حصوله وقد يكون العمر فلا
 يحصل الامتثال فلا يتحقق للامهال فائدة (قوله أم تقدرونه) أى النظر وقوله بمقدار أى
 كئلثة أيام بأن تقولوا انه انظر ثلاثة أيام ثم بعد ذلك قر بالايمان (قوله فتحكمون عليه) أى
 على المكلف (قوله بغير نص) لوقال بغير دليل كان أولى اذا التقدير لا يتعين أن يكون نص من
 الشارع بل يجوز أن يكون بطريق القياس وحاصل السؤال أن المكلف اذا طلب منه الايمان
 فقال أم هلونى حتى أنظر فاما أن تلزموه الاقرار بالايمان فلنكم نقض قاعدة تكلم المذكورة
 واما أن تهلوه مدة مجهولة فيلزم عليه أنه قد لا يحصل الامتثال فلا يتحقق للامهال فائدة واما أن
 تهلوه مدة معينة فيلزمكم الحكم عليه بغير نص وهذا تحكمكم (قوله فالجواب أنا نقول الخ)
 حاصل الجواب أنا نقول بواحد من هذه الثلاثة بل الشخص المطلوب بالايمان اذا دعا الامهال
 الى النظر فيقال له ان كنت تعلم النظر فاسرده وان كنت لا تعلمه فاسرعه ونسرده عليه فى الحال
 فان أظهر الايمان بأن قال اعتقدت ما أتجه هذا الدليل الذى سرد على حكم عليه بالاسترشاد
 وان امتنع من اعتقاد ما أتجه الدليل به مدعته أنه منج كان قال هذا الدليل منتج الاى

فاذا دعى المكلف الى المعرفة
 فقال حتى أنظر فانا الآن
 فى مهلة النظر وتحت ترداد
 ماذا تقولون أنلزمونه الاقرار
 بالايمان فتتقنون أصلكم
 فى ان النظر يجب قبلها أم
 تهلونه فى نظره الى الحد
 يتناول به المدى فيه أم
 تقدرونه بمقدار فتحكمون
 عليه بغير نص الجواب فانا
 نقول

لا أعتقد ما أنتجه تبين أنه معاند فيجب استخراج العناد منه بقوله بالسبب (قوله أما القول
 بوجوب الايمان قبل المعرفة) أي قبل سبب المعرفة وهو النظر فضعف أي فباطل بدليل ما ذكره
 من التعليل بعد أي وحيث كان باطلا فلا يلزم به الاقرار بالايمان اذا طلب النظر فبطل الشق
 الاول من التريديد وقوله أما القول الخ هذا تهديد وتوطئة للجواب الذي ذكره في قوله وأما اذا دعا
 المطلوب الخ فإن هذا هو جواب السؤال في قوله ماذا تقولون الخ (قوله لان الزام التصديق بما)
 أي بنسبة كالنسبة في قولنا الله واحد ومحمد رسوله وقوله لانعلم صحته أي مطابقتها لما في نفس
 الامر لان النرض أنه لا دليل عنده (قوله يؤدي الى التسوية بين النبي والتمني) أي بين من
 كان نبيا بحق ومن يدعي النبوة كذبا أي يؤدي الى أن يسوي بين كل منهم ما في الايمان به لانه
 لا يعرف الحق من الباطل والحاصل أن هذا الشخص الذي طلب منه الايمان فقال أهم هلوني
 وطلب النظر لو قلنا له صدق بكذا وكذا من العقائد التي لا يعلم مطابقتها للواقع والزمن بما ذلك
 لا أدى ذلك الى أن يسوي بين النبي والتمني في الايمان بكل منهم - ما العدم معرفة الحق من الباطل
 والتسوية بينهم ما باطلة فيكون ما أدى اليها من الزام التصديق بما لا تعلم صحته باطلا (قوله وأنه
 يؤمن أولا) عطف على التسوية أي ويؤدي الى أن يصدق أولا من غير دليل ثم يشرع في النظر
 عقب التصديق كما دلت عليه الفاء في قوله فينظر (قوله فيتبين له الحق فيتمادي) أي فاما أن
 يتبين له أن ما صدق به - في وذلك اذا نظر في الدليل من جهة الدلالة فيستقر على ايمانه السابق
 الذي حصل (قوله أو يتبين له الباطل الخ) أي واما أن يتبين له أن ما صدق به باطل لكونه نظر
 في الدليل من غير جهة الدلالة فيرجع عنه لما كان عليه قبل الايمان الحاصل بالالزام وهو
 الكفر كما اشار له بقوله وقد اعتمد الكفر أي وقد كان معتمدا للكفر قبل الايمان الحاصل
 بالالزام فقوله وقد اعتمد الكفر أي والحال أنه قد اعتمد الكفر بين به ما كان عليه قبل ذلك
 الايمان الحاصل بالالزام والحاصل أن الزامه التصديق بما لا تعلم صحته يؤدي الى سلوك طريق
 مخفية وهو النظر لان الشخص تارة ينظر في الدليل من جهة الدلالة فيتبين له الحق وتارة ينظر في
 الدليل من غير جهة الدلالة فيتبين له الخطأ وسلوك طريق مخفية لا يصح فإدى اليه لا يصح
 (قوله وأما اذا دعا الخ) هذا شروع في الجواب ودعا بمعنى للفاعل وفاعله المطلوب وبالايمان
 متمعلق بالمطلوب وقوله الى النظر متمعلق بمجذوف معه ولدعا أي واذا دعا أي طلب من طلبها منه
 الايمان الامهال للنظر هو هذا هو المناسب لقوله سابقا فاذا دعى المكاف الى المعرفة فقال حتى
 انظر الخ (قوله فيقال له ان كنت الخ) أي فيقال لانتهلك أصلا لمدة معينة ولا مدة محددة
 بشئ مجهول وقت حمله بل تنظر في حاله فان كان غير مخالظ لاهل الاسلام يقال له ان كنت تعلم
 النظر أي الدليل ووجه الدلالة (قوله فاسرده) أي في نفسك أي أجرحه على قلبك بأن تقول في
 نفسك العالم حادث وكل حادث له صانع فينتج لك أن العالم له صانع (قوله ويسردني ساعة عليه)
 المراد بمرده عليه ذكره مبيته وجه الدلالة كان يقال له العالم حادث وكل حادث له صانع
 ويبين له وجه الدلالة حتى يعرف أنه ينتج وليس المراد بمرده ذكره فقط والدليل والا كان
 مقلدا في الدليل فيلزم المحذور السابق في الزام التصديق بما لا تعلم صحته اذا لفرق في التقليد بين
 الدليل والمدلول وقوله في ساعة المرادهم القطعة من الزمان وفيه انه يلزم عليه تقدير الزمن فما

أما القول بوجوب
 الايمان قبل المعرفة فضعيف
 لان الزام التصديق بما لا تعلم
 صحته يؤدي الى التسوية
 بين النبي والتمني وأنه يؤمن
 أولا فينظر فيتبين له الحق
 فيتمادي أو يتبين له الباطل
 فيرجع وقد يعتقد الكفر
 وأما اذا دعا المطلوب بالايمان
 الى النظر فيقال له ان كنت
 تعلم النظر فاسرده وان كنت
 لا تعلمه فاسرده ويسردني
 ساعة عليه

فترمنه وقع فيه والجواب ان المراد بالتقدير الذي وترمنه تقدير ما ليس بضروري وهو هذا تقدير
 ضروري لان من لوازم سرد النظر زمننا يقع فيه (قوله عليه) تهلق يسرد (قوله فان آمن) أي
 فان أظهر الايمان بأن قال اعتمدت ما أنتجه هذا الدليل الذي سردته في نفسي أو سرد على
 (قوله تحقق استرشاده) أي حكم له بالاسترشاد أي بالرشاد والهداية للايمان وان كان في الباطن
 لم يؤمن (قوله وان أبي) أي امتنع من اعتماده ما أنتجه الدليل الذي سردته في نفسه أو سرد عليه
 بعدمعرفة أنه منتج كان قال هذا الدليل منتج الأتي لأعتمده ما أنتجه (قوله تين) أي ظهر
 (قوله استخرجه) أي العناد أو استخرج الشخص من العناد (قوله أو يموت) أي الى ان
 يموت بالسيف فأو بعنى الى والفعل بعدها منصوب بأن مضمره ويحتمل أن يموت عطف على قوله
 بالسيف أي انه اذا عاند ثبت اخراج العناد منه اما بالسيف واما بالموت من الله بدون قتل فوجب
 بمعنى الوجوب الشرعي بالنظر للقتل بالسيف وبمعنى الوجوب اللغوي وهو الثبوت بالنظر لقوله
 أو يموت ويحتمل أن قوله بالسيف اي بالمتمديد بالقتل بالسيف إلا أن يموت بدون قتل فاذا مات
 انقضى امره وبعد هذا كله فإذ كره ابن العربي غير ما هو مذكور في كتب الفقه وحاصله أنه
 اذا قبض عليه وكان من الاسرى خيرا الامام بين قتله واسترقاقه والمن عليه أو القداء وان
 لم يقبض عليه وهو غير الاسير فانه يدعى للاسلام أو لا ثم لاداء الجزية ثم يقتل (قوله وان كان
 الخ) مقابل لمخزوف أي هذا الذي ذكرناه اذا كان الكافر ممن لم يثا فن أهل الاسلام فان كان
 ممن يثا فن بشاء مئة وفاء ونون أي يخاطب المسلمين بأن كان ذميا مخالطا لهم ثم حارب وان أعطى
 الجزية كذا قاله المولى وحينه ذ فلا يخالف ما تقر في الفقه والحاصل أن ما ترفي كافر لم يخاطب
 أهل الاسلام بأن كان في بلاد الحرب وطلبنا منه الايمان فقال أمهلوني حتى أنظر وكلامه
 الا ن في كافر مخالط للمساكين عالم بطريق الايمان وهي النظر الى الدليل الموصل للمعرفة (قوله
 لم يجهل ساعة) أي لا وجوبا ولا ندبا بل يقال له اما ان تؤمن اي تصدق بأن ماجاءه الرسول من عند
 الله حق أو تقتل ولا يقال له ان كنت تعلم النظر فاسرده في نفسك والافاسمه ولا يقال ذلك أيضا
 للمرتدان الا اول علم طريق الاسلام وعاند المرتد حصل له العلم بالنظر الصحيح اولا والفرق بين
 الاصلى المخاطب والاصلى غير المخاطب ظاهر وعلم من عبارته انه انما يقال له ان كنت تعلم النظر الخ
 اذا سأل الامهال للنظر اما اذا لم يسأل حمل على انه معاند فيلجأ على الايمان بالسيف (قوله الا ترى
 الخ) تنظير فيما نحن بصدد من جهة ان كلالا يجهل وجوبا وان كان ما نحن فيه لا يجهل اصلا
 والمرتد يجهل ندبا فهو تنظير في الجملة فان قيل لم امهل المرتد ندبا على كلامه دون الا ترى فانه
 لا يجهل اصلا قلت جوابه ان المرتد عمل بقتضى المخاطبة من الدخول في الايمان قبل الردة فاذا
 خرج احتمل ان يكون لشبهة قامت عنده فهو معذور في الجملة فاستحب امهاله له ان يزيلها
 ويبدل الشك باليقين والجهل بالعلم بخلاف الا ترى فان الايمان لم يخاطب قلبه وقد تمكن من
 البرهان القاطع وقد قصر في دخوله في الايمان فهو معاند ولو حكما فلذا كان له السيف من غير
 امهال والحاصل ان الكافر الاصلى يحمول على المعاند بخلاف المرتد ويحتمل ان قول الشارح
 لم يجهل ساعة اي وجوبا وان امهل ندبا وحينه ذ فيكون قوله الا ترى الخ تنظيرا تاما (قوله استحب
 فيه العلماء الامهال) هذا قول ضعيف في المذهب والمعتمد انه يجب امهاله ثلاثة ايام ويستتاب

فان امن تحقق استرشاده
 وان أبي تين عناده فوجب
 استخراجه منه بالسيف أو يموت
 وان كان ممن نائفن أهل
 الاسلام وعلم طريق الايمان لم
 يجهل ساعة الا ترى ان المرتد
 استحب فيه العلماء الامهال

فيم اكل يوم مرة فان رجح للاسلام فظاهر والاقتل (قوله لرب) اي لشك حصل له من شبهة
وردت عليه وقوله فيتر بص به مدة أي فينتظر به مدة (قوله أن يراجع) أي يدل (قوله
والجهل بالعلم) الجهل معطوف على الشك المعهول اي راجع وبالعلم معطوف على اليقين المعهول
اي راجع أيضا ففيه العطف على معهولى عامل واحد وهو جازوا المراد بالجهل الشك وبالعلم اليقين
فاله عطف مرادف (قوله ولا يجب ذلك) أي امهال المرتد وقد علمت أن المعتمد أنه واجب (قوله
بالنظر) متعاقب بصحول والباء سببية (قوله أولا) أي قبل الردة واعلم أن قوله وأما اذا دعالى
قوله ألا ترى يظهر منه رد الشق الثاني والثالث في السؤال كما ظهر رد الشق الاول بقوله
أما القول الخ (قوله وكيف يصح لناظر) أي اعاقل وهذا استهزام على وجه الاستبعاد مشوب
بالتعجب والانسكار على القائل بأن الايمان يجب قبل النظر وهو مرتبط بقوله أما القول بوجوب
الايمان قبل المعرفة فضعيف فهو بمنزلة تهليل ثان له وكأنه قال أما القول بوجوب الايمان قبل
المعرفة فضعيف لان الزام التصديق بما لا تعلم صحته يؤدى الخ ولانه لا يصح لناظر (قوله قبل
النظر) أي اي قبل النظر فهو تفسير لقوله أولا (قوله ولا يصح) أي لانه لا يصح وهذا علة لقوله
وكيف يصح الخ (قوله في المعقول) أي في العقل أي لا يصح بحسب العقل أي لا يصح عقلا ايمان
بغير معلوم الصحة ويصح أن يراد بالمعقول الامور المقبولة عقلا أي لا يصح أن يعد في الامور
المقبولة عقلا ايمان بغير معلوم الصحة (قوله بغير معلوم) أي بغير معلوم الصحة (قوله وذلك الذي
الخ) جواب عن سؤال نشأ من قوله ولا يصح في المعقول الخ وحاصل السؤال أنه قد صح ذلك
ووجود كافي ايمان المقلد فانه ايمان بغير معلوم صحته وحاصل الجواب أنا لان سلم أن الذي عند
المقلد من اعتقاد أن الله واحد ايمان حقيقة بل هو أمر حصل من حسن ظنه بمن قلده يجوز أن
يتغير (قوله حسن ظن) من اضافة الصفة للموصوف وفي الكلام حذف مضاف أي فهو
مسبب ظن حسن بغيره أي أنه أمر حصل من ظنه الحسن بغيره بكسر الباء أي بالشخص الذي
أخبره بما حصل له الاذعان به في نفسه وهو مقادير بفتح اللام كذا قرره شيخنا وفي بس وحاصل
الجواب أنه ليس هناك لذلك المرء علم حصل من مقادير بل الحاصل له انما هو ظن حسن في ذلك
الذي قلده وأما الحكم الذي أخذ منه وقادير فيه فلا يلزم أن يكون جازما فمعه ويصح فتح الباء
على أنه من الحذف والايصال اي المخبر به (قوله والافان تطرق) اي والايكن ما يجده المرء
المقلد بسبب حسن ظنه بل كان ايمانا حقيقة على ما قال شيخنا أو بل كان اعتقادا على ما في
يس عن ابن الهمام فلا يصح لانه على تقدير ان تطرق اليه اي الى ما يجده المرء في نفسه من
الاذعان بوحداية الله (قوله التجوز) أي جواز كونه غير مطابق للواقع بتشكيك مشكك
فيه أو غيره أو التكذيب أي كونه كذبا تطرق أي ان طرأ لذلك ثبت ذلك الطارئ وزال ما عنده
من الجزم فلا يكون ما عنده من الجزم ايمانا حقيقة لان شأن الايمان أنه اذا طرأ له ذلك لا يثبت
هذا الطارئ وبمذاظهر لك عدم اتحاد الشرط والجزاء وأن المراد بالتجوز والتكذيب اثره
وقد استتمت من هذا الكلام أن اعتقاد المقلد لا يكتفي في حصول الايمان بل لا بد فيه من النظر
الموصل للتصديق اليقيني الذي لا يحتمل التقيض (قوله وايضا الخ) راجع لقوله وكيف يصح الخ
فهو يدل على عدم صحة القول بوجوب الايمان قبل النظر والحاصل انه اقام على عدم صحة

اعله انما ارتد لرب فيتر بص به
مدة له ان يراجع الشك باليقين
والجهل بالعلم ولا يجب ذلك
لحصول العلم بالنظر الصحيح
أولا وكيف يصح لناظر ان
يقول ان الايمان يجب أولا
قبل النظر ولا يصح في المعقول
ايمان بغير معلوم وذلك الذي
يجده المرء في نفسه حسن
ظن بغيره والافان تطرق
اليه التجوز والتكذيب
تطرق وأيضا فان النبي صلى
الله عليه وسلم

القول بوجوب الايمان قبل النظر دلائل على ما هو قوله ولا يصح في المعقول الخ وذلك لا
نقلها وهو قوله وايضا الخ (قوله دعا الخلق الى النظر اولاً) أي في أول الرسالة وهو طرف لدعاء أي
ودعاؤه في أول الرسالة الخلق الى النظر دون الايمان دلائل على أن النظر مطلوب أولاً وبينه
فلا يصح القول بوجوب الايمان قبل النظر (قوله فلما قامت الخجة به) أي حين قامت الخجة على
النظر فالباء بمعنى على والمراد بالنظر الدلائل وعلى هذا يكون المراد بالخجة التي قامت على النظر
تبيين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك النظر والمراد بقيامه عليه تعلقه به وكأنه قال حين حصل من
النبي صلى الله عليه وسلم تبيين للدلالة الدالة على ما يتعلق بالله ورسوله ولا يخفى ما في هذا من
التكليف فالاولى أن تجعل الباء في التصوير ويكون المعنى حين قامت أي حصلت عندهم
دعاهم النبي إلى النظر الخجة المصورة بالنظر أي الدليل ويصح أن يراد بالخجة الاحتجاج والباء في
به للتعبير ويكون المعنى حين حصل الاحتجاج على الخلق بالنظر أي بحصوله عندهم (قوله
وبلغ) أي النبي صلى الله عليه وسلم وهو معطوف على قامت (قوله غاية الاعذار) الاعذار
قطع العذر والاضافة يجوز أن تكون من اضافة الصفة للموصوف أي الاعذار الغاية وأن
تكون حقيقة أي المرتبة العليا من الاعذار (قوله فيه) أي في النظر ويصح أن تكون في
بمعنى الباء التي للتعبير بمتعلقة بالاعذار أي بلغ غاية قطع حججهم بالنظر أي بالدلائل الذي بينه لهم
وفهموه ويصح أن تكون متعلقة ببلغ وفي سببية أي وبلغ غاية الاعذار بسبب ما بينه لهم من
النظر وفهموه (قوله ألا ترى الخ) دلائل على كون النبي صلى الله عليه وسلم دعاهم اولاً للنظر قبل
دعائه للايمان (قوله قال له اعرض علي آيتك) أي معجزتك الدالة على صدقك فيما أخبرتنا به
التي من جملتها الأدلة الدالة على ما يتعلق بالله ورسوله ففي قوله اعرض علي آيتك دون ان يقول
له حتى أنظر دلائل على ان النظر حصل له قبل دعائه للايمان فتدبر (قوله فيعرضها) بفتح الياء
وكسر الراء من عرض (قوله الحق) أي فيظهر له ان ما بينه النبي من الأدلة الدالة على ما يتعلق
بالله ورسوله مطابق للواقع (قوله فيؤمن) أي فيظهر الايمان كان يقول آمنت بما جاء به رسول
الله أو بما أتجه هذا الدليل (قوله فيؤمن) أي من الهلاك (قوله فيهلك) أي فيستحق الهلاك
بالسيف وفي قوله دعا الخلق اولاً الى النظر الخ مخالفة لما ذكره العلامة ابن حجر في شرح العباب
من أنه قد تواترت الاخبار بقرائن معنوية على أنه صلى الله عليه وسلم لم يزد في دعائه المشركين على
طلب الاقرار بالشهادتين والتصديق بدلولهما بل اكتفى بما دون ذلك كقوله في حديث معاوية بن
الحكم في الامة السوداء التي أراد عتقها فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم ان الله فقالت في
السماء فقال لها من أنا فقالت رسول الله قال اعتمقها فانها مؤمنة اه افاده بعضهم (قوله
انتهى) أي كلام ابن العربي وقد استقدم منه عدم صحة ايمان المقادير رضاه الشارح حيث
قال وهو أي كلام ابن العربي حسن (قوله واستشكل القول بأن المقلد الخ) حاصل الاشكال
أنه لو صح القول بأن المقلد ليس بمؤمن لزم عليه تكفيراً كثيراً العوام لان كثيراً العوام مقلدون
لا عارفين كما هو مشاهد لكن التالي باطل لان تكفيراً كثيراً العوام منافي لما علم من ان نبينا محمداً
صلى الله عليه وسلم أكثر الانبياء اتباعاً وما ورد من ان امته ثلثا اهل الجنة واذ باطل التالي بطل
المقدم وثبت عدم صحة القول بأن المقلد ليس بمؤمن وقد يقال لانسان لم يطلن التالي بل العوام

دعا الخلق الى النظر اولاً فلما
قامت الخجة به وبلغ غاية
الاعذار فيه حالهم على الايمان
بالسيف ألا ترى ان كل من دعاه
الى الايمان قال له اعرض علي
آيتك فيعرضها عليه فيظهر
له الحق فيؤمن فيؤمن أو
بمعاند فيهلك اه قلت هذا
كلام ابن العربي وهو حسن
استشكل القول بأن المقلد
ليس بمؤمن

كفار لا عرضهم عن النظر المطلوب منهم فهم ليسوا من الامة فضلا عن ان يكونوا معظمها بل هم عوام وليس ذلك منافيا لعلم ولما ورد بطورا ان يكون العلماء والاقول من العوام اكثر من اتباع الانبياء وانهم ثلثا اهل الجنة واولى صادعقل يصد عن ذلك لكنه خلاف المتبادر فلذا اجاب الشارح بغيره (قوله وهم) أي أكثر العوام معظم هذه الامة أي امة الاجابة (قوله وذلك) أي تكفيرا أكثر العوام مما يقدر الخبيث واللازم باطل لان ذلك مما يقدر الخ (قوله وورد) عطف على علم وأشار الشارح بهذا المارواه الترمذي من أن صفوف أهل الجنة تبلغ مائة وعشرون صفانها ثمانون لهذه الامة (قوله وأجيب بأن المراد الخ) أي وأجيب بمنع الملازمة لان المراد الخ وحاصل الجواب منع الملازمة وسند المنع أن الدليل الذي يجب معرفته على جميع المكلفين انما هو الدليل الجلي وهو حاصل عند العوام فلا يكونون مقلدين بل هم مستدلون بدليل جلي ومن ثم قال العلامة السعد محمل الخلاف في ايمان المقلدين نشأ بشايق جبل ولم يخاطب أهل الاسلام أمان من خالطهم فليس مقلد انهم لو كان الدليل الذي يجب معرفته على جميع المكلفين الدليل التفصيلي كانت الملازمة مسئلة وقد علمت أن الدليل التفصيلي لم يكف جميع المكلفين معرفته على أنالوسلنا الملازمة فلانسلم بطلان التالي بل نقول بوجوبه وقوله وذلك مما يقدر الخ محمل منع كما سبق وان كان يظهر من كلام الشارح تسليمه (قوله هو الدليل الجلي) أي الدليل الاجمالي وهو المحجوز عن تقريره وعن رد شبهه ويقابله التفصيلي وهو المقدور عليه ما فيه فالجلي يسكون الميم نسبة للجمال بالضم والسكون أي الاجمال ويقع الميم أيضا نسبة للجمال بضم ففتح لان صاحبه يعتقد بجملا غير مفصلة (قوله وهو الذي يحصل) بضم الياء مع تشديد الصاد وكسرهما (قوله في الجملة) انما أتى بذلك اشارة الى أنه ليس كل واحد من المكلفين يحصل له العلم والطمأنينة بالعقائد الاجمالي لان بعضهم قد تقوم عنده شبهة فلا يدفعها عنه الا الدليل التفصيلي (قوله العلم) المراد به المعرفة بالخازمة والمراد بالطمأنينة الاذعان والقبول (قوله بحيث لا يقول الخ) أي لما عنده من الجزم والاذعان الذي لا ينحو عنه (قوله من تحرير الأدلة) أي تخايصها وتفتيحها وتصحيحها بوجود شروط الانتاج فيها وهذا بيان لطريق المتكلمين (قوله وترتيبها) أي ترتيب مقدماتها (قوله ولا القدرة) عطف على معرفة أي ولا يشترط القدرة على التعبير بل المدار على حصول الدليل الجلي في القلب (قوله من الدليل الجلي) بيان لما (قوله ولا شك أن النظر) أي الدليل (قوله على هذا الوجه) وهو حصول الدليل الجلي في القلب (قوله لمعظم هذه الامة) أي لمعظم عوام هذه الامة وقوله أو لجميعها أي بل لجميعها أي جميع عوام هذه الامة وليس المراد معظم نفس الامة وهو جميع العوام لانه لم يبق حينئذ بعد المعظم الا العلماء العارفين فلا يحتاج لقله أو لجميعها بل لا معنى له وكان يكفي الشارح أن يقول غير بعيد حصوله لا أكثر عوام المؤمنين غير أنه لاحظ تفسير المستشكل لا أكثر عوام المؤمنين بقوله وهم معظم هذه الامة فأورد احتياطوا زادا في الاحتياط قوله أو لجميعها أي واذا كان لا يعد حصوله لمعظم هذه الامة فلا يلزم من صحة القول بعدم صحة ايمان المقلد تكفيرا أكثر العوام كما قال المستشكل (قوله فيما قبل آخر الخ) أي في الزمن الذي قبل آخر الزمان وهو ظرف لحصول (قوله الذي) نعت لا آخر (قوله ولا يبقى فيه) أي في آخر الزمان

لانه يلزم عليه تكفيرا أكثر عوام المسلمين وهم معظم هذه الامة وذلك مما يقدر الخ فيما علم ان سيدنا ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم أكثر الانبياء أسماعا وورد ان أمته المشرفة ثلثا أهل الجنة وأجيب بان المراد بالدليل الذي يجب معرفته على جميع المكلفين هو الدليل الجلي وهو الذي يحصل في الجملة للمكلف العلم والطمأنينة بعقائد الايمان بحيث لا يقول قلبه فيها لأدري سمعت الناس يقولون شيئا فقلته ولا يشترط معرفة النظر على طريق المتكلمين من تحرير الأدلة وترتيبها ودفع شبهة الواردة عليهم والا القدرة على التعبير عما حصل في القلب من الدليل الجلي الذي حصلت به الطمأنينة ولا شك أن النظر على هذا الوجه غير بعيد حصوله لمعظم هذه الامة أو لجميعها فيما قبل آخر الزمان الذي رفع فيه العلم النافع ويكثر فيه الجهل المضر ولا يبقى فيه التقليد المطابق

(قوله)

(قوله فضلا عن المعرفة) اي انه لا يبقى في آخر الزمان تقليد ولا معرفة وعدم بقاء المعرفة اولى بالاتباع (قوله عند كثير) نظرف اي بقى (قوله ولعلنا ادر كذا هذا الزمان) اي وهو الزمان الذي لا يبقى الخ ولعل هنا للاشفاق وهو توقع المكروه لان ادراك هذا الزمان من المكروه لا للترجي وهو توقع المحبوب قال الشيخ الملوى واذا كان هذا زمان المصنف فكيف يكون زماننا الا ان الذي يقع فيه ممن هو مشهور بالعلم ما هو شنيع الاعتقاد فثقتهم من يقول ان كلامه تعالى بحروف وأصوات ومنهم من يقول صفات السلب ووجودية ومنهم من يصف الانبياء غير زينا بانهم ناقصو الكرم والعلم ومنهم من ينسب الكذب للانبياء ومنهم من ينسب النقص لبعض الملائكة كهاروت وماروت ومن كان يصدر عنه هذا فيجب أن لا يؤخذ عنه العلم بل تجب مجانبته (قوله بلاريب) أي بلاشك (قوله وفي الحديث الخ) دليل لكون آخر الزمان يحصل فيه ما ذكر من رفع العلم وثبوت الجهل (قوله امامة) بضم الهمزة (قوله تسكون) أي توجد (قوله مؤمنا) أي ملتبسا بالايمان كأنه تقدم شهادة الزور مثلا (قوله كافرا) أي ملتبسا بالكفر كان يشهد بالزور معتقدا حلية ذلك (قوله أجاره) اي حماه وقوله بالعلم أي النافع بأن يعمل بقتضاه (قوله وبالجملة الخ) الجار والمجرور متعلق بمحذوف يدل عليه الكلام بقدر بعد الفاء في قوله فالاحتياط وذلك المحذوف جواب شرط مقدر والمعنى واذا عرفت ما تقرره نقول بالجملة أي قولنا ملتبسا بالجملة أي قولنا اجماليا الاحتياط (قوله مايسلكه) أي مايرتكبه ويتعاطاه (قوله لاسيما) لانافية للجنس وسى اسمها بمعنى مثل وما موصول اسما بمعنى الذي واقعة على الاحتياط وهي في محل جر باضافة سى اليها وخبر لا محذوف أي لا مثل الاحتياط في هذا الامر موجود اي فالاحتياط في هذا الامر أقوى بحيث لا يماثله في القوة احتياط والاحتياط الاخذ بالا حوط (قوله في هذا الامر) اي وهو ما يجب لله وما يستحيل وما يجوز وما يجب للرسول وما يستحيل وما يجوز والاحتياط في ذلك يكون باعتقاده اعتقاد اجاز ماناشئا عن الدليل (قوله الذي هو رأس المال) أي كراس المال فثبته الامر المذكور من حيث اعتقاده على الوجه السابق برأس المال بجامع أن كلا يشأ عنه خير فالامر المذكور يشأ عنه صحة القروع كالصلاة والصوم الخ ورأس المال يشأ عنه الربح بالتجريفه (قوله وعليه) أي على الامر المذكور ومن حيث اعتقاده ينبغي أي يترتب كل خير من صحة العبادة ودخول الجنة والتشم فيها وهذا في قوة التعاليل لما قبله أي وانما كان هذا الامر كراس المال لانه يترتب عليه كل خير فهو يشير لوجه النسبه (قوله فكيف يرضى) استهتام انكارى بمعنى النقي أي فلا يرضى ذوهمة عظيمة فالتنوين للتعظيم (قوله منه) اي فيه والضمير لهذا الامر (قوله مايكدر) أي الامر الذي يكدر مشربه أي شره والمراد به اعتقاده (قوله من التقليد) بيان لما (قوله ويترك) عطف على يرتكب (قوله للنظر) أي للدليل وقوله الصحيح اي من جهة المادة والصورة (قوله الذي يأمن) صفة لما ذكر من المعرفة والتعلم فقوله معه اي مع ما ذكر من الامر ين (قوله من كل مخوف) أي من كل أمر يخاف منه (قوله ثم يلتحق معه) أي مع ما ذكر من المعرفة والتعلم أي ثم يلتحق بدرجة العلماء حالة كونه مصاحبا لما ذكر من مصاحبة المسبب للسبب والمراد بدرجة العلماء مرتبتهم (قوله في سلك قوله تعالى) الاضافة للبيان وقوله انه لا اله الا هو أي بأنه لا اله

فضلا عن المعرفة عند كثير
 ممن يظن به العلم فضلا عن
 كثير من العامة ولعلنا ادر كذا
 هذا الزمان بلاريب والله
 المستعان ولا حول ولا قوة
 الا بالله العلي العظيم وفي
 الحديث عن ابي امامة رضى
 الله عنه قال قال رسول الله
 صلى الله عليه وسلم تكون فتنة
 في آخر الزمان يصبح الرجل
 فيها مؤمنا وعيسى كافرا
 الا من أجاره الله تعالى بالعلم
 وبالجملة فالاحتياط في الامور
 وأحسن ما يسلكه العاقل
 لاسيما في هذا الامر الذي
 هو رأس المال وعليه ينبغي
 كل خير فكيف يرضى ذوهمة
 أن يرتكب منه ما يكدر
 مشربه من التقليد المختلف
 فيه ويترك المعرفة والتعلم
 للنظر الصحيح الذي يأمن
 معه من كل مخوف ثم يلتحق
 معه بدرجة العلماء الداخلين
 في سلك قوله تعالى شهد الله
 انه لا اله الا هو

الاهول ان مادة الشهادة تتعدى بالياء (قوله والملائكة) عطف على الله اى وشهدت الملائكة
 وأولو العلم أنه لا اله الا هو فقيه حذف من الثاني دلالة الاول (قوله قائما) حال من الجلالة حال
 لازمة واعتذر عن انفراده تعالى بالحال دون المعطوفين عليه وان كان مثل جاه زيد وعمر ورا بكا
 لا يجوز بان هذا انما جازا عدم الالباس وأخرت الحال عن المتعاطفين للدلالة على علو مرتبتهم
 وقال ابن هشام التحقيق أن قائما نصب على المدح والمراد بالقسط العدل (قوله عن هذه الرتبة)
 أى رتبة المعرفة والتعلم للنظر الصحيح المترتب عليه ما ذكر (قوله ساقطة) أى دنية (قوله
 خسيصة) أى حقيرة دنية (قوله لكن على العاقل الخ) أى واذا علمت أن التعليل لا يكون وأنه
 لا بد من المعرفة والتعلم للنظر الصحيح فلا تتعلم العقائد بأدلتها الاعلى عارف حق المعرفة لا على كل
 من يدعى العلم فدفع بالاستدراك ما يتوهم من أنه يتعلم على كل من تصدى للتعليم وهذا شروع
 فى نصيحة المسلمين من جهة المشايخ الذين يتلقى عنهم هذا العلم ومن جهة الكتب التى ينبغي
 تعاطيها والاعتناء بها من كتب هذا الفن (قوله أن ينظر أولا) أى أن يثبت ويفتش على من
 يحقق الخ وقوله أولا أى قبل الشروع فى هذا العلم (قوله من الأئمة) بيان لمن يحقق الخ فى بيانية
 مشوبة بتبع بعض (قوله بنور البصيرة) البصيرة عين فى القلب يدرك بها المعانى كالعين القائمة
 بالرأس التى يدرك بها المحسوسات ونور البصيرة هو العلم فكانه قال المؤيدى من الله بالعلم
 والتأييد التقوية (قوله الزاهدين بقولهم فى هذا العرض) أى المعرضين بقولهم عن هذا
 العرض وهو الدنيا أعنى الذهب والفضة وسميت عرضا لزالوا لها كالعرض فانه لا يبقى زمانين
 وأشار بقوله بقولهم الى أن وجود المال فى اليد اذا كان مع زهد القلب وعدم تعلقه به لا ينافى
 التأييد من الله بالعلم وأنه لا تضر صحبته فقد وجد المال الكثير فى يد بعض أكابر اصحابه
 كسيدنا عثمان وعبد الرحمن بن عوف وغيرهم واعلم أن الزهد هو الاقتصار فى تعاطى الحلال
 على قدر الحاجة والورع هو ترك المحرمات والشبهات وتعاطى الحلال ولو فوق الحاجة (قوله
 المشدقين على المساكين) أى الذين لا علم عندهم (قوله الرؤفاة) أى الذين عندهم رأفة وشدة
 رحمة (قوله على ضفاء المؤمنين) المراد بهم البلداء الذين لا يفهمون بسهولة (قوله على هذه
 الصفة) اى المذكورة فى قوله المؤيدى الخ والمراد بجنس الصفة الصادق بصفات متعددة فلا
 ينافى أن المذكور صفات لاصفة واحدة (قوله القليل الخير) أى القليل خير أهله اى معرفتهم
 بالعلوم اى الذى قل فيه أهل المعرفة بالعلوم (قوله فليشد يديه عليه) كناية عن كثرة ملازمته
 (قوله لا يكون منهم) اى من من فقد راعى معناها فجمع الضمير يعنى أنه لا يوجد فى آخر الزمان
 منهم اى من الذين يكونون على هذه الصفة الا الواحد يعنى مشغولا بتعليم هذا العلم وبشره
 وهذا لا ينافى أن القطب وأصحابه من أهل الدائرة لا ينقطعون حتى تقوم الساعة كما نص أبو
 نعيم فى الحديث لان الغالب عليهم الخفاء فى هذا الزمان فلا يطلع عليهم أحد الا من قل أو المراد
 لا يكون منهم الا الواحد الخ يعنى فى قطر واحد (قوله او من يقرب منه) وهو الاثنان وقوله عليه
 أى على الواحد الذى على الصفة المذكورة وقوله ثم الغالب عليه مبدءا خيره الخفاء (قوله على
 مانص عليه العلماء) أى اما بالكشف أو من بعض الاحاديث (قوله بحيث لا يرشدا اليه) بالبناء
 للمفعول أى لا يدل عليه (قوله وليشكر الله) عطف على قوله فليشد يديه عليه (قوله الذى

والملائكة وأولو العلم قائما
 بالقسط الاية فلا يتقاصر
 عن هذه المرتبة المؤمنة
 الركية الاذ ونقص
 ساقطة وهمة خسيصة لكن
 على العاقل أن ينظر أولا فى
 من يحقق له هذا العلم
 ويختاره للعبادة من الأئمة
 المؤيدى من الله تعالى بنور
 البصيرة الزاهدين بقولهم
 فى هذا العرض الخاضع
 المشدقين على المساكين
 الرؤفاة على ضعفاء المؤمنين
 ممن وجد أحد على هذه
 الصفة فى هذا الزمان القليل
 الخير جدا فليشد يديه عليه
 وليعلم انه لا يجده واقفا علم
 ثانيا فى عصره اذ من يكون
 على هذه الصفة اقر ببيامها
 لا يكون منهم فى أو اخر
 الزمان الا الواحد ومن يقرب
 منه على مانص عليه العلماء
 ثم الغالب عليه فى هذا الزمان
 الخفاء بحيث لا يرشدا اليه
 الا قليل من الناس وليشكر
 الله سبحانه الذى أطلعه على
 هذه الغيبة العظمى

أطلعه على هذه الغنمة) اي وهو الشيخ الذي على هذه الصفة (قوله آناه الليل) اي في أجزاء الليل وهو ظرف ليشكره والا تاجع آناه أو انو وهو الجز من الزمن (قوله وأطراف النهار) اي أجزاءه (قوله اذا ظفروه) اي لانه اظفروه وهو علة لقوله وليشكر الله (قوله بمحض فضله) اي بفضلته المحض اي المتخلص من شوائب الخبر (قوله بكنز عظيم) اي وهو الشيخ الذي على هذه الصفة المتقدمة فشيءه بالكنز يجامع الاتفاق من كل فالكنز يتفق منه ومن على هذه الصفة يتفق من علومه ومعارفه التي يعلمها له واستعمال اسم المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية وشبهه بالكنز وان كان أعظم من الكنز في المعنى نظرا لكون الكنز أعظم من حيث الحس (قوله ماشاء) اي متى أراد الاتفاق والمراد بالاتفاق التعلل فشيءه بالاتفاق واستعمال اسم المشبه به لاشبهه واشتق من الاتفاق يتفق بمعنى يتعلم على طريق الاستعارة التبعية (قوله وكيف شاء) اي وعلى اي وجه اراده (قوله هذا العلم) اي علم العقائد (قوله التعرض له) اي لهذا العلم (قوله بحجة هذا) اي الذي يتعاطى التعرض له وليس على الصفة التي ذكرناها (قوله دنيا واخرى) مر تبط بقوله مفاصل أدى فصحة هذا مفاصلها الحاصلة في الدنيا كالمقت الذي يحصل له من الناس بسبب اعتقاده في الله خلاف الواقع والحاصلة في الاخرى من العذاب الاليم (قوله أكثر من مصالحها) اي أكثر من مصالح حقيقته (قوله أمثل هؤلاء) اي المتعاطين للتعرض لهذا العلم وليسوا على الصفة المذكورة (قوله في زماننا) متعلق بوجوده وكذا قوله في كل موضع لكن الاقول تعلق به وهو مطلق والثاني تعلق به مقيده فلم يلزم تعلق حرفي بمرتبدي اللفظ والمعنى بعامل واحد لان الشيء المطلق مغاير لنفسه مقيدا (قوله بجاه) اي حال كونهما متوسلين في قبول دعائنا بجاه اي بنزلة نبيه عنده (قوله جهده) اي طاقته (قوله أصول دينه) اي وهي عقائد التوحيد (قوله من السكتب) اي من كتب التوحيد (قوله التي حشيت) اي ملئت (قوله بكلام الفلاسفة) اي كقولهم ان الحادث قسمان بالذات ويفسر ونه بما يحتاج في وجوده الى مؤثر سواء سبقه عدم أو لا فالقول ككافر الانسان فانه يحتاج في وجوده الى مؤثر وقد سبقها عدم والثاني كالفلاك فانه يحتاج في وجوده الى مؤثر ولم يسبقها عدم وحادث بالزمان ويفسر ونه بما سبق وجوده لمؤثر كذات المولى وقديم بالزمان ويفسر ونه بما لا يحتاج في وجوده لمؤثر أو لا فالقول كالفلاك فانه يحتاج في وجوده لمؤثر لانها ناشئة عن العقول بطريق العلة والثاني كذات المولى وظهر من هذا أن كل قديم بالذات قديم بالزمان ولا عكس وأن كل حادث بالزمان حادث بالذات ولا عكس فالمولى قديم بالذات والزمان وأفراد الانسان حادثة بالذات والزمان والافلاك حادثة بالذات قديمة بالزمان بالمعنى المذكور عند الفلاسفة واعلم أنهم يقولون واجب الوجود سبحانه واحدمن كل جهة فلا قدرته ولا ارادة ولا صفة له زائدة على ذاته والواحد من كل جهة انما ينشأ عنه واحد بطريق العلة فالواحد الذي ينشأ عنه بطريق العلة يقال له العقل الاول ثم ان ذلك العقل متصف بالامكان من حيث ان الغير اثر فيه وبالوجوب لعلته فهو قديم لعلته حادث باعتبار ذاته فنشأ عنه باعتبار الجهة الاولى عقل ثان ونشأ عنه من الجهة الثانية

آناه الليل واطراف النهار
 از اظفروه مولاة الكريم جل
 وعز بمحض فضله بكنز عظيم
 من كنوز الجنة يتفق منه
 ماشاء وكيف شاء وقل ان
 يتفق اليوم وجود مثل هذا
 الاثنا من السعداء واما
 من يقرأ هذا العلم على من
 يتعاطى التعرض له وليس
 على الصفة التي ذكرناها
 ففاسد بحجة هذا دنيا واخرى
 أكثر من مصالحها واما أكثر
 وجود مثل هؤلاء في زماننا
 في كل موضع نسأل الله
 تعالى السلامة من شر
 انفسنا ومن شر كل ذي شر
 يجاه نبيه سيدنا محمد صلى
 الله عليه وسلم وليحذر
 المبتدئ جهده ان يأخذ
 اصول دينه من السكتب التي
 حشيت بكلام الفلاسفة

فلت أول وهو فلت الافلاك المسمى في اسان الشرع بالعرش وهذا العقل الثاني مدبر ذلك الفلك
 المدكور ثم ان هذا العقل الثاني متصف بالامكان من حيث ان الغير وهو العقل الاول اترفيه
 بطريق العلة وواجب لعلمته فهو حادث لذاته قديم لعلمته فنشأ عنه باعتبار الجهة الاولى فلت ثان
 وهو المسمى في اسان الشرع بالكبرى ونشأ عنه باعتبار الجهة الثانية عقل ثالث مدبر لذلك
 الفلك الثاني ثم ان ذلك العقل الثالث اتصف بالامكان من حيث ان الغير اترفيه وبالوجوب من
 حيث علمته فنشأ عنه من الجهة الاولى فلت ثالث وهو السماء السابعة ونشأ عنه من الجهة
 الثانية عقل رابع مدبر لذلك الفلك الثالث وهكذا الى سماء الدنيا فتكاملت الافلاك بسماء
 الدنيا تسعة والعقول بالعدل المدبر لذلك الفلك عشرة ويسمى ذلك العقل المدبر الفلك القمر
 وهو سماء الدنيا بالعقل القياض لا فاضته المكون والفساد على ما تحت فلك القمر من أنواع
 الحيوانات والنباتات والمعادن وبهم - مذاظهر لك وجه قولهم ان الافلاك حادثه بالذات قديمة
 بالزمان وانه لا أول لها تبعاً لعلمها لان المعقول يقارن علمته ومثلها في ذلك العقول وسائر الأنواع
 من الحيوانات والنباتات والمعادن وأما أفرادها فهي حادثه ذاتا وزمانا ومن هذا تعلم أن قول
 الفلاسفة العالم قديم مرادهم أنه قديم بالزمان وأن المراد بالعالم الافلاك والعقول وأنواع
 الحيوانات لأفرادها قدام (قوله وأوع) مبنى للجهول أي تعلق (قوله هو سمس) الهوس
 نوع من الجنون والمراد به هنا كلامهم الفاسد كالذي ذكرناه فقوله وما هو كفر بيان له ولا شك
 أن قولهم الافلاك قديمة بالزمان ناشئة عن العقول بطريق العلة وقولهم ان المولى لا اختيار له
 كفر (قوله صراح) بضم الصاد أي خالص (قوله من عقائد هم) بيان لهوسهم الذي هو كفر
 صراح (قوله التي ستر وانجاستها) أي أخفوا فسادها فشبها الفساد بالنجاسة واستعار اسم
 المشبه به للمشبه على طريق الاستعارة التصريحية وقوله بما ينهم أي بما يخفي على كثير وقوله
 من اصطلاحاتهم بيان لما ينهم على كثير وذلك كقولهم ان الافلاك قديمة بالزمان موجودة
 بطريق التعليل فهذا الكلام معناه المعتقد لهم فاسد وأخفوا فساده بقولهم الافلاك حادثه
 بالذات وأما أهل السنة والمعزلة فيقولون ان الافلاك خلقها المولى باختياره ومسبوقه بالعدم
 والحاصل أن الفلاسفة يقولون بعدم العالم الافلاك والعقول وأنواع الحيوانات قداما زمانيا
 وانها موجودة بطريق العلة ولا شك أن هذا الكلام معناه المعتقد لهم فاسد فستر وفساده
 باصطلاحاتهم التي اصطلموا عليها من تقسيم القديم لتسمين قديم بالذات وقديم بالزمان وعرفوا
 كلابتعريف وتقسيم الحوادث لتسمين حادث بالذات وحادث بالزمان وعرفوا كلابتعريف
 المقيد لكون العالم حادثا بالذات وان كان قديما بالزمان وهذه الاصطلاحات تخفى على كثير من
 أهل العلم وأما أهل السنة فيقولون العالم كله حادث بالذات وبالزمان ومسبوق بالعدم (قوله
 وعباراتهم الخ) عطف تفسير فتقسيم كل من القديم والحادث لتسمين وتعريف كل منهما هو
 المراد باصطلاحاتهم وعباراتهم وقوله التي هي أسماء بلاسميات أي بلاسميات صحيحة فقولهم
 مثلاً العالم قديم بالزمان لان القديم بالزمان هو ما لا أول له وان احتاج لمؤثر هذه العبارة اسم
 مسميا أي معناها فاسد (قوله وذلك) أي وما ذكر من الكتب التي حشيت بكلام الفلاسفة
 (قوله ككتب الامام الفخر الرازي في علم الكلام وطوالع البيضاوي ومن هذا حدوهم) أي

واولع مؤلفها بنقل هو سمس
 وما هو كفر صراح من
 عقائد هم التي ستر
 يجاستها بما ينهم على كثير
 من اصطلاحاتهم وعباراتهم
 التي أكثرها أسماء بلاسميات
 وذلك ككتب الامام الفخر
 في علم الكلام وطوالع
 البيضاوي ومن هذا حدوهم
 في ذلك

وقيل ان يقلع من أولع
 بصحبة كلام الفلاسفة
 او يكون له نور ايمان في قلبه
 اولسانه وكيف يقلع من
 والى من حاذ الله ورسوله
 وخرق حجاب الهيبة ونبت
 الشريعة وراء ظهره وقال
 في حق مولانا جل وعز وفي
 حق رسوله عليهم الصلاة
 والسلام ماسوات له نفسه
 الحقاؤه ودعا اليه وهمه المختل
 ولقد خذل بعض الناس
 فتراء بشرف كلام
 الفلاسفة الماعوتين وبشرف
 الكتب التي تعرضت لنقل
 كثير من حقاقتهم لما تمكن
 في نفسه الامارة بالسوء ومن
 حب الرياسة وحب الاغراب
 على الناس بما يفهم على كثير
 منهم من عبارات واصطلاحات
 يوههم ان تحتها علومها
 دقيقة نفيسة وليس تحتها
 الا التخبط والهوس والكفر
 الذي لا يرضى ان يقوله عاقل
 وربما يؤثر بعض الخبيث
 وهوسهم على الاشتغال بما يعنيه
 من التفقه في اصول الدين
 وفروعه على طريق السلف
 الصالح والعمل بذلك ويرى
 هذا الخبيث لانظام اس
 بصيرته وطرده عن باب فضل
 الله تعالى الى باب غضبه ان
 المشغولين بالتفقه في دين
 الله تعالى العظيم الفوائد الدنيا
 واخرى بلباد الطبع ناقص
 الذكاء فما جهل هذا الخبيث
 وأقبح سريره وأعمى قلبه

ومن سلك مسلكهما كالارموي والعلامة السعد والعضد وابن عرفة قال البرهان الاقاني في
 هداية المريدين كلام الاوائل كان مقصودا على الذات والصفات والنبوات والسمعيات فلما
 حدثت طوائف المبتدعة كثر جدالهم مع علماء الاسلام وأوردوا شبها على ما قرره الاوائل
 وخطوا تلك الشبهة بكثير من قواعد الفلاسفة استمر واضلاهم فتصدى المتأخرون كالقنبر ومن
 ذكر معه لدفع تلك الشبهة وهدم تلك القواعد فاضطر والادراجها في كتبهم لاجل ان يتمكنوا
 من الرد عليهم ببيان المقصود منها وايضاح مفاسدها فظهر أنهم معذورون في ادراجها في كتبهم
 والاولم عليهم في ذلك ولا يصح توجيه الذم اليهم وتحذير بعض المتأخرين عن تعاطي كتبهم انما
 هو للقاصرين من الذين لا يصلون لفهمها اه (قوله وقيل ان يقلع الخ) لم يقصد بذلك القنبر ومن
 معه بل العقباتى من معاصريه لان هؤلاء لا اعتراض عليهم لانهم انما فعلوا ذلك لئلا يتكلموا من
 الرد عليهم فقد فعلوا المناسب في ذلك الزمان قاله شيخنا المولى (قوله ان يقلع) اى يفوز بالمقصود
 (قوله او يكون له) اى لمن أولع او هو معطوف على يقلع (قوله نور ايمان في قلبه او لسانه) نور
 الايمان الذى يكون في القلب يرجع للتجليات والخواطر الرحمانية والكشوفات الربانية والذى
 يكون في اللسان يرجع لما يجرى على لسانه من الكلمات الطيبة التي ترضى المولى سبحانه
 (قوله من والى من حاذ الله) اى كيف يقلع شخص والى وصاحب من حاذ الله اى عاداه والمراد
 بن والى وصاحب من حاذ الله الشخص المتولع بصحبة كلام الفلاسفة (قوله وخرق حجاب
 الهيبة) اى وخرق هيبة الله الشبيهة بالحجاب فاضافة حجاب للهيبة من اضافة المشبه به للمشبه
 وخرق الهيبة من حيث انه اوقع الخدش في الذات العلية باعتقاده الفاسد فيها من أنه
 لا اختيار لها وأن تأثيرها بطريق العلة ويحتمل أن يكون في الكلام استعارة بالكناية وتخييل
 حيث شبه هيبة الله بملك عظيم مستور بحجاب على طريق الاستعارة بالكناية واثبات الحجاب
 تخييل وخرق ترشيح (قوله وراء ظهره) اى خلف ظهره وطرحه للشريعة خلف ظهره كناية
 عن عدم علمها (قوله ماسوات له نفسه) اى ما زينت له نفسه الحقاؤه اى السالكه غير طريق
 الصواب من كون الافلاك ليست مخلوقة لله باختياره ومن كون السبب العادى مؤثرا فيما
 قارنه ومن ادراك العقل للاحكام الشرعية وعدم الاحتياج للرسول (قوله وهمه) اى قوته
 الواهية (قوله من حقاقتهم) اى من عقائدهم الناسدة وأطلق عليها اجافات لانها لا تنشأ الا
 عن حق وارتكاب للطريق التي لا تؤدى للصواب (قوله من عبارات) اى كالعبارات التي ذكرناها
 من أن القديم قسمان والحادث قسمان وانما ذكرناها فيما سبق لاجل فهم المقام لاجلها وحب
 الاغراب بها (قوله واصطلاحات) عطف مرادف لان المراد بها نفس العبارات (قوله
 والكفر) اى من حيث بعض الامور كقولهم الافلاك قديمة بالزمان صادرة بدون اختيار المولى
 (قوله وربما يؤثر) اى يقدم (قوله وهوسهم) اى الاشتغال بهوسهم اى بهوس الفلاسفة اى
 بكلامهم الفاسد الذى شأنه لا يصدر الا عن به الهوس وهو نوع من الجنون (قوله من
 التفقه) اى التفهم (قوله على طريق السلف الخ) اى من ذكر دليل على العقيدة واضح حال
 عن الشبهة وعن كلام الفلاسفة والجار والمجرور متعلق بالاشتغال (قوله والعمل بذلك) اى
 بما يعنيه وهو عطف على الاشتغال (قوله لانظام اس بصيرته) اى عينه التي في قلبه (قوله حتى

رأى الظلمة المراد بها علم الفلاسفة (قوله والنور) وهو النطق في الدين وقد برت عادة الله بمصر
 أن البهجة والظهور وانما يكون ان يعاطى علم الشريعة المطهرة وأما من يعاطى علوم الفلاسفة
 فلا بهجة له ولا يقرأ في الأزهر (قوله ومن يرد الله فتنه الخ) فيه إشارة الى أن ذلك الخبيث
 شبيه بالكفار الذين نزلت في حقهم هذه الآيات (قوله موارد الفتن) أي طرق الضلالات كعلم
 الفلاسفة فانه طريق للضلالات فالمراد بجمع مورد بجمع في الطريق والفتن جمع فتنة بمعنى
 الضلالة (قوله بجوده وكرمه) أي حالة كون ذلك اللطف والايقاء مما ذكره متباسبجوده من
 التباس الخزي بالكلي وعطف الكرم على الجود مرادف (قوله بجاه) أي حالة كونهما
 متوسلين في قبول دعائنا المذكور بجاه أي بمرتبة سيد الخلق عنده تعالى (قوله فما يجب لولانا)
 القاء واقعة في جواب شرط مقدرة قدره إذا سألت عما يجب لولانا فنقول لك عشر من صفة بعض
 وقوله مما يجب خـ بر مقدم وقوله عشر من صفة مبتدأ مؤخر أي فنقول لك عشر من صفة بعض
 مما يجب له أي بعض الذي يجب علينا معرفة به ويحتمل أن عشر من مبتدأ خبره محذوف وقوله
 مما يجب حال أي فنقول لك عشر من صفة يجب على المكلف معرفتها بنفسه لا حالة كونه
 العشر من بعض الواجب لولانا الذي وجبت علينا معرفته لان الواجب لولانا الذي لا يقبل
 الانتفاء لانهاية له لكن بعضه نصب لنادي لعل على خصوصه فوجب علينا معرفته بنفسه لا وهو
 العشر من صفة وبعضه لم نصب لانه عليه دليل لا وهو ما عدا العشر من فوجب علينا معرفته اجمالاً
 لا تفصيلاً لعدم ما يدل على تعيينه فعلم أن الواجب لله تعالى الذي لا يقبل الانتفاء أمر كلي بحته
 قسمان أحد القسمين العشر من وبهذا تعلم أن قول المصنف فما يجب لولانا الخ لا ينافي قوله
 أولاً ويجب على كل مكلف أن يعرف مما يجب لولانا لان العشر من بعض الواجب لولانا الذي
 يجب علينا معرفته لأنها عينه وعلى الاحتمال الثاني فقوله فما يجب لولانا المراد بالوجوب عدم
 قبول الانتفاء أي فن الامور الواجبة له تعالى التي لا يقبل ثبوتها الانتفاء التي يجب علينا
 معرفتها وظهرت بما قلنا أن عشر من صفة ليس فاعلا يجب لولانا بل هو مفعول جله الصلة عن العائد
 (قوله عشر من صفة) المراد بالصفة ما ليس ذاتاً تصدق بالصفة والاسمية والمعاني والمعنوية
 لاما كان موجوداً في الخارج زائداً على الذات والا كان قاصراً على المعاني واعلم أن العشر من
 المذكورة بعضها دليل عقلي وهو ما عدا السمع والبصر والكلام وكونه سمياً وبصيراً
 ومتمكماً وبعضها دليل نقلي وهو الستة المذكورة وأما ما عدا العشر من مما يجب له تعالى
 فدليله نقلي فقد ورد في عدة أحاديث ما معناه ان الله تعالى كالات لانهاية لها وأن العشر من صفة
 تؤمن بها اجمالاً بان نعمته وتدبر عن أن له تعالى كالات لانهاية لها وأن العشر من صفة
 المذكورة على اربعة أقسام قسم عدمي اتفاقاً أي مفهومه عدم شيء وهو صفات السلوك
 وقسم موجود فبخارج الاعيان اتفاقاً بحيث يمكن رؤيته ولو أزيل الحجاب عنها وهو صفات
 المعاني وقسم له ثبوت في نفسه ولم يرتق لمرتبة الوجود في خارج الاعيان فلا يمكن رؤيته وهو
 المعنوية وقسم اختلف فيه وهو النسبية كما يأتي (قوله الواجبة له) أي التي لا تقبل الانتفاء
 ولا يمكن انفكاكها عنه (قوله اذ كالاته) أي صفاته الوجودية لانهاية لها ان كالاته
 جمع مضاف فيكون عاماً والحكم على العام كناية أي محكوم فيه على كل فرد فرد فيقتضي أن كل

في رأى الظلمة نورا
 والنور ظلمة ومن يرد الله
 فتنه فلن تملك له من الله
 شيئاً أولئك الذين لم يرد الله
 ان يطهر قلوبهم فهم في الدنيا
 خزي ولهم في الآخرة عذاب
 عظيم سمعوا للكذب
 أكلون للسحت نسأله
 سبحانه ان يعاملنا ويعامل
 جميع احبتنا الى الممات
 بمحض فضله وان يلطف
 بجميع المؤمنين ويقمهم في
 هذا الزمان الصعب وبارد
 الفتن بجوده وكرمه بجاه
 أشرف الخلق سيدنا وولانا
 محمد صلى الله عليه وسلم
 حس (فما يجب لولانا جل وعز
 عشر من صفة) ثم اشار بين
 التبعيضية الى ان صفات
 مولانا جل وعز الواجبة له
 لا تنحصر في هذه العشر من
 باذ كالاته تعالى لانهاية لها

فرد من كماله لانهاية له مع أنه متناه فالجواب أن الحكيم على العام على وجهين تارة يكون كناية
 نحو رجال البلديا كاون الرغيف وتارة يكون على الجموع نحو رجال البلديا يكون الصخرة
 وما نحن فيه من هذا القبيل لان الاول أي هيئة كماله لانهاية لها ان قلت ان كماله تعالى
 صفات وجودية وما وجد في الخارج متناه قلت ذلك في الحادث الموجود خارجا لما قامت
 عليه الادلة من استحالة وجود حوادث لا تنهاه وأما كماله تعالى فهي موجودة في الخارج
 ولانهاية لها السكون اقدمه وليس المراد أنها لانهاية لها في الذهن وان كانت متناهية في الخارج
 كما ذهب اليه بعضهم ومع كون كالات الله لانهاية لها في الخارج بعلم المولى تفصيلا ويعلم
 أنها لانهاية لها في الخارج فان قلت ان علمها تفصيلا يستلزم أنها لانهاية لها فقولكم بعلمها
 تفصيلا ولانهاية لها فيه تنافى قلت ذلك الاستلزام والتنافي بحسب عقولنا القاصرة لا بحسب
 نفس الامر اذ قد يكون الشيء جائزا في نفس الامر والعقل يستبعد كما اتفق للشيخ المتولى أنه
 كان عنده انسان من تلامذته فأدخله الخلو بعد العصر فرأى ذلك التلميذ أنه عندما ومكث
 عندها ستة أشهر ثم استناق للشيخ فرأى نفسه خارجا من الخلو بعد العصر ولم يعلم عليه احد
 (قوله عن معرفة ما لم ينصب الخ) أي عن معرفته تفصيلا أمام معرفته اجمالا فلم يحجز عنها وحينئذ
 فعرفته اجمالا واجبة علينا ونواخذت بها (قوله لانواخذت به بفضل الله) أي لا بطريق الجبر
 واعلم أن الممتنع اما أن يكون امتناعه لذاته كالجمع بين النقيضين وهذا القسم لم يقع التكليف
 به وان جازعلا وادعى بعضهم وقوع التكليف به وغرة التكليف به وان كان لا يحصل ذلك
 المكلف به الاثابة على الامتثال بماطى الاسباب والعقاب على عدم الامتثال واما أن يكون
 امتناعه لفسد شرط بعلمه الله أو لوجود مانع بعلمه الله وان كان ممكلاذاته كاطيران في الهواء
 وحمل الجبل وهـذا القسم قال الجهو ورائه لم يقع التكليف به واما أن يكون امتناعه لتعلق علم
 الله بعدم وقوعه مع كونه ممكلا في ذاته كإيمان ابي جهل وهذا القسم اتفقوا على أن التكليف
 به جائز وواقع والظاهر أن معرفة الكمالات التي لم ينصب لها علم اذ لا بالخصوص من الممتنع
 لفسد شرط أو وجود مانع وحينئذ فيحتمل أن يكون المولى كقائما لم يواخذنا بها العجزنا عنها
 ونخرج من عهدة التكليف بمجرد تعاطي الاسباب ويحتمل أنه لم يكلفنا بها أصلا وهو الموافق
 لقول الجهو ورفقول الشارح لانواخذت به محتمل لان يكون المعنى لانواخذت به لانه لم يكلفنا به
 أصلا ولان يكون كقائما ولكنه لم يعاقبنا على عدم تحصيله لانه ليس في قدرتنا والحاصل أن
 ما نصب لنا عليه دليلنا من الصفات يجب علينا معرفة تفصيلا وما لم ينصب لنا عليه دليلنا يجب
 علينا معرفة اجمالا لا تفصيلا لقول المصنف فيما سبق ويجب على كل مكلف شرعا أن يعرف
 ما يجب الخ أي أن يعرف تفصيلا فيما نصب عليه دليله اجمالا فيما لم ينصب عليه دليله لا وهذا هو
 المراد بالمعرفة بقدر الطاقة البشرية التي ذكرناها هناك فتدبر (قوله وهي الوجود) أي
 والعشر وصفة الوجود وما عطف عليه فقوله هي مبتدأ وقوله الوجود وما عطف عليه خبر
 فالعطف ملاحظ قبل الاخبار ليصبح الخل وقدم الوجود لان غيره من بقية الصفات منقطع
 عليه (قوله معناه) أي وهو التحقق والتبوت في خارج الاعيان ومعنى اللفظ ما يدعى ويقصد
 منه واعلم أن المسمى الذي وضع له اللفظ يقال له معنى من حيث انه يعني من اللفظ أي يقصد منه

لكن العجز عن معرفة ما لم ينصب
 عليه دليل عقلي ولا نقلي
 لا يواخذت به بفضل الله تعالى
 ص (وهي الوجود) من معناه

ويقال له مفهوم من حيث انه يفهم من اللفظ ويقال له مدلول من حيث ان اللفظ يدل عليه
 ويقال له حاصل في العقل من حيث حصوله في العقل ويقال له موضوع له من حيث ان اللفظ
 وضع له اى لاجل افادته (قوله ظاهر) اى فلا حاجة لبيان فيه انه وقع الخلاف فيه فقال
 الاشعري ان لفظ الوجود مشترك اشتركا لفظيا كعين فيكون موضوعا لجميع الموجودات
 بأوضاع متعددة فعنده ليس هناك وجود مطلق ووجود خاص هو فرد له بل ليس هناك الا
 حقائق متخالفة يطلق على كل واحد منها لفظ الوجود فيتم ذهب الى أن وجود الشيء عينه
 وقالت الحكما انه مشترك أى أنه موضوع للمفهوم الكلي المختلف الاذرا بالقدرة والضعف
 اذ وجود الله أقوى من وجود زيد وقالت المعتزلة انه متواطى أى انه موضوع للمفهوم الذى
 توأمت وتوافقت أفراده فيه ثم اختلف في معناه فقال الاشعري انه عين الذات وقال الرازي
 انه امر اعتبارى اى لا يثبت له الا في اعتبار المعبر وقال امام الحرمين والقاضى ابو بكر
 الباقلانى انه حال فله ثبوت في نفسه لكنه لم يصل لمرتبة الوجود الخارجى وقالت الكرامية انه
 صفة معنى فهو عندهم صفة متحققة في خارج الاعيان يمكن رؤيتها وقيل انه صفة سلبية
 ويسمى بسبب العدم على الاطلاق فوقع الخلاف فيه يدل على عدم ظهور معناه اذ لو كان
 معناه ظاهرا لما وقع الخلاف فيه وأجيب بأن المراد بظهوره معناه تميزه عن مقابله وهو العدم فلا
 يحتاج لتعريف يميزه عن مقابله ويرفع التباسه وهذا لا يتأني في داته فلذا وقع الخلاف
 فيه (قوله تسامح) اى مجازا استعارة حيث شبه الوجود بالصفة الحقيقية كالعلم بجماع أن
 كلاهما يقع صفة في اللفظ فيقال ذات الله موجودة كما يقال ذات الله عالمة واستعار اسم
 المشبه به وهو لفظ صفة له شبهة فتسكون استعارة تصريحية وعلى هذا يكون استعمال الصفة
 في قول المصنف عشر من صفة في الوجود وفي غيره من بنية الصفات من استعمال اللفظ في
 حقيقته بالنظر لغير الوجود من الصفات وفي مجازه بالنظر للوجود (قوله لانه عنده عين الذات)
 اى كانت الذات قديمة واحدة واعلم أن بعض العلماء أبى قول الاشعري ان الوجود عين الذات
 على ظاهره من أن مفهوم الوجود هو مفهوم الذات وعليه ففي عدل الوجود من الصفات تسامح
 وبعضهم أوله بأن مراده أن الوجود ليس امر ازا نداء على الذات ثابتا في نفسه كالمعاني
 والمعنوية فلا يتأني انه اعتبار اذا اعتبر يعتبر تغيرا بها بحسب المفهوم وحينئذ فيرجع قول
 الاشعري الى قول الرازي وعليه فلا يكون في عدل الوجود من الصفات تسامح واستدل على أن
 الوجود عين الذات بأنه لو كان الوجود غير الذات لزم اما أن يكون موجودا او معدوما فان
 كان موجودا كان موجودا بوجوه وهذا الوجود موجود بوجوه وهكذا فيلزم التسلسل
 وهو محال وان كان معدوما لزم اتصاف الوجود بمقابله وهو العدم ويلزم أن تكون الذات
 المتصفة بالوجود معدومة وهو باطل وفيه أنه انما يلزم اتصاف الوجود بالعدم لو قلنا الوجود
 عدم ونحن قلنا الوجود معدوم اى أمر عدمى اى لا يتحقق له في الخارج وان كان له تحقق في
 نفسه وهذا لا ضرر فيه ولا يلزم منه أن تكون الذات الموجودة معدومة لأن الموجود يتصف
 بالعدمى ألا ترى أن الذات الموجودة تتصف بالامكان فيقال هذه الذات ممكنة والامكان امر
 عدمى اى لا يتحقق له في الخارج وان كان له تحقق في نفسه (قوله وليس بزائد عليها) تفسير لقوله

ظاهر في عدل الوجود صفة على
 مذهب الشيخ الاشعري
 تسامح لانه عنده عين الذات
 وليس بزائد عليها

عين الذات وفيه أن نفي الزيادة يصدق بأن يكون الوجود جزءا ماهية ولا قائل به فكان الاولى
 حذف هذا التفسير لان الوجود عند الشيخ عين الذات لاجزؤها ويمكن الجواب بأنه لما حكم
 على الوجود بالعينية المضافة للذات وما يتوهم التغير لما اشترى من أن المضاف غير المضاف اليه
 فنفي ذلك بقوله وليس بزائد عليها ولم يلتفت لصدقها على أنه جزء لعدم القائل به (قوله والذات
 ليست بصفة) أي فيكون الوجود ليس بصفة (قوله لكن لما كان الوجود الخ) استدرا لدفع به
 ما يتوهم من نتيجة الدليل من أن الوجود لم يقع صفة وكذا ما اشتق منه (قوله في اللفظ) أي لافي
 المعنى لانه في المعنى عين الذات (قوله فيقال ذات مولانا جل وعز موجوده) فيه أن هذا من
 باب الاخبار لان باب الوصف فيكون الوجود وقع محكوما به على الذات لاصفة لها واجب
 بأن المحكوم به وصف في المعنى للمحكوم عليه فالمراد بالوصف في قوله لكن لما كان الوجود
 توصف به الذات الوصف ولو بحسب المعنى فان قلت الوصف في المثال انما وقع بالوجودية
 لا بالوجودية قلت الوصف في المعنى انما هو بالوجود لان معنى قولنا ذات الله موجوده أنه ثابت
 لها الوجود فيكون الوجود وصفها ولخص كلامه أن الوجود في المثال وقع محكوما به على
 الذات من حيث اطلاقه عليها لان حيث انه قائم بهم وعلى هذا يكون المقصود من الاخبار أن
 الذات يطلق عليها اللفظ الوجود فيكون الاسناد مرجمه للفظ لا للمعنى فيكون الاسناد لفظيا
 لا معنويا وفيه أنه حكم تصديقي برهن عليه المتكلمون في كتبهم وأثبتوا صحته بمجرد العالم
 وامكانه وذلك يؤذن بأنه عندهم اسناد معنوي وأن المقصود من الاخبار أن الذات متصفة
 بالوجود بمعنى أنه وصف ثابت لها على أن الاسناد اللفظي كالعدم فيكون ارتكابه عبثا فأمل
 (قوله أن يعتد) أي أن يجعل (قوله على الجملة) أي حالة كون ذلك العدا آتيا على الجملة أي
 الاجمال أي على حالة اجمالية أي لم يبين فيه كونه صفة في اللفظ وفي المعنى فهو صادق بكونه
 صفة في اللفظ وبكونه صفة في المعنى ولكن المراد أنه صفة في اللفظ لافي المعنى لان الوجود عين
 الذات (قوله زائد على الذات) أي مغاير لها كانت الذات قديمة وحادثة والمراد به على هذا
 القول الحال الواجب للذات مادامت الذات غير معللة بعلة وقولنا غير معللة بعلة حال من
 الحال أو من ضمير الواجب وخرج به المعنوية قائمها معللة بالمعاني وهذا هو مذهب الفخر الرازي
 فان قيل ان مذهب الرازي نفي الحال فكيف يكون هذا مذهبها فالجواب أن المراد بالحال في
 التعريف الوجه والاعتبار فلا ينافي ما ذهب اليه من نفي الحال والحاصل أن الوجود عند
 الرازي امر اعتباري فهو وان نفي الحال لم ينف الاعتبار اذ لم يقبل بنفيه احد واسم تدل على
 أن الوجود غير الذات بأن ذاته تعالى غير معلومة لنا ووجوده معلوم لنا ينتج من الشكل الثاني
 ذاته غير وجوده وفيه أنه ان كان المراد بالعلم العلم بالسكنه فهو منفي فيهما وان كان المراد به العلم
 بأى وجه فهو موجود فيهما فاحدى المقدمتين ممنوعة على أن هذا الدليل قاصر على وجود
 الذات العلمية والمتعنى أن الوجود مطلقا غير الذات فالدليل اخص من المدعى (قوله لا تسامح
 فيه) قال بعضهم لانهم أنه لا تسامح فيه على هذا المذهب بل التسامح موجود لان الاعتبار
 لا يقال له صفة الأثرى أن يخلى الكريم اذا اعتبره معتبرا لا يقال انه صفة للكريم (قوله وممنهم)
 الضمير يعود لطلقات العلماء لالمتكلمين اقوله بعد وهو مذهب الفلاسفة والفلاسفة ليسوا من

والذات ليست بصفة لكن لما
 كان الوجود توصف به الذات
 في اللفظ فيقال ذات مولانا
 جل وعز موجوده ضح ان
 يعد صفة على الجملة وأما
 على مذهب من جعل الوجود
 زائدا على الذات كالامام
 الرازي فعنده من الصفات
 صحيح لا تسامح فيه وممنهم من
 جعله زائدا على الذات في
 الحادث

المتكلمين بخلاف المعتزلة فانهم منهم (قوله دون القديم) اي فان وجوده ليس زائدا على ذاته بل وجوده عين ذاته وذلك لانهم يقولون ان القديم تبارك وتعالى واجب الوجود وواجب الوجود لا يكون الا واحدا من كل وجه فلوزاد وجوده عليه استكثر لان الموصوف عندهم يتكثرون بتكثرفصاته والتكثر يؤدي للتركيب المؤدى للامكان وهو منافي لوجوب الوجود وظهر مما قررناه ان الشارح ذكر ثلاثة أقول في الوجود الاول ان الوجود عين الوجود في القديم والحادث وهو مذهب الاشعري والثاني ان الوجود زائد على الذات قديمة كانت اوحادية بمعنى أنه امر اعتباري وهو مذهب الرازي والثالث التفصيل بين القديم والحادث فهو عين الوجود في القديم وزائده عليه في الحادث وهو مذهب الفلاسفة وبقى قول القاضي وامام الحرمين ان الوجود حال ثابتة في نفسه وقول الكثرامية ان الوجود صفة بمعنى وقد يقال ان قوله وأما على مذهب من جعل الوجود زائدا على الذات صادق على هذين القواين ايضا كما انه صادق بقول الرازي ويمكن أن يوجه هذان القولان بما وجه به القول الثاني وهو قول الرازي قد بر (قوله الاصح ان القدم صفة سلبية) مقابلة ما سبذ كرهه في البقاع من القول بأنه صفة نفسية ومن القول بأنه صفة معنى وكلا القولين قديين الشارح فيما يأتي أنه لا يصح عقلا ان قلت حيث كان كل من القولين المقابلين مردودا ولا يصح فالاولى للشارح ان يقول الصحيح ان القدم الخ لان التعبير بالاصح يفيد انهما صحيحان مع أنهم مافسدان فالجواب ان رد القولين المقابلين انما هو بحسب مظهره لا بحسب الواقع فيحتمل أن يكون كل منهما صحيحا في الواقع فلذا عبر بالاصح تحري بالصدق وقضية قوله ان القدم صفة سلبية أن الصفة تطلق عليه حقيقة لا تجوزا وهو كذلك خلافا لمن قال ان اطلاق الصفة على السلوب والاضافة تجوزان في كلام السعد والسيد ان المتصف بالقدم حقيقة الوجود واما اتصاف الوجود به فباعتبار اتصاف الوجود به (قوله سلبية) اي تقيمية لانها نقت عن الله ما لا يليق به وهو العدم السابق على الوجود (قوله اي ليست بمعنى موجود في نفسه) اي في خارج الاعيان وهو ما يمكن رؤيته لو ازيل الحجاب عما وحيث كان القديم ليس معنى موجودا لم يكن من صفات المعاني فانها معان موجود في خارج الاعيان يمكن رؤيتها لو ازيل الحجاب وكان المناسب ان يزيد ولا ثابت في نفسه ليقيد أنه ليس من الصفات المعنوية وقد يقال مراده بالوجود في نفسه الثابت في نفسه اي باعتبار نفسه لا باعتبار معتبر وفرض فرض أعم من أن يكون ارتقي لمرتبة الوجود بحيث يمكن رؤيته لو ازيل الحجاب او لم يرتق اليها فيقدم حيث قد أنه ليس من المعاني ولا من المعنوية (قوله كالم) اي فانه معنى موجود في الخارج قائم بذات العالم زائد على ذاته فهو مثال للعنق للنتفي وصرح كلامه أن القدم سلبى على معنى ان السلب داخل في مفهومه وليس صفة ثبوتية فليس له تحقق خارجي بل هو معدوم فيه وان كان الاتصاف به حقيقة في الخارج والخاص ان القدم وان كان نفي كذا اوسلب كذا لكن هذا العدم والسلب ثابت لله فليس نفي ثبوتية في نفسه بل هو نفي ثبوتية لله تعالى (قوله مثلا) قد سبق الكلام عليه من حيث الايمان به مع الكاف (قوله وانما هو عبارة) اي معبر به وقضية ان القدم المقسر بذلك لفظ القدم مع ان القصد تفسير القدم الذي هو الصفة اي المعنى لالفظ القدم فكان الاولى ان

دون القديم وهو مذهب الفلاسفة ص (والقدم) ش الاصح ان القدم صفة سلبية اي ليست بمعنى موجود في نفسها كالم مثلا وانما هو عبارة عن

يقول

يقول وانما هو سلب العدم الخ ويحذف قوله عبارة (قوله سلب العدم الخ) اي ان سلبه
 وانتفاؤه فلا يحتاج لسالب كما يفهم من ذوق العبارة (قوله سلب العدم الخ) فيه ان القدم على
 هذا التعريف صفة ثبوتية لان في النفي ثبوت لصفة سلبية وحينئذ فلا يناسب قول الشارح
 الاصح ان القدم صفة سلبية وقول المصنف الاتي والخمس بعد هاسلبية الا ان يقال مراده
 انها سلبية ولو باعتبار صدر التعريف وان كان العبارة في الوجودى والعدمى عندهم بالمعنى
 لا باللفظ بدليل ان اللاحق عندهم وجودى (قوله على الوجود) هذا ظاهر في قدم الذات
 وصفات المعاني لانها متصفة بالوجود لاني قدم المعنوية لانها الوجودها وانما لها ثبوت فكان
 عليه ان يزيد والثبوت ليكون تعريفه شاملا لقدم الصفات المعنوية كما انه شامل لقدم
 الذات العلمية وصفات الوجودية لا يقال يفسر الوجود بالثبوت ارتقى موصوفه مرتبة الوجود
 اولاً فيشمل المعنوية لانا نقول هذا مجاز ولا قرينة عليه وهو ممنوع في التعاريف (قوله
 عبارة) فيه ما سبق (قوله عدم الاولية) تطلق الاولية بمعنى الابتداء وتقابلها الاخرية بمعنى
 الانقضاء وتطلق الاولية على السبق على الاشياء والاخرية على البقاء بعد فناء الخلق وكلا
 المعنيين تصح ارادته هنا فالمعنى على الثاني عدم السبق على الوجود والمعنى على الاول عدم
 ابتدائية الوجود بمعنى كونه قديماً لا ابتداء لوجوده والقدم على هذا التعريف كالذي
 بعده سلبى لان العدم فيه ما يضاف لعدم بخلاف الاول فانه يقتضى انه ثبوتى كما مر (قوله
 للوجود) كان الاولى ان يزيد والثبوت لاجل ان يشمل التعريف قدم الصفات المعنوية كما
 مر (قوله والعبارة الثلاث بمعنى واحد) اي متبسة بمعنى واحد من التباس الدال بالمدلول
 وفيه انه ان اراد بالمعنى الواحد المفهوم فتسكون العبارات الثلاث مترادفة أى متحدة المفهوم
 والما صدق كالانسان والبشر الموضوعين للحيوان الناطق فقيم ان مفهوم العبارة الاولى
 ثبوت ومفهوم الاخرتين عدم كما تبين لك فلا تسكون العبارات الثلاث متحدة المفهوم وان
 اراد بالمعنى الواحد الما صدق وان اختلفت مفهوما فتسكون العبارات الثلاث متساوية اي
 مختلفة مفهوما متحدة ماصداً كالضاحك والكاتب بالقوة فقيم ان ماصدقات العبارة الاولى
 ثبوتات ضرورية ان مفهومها ثبوت وما صدق الاخرتين اعدام ضرورية ان مفهومها عدم كما
 تبين لك ويجب ان المراد بكونها بمعنى ان اولها بمعنى وهو السلب اي ان اولها سلب وان
 اختلفت متعلقة وهو العدم في العبارة الاولى والاولية في الثانية والافتتاح في الثالثة او ان
 المراد بكونها بمعنى واحد انها متلازمة وان كلامها مفهومه نفي امر لا يليق بالله كان
 الامر عدمياً لا (قوله هذا) اي ما ذكر من معاني العبارات الثلاث معنى القدم الخ فيه ان
 كون ما ذكر معنى القدم في حق ذاته وصفاته الوجودية مسلم واما كونه معنى القدم في حق
 صفات الاحوال على القول بها فغير مسلم لانه اعتبر الوجود في العبارات الثلاث ولا وجود
 للاحوال فان قيل اراد بالوجود الثبوت قلنا هو مجاز ولا قرينة عليه ولا يجوز ذلك في
 التعاريف (قوله وصفاته الجلية) اي العظيمة وقوله السنية اي المرتفعة وارايد صفاته
 الوجودية والثبوتية كما هو ظاهر وقد علمت ما فيه واما صفات السلب فتتصف بالقدم ان
 قلنا ان القديم مرادف للالزنى وان كلامها هو الامر الذي لا اول له سواء كان وجودياً

سلب العدم السابق على
 الوجود وان شئت قلت هو
 عبارة عن عدم الاولية
 للوجود وان شئت قلت هو
 عبارة عن عدم افتتاح
 الوجود والعبارة الثلاث
 بمعنى واحد هذا معنى القدم
 في حقه تعالى باعتبار ذاته
 العلمية وصفاته الجلية السنية

كذات الله وصفاته الوجودية أو شيوها أو عدما كصفات السلوب وعدمنا في الازل ولا
تتصف بالقدم ان قلنا ان القديم اخص من الازلي وان القديم هو الموجود الذي لا أول لوجوده
والازلي هو الامر الذي لا أول له وجوديا كان أو لا وعلى هذا فتتصف صفات السلوب بالازلية
دون القدم فيقال صفات السلوب ازلية ولا يقال قديمة بخلافها على الاول فانها تتصف بالازلية
وبالقدم وعليه فالمناسب في تعاريف القدم عدم الاقتصار على الوجود بأن يعبر فيقول مثلا
القدم عدم افتتاح الذات والصفات ليدخل فيه قدم صفات السلوب تأمل واعلم ان ذاته تعالى
وصفاته كل منهما قديم بالذات وبالزمان لان كلامهم الم يفتقر في وجوده لمؤثر ولا أول لوجوده
خلاف ما ذهب اليه الاعاجم كالغفر والسعد والعرض من ان صفاته قديمة بالزمان فقط لانها ناشئة
عن المولى بطريق العلة فهي عندهم ممكنة لذاتها واجبة لغيرها وقد شنع ابن التماساني على من
قال بذلك كما في السكري (قوله وأمامنا) اي القدم في حق الحوادث فهو طول مدة وجوده قد
تدد الفقهاء طول مدة الوجود بسنة في لم يكث سنة لا يقال له قديم فاذا قال السيد القديم من
عبيدي حتر عتق من مضت عليه سنة وهو في ملكه واعلم ان القدم في اصطلاح المتكلمين
حقيقة في عدم افتتاح الوجود ومجاز في طول المدة وفي أصل اللغة بالعكس (قوله مثلا)
مقدمة من تأخير مجملها بعد قوله هذا بناء قديم (قوله وان كان حادثا) جملة حالية وان وصلية
وليس المعنى على المبالغة لتساده ولا حاجة لهذه الجملة مع قوله طول مدة وجوده لان الضمير
راجع للحدث فهو من عنها (قوله القديم) اي الذي طالت مدته (قوله والقدم بهذا المعنى
على الله تعالى محال) اي وكذا على صفاته بقرينة ما سبق (قوله لا يتقدم زمان ولا مكان) اي
بجيت لا يتحقق وجوده الامصاحب الزمان أو مكان بأن يتبدى بابتداءه وينتهي بانتهائه (قوله
لحدث كل منهما) اي والله سبحانه وتعالى قديم فوجوده متحقق قبل الزمان والمكان فلا يتقدم
بهما وسينفذ فلا يقال الله في زمان أو في مكان انما ليوهم المقارنة وأنه لا يتحقق وجوده الا
مصاحبا له مانع يجوز ان يقال الله موجود قبل الزمان والمكان ومعهما وبعدهما واعلم ان
الزمان وقع فيه خلاف فقيل هو مقارنة متقدم وهو المتقدم لوم ازالة الالهام كقارنة المحي
اطلوع الشمس في قولك اجبتك عند طلوع الشمس وهذه المقارنة امر اعتباري لا تتعلق
القدرة بها فوصفها بالحدث تسمح اذا لحدث حقيقة هو الوجود بعد عدمه وأما اطلاقه على
التجدد بعد عدمه فهو مجاز والحدث حقيقة لا يكون الا في الحوادث حقيقة وهو الموجود بعد
عدمه لافي الحوادث مجازا وهو المتجدد بعد عدمه كالمقارنة المذكورة التي هي امر اعتباري وقبل
ان الزمان متجدد معلوم يقدر به متقدم هو م طلوع الشمس في المثال ووصف الزمان
بالحدث على هذا القول حقيقي وعلى هذين القولين فالظرفية في قولك ان في زمان كذا مجازية
والمعنى على الاول انما صاحب للزمان أي المقارنة وعلى الثاني انما مقارن للزمان وقيل انه حركة
الفلك وقيل نفس الفلك ووصف الزمان بالحدث على هذين القولين حقيقي أيضا وعليهما
فالظرفية حقيقة لان الفلك محيط بنا ويتحرك علينا كما هو صيغ في علم الهيئة وان المكان عند
أهل السنة هو الفراغ الذي يحل فيه الجسم ولا يخفى أن الفراغ عدم محض فوصفه بالحدث
تسمح وعند بعض الفلاسفة هو السطح الباطن من الحواشي الاماس للسطح الظاهر من المحوى

وأمامنا اذا أطلق في حق
الحدث كما اذا قلت مثلا
هذا بناء قديم وعرجون قديم
فهو عبارة عن طول مدة
وجوده وان كان حادثا مسبقا
بالعدم كما في قوله تعالى انك اني
ضلالك القديم وكقوله عز وجل
كالعرجون القديم والقدم
بهذا المعنى على الله تعالى
محال لان وجوده جزل وعز
لا يتقدم زمان ولا مكان
لحدث كل منهما فلا يتقدم
بواحد منهما الا ما هو حادث
منها وهل يجوز ان يتلفظ بلفظ
القديم في حقه تعالى فيقال
هو جزل وعز قديم

أو السطح المستعلي عليه آخره حينئذ فوصفه بالحدوث - حقيقى (قوله لان معناه) أى معنى
القدم (قوله واجب له) أى ثابت له لا يقبل الارتفاع أى ومن ثبت له شئ صح أن يشتمق له منه اسم
(قوله أو نحو هذا من العبارات) نحو يجب له عدم الأولية أو عدم افتتاح الوجود (قوله
اسم القديم) الاضافة بيانية (قوله توقيفية) أى يتوقف اطلاقها على نص من الشارع فصار
عن الشارع اطلاقه عليه جازنا اطلاقه عليه وما لا فلا (قوله هذا مما ترد فيه بعض الاشياخ)
أى وهو امام الحرمين والقاضى ابو بكر ومن تبعه ما وهذا التردد قولان فى الواقع فالشئ الاول
منه قول المعتزلة ومال اليه القاضى والشئ الثانى منه قول أهل السنة وامام الحرمين ومن تبعه
توقف ولم يجزم بشئ واعلم أن محل التردد والخلاف فى كل اسم يقتضى مدحا خاصا ليس موهما
نقضا ولم يرد نص باطلاقه ولا يخفى ان لفظ القديم على فرض أنه لم يرد به نص موهم لانه يوهم معنى
لا يصح فى حقه تعالى وهو من طائفة متدة وجوده وحينئذ فلا يكون من محل التردد ومع ورود
النص فيه فيقال لا وجه لبيان التردد فى اطلاقه اذ لا شك فى جواز اطلاق القديم عليه تعالى
حينئذ وان أوهم القدم بطول الزمان (قوله لكن قال الخ) قصد به هذا الاستدراك دفع التردد
ورده وحاصله أنه لا وجه لبيان التردد فى اطلاق القديم لان محل التردد انما هو فيما لم يرد به اذن
وهذا قد ورد الاذن باطلاقه وقد يقال ان المتردد لم يطاع على ذلك النص فتردد (قوله الحلبي)
بفتح الحاء وكسر اللام نسبة الحلبي السعدية مرضعته صلى الله عليه وسلم إلى حلبي جدته كذا
قال بعضهم وفى القاموس أنه نسبة الى حلبي جد محمد بن الحسن صاحب التصانيف وهذا يقوى
الثانى (قوله وقال) أى الحلبي وقوله لم يرد أى لفظ القديم فى السكاب نصا أى لم يرد فيه صريحا
وانما ورد فيه ضمنا فانه ورد فيه هو الاول وهو معنى القديم (قوله وأشار) أى الحلبي (قوله
بذلك) أى بقوله ولكن ورد فى السنة (قوله ابن ماجه) هو بالهاء ووصلا ووقفا وكذا رواه
النسائى (قوله فى سننه) المشهور فيه ضم السين وله وجه وهو أنه جمع سنة بمعنى الطريقة وذكر
الشيخ الملوى نقل عن بعض مشايخ شيخه من كبار محدثى فاس أنه بفتح السين أى طريقة وأن
قراءته بضم السين من الخطا الذى عمت به البلوى ثم قال قال شيخنا وهذا أمر يرجع فيه للرؤية
(قوله وفيه) أى والحال أن فيه أى فى حديث أبي هريرة الذى رواه ابن ماجه (قوله عند القديم
من التسعة والتسعين) أى بدل الاول ان قلت ان هذا الحديث الذى رواه ابن ماجه والنسائى
حديث آحاد وخبر الآحاد ظنى والظنى لا يعقل عليه فى الاصول القطعية الاعتقادية والحواب
أن التسعة من باب الامور العينية لا من باب الامور الاعتقادية والعينية لا يكتفى فيها بالظنى
(قوله والبقاء) عطف على القدم من عطف اللازم على الملزوم لان من وجب قدمه استحتم
عدمه ومن استحتم عدمه وجب بقاءه ولم يكتف بالملزوم عن اللازم نظير هذا الفن فلا يكتفون
فيه بذكر الملزوم فقط بل لابد فيه من النص على كل منهما (قوله هو عبارة) أى معبر به وكان الاولى
للشارح أن يحدد قوله عبارة ويقول وهو سلب العدم الخ لان المقصود تفسير البقاء الذى هو
الصفة لالفاظ البقاء كما هو قضية كلامه (قوله عن سلب العدم) لا شك أن سلب العدم ثبوت
فقد مضى هذا التعريف أن البقاء صفة ثبوتية وحينئذ فلا يناسب قول المصنف الآتى والخمسة
بعدها سلبية الأثر يقال مراده سلبية ولو محسب الالفاظ وأصدر التعريف وان كان العبرة عندهم

لان معناه واجب له جل
وعزقه لا ونقلا أو لا يلفظ
بذلك وانما يقال يجب له تعالى
القدم أو نحو هذا من العبارات
ولا يطلق عليه فى اللفظ اسم
القديم لان اسماه جل وعز
توقيفية هذا مما ترد فيه
بعض الاشياخ لكن قال
العراقى فى شرح اصول السبكي
عده الحلبي فى الاسماء وقال لم
يرد فى السكاب نصا وانما ورد
فى السنة قال العراقى وأشار
بذلك الى ما رواه ابن ماجه فى
سننه من حديث أبي هريرة رضى
الله عنه وفيه عدد القديم
من التسعة والتسعين ص
(والبقاء) ش هو عبارة عن
سلب العدم

في الوجودى والعدمى بالمعنى لا باللفظ (قوله اللاحق للوجود) هذا ظاهر في بقاء الذات وصفات المعاني لانها متصفة بالوجود ولا يشمل بقاء الصفة المعنوية لانها لا تنصف بالوجود بل بالثبوت فكان الاولى ان يزيد في التعريف اول الثبوت ولا يقال انه اراد بالوجود الثبوت من باب اطلاق الخاص وارادة العام لان هذا مجاز لا قرينة عليه وحينئذ فلا يقع في التعريف وعلم مما ذكرنا ان كلامنا من ذاته تعالى وصفاته الوجودية والمعنوية يتصف بالقدم والبقاء بمعنى ان وجوده تعالى ووجود صفاته الوجودية لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم وثبوت صفاته المعنوية لم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم ولا يقال انه يلزم على اتصاف صفاته تعالى بالقدم والبقاء قيام المعنى بالمعنى وهو ممنوع لانا نقول قيام المعنى بالمعنى انما هو في اتصاف وصف وجودى بوجودى كما سبق في بيان ابطال كون القدم والبقاء صفتى معنى وأما اتصاف وصف وجودى بوصف وجودى فليس فيه قيام المعنى بالمعنى بل سلب نقص عن ذلك الوجودى بغيره وهو ان القدم والبقاء يتصفان بالقدم والبقاء بناء على القول بترادف القديم والازلى ولا يضر التسلسل في مثل هذا لانه تسلسل في أمور عديمة والقدم الذى هو صفة للقدم معناه سلب العدم عن هذا القدم بمعنى ان القدم في نفسه ليس بمحدث وأما على القول بان القديم أخص من الازلى فيمتصان بالازلية لا بالقدم (قوله عن عدم الآخرة للوجود) اى كون الوجود لا آخر له فان قلت الظاهر من الكلام ان هذا تعريف لبقاء الذات العلمية وبقاها صفاتها وحينئذ فيرد عليه أنه غير مانع لدخول بقاء الجنة والنار فيه لان بقاءهما لا آخر له قلت هذا تعريف بالاعم وقد جوزوا الاقدمون وان اللام في الوجود له عهد أو ان المراد بقوله عدم الآخرة اى الواجب عقلا وحينئذ فلا يصدق بعدم آخرة الجنة والنار لانه ليس بواجب عقلا بل هو ممكن (قوله والعبارة ان معنى واحد) اى متباستان بمعنى واحد من تابس الدال بالمدلول اى دال ان على معنى واحد وما تقدم في القدم سواء الوجودى او الوجودى هنا (قوله استقرار الوجود) يحتمل ان يكون من اضافة الصفة له ووصف اى الوجود المستقر فيكون البقاء عنده صفة تقسيمية كما قال الشارح ويحتمل ان تكون الاضافة حقيقية وعليه فيحتمل ان يراد باستقرار الوجود لازمه من نفي العدم الطارئ على الوجود فيكون البقاء عنده صفة سلبية ويحتمل ان يراد به نفسه الذى هو نسبة فيكون البقاء عنده نسبة فيكون أمر اعتباريا (قوله في المستقبل) متعلق باستقرار اى استقراره في الزمان المستقبلي وكلامه يوهم ان الزمان المستقبلي ظرف لاستقرار وجوده وليس كذلك ويتخلص من هذا يجعل في معنى مع أى استقرار وجوده استقرارا مصاحبا للزمان المستقبلي ولا ضرر في هذا (قوله الى غير نهاية) اى استقرار الانهائية له (قوله استقرار الوجود) فيه ما سبق (قوله في الماضي) متعلق باستقرار اى استقرار وجوده في الزمان الماضي وقضيته وجود زمان في الازل متصف بالان بالماضى مع أنه لم يكن فيه زمان لان الزمان حادث على ما مر (قوله الى غير غاية) اى استقرار الانهائية له والغاية هي النهاية في كلامه تفنن (قوله وكان هذه العبارة) اى قوله استقرار الوجود وأتى بالكائية المقيدة له لئلا يلزم دخوله المسابح من الاحتمالات الحارضية في عبارة ذلك البعض (قوله يجعل) اى يجعل (قوله صفتان نفسيتان الخ) اى فعلى هذا يكون الوجود بقيد الاستقرار صفة نفسية قال السكتاني ولم اقف الى الآن على من

اللاحق للوجود وان شئت
قلت هو عبارة عن عدم
الآخرة للوجود
والعبارة ان معنى واحد
وبعض الأئمة يقول معنى
البقاء في حقه تعالى استقرار
الوجود في المستقبل الى غير
نهاية كما ان معنى القدم في
حقه تعالى استقرار الوجود
في الماضي الى غير غاية وكان
هذه العبارة يجنب قائله الى
ان القدم والبقاء صفتان
نفسيتان

يجعل

يجعل الوجود بقيد الاستمرار ووصفاً نفسياً واولاً لكن المؤاتر رحمه الله مطلع وذو كمال الشيخ المولى
 أن غيره اطلع على أنه قول للاشعري وفي جعل الوجود بقيد الاستمرار وصفة نفسية ماسياً في
 (قوله لانهم ما عنده الوجود المستمر) اي على جعل اضافة استمرار الوجود من اضافة الصفة
 للموصوف وهو علة للكائنة وفيه أن تلك العلة تقتضي الجزم بأنهم ما عنده صفتان نفسيتان
 وهو مناف لما أفادته الكائنة من عدم الجزم بذلك فكان الاولى أن يقول لاحتمال أن يكونا
 عنده الوجود المستمر الخ (قوله والوجود نفسى) اي صفة نفسية للموجود والصفة النفسية
 هي التي لا تحقق الذات خارجاً بدونها كالتحيز للجرم فان الجرم لا يتحقق في الخارج بدونها بخلاف
 القدرة متلاقان الجرم لا يتوقف تحققه في الخارج على ألا ترى للجرم مثلاً فهي ليست صفة
 نفسية وربما أفاد كلامه حيث لم يقيد الوجود بالاستمرار أن الصفة النفسية أصل الوجود
 لا الوجود بقيد الاستمرار الذي الكلام فيه وحينئذ الدليل لا ينتج المدعى وهو الكائنة فان
 جعل كلامه على الوجود المستمر الذي الكلام فيه ورد عليه أن كلامه لا يتم لأن الذات تحقق
 خارجاً بدون استمرار الوجود نعم أصل الوجود صفة نفسية لانه لا يتحقق الذات خارجاً بدونها
 والحاصل أنه ان جعل الوجود في كلامه على أصل الوجود فنسلم أنه صفة نفسية لانه يتحقق الذات
 بدونها لكن ليس حينئذ فيه وحينئذ فلا ينتج الدليل المدعى وان جعل الوجود على الوجود بقيد
 الاستمرار فلا نسلم أنه صفة نفسية لمسبق (قوله لعدم تحقق الذات بدونها) اي وكل ما لا يتحقق
 الذات بدونها فهو صفة نفسية وقوله لعدم تحقق الذات بدونها أي في الخارج لافي العقل لانه قد
 يتعقل الموصوف بدون صفته ولو كانت نفسية ألا ترى أن التحيز للجرم صفة نفسية له ولا يتوقف
 تعقل الجرم على تعقل التحيز (قوله وهذا المذهب) اي القول بأن القدم والبقاء صفتان
 نفسيتان (قوله لانهم ما لو كات الخ) فيه أن هذا الدليل ينتج البطالان لا الضعف وقد يجب أن
 المراد بقوله ضعيف باطل (قوله لزم أن لا تعقل الخ) نضيفه أن الصفة النفسية هي التي لا تحصل
 الذات في العقل بدونها بل متى تعقلت الذات تعقلت تلك الصفة وليس كذلك بل هي التي
 لا تتحقق الذات في الخارج بدونها في العقل اذ الموصوف قديتهم عقل بدون صفته النفسية كما
 سبق فالمتعلق له الخارج لا العقل كما هو ظاهره على أن كلامه مناف لقوله لعدم تحقق الذات
 بدونها اذ المتبادر منه التحقق في الخارج لا التحقق في العقل ويمكن الجواب بأن مراده لزم أن
 لا تعقل الذات موجودة في الخارج بدونها او يدل عليه قوله بدليل أن الذات يعقل وجودها
 اي خارجاً والمعنى لزم أن لا يعقل أي لا يصدق العقل بوجود الذات خارجاً الا بما تأمل وأجاب
 الشيخ يس بجواب آخر وحاصله أن المراد بالتعقل التحقق خارجاً ما عني لزم أن لا يتحقق الذات
 بدونها ما خارجاً لكن اللازم باطل لان الذات محققة بدونها ما لم يكن نفسيتين بل سلبيتين
 والقربة على أن المراد بالتعقل التحقق قوله أو لا لعدم تحقق الذات بدونها (قوله وذلك) اي
 عدم تعقل الذات بدونها باطل وهذا اشارة للاستثنائية ويحتمل أنه اشارة لقضية جملة فيكون
 القياس جملة الا شرطياً وقوله بدليل الخ هذا دليل للمقدمة الثانية المشارها بقوله وذلك باطل
 وقوله ان الذات يعقل وجودها اي يصدق العقل بوجودها خارج الاعيان هذا على الجواب
 الاول وقال يس اي يتحقق ذهنياً وخارجاً وجودها ولا يتحقق معها القدم والبقاء اي وجدان

لانهم ما عنده الوجود المستمر في
 الماضي والمستقبل والوجود
 نفسى لعدم تحقق الذات
 بدونها وهذا المذهب ضعيف
 لانهم ما لو كاتاً نفسيتين لزم
 ان لا تعقل الذات بدونها
 وذلك باطل بدليل ان الذات
 يعقل وجودها

فيجوز أن تعقل الذات الكريمة ذهنا ولا يخطر بالبال اذذاك القدم والبقاء ذهنا ويجوز أن
 تعقل الذات الكريمة في الخارج ولا يتعقل اذذاك أنه ما في الخارج معها وان كانت الذات
 الكريمة متصفة بهما في الخارج (قوله ثم يطلب البرهان على وجوب قدمها وبقائها) أي
 على قدمها وبقائها الواجبين أي حينئذ فقد تعقلت الذات موجودة في الخارج بدون صفتها
 وهي القدم والبقاء (قوله وسنذكر الشاذ قيل ما ضعف دليله وقيل ما قل قائله وهذا القول ضعيف
 الخجة قليل القائل فهو شاذ على كل حال (قوله صفتان موجودتان) أي في الخارج بحيث
 يمكن رؤيتهما الوأزبل الخجاب عنهما من صفات المعاني على هذا القول (قوله ولا يخفى
 ضعفه) أي بطلانه لأنه هو الذي يتجه دليله المذكور (قوله لأنه يلزم عليه أن يكونا قديمين) أي
 لاستحالة انصافه تعالى بالحوادث الوجودية وقيامها به ولأنه لا يمكن وجوده في الازل عاريا
 عن القدم (قوله أيضا) أي كالعالم والقدرة (قوله يقدم آخر موجود الخ) وذلك لان الصفة
 الوجودية تحتاج للقدم والبقاء وهما صفتان وجوديتان فيحتاجان للقدم وبقاء. آخر وهكذا
 (قوله ويلزم التسلسل) أي والدور فيلزم التسلسل ان استمرت سلسلة القدم والبقاء كما بينه
 الشارح ويلزم الدوران كان القدم والبقاء الاخيران قديمين بالقدم الاول وباقيين بالبقاء الاول
 وكل من التسلسل والدور محال فيكون ما أدى اليهما كذلك فان قيل لان سلم أنه يلزم على هذا
 القول أن يكون القدم والبقاء قديمين يقدم آخر وباقيين يبقا آخر حتى يلزم التسلسل أو الدور
 لجواز أن يكونا قديمين بلا قدم وباقيين بلا بقاء أو يكونا قديمين لانفسهما بأن يكونا قديمين بذلك
 القدم الذي صارت به الذات قديمة وباقيين لانفسهما بأن يكونا باقيين بذلك البقاء الذي صارت
 به الذات باقية فتكون الذات قديمة وباقية بهما وهما قديمان وباقيان قلت لو كانا قديمين بلا
 قدم وباقيين بلا بقاء لزم عليه وجود المعلول وهو كون القدم والبقاء قديمين وباقيين بدون علمه
 وهو قيام القدم والبقاء بهما ولو كانا قديمين يقدم الذات وباقيين يبقاها لزم عليه اتحاد الموجب
 بالكسر وهو كل من القدم والبقاء وتعدد الموجب بالفتح وهو كون الذات قديمة وباقية وكون
 قدمها وبقائها قديمين يقدمها وباقيين يبقاها فيكون القدم أثر في الذات وفي نفسه والبقاء
 أثر في الذات وفي نفسه وكل من وجود المعلول بدون علمه ومن اتحاد الموجب بالكسر وتعدد
 الموجب بالفتح باطل فكذا ما أدى اليه وكذا يلزم على هذا القول قيام المعنى بالمعنى وهو باطل
 لان المعنى انما يقوم بالذات ولان قيام المعنى بالمعنى يلزم عليه الترجيح بدون مرجح اذ لا مرجح
 لكون أحد المعنيين قائما بالآخر والاخر مقوما به فتدبر (قوله وأضعف من هذا القول قول
 من فرق) هو بتخفيف الراء ووجه الاضعف به أن كلامنا من القدم والبقاء يرجع الى دوام الوجود
 اتمافي الماضي واما في المستقبل واذا كان كذلك لزم تساويهما فيزيد هذا القول بنى المساواة
 بينهما بالافارق ضعفا الى ضعف فيكون قوله أضعف أي فقد شارك هذا القول الذي قبله في
 أصل الضعف حيث جعل البقاء صفة وجودية وزاد عليه بالتفرقة بين القدم والبقاء حيث
 جعل الاول سلبيا والثاني وجوديا بدون فارق اذا العلة في جعله القدم سلبيا وهي أنه لو كان
 وجود يلزم عليه قيام المعنى بالمعنى موجود في البقاء والحاصل أن هذا القول مردود من
 جهتين الجهة الاولى أن جعل البقاء صفة وجودية يلزم عليه الدور والتسلسل الجهة الثانية

ثم يطلب البرهان على وجوب
 قدمها وبقائها وشذوقم
 فقالوا ان القدم والبقاء
 صفتان موجودتان تقومان
 بالذات كالعالم والقدرة ولا
 يخفى ضعفه لأنه يلزم عليه
 ان يكونا قديمين ايضا يقدم
 آخر موجود وباقيين
 أيضا يبقا آخر موجود ثم
 يتعقل الكلام الى هذا القدم
 الاخر وهذا البقاء الاخر
 فيلزم فيهما المزم في الاولين
 ويلزم التسلسل واضعف
 من هذا القول قول من فرق
 وقال القدم سلبيا والبقاء
 وجودي والحق الذي عليه
 المحققون انهما صفتان
 سلبيتان اي كل منهما

أن العلة في جعل القدم سلبيا موجودة في البقاء فالترقية بينهما يجعل أحدهما وجوديا
 والآخر سلبيا تحكم وبهذا سقط ما يتبادر من أن القول الذي قبله أضعف لان المخالفة فيهما
 هو الحق عند المصنف كاتمة في القدم والبقاء والمخالفة في هذا القول في البقاء دون القدم وقد
 تحصل من كلام الشارح أن جملة الاقوال في القدم والبقاء أربعة قبل انهما صفتان سلبيتان
 وقيل نفسيتان وقيل وجوديتان وقيل القدم سلبيا والبقاء وجودي وأصحها أولها (قوله
 عبارة) فيه ما سبق (قوله وليس لهما الخ) قضيته أن المراد بالقدم والبقاء لفظهما مع أن المراد
 بهما المعنى اذ هو المعدود من الصفات فالاولى أن يقول وليس هما معنى موجودا في الخارج
 عن الذهن اى في خارج الايمان ثم بعده هذا فيقال ان هذا لا يفيد خصوص كونهما سلبيين
 لصدقه بكونهما محالان لم يفيد رد القول بكونهما وجوديين وهو قول عبد الله بن سعد بن كلاب
 بضم الكاف وتشديد اللام في القدم وقول الاشعري في البقاء فكان الاول للشارح ان يزيد
 ولا ثابتا في نفسه (قوله ومخالفة الخ) عطف على ما قبله من عطف اللازم على المزموم اذ يلزم من
 وجوب الوجود والقدم والبقاء مخالفة للحوادث ولم يكف بذكر المزموم عن ذكر اللازم لما
 سبق من خطر هذا الفن فلا يصح كفى فيه بدلالة الالتزام والضمير في مخالفة عائد على مولانا
 المتقدم في قوله فما يجب لمولانا وهذا الضمير هو الذي خلفته ال في الوجود والقدم والبقاء
 والاصل فيه وجوده وقدمه وبقاؤه وانما أتى بالضمير مع المخالفة ولم يأت بخلفه كما أتى به مع
 الوجود والقدم والبقاء تقنيا أو ليتوصل لا لوصف المعنوي بقوله تعالى الدال على تنزيهه عما
 لا يليق به من المماثلة مثلا فان قات اى فائدة في الايمان بقوله تعالى حتى يتوصل له بما ذكر قلت
 فائدة الرد على المجسمة والجهوية ان قلت لم أتى به اى بقوله تعالى في هذه الصفة والتي بعدها
 دون بقية الصفات قلت انما أتى به مع هاتين الصفتين دون بقية الصفات لانه لم يصرح احد من
 العقلاء بانه تعالى يتقاض تلك الصفات ما عدا تقاض المخالفة فان المجسمة صرحوا بانه
 جسم والجهوية صرحوا بالجهوية وقالوا انه تعالى في جهة العلو وتقيض القيام بالنفس فان
 النصارى صرحوا به وقالوا انه تعالى صفة قائمة بذات عيسى على ما سأتى بيانه فان قلت لو كان
 السر ما ذكر لا أتى بذلك اى بقوله تعالى مع لوحه اى ردا على الثنوية الذين صرحوا بالاعتداف
 الاله فالجواب أن رد قول الثنوية واردة في الكتاب والسنة بكثرة فلذلك لم يكثر بكلامهم حتى
 يرد عليه ثم ان المراد بالمخالفة الواجبة له تعالى المخالفة المطلقة اعم من أن تكون في الذات فقط
 أو في الصفات فقط أو في الانفعال فقط أو في الجميع فان قيل لم قال ومخالفة تعالى للحوادث ولم
 يقل ومخالفة الحوادث له تعالى قات انما أضاف المخالفة لله دون الحوادث اشارة الى ارتفاع
 المولى واستعلائه على غيره وأنه هو المخالف لغيره فلو أضافها للحوادث لم يمتثلوا له استعلاء غيره
 عليه وأنه هو المخالف له تعالى لان المخالفة بحسب العادة تسند للاعلى دون الادنى فيقال خالف
 السلطان الوزير دون العكس (قوله للحوادث) هو جمع حادث وهو الوجود بعد عدمه وهو
 الجوهر والاعراض واطلاق الحادث على المتجدد بعد عدمه من الاحوال مجاز واعلم أن
 الممكن اعم من الحادث لان الممكن ما استوى وجوده وعدمه وهو صادق بالممكن الوجود
 بعد عدمه وبالممكن المعدوم فان قيل ان المخالفة كما يجب له تعالى بالنسبة للممكن الوجود بعد

عبارة عن سلب معنى لا يليق
 به تعالى وليس لهما معنى
 موجود في الخارج عن
 الذهن ص (ومخالفة
 تعالى للحوادث) ش

عدم تجب له تعالى بالنسبة للممكن المعدوم الذي لم يحدث فلم خص المصنف المخالفة بالممكن
الموجود بعد عدمه فالجواب أن المماثلة انما تنزههم في مشاركتهم في الوجود وليس ذلك الا في
الموجود بعد عدمه فلذا خص المخالفة بالحوادث أي الممكنات الموجودة بعد عدمه فان قيل لم قال
للحوادث ولم يقل للعالم بفتح اللام مع أنه مساو له اذ هو الاجرام والاعراض فقط بناء على التحقيق
من نفي الاحوال فالجواب أنه قال للحوادث لانه أوضح من العالم أو مخالفة تعصيف العالم بفتح
اللام بالعالم بكسر هاء وتولنا على التحقيق اى وأما على مقابله فالعالم أعم من الحوادث لقصور
الحوادث على الاجرام والاعراض وزيادة العالم على الحادث بالاحوال اذ اطلاق الحادث عليها
بمجاز كعامات (قوله اى لا يماثله تعالى شئ منها) اى من الحوادث وهو تفسير للمخالفة تعالى
للحوادث باللازم لان نفي مماثلة الحوادث له يستلزم نفي مماثلته لها الذي هو معنى مخالفتها
وذلك لانه لا يصح نفي المماثلة عن احد الامرين مع ثبوت الاخر فاذا صدق أن لاشئ مثل الله
صدق أن الله لا يمثل له في شئ فان قلت المناسبات لسناد المخالفة لله دون الحوادث اسناد المماثلة
المنفية لله دون الحوادث بأن يقول اى لا يماثل المولى شئاً منها ليكون التفسير حقيقة مقبولة باللازم
فلم أسندها للحوادث حيث قال اى لا يماثله شئ منها ولم يسندها للمولى كما أسند اليه المخالفة
قلت انما أسند المماثلة للحوادث لان الذى يتنى عنه المماثلة بحسب العادة الادنى دون الاعلى
يقال الوزير لا يماثل السلطان ولا يقال السلطان لا يماثل الوزير (قوله لافى الذات الخ) تفسير
للاطلاق اى ليست ذات الحادث مثل ذات الله وليست صفاته كصفات الله وليست أفعاله
كأفعال الله (قوله ولا فى الافعال) جمع فعل يصح أن يراد به المعنى المصدرى وهو تعلق
القدرة اى ليس تعلق قدرة الحادث بالقدرة أعنى الحركات والسكنات كتعلق قدرة الله بهم الان
تعلق قدرة الله بالقدرة تعلق تأثير وتعلق قدرة العبد به تعلق مقارنة ويصح أن يراد به المعنى
الحاصل بالمصدر كالحركات والسكنات التى هى مفعولة اى ان مفعول الحادث ليس كفعول الله
لان المفعول لله مفعول له بطريق اليجاد والمفعول للعبد مفعول له بطريق الكسب والاقتران
(قوله قال الله تعالى ليس كمثل شئ الخ) دليل لقوله لا يماثله تعالى شئ منها والدليل مطابق لانه تدعى
فلا حاجة لما أطال به بعض الحواشى والكاف اما زائدة او اسم بمعنى مثل والمعنى ليس شئ مثل
مثله فان قيل ان هذا نفي المثل للمثل لا للمثل فيهم ان الله مثلهم ان الله مثلهم ان الله مثلهم ان الله مثلهم
عن ذلك من وجهين الاول أن هذا من باب النكابة فكيف نفي مثل المثل عن نفي المثل اذ يلزم من
نفي مثل المثل نفي المثل اذ لو اتى مثل المثل وبقي المثل ثابتا لكان الله مثل ذلك المثل والقرض نفي
مثل المثل فيمؤدى لنفي المولى مع أنه مسلم الوجود وحينئذ فالمراد من الآية أنه ليس شئ مماثل له
فى الذات ولا فى الصفات ولا فى الافعال الثاني أن المثل بمعنى الذات والصفة فيكون استعمال
المثل فيهما من استعمال المشترك في معنييه ان قلنا ان المثل حقيقة فى كل من الذات والصفة
أو من استعمال التنظف في حقيقة ومجازه ان قلنا انه حقيقة فى أحدهما مجازى فى الآخر والمراد
بالصفة ما يشبه صفة الذات وغيرها كصفة الفعل وحينئذ فالدليل مطابق لانه تدعى فتأمل (قوله
وهو السميع البصير) اعلم أن السمع قيل انه أفضل من البصر وقيل بالعكس والاية تشبيري الى
ان السمع أفضل من البصر لتقدمه عليه وحينئذ فالاعنى الذى يسمع خير من البصر الذى لا يسمع

اى لا يماثله تعالى شئ منها
مطلقا لافى الذات ولا فى
الصفات ولا فى الافعال قال
الله تعالى ليس كمثل شئ
وهو السميع البصير فاول
هذه الآية

والخيرية والافضالية بالنظر لامنفعة المترتبة على كل (قوله تنزيه) أي ذو تنزيه أي دال على تنزيه المولى عن مماثلة الحوادث له (قوله اثبات) أي ذوابت أي دال على ثبوت السمع والبصر له تعالى (قوله يرد على الجسمة) أي القائلين بأن الله جسم وعلم أن من اعتقد أن الله جسم كالأجسام فهو وكافر ومن اعتقد أنه جسم لا كالأجسام فهو وعاص غير كافر والاعتقاد الحق اعتقاد أن الله ليس بجسم ولا صفة ولا يعلم ذاته الا هو (قوله وأضرابهم) أي أمثالهم وأراد بأضرابهم الجهوية القائلين ان الله في جهة الفوق وفي كفرهم قولان والمعقد عدم كفرهم وانما كانوا من اضراب الجسمة لاستلزام الجهة للجسمية فهم من قبيل من يصرح بالجسمية وقال أضرابهم بالجمع لاختلاف مقالاتهم في ذلك (قوله وبجزها يرد على المعطلة) اعلم أن العجز يرد على المعطلة المذكورة ان جعلت الآية من باب قصر الموصوف على الصفة قلبا كقولك زيد الكريم وأنت تريد قصره على صفة الكرم لا يمتدأها الى نفيها والمعنى في الآية عليه أن المولى يتصف بصفتي السمع والبصر لا يمتدأها الى الاتصاف بنفيهما أي فلا يتصف بنفيهما فلو جعلت الآية من باب قصر الصفة على الموصوف فلا يكون في الآية يرد على المعطلة بل على عبدة الاوثان والمعنى أن السمع والبصر مقصوران عليه تعالى لا يتعديانه الى الاوثان فان قيل كيف يرد على عبدة الاوثان بالآية مع كونهم لم يقولوا ان الاصنام تسمع وتبصر فالجواب ان زعمهم ألوهيتهم احالة تؤذن بافعالهم السكال لها ومنه السمع والبصر فاثباتهم السمع والبصر لها بطريق الزوم (قوله النافين الخ) أي كالفلاسفة المنكرين لجميع الصفات ان قلت كيف تكون الآية يرد على نافي كل الصفات مع أنها اثبتت صفتين قلت ليس المراد الرذبا اثبات صفتين فقط على من نقاها كلها بل المراد الرذبا اثباتها على من نقاها كما نفي غيرها فقوله يرد على المعطلة النافين لجميع الصفات أي بالنسبة الى نفيهما كذا قيل والاحسن ان يقال ان المراد الرذبا اثبات الصفتين على من نقاها كلها ووجه الرد عليهم ان نفيهم لجميع الصفات سالبة كلية لانه في قوة لا شيء من الصفات بثابت لله وقوله وهو السميع البصير متضمن لوجوبية جزئية وهي السمع والبصر ثابتان لله والوجوبية الجزئية تناقض السالبة الكلية أي توجب كذبها فان قلت ما فائدة وصف المعطلة بقوله النافين لجميع الصفات قلت فائدة التنبية على ان المعطلة صنفاً صنفت عطلت الباري عن الصفات أي نفيها عنه وهو المراد هنا وصفت عطلت المصنوعات عن الصانع وقالوا المصانع لها وانما هي ارحام تدفع وارض تطلع وما هي لكما الا الدهر وهذا الصنف ليس بمراد هنا فالمراد عليه بجز الآيات الصنف الاوّل لا الثاني (قوله وحكمة تقديم الخ) هذا جواب عما قاله لقدم في الآية التي على الاثبات مع ان الاثبات اشرف من النفي وحكمة مبتدأ خبر قوله انه لو بدأ الخ (قوله وان كان من باب الخ) أي والحال انه من باب الخ (قوله وان كان الاوّل الخ) أي والحال أنه كان الاوّل في كثير من المواطن العكس أي تقديم الاثبات على السلب لشرفه على النفي وقضية ان الكثيرين من المواضع مضبوط كالتقليل وان الاوّل في ذلك الكثير تقديم الاثبات على النفي لشرفه عليه وليس ذلك بظاهر لانه لم يضبط ذلك الكثير حتى يقال الاوّل في العكس فالاولى ان يقول وان كان الاوّل في الآية العكس لوقوعه في اكثر المواضع ويمكن الجواب بجعل في سببية داخله على محذوف أي وان كان

تنزيه و آخرها اثبات
فصدها يرد على الجسمة
وأضرابهم وبجزها يرد على
المعطلة النافين لجميع
الصفات وحكمة تقديم
التنزيه في الآية وان كان
من باب تقديم السلب على
الاثبات وان كان الاوّل
في كثير من المواطن العكس
انه لو بدأ بالسمع والبصر

الاولى العكس بسبب وقوعه في كثير من المواضع (قوله لا وهم) أي البسده بما التشبيه أي
لا وقع في الوهم أي الذهن التشبيه والاولى أن يقول المشبه لان التشبيه فعل الفاعل أي لا وقع في
ذهن السامع أن سمع المولى وبصره مشاهبا لسمع المخلوقات وبصرهم في كون سمعه باذن وبصره
بجدقة وأن كلامهما انما يتعلق ببعض الموجودات وذلك لان المألوف للسامع أن السمع بأذن
والبصر بجدقة وأن السمع والبصر انما يتعلقان ببعض الموجودات فان قلت ما يسبق الى الوهم
يزال بتأخير التنزيه فالاولى حينئذ تقديم الاثبات على النفي ليوافق ما وقع في كثير من المواضع
فالجواب أن في تقديم السلب مزية وهي دفعه الابهام المذكور من أول وهله لانه لا توجد تلك
المزية في تأخيرها لان التأخير وان كان يزيله الا أنه لا يمنع حصوله أو لا يقول الشارح لا وهم أي
ابتداء على أنه لو بدأ بالسمع والبصر لتسارع الذهن للمألوف فيه ما فاذا اورد التنزيه بعد ذلك أمكن
حمله على ما عداها وحينئذ فلا يزال ما سبق للوهم بتأخير التنزيه بخلاف ما اذا قرع السمع بالتنزيه
أولاً ثم أتى ببعض الافراد الداخلة فيه فانه يحكم عليه بحكم العام وهذا ظاهر اذا حمل المثل في
الآية على الذات والصفة أو الصفة فقط لان حمل على الذات فقط (قوله وان كلال الخ) عطف
على قوله أنه باذن (قوله في الشاهد) أي فيما شاء الله من المخلوقات (قوله ببعض الموجودات)
وهو الاصوات بالنسبة للسمع والذوات والالوان بالنسبة للبصر (قوله دون بعض) أي
كالذوات والالوان بالنسبة للسمع وكالاصوات بالنسبة للبصر (قوله وعلى صفة) أي وأن كلا
منهما انما يتوقف على صفة مخصوصة فقوله وعلى صفة معطوف على قوله ببعض الموجودات
(قوله من عدم البعد) أي من عدم بعد بعض الموجودات الذي يتعلق به السمع والبصر عنهما
وهذا بيان للصفة المخصوصة (قوله ويجوز ذلك) أي كعدم الترتب جدا وكعدم الحائل بين
السمع والبصر وبين متعلقهما (قوله نفي التشبيه) الاولى نفي التشبيه فعل الفاعل
(قوله مطلقا) أي في الذات والصفات والافعال واستفادة ما ذكر من الآية توخيذ من السلب
العام القائل ليس كمثل شيء الشامل بمنطوقه لا باستلزامه للذات والصفات فلا يدخلها الخلاف
في أن عموم الأشخاص يستلزم عموم الاحوال أولا لان أوصاف الحوادث وذواتها منطوق
العبارة فالجميع لا يماثل الله ومن المعلوم مقابلة الذات بالذات والصفات بالصفات لا بالعكس
وحيث كان كذلك فقد أخذتني مماثلة أوصافه بالمطابقة (قوله قائمتان بذاته العلية) هذا
وصف كائنا من كل صفة قائمة بجموع صفتها (قوله الجزمية) أي كونها جرمها والجرم ما أخذ
قدرا من الفراغ سواء كان له أجزاء كالجسم أولا كالجواهر الفرد (قوله والجارحة) من
عطف اللازم على الملزوم (قوله ولو ازمهما) أي لوازم الجزمية والجارحة كالحادث
والتخيروالجهة وغير ذلك (قوله متعلقتان بكل موجود) أي تعاقب انكشاف وظاهره انهما
يتعلقان بأنفسهما الدخولهما تحت كل موجود فيسمع به وبصره ويصير به بصره
سمعه وبصره فكل منهما كالعلم يتعلق بنفسه وبغيره واعلم أنهما وان تعلقتا بالموجودات لكن
على كيفية مغايرة لكيفية يتعلق الاخر به الاية لم تلك الحالة الا الله تعالى وحينئذ فلا يغني
أحداهما عن الآخر وتعلقهما بالتقديم تمييزي قديم وبالحدث صلوحى قديم وتخيروحدث
(قوله ظاهرا) أي بالنسبة لنا كالمسما الدنيا وما تحتها وقوله أو باطنا أي حقيقا علينا كالذي

لا وهم التشبيه اذ الذي
ياقون في السمع انه باذن
وفي البصر أنه بجدقة وأن
كلامهما انما يتعلق في
الشاهد ببعض الموجودات
دون بعض وعلى صفة
مخصوصة من عدم البعد
جدا وتجوذلك فبدأ في الآية
بالتنزيه ليستفاد منه نفي
التشبيه له تعالى مطلقا حتى
في السمع والبصر الذين
ذكر بعد فان سمعه تعالى
وبصره ليسا كسمع الخلاق
وبصرهم لان سمعه تعالى
وبصره صفتان قائمتان
بذاته العلية التي يستحيل
عليها الجزمية والجارحة
ولو ازمهما واجبتا القدم
والبقاء متعلقتان بكل
موجود قديما كان أو حادثا
ذاتا كان أو صفة ظاهرا
كان أو باطنا

تحت الارض لاعلى البارى لانه لا يخفى عليه شئ (قوله وقيامه تعالى الخ) ذكره - هذه الصفة
 بعد المخالفة للعوادث من ذكر الخاص بعد العام لاجتماعهما فى ذاته وانفراد المخالفة فى صفاته
 فكل ما ثبت له القيام بالنفس بتفسير المصنف ثبت له المخالفة للعوادث ولا عكس بدليل صفاته
 (قوله بنفسه) قال بعضهم الباء لا تلو وسرها انما يظهر بالنسبة للمقابل أى أن قيامه وعدم
 افتقاره للمحل والمخصص أمر حصل له من قبل ذاته لا من قبل غيره فليس غيره آلة لقيامه
 عز وجل حتى يحتاج فى قيامه وعدم افتقاره لذلك الغير وجوز بعضهم جعلها للسببية وازدادة
 نفس للضمير لليمان (قوله أى لا يفتقر الى محل الخ) قيل انما فسر القيام بالنفس مع أن
 التفسير من وظيفة الشرح لان القيام يطلق على اتصاف القائمة وعلى الاحكام أى الاتقان
 يقال قام فلان بكذا اذا اتقنه وأحكمه وعلى الشدة يقال قامت الحرب اذا اشتدت وعلى
 لزوم الشئ والاعتكاف عليه وعلى الاستغناء وهو المراد هنا فسر المصنف لليمان المراد منه
 وقال بعضهم انما فسر بما ذكره تعالى من فسر به عدم الافتقار للمحل فقط وهو المتعارف
 عند بعض المتكلمين والمصنف فسر بما ذكره بالاستاذ أى اسحق الاسفراينى وسرته عرف أن
 تفسير القيام بالنفس بعدم الافتقار الى المحل هو المحتاج اليه لعدم استفادته مما تقدم بخلاف
 عدم الافتقار للمخصص فانه مستفاد من وجوب القدم والبقاء (قوله أى بذاته) أى فالمراد
 بالنفس الذات وليس المراد بها الروح لانها محالة على الله تعالى وفى كلامه اشارة الى جواز
 اطلاق النفس عليه تعالى من غير مشاكلة وهو الحق بدليل قوله تعالى ويحذركم الله نفسه
 خلاف ان قال لا يجوز اطلاقها عليه الاعلى سبيل المشاكلة كفى قوله تعالى تعلم ما فى نفسى
 ولأعلم ما فى نفسك (قوله سلب افتقاره لشي من الاشياء) ان قيل هذا التفسير يخالف تفسير
 المصنف لان هذا سلب الافتقار على العموم وما فى المتن سلب الافتقار لشيئين فقط المحل
 والمخصص قلت لا يخالفه لان ما فى المتن يستلزم هذا لان سلب الافتقار الى المحل والمخصص
 يستلزم سلب جميع الافتقارات من الافتقار للوالد والولد والصاحبة والمعين والوزير والى
 ما يحصل الغرض وغير ذلك لانه لو افتقر لشي منها لكان ممسكا والممكن لا يكون وجوده
 الا حادثا والحادث يتمتقر الى المخصص والى المحل بالنظر لصفته فتأمل (قوله أى ذات سوى
 ذاته يوجد فيها) انما فسر المحل بالذات التى يقوم بها فقط ولم يفسره بذلك وبالمكان الذى يحل
 فيه مع أنه سبحانه كما أنه لا يفتقر لذات يقوم بها الا يفتقر لمكان لان عدم افتقاره للمكان علم من
 مخالفته للعوادث (قوله سوى ذاته) هذا نص على التوهم اذ يتوهم قيام ذاته بغيره من الذوات
 لا بذاته اذ لا يعقل قيام ذاته بذاته حتى يتوهم فيه (قوله يوجد فيها) صفة لقوله ذات
 الواقعة نفس المحل والرابط الضمير المحرور ووضعيه يوجد راجع لله تعالى (قوله لان ذلك)
 أى الافتقار الى المحل بالمعنى المذكور أعنى الذات التى يوجد فيها (قوله وهو تعالى ذات)
 أى وجهه فلا يكون مضمرا للمحل (قوله موصوف بصفة) ليس بضرورى فيما نحن بصدده
 وقوله موصوف نعت لذات وذكر النعت لان الذات تذكروا نعت (قوله كما تدعىه النصارى)
 ظاهره أن النصارى تدعى أنه تعالى صفة مع أن المنقول فى كتب أئمة الكلام أن النصارى
 يقولون ان الله تعالى جوهر من كبر من ثلاثة أقانيم أقنوم الوجودية يبرون عنه بالاب

ص (وقيامه تعالى بنفسه أى
 لا يفتقر الى محل ولا مخصص)
 ش يعنى أنه مما يجب له
 تعالى أن يقوم بنفسه أى
 بذاته ومعنى قيامه تعالى
 بنفسه سلب افتقاره لشي
 من الاشياء فلا يفتقر تعالى
 الى محل أى ذات سوى ذاته
 يوجد فيها كما توجد الصفة
 فى الموصوف لان ذلك لا يكون
 الا للصفات وهو تعالى ذات
 موصوف بصفته وليس
 جل وعز بصفة كما تدعىه
 النصارى ومن فى معناهم

واقنوم العلم ويهبرون عنه بالابن واقنوم الحياة ويهبرون عنه بروح القدس ويعنون بالاقنوم
الصفة وبالجوهر القائم بنفسه ويقولون ان اقنوم العلم الذي هو جزء الاله اتقل بالسدس يدنا
عيسى وان ترج به فاتحد الالهوت باننا سوت وما ابلده هولاء حيث ادعوا ان العلم اله والوجود
اله والحياة اله ثم صار مجموع الاقنيم الثلاثة الها واحدا فجعله وا بين نقيضين وحدة وكثرة
وجهوا الذات التي هي جوهر ترتكب من مجموع الصفات التي هي أعراض وجهه لواجزء الاله
اتقل لاسيدنا عيسى وهو الاقنيم بأسماء خالصة عن المناسبة انتهى وظهر من هذا التقرير
ان الاله على كلامهم ليس بصفة نعم ان اراد بقوله كما تدعيه النصارى أى من أنه صفة
باعتبار ما يلزم من كلامهم ظهر قوله كما تدعيه كذا قرر شيخنا وهو محصل ما في السكناني
والاحسن أن يقال قوله كما تدعيه النصارى أى بعضهم فان بعضهم يقول الاله تعالى ليس بذات
يقوم بنفسه بل صفة يقوم بالغير وان عيسى قام به الاله لقيام الصفة بالموصوف وبعضهم يقول
ان الاله جوهر مرتكب من ثلاثة اقنيم الى آخر ما تقدم ويدل لذلك كلام الكبرى وحواشياها
(قوله من الباطنية) هم قوم كفار يتقون الشريعة ويقولون ان ما ورد في القرآن من
الاسكالم التكليفية كوجوب الصلاة وحرمة الربا مثلا ليس المراد ظاهره ويقولون ان الاله
صفة قائمة بكل أحد من المخلوقات فلذا تراهم يقولون ما في الجبة الاله (قوله وسأتي برهان
ذلك) أى برهان عدم افتقاره لمحل أى ذات يقوم بها (قوله وكذا لا يفتقر تعالى الى مخصص)
فيه اشارة الى أن قول المتن ولا مخصص عطف على قوله محل ولاننا كيد النبي ليقيد أن الافتقار
لكل واحد منهم ما منى على حدته (قوله يخصه بالوجود) أى بدلا عن العدم (قوله ولا في صفة
من صفاته) هذا مأخوذ من المعنى المراد في نفس الامر لا بما يقتضيه ظاهر العبارة لان الذي
يقتضيه ظاهر العبارة عدم افتقار ذاته تعالى للمحل الذي يقوم به والى المخصص أى الفاعل
الذي يخصها بالوجود بدلا عن العدم (قوله لوجوب القدم والبقاء لذاته) يؤخذ من هذا
أن عدم الافتقار للمخصص مستفاد من وجوب القدم له تعالى والبقاء ولذا اقتصر بعضهم
في تفسير القيام بالنفس على نفي الافتقار الى المحل كما سبق (قوله وجميع صفاته) أى الذاتية
والنبوتية وكذا السامية على أحد التوليم من ترادف القديم والازلي وأما صفات الافعال فهي
حادثة عند الاشعري كما سيأتي بيانه (قوله فاذا يستحيل الخ) أى فاذا كان تعالى لا يفتقر الى محل
والى مخصص يستحيل الخ وذلك لاستغنائه وعدم افتقاره للمخصص (قوله عموما) اما محل من
الاستحالة أى حالة كون الاستحالة عموما أى ذات عوم وشمول لاى افتقار من الافتقارات
أو عامة أى شاملة لذلك واما محل من الافتقار أى حالة كون الافتقار عموما أى عام لاى شئ
من الاشياء أو ذا عوم وشمول لذلك (قوله وبهذا) أى وبالتقرير السابق المتضمن لتفسير
المحل بالذات والمخصص بالفاعل وقال السكناني اشارة عائدة على ما تضمنه الكلام من
حكمه باستحالة الافتقار عموما أى في حكمه من ذلك واعتراقه تعلم منه أن مرادنا بلفظ المحل
والمخصص ما به يحصل التعميم وذلك بأن يراد بالمحل الذات لا المكان والمخصص الفاعل الذي
يخصصه - مدطرى الممكن بالوقوع بدلا عن مقابله أموالا يريد بالمحل المكان وهو من خواص
الاجرام فلا يؤخذ من لفظ العقيدة سلب الافتقار الى الذات بأن لا يكون صفة فان قلت كما

من الباطنية أهلك الله
تعالى جميعهم وسأتي برهان
ذلك عند عرضنا ان شاء الله
للبراهين وكذلك لا يفتقر
تعالى الى مخصص أى فاعل
يخصصه بالوجود لا في ذاته
ولا في صفة من صفاته لوجوب
القدم والبقاء لذاته تعالى
وجميع صفاته وانما يحتاج
الى المخصص أى الفاعل من
يقبل العدم وهو لا ناجل وعز
لا يقبله فاذا يستحيل على
مولانا جل وعز الافتقار
عموما وبهذا تعرف أن
مرادنا بالمحل

لا يلزم سلب كونه صفة اذا حمل المحل على المكان كذلك لا يلزم سلب الافتقار الى المكان اذا
حمل المحل على الذات فن أين يلزم تعميم الافتقار قلت لان سلم ذلك بل يؤخذ سلب الافتقار الى
المكان من سلب الافتقار الى المخصص اذ لو كان في مكان لمكان جرم ما فبمقتضى تخصيص كيف
وربنا سبحانه غنى عن المخصص فان قلت لان سلم انه اذا حمل لفظ المحل على المكان يقوت سلب
كونه صفة بل يؤخذ سلب كونه عرضا من سلب الافتقار الى المخصص ومن وجوب مخالفتيه
للعوادم اذ هي صفات وموصوفات قلت لان سلم اشد ذلك مطلقا ولو في الصفات القديمة
والمطلوب نفى كونه صفة يفقتر الى ذات سواء كانت الصفة حادثة او قديمة فصنيع الشارح
رحمه الله أحسن اه (قوله في أصل العقيدة) الاضافة لليان (قوله الذات) أى لا الممكن
وانما لم يفسره بالمكان لاستفادة سلب الافتقار اليه من مخالفتيه للعوادم وهذا على التنسيب
الاول في مرجع اسم الاشارة في قوله وبهذا وما على ما قاله السكتاني فعلة عدم نفسه بالمكان
عدم أخذ سلب الافتقار للذات من العقيدة كما تقدم له (قوله التي لا تفقتر هي) أى الذوات
وقوله أيضا أى كما لا تفقتر ذاته الى محل والياتين بهى وأيضا المزيد الايضاح (قوله كالاجرام
مثلا) مثال للمحل وأراد بالاجرام ما لا يشمل الجوهر القردة وحيد مثلا كالف مدخلة اهما فالجمع
بين السكاف ومثلا غير ضرورى (قوله لان هذه) أى الذوات وهذا على قوله ليست كسائر
الذوات (قوله ابتداء) أى في وجودها الاول (قوله ودواما) أى في بقائها بعد وجودها
(قوله ضروريا) أى لازما فقوله لازما تفسيره (قوله وهو) أى القائل المخصص للاجرام
جل وعز (قوله فاذا القيام الخ) أى فاذا كان معنى قيامه بنفسه ماسبق من عدم الافتقار
لذات يقوم بها وعدم الافتقار للمخصص كان القيام بنفسه عبارة عن الغنى المطلق أى العام
أى الغنى عن كل شئ كالمحل والمخصص والولد والوالد والاصحابة والمعين والوزير وما يحصل
الفرض ونحو ذلك وذلك لاستلزام الغنى عن المحل والمخصص الغنى عما ذكر كما تقدم بيانه وانما
فسرنا المطلق بالعام لتسليقضى أنه اذا كان غنيا عن المحل فقط مثلا كان قائما بنفسه لان
المطلق هو اللفظ الدال على الماهية بالاقيد فيتحقق في فرد ان قلت حيث كان القيام بنفسه
عبارة عن الاستغناء المطلق فلم يفسره المصنف بهذا في المتن قلت اه له سلك طريق الاحتمياط
وجمع في المتن والشرح بين التفسيرين لوقوعهما في كلامهم قاله الشيخ يس (قوله وذلك)
أى الغنى المطلق (قوله قال جل من قائل) هذا دليل لكون الغنى المطلق لا يكون الاموالنا
وقوله من قائل من فيه زائدة وقائل حال من ضمير في جل أى جل حالة كونه قائلا (قوله
والله هو الغنى) أى عن كل شئ اذ حذف المعمول يؤذن بالعموم وظاهر قولنا عن كل شئ حتى
عن صفاته وبذلك صرح الامام الرازى في مواضع كثيرة من تفسيره حيث قال لا يحتاج المولى
في أفعاله وكاله الى صفاته وانما اقتضاها كمال الذات قال الشيخ يس ودعوى الاستغناء عن
الصفات مشكلة كيف والاستغناء عنها تجوز بلا ضدادها تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا وقد
صرح بعضهم بما نصه احتج المخصص على نفى الصفات بأنه يلزم من اثباتها افتقار الذات وهو
محال وأجيب بأن المحال هو افتقارها الى خارج عنها انتهى لكن لا ينبغي أن يقال انه سبحانه
وتعالى مقتضى صفاته لما في لفظ الافتقار من سوء الادب وان كان القول بصحة معناه لازما

في العقيدة الذات ومرادنا
بالمخصص القائل فبعدم
افتقاره تعالى الى محله أى
ذات أخرى لزم أنه جل وعز
ذات لاصفة وبعدم افتقاره
تعالى الى مخصص أى فاعل
لزم أن ذاته جل وعز ليست
كسائر الذوات التي لا تفقتر
هى أيضا الى محل كالاجرام
مثلا لان هذه وان كانت
مستغنية عن المحل أى عن
ذات تقربم بها قيام الصفة
بالموصوف فهى مقترة
ابتداء ودواما افتقارا
ضروريا لازما الى المخصص
أى القائل وهو ولا ناجل
وعز فاذا القيام بنفسه هو
عبارة عن الغنى المطلق وذلك
لا يمكن ان يكون الاموالنا
جل وعز قال جل من قائل
يا أيها الناس أنتم الفقراء
الى الله والله هو الغنى الحميد
وقال تعالى الله الصمد لم يلد
ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد
قائمت تعالى بقوله الله الصمد
افتقار كل ما سواه اليه جل وعز

ما ذكر (قوله اذ الصمد هو الذي يصعد اليه في الحوائج) نقل عن الزمخشري أن صمد فعل
 بمعنى مفعول وما ذكره الشارح في تفسيره أحد أقوال ثلاثة ثانيها أن الصمد هو الذي لا يأكل
 ولا يشرب ثالثها أنه الذي لا جوف له وإنما اقتصر الشارح على القول الاول لترجيح غير واحد
 له في تفسير الآية كإين عطية وغيره وقوله هو الذي يصعد اليه في الحوائج ضمن يصعد بمعنى
 يقتصر فلذا عده بالي (قوله ومنه تسأل) أي ومنه تسأل الحوائج للاقتدار اليه وضمير منه راجع
 للذي يصعد اليه في الحوائج (قوله ولا شك أن كل ما سواه تعالى صامد له) قد يقال انه فسر يصعد
 يقصد والقصد الحقيقي انما يكون عن له اختيارا وينفذ لا يتم قوله ولا شك أن كل ما سواه
 صامد له وأجاب الشارح بأن المراد لازم ذلك وهو الاقتدار فكأنه قال ولا شك أن كل ما سواه
 مقتدر له ولا يخفى أن الصفات الذاتية لم تدخل في السور لانها ليست عينها ولا غيرها فلا يشك
 قوله مقتدر اليه ابتداء ودواما لا ابتداء لها مقدمها (قوله بلسان حاله الخ) متعلق بمقتدر أي
 مقتدر بلسان حاله فقط أو بلسان مقاله فقط أو به مامه وقضيته ان لسان المقال يقتدر عن لسان
 الحال كما يقتدر لسان الحال عن لسان المقال وليس كذلك اذ لسان المقال لا يقتدر عن لسان
 الحال وان اقتدر لسان الحال عن لسان المقال لان الاقتدار لازم لكل مخلوق وحينئذ فلا ينقل
 لسان المقال عن لسان الحال وان أنفك لسان الحال عن لسان المقال فاذا قال الشخص بلسان
 مقاله انما مقتدر الى الله كان اقتداره حاصلًا بلسان المقال و بلسان الحال أيضا للزوم الاقتدار
 له واذا لم يحصل منه كلام كان اقتداره حاصلًا بلسان الحال فقط ويجب أن قوله بلسان الحال
 متعلق بقدرة تقديره مفهوما اقتداره بلسان حاله فقط عند ذهول المتأمل عن لسان المقال
 أو عند عدمه أو بلسان مقاله فقط عند ذهول المتأمل عن لسان الحال أو به مامه عند ملاحظة
 المتأمل لهما والحاصل ان القههم يحصل للمتأمل بلسان الحال ذاهلا عن المقال كما يحصل
 بالمقال مع الذهول عن الحال وقد يحصل به مامه ملاحظة مامه (قوله وجوب استغناؤه
 عن المؤثر والاثر) أي فقوله لم يلد كناية عن استغناؤه عن الاثر وقوله ولم يولد كناية عن استغناؤه
 عن المؤثر ولا شك أنه اذا لم يقتدر لاثر ولا مؤثر كان غنيا عنى . طلقا فصح قول الشارح
 وأثبت الخ أي من حيث الكناية كما صح تقريره بقوله فلا حاجة الخ (قوله فلا حاجة لله الى
 المؤثر) قدم الشارح الاستغناء عن المؤثر على الاستغناء عن الاثر مع أنه هو السابق في الآية
 لان الاستغناء عن المؤثر يستلزم الاستغناء عن الاثر وانما قدم في الآية ما يقيد الاستغناء
 عن الاثر اهتماما به للرد على النصارى القائلين بأن المسيح ابن الله وعلى اليهود القائلين ان
 العزيز ابن الله وأما كونه تعالى غير مولود فينقل عليه عند جميع الممال (قوله لوجوب قدمه)
 هذا محط الدليل وأما قوله وبقائه زيادة فائدة (قوله وكذلك لا حاجة له تعالى الى الاثر) أي
 لا استغناؤه عنه وهذا هو المراد بقول العارف بالله ابن عطاء الله السكندري في الحكم أنت
 الغنى لذاتك عن أن ينالك نفع منها أي ان الله مستغن لذاته عن الاثر الصادرة عنه تعالى فلا
 يناله نفع منها (قوله ولا غرض له) عطف على قوله لا حاجة له الى الاثر من عطف اللازم على
 الملزوم والغرض هو الامر بالباعث للفاعل على الفاعل وقوله في شيء أي في ايجاد شيء منها (قوله
 تعالى عن الاغراض والاهراض) جملة اعتراضية بين المتعاطفين أعنى قوله ولا غرض له ولا مبین

اذ الصمد هو الذي يصعد
 اليه في الحوائج أي يقصد
 فيه او منه تسأل ولا شك ان
 كل ما سواه تعالى صامد له
 أي مقتدر اليه ابتداء ودواما
 بلسان حاله أو بلسان مقاله
 أو به مامه وأثبت تعالى بقوله
 لم يلد ولم يولد وجوب استغناؤه
 جل وعز عن المؤثر والاثر فلا
 حاجة لله تعالى الى المؤثر ولا
 حلة لوجوده جل وعز واليه
 الاشارة بقوله تعالى ولم يولد
 أي لم يتولد وجوده تعالى عن
 شيء أي لا سبب لوجوده تعالى
 لوجوب قدمه وبقائه وكذلك
 لا حاجة له تعالى الى الاثر وهو
 ما أوجد تعالى من الحوادث
 ولا غرض له جل وعز في شيء
 منها تعالى عن الاغراض
 والاهراض

للتشبيه والمناسب كون الاول بالغين العجمة المتصل بما قبله وعطف الاغراض عليه من عطف
العام على الخاص لان الغرض الباعث على الشيء تارة يكون عرضا وتارة يكون غير عرض
والفائدة فيه مع المبالغة أتم ويحتمل العكس ووجه العطف قصد المبالغة في نفي الاعراض عموما
وخصوصا (قوله ولا معين له تعالى) عطف على قوله لاحاطة له الى الاثر وهو اى المعين اخص
من الحاجة وفيه رد على قول الاستاذ ابي اسحق ان أفعال العبد واقعة بمجموع القدرتين قدرة
الرب وقدرة العبد على أن تعلقتهما بأمر الفعل (قوله في شئ منها) أى من الحوادث التي
أوجدها (قوله بل هو جل وعز فاعل بمحض الاختيار) أى بالاختيار المحض أى الخاص من
مخالطة شئ يصبح به قبل الاستقبال من غرض الى غرض آخر وفيه اشارة لمدى مذهب الحكماء
القائلين بالايجاب الذاتى وهو اسناد الكائنات الى الله تعالى على سبيل التعليل فهو مجبور
عندهم لا مختار (قوله بلا واسطة) هو وما بعده كالتفسير لمحض الاختيار وقوله بلا واسطة
كالقدوم بالنسبة للخيار والابرة بالنسبة للخياط فكل منهما وان كان فاعلا بالاختيار لكن
اختياره ليس محضا أى خالصا عن مخالطة شئ يصبح له لتوقف فعله على الآلة المذكورة بخلاف
فعل المولى سبحانه فانه بمحض الاختيار اذ لا يتوقف على واسطة وآلة (قوله ولا معالجة)
أى حر كات كما يقع في أفعال الحوادث كالنجار في صنعه السرير (قوله ولا علة) المراد بها العلة
المادية وهى الاجزاء التي يتركب منها المفعول فليس المولى أوجد الحوادث من اجزاء كانت
موجودة قبل تركيها بل قال لها كونى فكانت وليس المراد بالعلة الباعث على الفعل والالتكثير
مع قوله ولا غرض اذ العلة والغرض متحدان ذاتا مختلفان اعتبارا (قوله واليه الاشارة الخ)
أى الى ما ذكرناه من أنه لا حاجة له تعالى للاثر الذى أوجده ولا غرض ولا معين (قوله عن
ذاته) متعلق بمتولد (قوله بأن يكون الخ) تصور للتولد المنفى وتضمير يكون للشيء وقوله منه أى
من ذاته أى بان يكون شئ بعضا من ذاته تعالى كما فى تولد نخلة صغيرة من النخلة الكبيرة فان
الصغيرة بعض من الكبيرة (قوله أو ناشأ عنه) أى أو يكون الشئ ناشئا عنه تعالى من غير قصد
كما ينشأ النبات عن الماء والحاصل أن التولدا ما أن يكون الولد فيه بعضا مما نشأ عنه كالنخلة
الصغيرة الناشئة عن الكبيرة وما أن يكون ناشئا عن غير قصد صادر مما تولد عنه كما يمكن
بالمكان فمتولد عنه النبات فقد تولد النبات عن الماء بغير قصد وكتولد حركه المفتاح من حركه
اليد وكتولد الثمرة من الشجرة فان قلت انه فى الصورة الاولى وهو ما اذا كان الولد بعضا مما نشأ
عنه كما فى صورة النخلة ليس فيه ما قصدت الملاحظ فى تلك الصورة البعضية وان وجد عدم
القصد (قوله باستعانة من يزاوجه) أى يعاونه كما فى الولد الناشئ عن الرجل بعناونة الزوجة
(قوله على ذلك) أى على وجود ذلك الشئ (قوله أو ثم غرض) ظاهره أنه عطف على قوله بعضا
منه أى أو يكون ثم أى هناك غرض يحمله على ذلك أى وجود شئ فيقيد العطف أن قوله أو ثم
غرض الخ من جزئيات التولد وليس كذلك (قوله كما هو شأن الزوجين) راجع لقوله أو ثم
غرض واقوله أو ناشئا عنه باستعانة من يزاوجه على ذلك (قوله ونحوهما) أى وكما هو شأن
نحو الزوجين من الماء والنخلة الكبيرة (قوله بالنسبة للولد) راجع لقوله شأن الزوجين وقوله
ونحوه أى نحو الولد كالنبات والنخلة الصغيرة وهو راجع لقوله ونحوهما (قوله فى جميع

ولا معين له تعالى فى شئ منها
بل هو جل وعز فاعل بمحض
الاختيار بلا واسطة ولا معالجة
ولا علة واليه الاشارة بقوله
تعالى لم يلد أى لم يتولد وجود
شئ عن ذاته العلية بان يكون
بعضا منه أو ناشئا عنه من غير
قصد أو ناشئا عنه تعالى
باستعانة من يزاوجه على ذلك
أو ثم غرض يحمله على ذلك
كما هو شأن الزوجين ونحوهما
بالنسبة للولد ونحوه فى
جميع

ما ذكر متعلق بشأن والمراد بشأن التولد والغرض وبجميع ما ذكر الولد والنبات والخلة
 الصغيرة ولا حاجة لقوله في جميع ما ذكر مع قوله بالنسبة للولد ونحوه فتأمل (قوله اذ لو كان
 تعالى كذلك) أي مثل الزوجين ونحوهما بالنسبة للولد ونحوه في أنه يكون الشيء الذي يوجد
 بعضا من ذاته أو يكون ناشئا عنه من غير قصد أو ناشئا عنه باستعانة عن برأوجه على ذلك أو
 يكون ثم غرض يحمله على ذلك (قوله لزم أن يماثل الحوادث) قال السكتاني بيان لزوم المماثلة
 فيما عدا الغرض ظاهر لان ما تقدم من صفات الاجرام وهي حادثة وأما بيان لزوم ذلك على
 تقدير أن يحمله غرض على ذلك فلا حياجه حينئذ لما يكمل به غرضه ويوجب له السكال وإذا
 احتاج لمن يخالفه السكال كان حادثة فيماثل الحوادث (قوله كيف وهو الخ) أي كيف يصح
 مماثلة للحوادث والحال أنه لم يكن أحدهم كافئاً له أي لا يصح ذلك مع تلك الحالة (قوله فلا والد)
 أي له وهذا ما خوذ من قوله لم يولد (قوله ولا صاحبة) أي ولا زوجة له وهذا ما خوذ من قوله
 لم يلد (قوله ولا ولد) أي له وهذا ما خوذ من قوله لم يلد أيضا (قوله ولا مماثلة بينه الخ) هذا
 ما خوذ من قوله لم يلد ولم يولد وما وصراحة من قوله ولم يكن له كفوا أحد (قوله والواحدانية)
 القاء فيها للتأنيث القضي والياء للنسبة للوحدة والالف والنون للمبالغة كما قالوا رقباني
 وشعرائي وحينئذ فلا يقال ان المناسب للنسبة للوحدة أن يقول والوحيدة (قوله أي لثاني
 له الخ) اعلم ان المولى منفي عنه الحكم المتصل في الذات وهو تركب ذاته من اجزاء والحكم
 المنفصل في الذات وهو أن يكون هناك ذات مماثلة لذاته تعالى والحكم المنفصل في الصفات وهو أن
 تعدد كل صفة من صفاته كان يكون له علمان وقدرتان الخ والحكم المنفصل في الصفات وهو أن
 يكون هناك غيره من الحوادث صفات كصفاته كان يكون لغيره قدرة مثل قدرته تعالى ومنفي
 عنه أيضا أن يكون غيره مشار كاله في فعل من الافعال وأن الحكم المتصل والمنفصل انما ذكرهما
 العلماء في الذات والصفات دون الافعال وقول المصنف أي لثاني له في ذاته ظاهر في نفي الحكم
 المنفصل في الذات ولا يفهم منه نفي الحكم المتصل فيها وذلك لان ثاني انما يصح على النظر وهو
 ظاهر في الحكم المنفصل لانه نظير والحاصل أن قوله أي لثاني له في ذاته دلالة على نفي الغير بينة
 لان المعنى لثاني لمولا نامشارك لذاته وأما دلالة على نفي التركيب في حقيقة الاله غير بينة لان
 غاية ما يدل عليه الكلام نفي أن يكون لمولا ثانياً نامشارك لذاته وذلك لا يتنافى حصول التركيب
 في ذات مولانا كما تقول لثاني للشمس أو القمر في الحقيقة والحال ان حقيقة كل واحد منهما
 مركبة وذكري بعض أرباب الحواشي أن نفي الحكم المتصل في الذات يمكن أخذه من المتن بمعونة
 أن يقال لو كان المولى مركبا من اجزاء قامت الالوهية بكل جزء لقائل الاجزاء فقيامها
 بأحد هادون غيره تحسبم وإذا قامت الالوهية بكل جزء صار كل جزء الها فصدق على كل جزء أنه ثان
 بهذا التقدير وقد نفاه المصنف بقوله أي لثاني له في ذاته أي اتصالا وانفصالا والمراد بالمنفصل
 المماثل في الذات المستلزما للصفات اذ لا تصدق ذات مماثل ذاتا لامع الاوصاف واعلم أن في
 نفي الحكم المتصل في الذات رداعلى المجسمة وفي نفي الحكم المنفصل فيها رداعلى الثنوية
 المشركين ثم ان قوله لثاني له في ذاته لانه لثاني له بالنسبة وثاني اسمها وله متعلق بثاني وقوله في ذاته
 خبر لا وفي معنى اللام والمعنى لثاني له مشارك لذاته واللام مقوية لضعف العامل بالفرعية

ما ذكر اذ لو كان تعالى كذلك لزم
 أن يماثل الحوادث كيف
 وهو تبارك ليس له كفوا احد
 فلا والداذن ولا صاحبة ولا ولد
 ولا مماثلة بينه وبين الحوادث
 بوجه من الوجوه فتبارك الله
 رب العالمين ص (والواحدانية
 أي لثاني له في ذاته

ويصح

ويصح أن يكون في ذاته متعلقا بشئ وفي معنى اللام وله خبر لا أي لا ثاني لذاته مشارك له وضهير ذاته وله ما تدعى مولانا السابق وإنما قسم المصنف الواحدانية وإن كان التفسيرين وظائف الشرح لتركب معناها ولما فهم من التقاصيل واقتصاره في تعريفها على نفي الثاني لاستلزام نفيه نفي كل ما وراءه من العدد كالثالث والرابع وغير ذلك وفي تفسير الواحدانية بما ذكر تسامح لأن ما ذكر تفسير الواحدانية ادعى نفي الاثنينية فتأمل (قوله ولا في صفاته) أي ولا ثاني له في صفاته الظاهر منه نفي النظر وهو الحكم المنفصل في الصفات كان يفرض حادث يقوم به أوصاف الألوهية المماثلة لصفات الله وأما دلالة نفي التعدد في صفات الله وهو الحكم المتصل فيما أفغير بيته إلا أن يقال كما قال بعضهم قوله ولا في صفاته يعنى اتصالا وانفصالا وحينئذ فيكون مفيدا لنفي الحكم المتصل والمنفصل في الصفات كذا قيل والحق أن الحكم المتصل لا يتأتى في الصفات لأن الحكم المتصل عبارة عن المقدار الحاصل من اتصال شيئين فأكثر وأنت خبير بأن الصفات يستحيل فيها الاتصال ففعل العامين أو القدرتين مثلا كما تمهلا فيه تسامح ثم نفي التعدد دفع فيه رد على بعض أئمتنا في اثباتهم علوما وقد راو ارادت بحسب المقدورات والحاصل أن ظاهر المصنف قصر قوله ولا في صفاته على نفي النظر فيها ولم يدرج فيه نفي تعدد الصفات وما فعله وإن كان مذهبه نفي الأمرين اعنى نفي النظر في الصفات ونفي تعددها أولى بعبارة اذ ثبتت قدرة ثانية مثلا لا يصدق عليها أنها ثان له فلا يشمله أقوله لا ثاني له في صفاته فلذا قصره المصنف على نفي النظر (قوله ولا في أفعاله) لما كان لا يلزم من نفي الحكم المنفصل في الصفات نفي أن يكون غيره مشارك له في فعل من الأفعال اذ المشاركة في الأفعال تحقق بمشاركة قدرة المولى اذ قدرة حادثه ليست قدرته كما يقول بعضهم ان الفعل كالصلاة مثلا اشترك فيه قدرة الرب وقدرة العبد نفي ذلك بقوله ولا في أفعاله وكان المناسب أن يقول ولا في الأفعال بل الاستغراقية لأن كلامه اعنى قوله ولا ثاني له في أفعاله أي في الأفعال المنسوبة اليه يوههم أن لغيره أفعالا وإن كان لا يشترك المولى في الأفعال المنسوبة له وهذا مذهب أهل الاعتزال والجواب أن مراده بأفعاله الممكنات كما فهم الاختيارى لنا وغيره اذ الامكان منشأ الاحتياج فلا فرق بين الممكنات فكانت قال لا يشريك له في الممكنات ورد بقوله ولا في أفعاله على المعترلة القائمين ان للعبدة قدرة خالقها المولى وتلك القدرة لا توجد ذات بل أفعالا اختيارية فالمعترلة لم يثبتوا الحكم المنفصل في الصفات وإنما أثبتوا الشريك في الأفعال فعملت من هذا مغايرة الحكم المنفصل في الصفات للشريك في الأفعال لأن نفي الحكم المنفصل في الصفات معناه أنه ليس هناك أحد من الحوادث له قدرة كقدرة الله توجد الذات ونفي الشريك في الأفعال معناه أنه ليس هناك أحد له قدرة توجد الأفعال (قوله في حقه تعالى) إنما قال في حقه تعالى إشارة الى أن للوحدة مائة أي أخر لا تصح في حقه كوحدة الجنس ووحدة النوع ووحدة الشخص اذ لا جنس له فيحد مع غيره فيه وكذلك لا نوع له فيتحد مع غيره فيه مثال الاول اتحاد الانسان والفرس في الحيوان ومثال الثاني اتحاد زيد وعمر في الانسان فيقال الانسان والفرس واحد بالجنس أي متحدان فيه ويقال زيد وعمر واحد بالنوع أي متحدان فيه ومثال الثالث زيد فانه واحد بالشخص بمعنى أن شخصاته قاصرة عليه لا توجد في غيره (قوله

ولا في صفاته ولا في أفعاله)
ش يعني ان الواحدانية في حقه
تعالى

تشتمل على ثلاثة أوجه) أي من اشتغال الكل على جزئياته لأن الوحدة في الذات والصفات
والأفعال جزئيات أطلق الوحدة (قوله ويسمى الكم المنصل) ضمير يسمي عائد على ذي الكثرة
وهو مقدار الجسم الذي هو ذو أجزاء وليس الضمير عائد على الشيء كما هو ظاهر ولا على ما ذكر
من الكثرة لأن الكم المنصل اسم للمقدار المذكور لا للشيء ولا لما ذكر من الكثرة (قوله أوصفة
من صفاته) قد ترك الشارح في الكم المنصل فيها وقد علمت ما فيه (قوله ويسمى الكم
المنفصل) ضمير يسمي عائد على ذي النظر والمراد به العدد المتحصل من الشيء ونظيره وليس الضمير
عائدا على النظر ولا على نفسه لأن كلامهم ليس كما والحاصل أن الكم ما قبل القسمة لذاته ثم
إن كان لأجزائه المقرضة حدم مشترك فهو المنصل وهو ما قارنا الذات أي مجتمع الأجزاء في
الوجود أولا الثاني الزمان والاول المقادير العارضة للجسم الطبيعي كالسطح والجسم التعليمي
وإن لم يكن لأجزائه حدم مشترك فهو الكم المنفصل كالعدد ثم اعلم أن قولهم لشيء الكم المنفصل
يراد به نفي ما حصل به الكم وهو الثاني مثلا لأن الكم من أصله اشتمل للحق سبحانه فتأمل
(قوله والتدبير) هو النظر في عواقب الأمور لتقع على الوجه الأكمل وهو بهذا المعنى محال
في حق الله فإراد بالتدبير في حقه تعالى لازمه وهو إيقاع الأمور على الوجه الأكمل (قوله بلا
واسطة يحتمل) أن يراد بها الآلة كالقدوم بالنسبة للنجار ويحتمل أن يراد بها القوة التي اثبتتها
من قال إن الأسباب العادية تؤثر بقوة أودعها الله فيها ويحتمل إرادتهم معا وهو أولى والمعنى
إن المولى سبحانه لا يؤثر بقوة يودعها في الوسائط كالأطعام والماء مثلا وليس فعله كفعل
العباد في احتياجهم إلى آلات ومعالجة وهي الحركات والسكنات (قوله عموما) أي على جهة
العموم والشمول أي سواء كان ذلك الأثر ذاتا أو وصفا أو فعلا كان اختياريا أو اضطراريا أي
بالنسبة المينا (قوله أنا كل شيء خلقناه بقدر) هذا استدلال على الوجه الثالث وهو انفراد
تعالى بالإيجاد واعلم أن في الآية قراءتين قراءة النصب وقراءة الرفع فعلى الأولى ناسم إن
وكل شيء معهول المحذوف يفسره المذكور أي أنا خلقنا كل شيء والجملة خبر إن وقوله خلقناه
جملة مفسرة لا محل لها من الأعراب أو في محل ما فسرته وهو خبر إن وقوله بقدره متعلق بما بال فعل
المحذوف أو المذكور والمعنى أنا خلقنا كل شيء بقدر رأينا بقدرتنا وهذا تعميم لجميع الأشياء
ولا يصح أن تكون جملة الاشتغال لشيء لأن الصفة لا تعمل في الموصوف وما لا يعمل
لا يفسر عاملا في باب الاشتغال فلو كان صفة ما صح النصب على الاشتغال والقرض في القراءة
النصب على الاشتغال فيبطل كونه صفة وإذا بطل كونه صفة لم يكن تقييد الشيء فلا يأتي فيه
ما ظنه المعتزلي من أن المعنى كل شيء مخلوق لنا فهو بقدر يعني وهناك شيء ليس بمخلوق بقدر
وهي أفعال العباد لما قلنا وأئمن سلطنا ما هو كالمحال من جعل الجملة صفة مع الاشتغال والتقييد
بالخاصية فيكون المعنى أنا خلقنا كل شيء مخلوق بقدر فيحترز عن شيء ليس بمخلوق فهو ليس بقدر
وذلك ذاته وصفاته القديمة فغاية ما دل عليه الآية أن هناك شيئا لم يخلقه فنحن نقول ذاته
وصفاته وهم لا يخالفون فيه وهم يقولون المراد أفعال العباد الاختيارية ونحن نخالفهم فيها
والتفسير بالمتفق عامه متعين والتفسير بغيره دعوى من المخالف يحتاج لإثباتها وأما على قراءة
الرفع فجملة خلقناه تحتمل الخبرية وبقدره متعلق بفعلها فيلزم عموم خلق الأشياء يعني الممكنات

تشتمل على ثلاثة أوجه
أحدها نفي الكثرة في ذاته
تعالى ويسمى الكم المنصل
الثاني نفي النظر له جل وعزى
ذاته أو في صفة من صفاته
ويسمى الكم المنفصل
الثالث انفراد تعالى
بالإيجاد والتدبير العام بلا
واسطة ولا معالجة فلا مؤثر
سواء تعالى في أثرهما عموما
قال جل من قائل أنا كل شيء
خلقناه بقدر وقال تعالى

باجماع اذ لا تعلق للخالقية بغيرها وتحتمل الوصفية وبتدر هو الخبير وهو احتمال صحيح في نفسه
ليس هناك ما يدفعه صناعة لكنه غير متعين لها الماسبق من احتمال الخبرة المقيد للعموم
والاحتمال مسقط للاستدلال سلمنا أنه صفة لكن لانسلم أن المحترز عنه أفعال العباد بل المحترز
عنه المجموع عليه وهو ذاته وصفاته يعني أن الشيء الغير المخلوق ليس بقدر وهو ذاته وصفاته
وهم يقولون أفعال العباد والمجموع عليه مقدم على المختلف فيه سائنا مساوهم افا لاحتمال يسقط
الاستدلال (قوله ذلكم الله ربكم) الآية استدلال على ثبوت الوجه الاول وهو نفي الكثرة
في ذاته اذ لو كان مركبا كان كل جزءا هاف يكون أربا بالاربا واحدا وعلى ثبوت بعض الوجه
الثاني وهو نفي النظرية في ذاته لان قوله لا اله الا هو نظير كلمة الشهادة في الدلالة على نفي النظرية في
الذات وعلى ثبوت الوجه الثالث وهو انفراده بالايجاد ثم ان قوله خالق كل شيء أي ما عدا ذاته
وصفاته فانها غير مخلوقين له فهو عام أريد به الخصوص وأن الشيء بمعنى المشي والمشى هو المراد
والارادة انما تتعلق بالامكنات (قوله له ملك السموات والارض) استدلال على انفراده تعالى
بالايجاد وذلك لان المراد بالملك التصرف اى التصرف في السموات والارض وما فيه ما ملوك له
تعالى ولا يكون ما كالتصريف فيهما الا اذا كان منفردا بالايجادهما وايجاد ما فيهما من ذوات
وصفات وأفعال فلو كان لاحدنا في أثر ما لم يكن المولى ما كالتصريف فيهما ما سكن التالى
باطل (قوله والله خلقكم وما تعملون) استدلال على انفراده تعالى بالايجاد سواء كانت
ما مصدرية أو موصولة بمعنى الذى وجعلها مصدرية أولى لانه لا يجوز ان يقدّر عائد بخلاف
جعلها موصولة فانه يجوز لتقدير العائد والمعنى على جعلها مصدرية والله خلقكم وخلق
عملكم والوجه لنافيه ظاهرة فليس العبد يخلق أفعاله والمراد به العمل الحاصل بالمصدر وهو
الحركات والسكنات لا المعنى المصدرى وهو الايقاع اعنى مقارنة القدرة الحادثة للحركات لانه
أمر اعتبارى لا يتعلق به الخلق بل هو متجدد بنفسه بعد عدم والمعنى على جعلها موصولة والله
خلقكم وخلق الذى تعملونه اى وخلق العمل الذى تعملونه والمراد به المعنى الحاصل بالمصدر
فرجع المعنى على الموصولة للمعنى الاول السكّث على جعلها مصدرية وعلى كل فالأية
حجة لنا على انفراده تعالى بالايجاد ورد على المعتزلة القائلين ان العبد يخلق أفعال نفسه فان قيل
يحتمل أن العائد على جعلها موصولة يقدر بحجج ورواى وخلق الذى تعملون فيه اى الاجساد
والذوات التى تعملون فيها اى يقع عملكم فيها وحينئذ فتكون الآية دالة على أن الله خلقنا
وخلق ما تحتل فيه أعمالنا من أعمارنا ونباتنا وشاة بلزار وقرطاس لكاتب وخشب البهار وغير ذلك
فتمسكون الآية ليست فيها دلالة على أن الله خالق أفعال العباد فلا وجه لاحتجاج المتكلمين
بها على المعتزلة قلت هذا الاحتمال يضعفه كون حذف العائد المنصوب أصلا وأنه الاكثر على
أنه يشترط في جواز حذف العائد الجبر وركونه جبر بما جرت به الموصول والموصول ههنا لم يجبر
واذا علمت أن هذا الاحتمال ضعيف فلا يخترج كلام الله عليه فان قلت ان اسناد الفعل للعباد كما
في الآية يقتضى أنهم خالقون لافعالهم كما تقول المعتزلة قلت محل النزاع بيننا وبينهم في الفعل
بالمعنى الحاصل بالمصدر لا بالمعنى المصدرى وهو الايقاع والاسناد من حيث الايقاع والحاصل أن
ادخال العمل تحت قدرة الرب بعطف ما على ما قبلها جاعلة مصدرية أو موصولة تيراد به الحاصل

ذلكم الله ربكم لا اله الا هو
خالق كل شيء فاعبدوه وقال
جبر وعزله ملك السموات
والارض وقال تبارك وتعالى
والله خلقكم وما تعملون

بالمصدر ونسبة العمل الى العبد في نعملون على جهة الايقاع الخارج عن محل النزاع كذا قال
 السعد وكلام الشارح في الكبرى يقتضى أن المعنى الحاصل بالمصدر ينسب لله خلقا
 واختراعا وللعبد كسبا واقترانا فلا استحالة في دخوله تحت قدرين لاختلاف جهة التعلق
 أعنى التعلق والكسب اى الاقتران (قوله فهذه) أتى بالقاء اشارة الى أن هذا الكلام نتيجة لما
 تقدم وحكمة ذكره لجللة عددها مع كونه هو ما من تبعها توطئة الى تقسيمها بعد ذلك الى
 نفسية وسلبية أو خوف من اسقاط الكاتب بعضها (قوله ست صفات) اسقط التام من ست
 لان لفظ المعدود وهو صفات مؤنث وأثبت التام في الخمسة وهي لا تثبت في عدد المؤنث لحذف
 المعدود والمعدود اذا حذف جازتذ كبر العدد بنائيات التام وتأيننه بحذفها أو لتأويل الصفات
 بالاصناف وأصل ست سدس أبدأت السين تاء وأدغمت الدال فيها فقبلت ست فاذا أنت زيد فيه
 تاء ثالثة ويدل على أن اصله ما ذكر أن سائر الاعداد تنسب اليها الكسور ومن لفظها فيقال ثلث
 وربيع وخمس وسبع وعشرون ويقال في نسبة الكسر للسته سدس فدل هذا على أن التسويب جاء
 على مقتضى الاصل وأن المعدود والمغير وأن اصله سدس كما قلنا (قوله نفسية) نسبة للنفس
 وسأنتى وجه النسبة اليها (قوله وهي الوجود) فيه أن هذا الاخبار بما لا فائدة فيه لان من
 المعلوم أن الاولى الوجود والاخبار بما لا فائدة فيه لا يلبق وقد يجاب بأن محل الامتناع ما لم يكن
 لتسكتة والتسكتة هنا أن يقال أتى بذلك لانه ربما يغفل عما تقدم أو قصد به تحقيق أولية الوجود
 ودفع ما عساه أن يقع من تقديم بعض الكسبية غيرها كما تقدم مثلا علمها المستلزم للحكم بالنفسية
 على ما ليس بنفسى وبالاسمية على ما ليس بسلبى (قوله بعدها) حال من الضمير في التبر وفائدته
 تعيين الخمسة اذ يحتمل على بعد أن يكون الوجود منها الوهمي وتميز وان كان ذلك بعيدا جدا هو
 (قوله سلبية) ليس المراد بكونها سلبية أنها مسبوقة عن الله ومنسجمة عنه والالزم أن تثبت له
 الحدوث وطرق العدم والمماثلة للحوادث بل المراد بكونها سلبية أن كل واحدة منها سلبت أمرا
 لا يلبق بولانا عز وجل كما علم ذلك من تعاريفها السابقة (قوله حقيقة الصفة النفسية) اى
 تعريفها المفيد تمييزها وليس المراد بحقيقةها تعريفها بذاتياتها لان الاحوال لا يتأتى حدها
 بالذاتيات والحاصل أن ما ذكره رسم للصفة النفسية بميزانها الا أنه حدها وذلك لان الحدي يكون بكل
 الذاتيات أو بعضها أو أيا ما كان فلا بد من وصف غير المحدود عما يشاركه في الجنس وذلك المميز فصل
 والفصول للاحوال صفات نفسية للمحدود ولو كانت الاحوال تتحد لكات فصولها المافصول
 اى احوال نفسية ايضا ثم كذلك ويلزم التسلسل وهو محال فتعين أن يكون ما ذكره سما (قوله
 هي الحال) اى الصفة الثابتة للموجوداتى لا تنصف بوجود ولا عدم وهذا كالجنس في
 التعريف يشمل المعنوية وغيرها قديمة او حادثة وخرج عنه ما ليس بحال كالمعاني والاسلوب
 (قوله الواجبة) باتمام وحدها لان الحال تذكر وتؤنث وقوله الواجبة للذات اى الثابتة
 للذات على طريق الوجوب بحيث لا يمكن انفكاكها عن الذات ولما كان هذا هوهم قصر
 التعريف على الصفة النفسية القديمة وعدم شموله للنفسية الحادثة أتى بقوله مادامت الذات
 دفعا لذلك الايمام وتحقيقا لدخول الحادثة في التعريف اى الحال التى لا تقبل الانفكاك عن
 الذات مددوام الذات وهذا لا يتأتى أنها قد تكون حادثة وتعدم بانها مدام الذات والمراد

ص (فهذه ست صفات الاولى
 نفسية وهي الوجود والخمسة
 بعضها سلبية) من حقيقة
 الصفة النفسية هي الحال
 الواجبة للذات

بالذات مطلق الشيء سواء كان قائما بنفسه كالجوهر أو قائما بغيره كالعرض ألا ترى أن اللون
 عرض قائم بغيره ومع ذلك له صفة نفسية لا يمكن انفكاكها عنه مادام موجودا وهي قيامه
 بالغير فان قلت كيف يكون هذا التعريف للصفة النفسية مطلقا قديمة او واحدة والحال أنهم ما
 حقيقة متان متخالفتان والحقائق المختلفة لا تجمع في تعريف واحد قلت التعريف المذكور
 رسم كما قدمنا ومنع اجتماع الحقائق المتخالفة في تعريف واحد اذا كان حادا بالذاتيات
 لا رسما (قوله مادامت الذات) ما مصدرية ظرفية معمولة اقوله الواجبة للذات ودام تامة
 لا خبر لها اي الواجبة للذات ممتدة دوام الذات وفيه تنبيه على أن الامر النفسي لا يتخلف عن
 الذات التي ذلك الامر نفسي لها ولذلك يقولون ان ما بالذات لا يتخلف ولا يتخالف وانما قال
 مادامت الذات بالاسم الظاهر مع أن المحل للضمير تقدم مرجعه لايهام عود الضمير على الحال
 وخرج بقوله مادامت الذات المعنوية الحادثة كالمية زيدا وقادريته فانها وان كانت واجبة
 للذات اسكن وجوده ليس بدوام الذات بل بدوام عللها وهي العلم والقدرة فاذا انعدم قيام
 عللها بالذات انعدمت ولو كانت الذات باقية بل ذكر بعضهم أنه خرج به أيضا المعنوية القديمة
 لان المعنوية مطلقا قديمة او واحدة وجوب الذات منوط بوجود عللها لا بدوام الذات وحينئذ
 فتقوله بعد ذلك غير معلة بهلة قديما بيان الواقع للاحتراز ويبحث فيه بعضهم بما حاصله أنه فرق
 بين المعنوية الحادثة والقديمة فالاولى تنعدم بانعدام عللها وان كانت الذات باقية فصح
 اخراجها بقوله مادامت الذات وأما المعنوية القديمة فلا يتأني اتفاقاؤها أصلا لانه لا يتصور
 اتفاق المعاني التي هي عللها اي ملازمة لها وحينئذ فيصدق على المعنوية القديمة أنها دائمة
 بدوام الذات وان كانت مرتبطة بالمعاني لا يمكن أن يقال دوامها بدوام الذات او بوجود
 الصفات لوجود الدوامين وحيث دامت بدوام الذات والنفسية كذلك فانساق بينهما
 التعليل وعدمه فالمعنوية معلة والنفسية غير معلة فيحتاج لاجراء المعنوية القديمة بقيد
 وهو قوله غير معلة بهلة وقد سلك الشارح هذا المسلك فجعل قوله غير معلة بهلة للاحتراز عن
 الحال المعنوية الا أنه أطلق فيها وينبغي أن يقيم بالقديمة ان قلت ان غير معلة بهلة يعني عن
 القيد الاول فكان عليه أن يقول الحال الواجبة للذات غير معلة بهلة فتخرج المعنوية
 بقسمها قديمة او واحدة بقوله غير معلة بهلة قلت القيد الاول وقع في مركزه ولم يأت الثاني الا
 بعد ذكره فلا يعتبر اغناؤه عنه والازم أن لا يوتى بيمينس لاغناء الفصل عنه والمعتبر في الحدود من
 جهة الاغناء كون المتقدم يعني عن الثاني (قوله غير معلة) ليس خبر الدام لما علمت أنها تامة
 لا خبر لها بل هو بالنصب حال من المبتدأ وهو الحال على مذهب سيبويه المجوز لحي الحال من
 المبتدأ ومن الضمير في الواجبة ولا يصح أن تكون دامت ناقصة وغير معلة خبرها لان الذات
 لا تعمل اي لا تلازم غيرها ولا يصح أن يكون غير بالرفع صفة للحال لان لفظ الحال هنا معرفة وغير
 تنكرة والمراد بالتعليل التلازم اي الحال الغير الملازمة لشيء وليس المراد به التأثير في المعنوية
 اذ لا يقول به اهل السنة (قوله كالخبر للجرم) المراد بالجرم ما قام بذاته سواء كان جسما او جوهر
 فردا او المراد بتجزئه أخذه قد وامن الفراغ كما مر (قوله مثلا) اي وكقيام العرض بذات فانه
 صفة نفسية للعرض لا يقبل الانفكاك عنه مادام العرض موجودا وفي تمثيل الشارح بالخبر

مادامت الذات غير معلة
 بهلة كالخبر للجرم

اشارة لما قلناه من أن التعريف للصفة النفسية مطلقا قديمة وحادثة (قوله فانه واجب للجرم)
 اي لا يقبل الانسكال عنه (قوله مادام الجرم) اي مددة واما وأما عدمه فلا تحيز له (قوله
 عن الاحوال المعنوية) منه يعلم أن لفظ الحال يطلق على أمرين أحدهما صفات النفس
 وثانيهما الصفات المعنوية وأن الفصل المميز بينهما التعليل وعدمه (قوله فانها) اي الاكوان
 المذكورة الممثل بها معلة بقيام العلم والقدرة الخ اي بالعلم والقدرة والارادة من حيث قيامها
 بالذات وذلك لان كونه عالما معلا بالعلم لا بقيامه بالذات خ لا فانظاها شارح لكن لما
 كان العلم ليس علة في الكون عالما من حيث ذاته بل من حيث قيامه بالذات قال الشارح
 رحمه الله الممثل بقيام العلم الخ والحاصل أن الموجب هو الوصف من حيث قيامه بالذات لا مجرد
 الوصف من غير قيامه بها واعلم ان المراد بالتعليل هنا التلازم فالمعاني وهي المعبر عنها بالعلم ملزمة
 والمعنوية التي هي المعلولات لازمة لها (قوله لان هاتين) اي الصفة النفسية والحال المعنوية
 احوال (قوله ليست بوجوده في نفسها) اي بحيث يمكن رؤيتها = القدرة (قوله ولا
 معدومة) اي كشرىك البارى أى وانما هي أمر ثابت في نفسه لم يصل لمرتبة الوجود بل قريب
 منها والذي دلنا عليه الدلة وما وقع في بعض عبارات من أنها ليست موجودة في نفسها اي
 بحيث يمكن رؤيتها وانما هي موجودة في الازهان غير صحيح والصحيح أنها واسطة بين الموجود
 والمعدوم فلها اثبوت في نفسها يعنى في خارج الازهان لكن لا يمكن رؤيتها لعدم وجودها في
 خارج الاعيان وليست معدومة (قوله صفتان موجودتان) اي يمكن رؤيتهما (قوله في
 أنفسهما) اي باعتبار أنفسهما اي أن وجودهما باعتبار ذاتهما لا بالتبع للغير احترازا من
 المعنوية فانها موجودة بالتبع للمعاني هذا محصله واعتراض بأن قوله في أنفسهما لا حاجة له
 لان مرادنا بالوجود هنا الوجود في خارج الاعيان اي بحيث يصح رؤيتهما فخرجت المعنوية
 ولا يحتاج لما قاله الاول اريد بالوجود الثبوت فتأمل (قوله فاذا عرفت هذا) اي ما ذكر من
 تعريف الصفة النفسية (قوله فليس بصفة أصلا) اي فضلا عن كونه صفة نفسية (قوله ويمثل
 ذلك) اي الاعتذار السابق يعتمد عن عدم الخ اي فيقال انما جعل صفة نفسية لان الذات
 توصف به في اللفظ وأنت خبير بأن هذا لا يكتفى في خصوص كونه صفة نفسية وهو المطلوب هنا
 وان كنى في مطلق كونه صفة وهو المطلوب هناك ومن ثم زاد الشارح قوله أى معنى الوجود الخ
 (قوله أى معنى الوجود) هذا بيان لوجه نسبة الوجود الى النفس على القولين فيه من كونه
 زائدا على الذات أو عينها وحاصله أن نسبة الوجود للنفس من حيث انه راجع اليها أما على
 الثاني فلائنه عينها وأما على الاول فلائنه ثبوتها في الخارج عن الذهن موقوف على الوجود
 فيهنما نوع ملاسة فصحة نسبة احدهما للاخر ان قلت ان النسبة ظاهرة على القول بأن
 الوجود غير الذات لاختلاف المنسوب والمنسوب اليه وأما على أنه عينها فكيف تصح النسبة
 والحال أنها من نسبة الشيء الى نفسه فالجواب أن الوجود لما كانت الذات توصف به في اللفظ
 بحيث يقال ذات الله موجودة كانت بينهما مغايرة لفظية فصحت نسبة احدهما للاخر بحسب
 تلك المغايرة اللفظية حتى قيل فيه انه نفسى والحاصل أنه على القول بأن الوجود زائد على
 الذات فلا اشكال في عدمه صفة ولا في نسبته للنفس لان ما ليس عينيا ينسب ويعد وصفا وأما على

فانه واجب للجرم مادام الجرم
 وليس ثبوته له معلا بعلة
 واحترز بقوله غير معلة
 بعلة عن الاحوال المعنوية
 ككون الذات عالمة وقادرة
 ومريدة مثلا فانها معلة بقيام
 العلم والقدرة والارادة
 بالذات واحترز ايضا من
 صفات المعاني اما العلم
 والقدرة فليست من الصفات
 النفسية ولا المعنوية لان
 هاتين احوال والحال ليست
 بوجوده في نفسها ولا
 معدومة والعلم القدرة
 صفتان موجودتان في
 أنفسهما قائمتان بوجود
 فاذا عرفت هذا فاعلم ان
 الوجود انما يصح ان يكون
 صفة نفسية عند من يجعله
 زائدا على الذات واما عند
 من يجعله نفس الذات فليس
 بصفة اصلا وقد سبق الاعتذار
 عن عدمه من الصفات ويمثل
 ذلك يعتذر هنا عن عدمه من
 الصفات النفسية اي معنى
 الوجود راجع للذات سواء
 قلنا انه عين الذات او زائد
 على حقيقتها لان الذات
 لا تثبت في الخارج عن الذهن
 الا اذا كانت موجودة قوله
 والنسبة بعددها سلبية

اقول بأنه عين الذات فالجواب عن النسبة كالجواب عن عده صفة وحاصله أن الوجود لما
 كان يذ كر مع الذات في اللفظ فيقال ذات الله موجودة صحب هذا الاعتبار عده صفة وصحت
 النسبة وان كان ما هو عين لا يعد وصفا ولا يفسد لكن يصحان بحار ابلاقة ما ذكر (قوله يعني
 أن مدلول كل واحدة) الاولى أن يقول يعني أن كل واحدة سلبت الخ لان الصفة ليست لفظ
 القدم والبقاء ومما معه حتى يكون له مدلول واذا علمت أن كل واحدة سلبت أمر اليبليق بولانا
 تعلم أن نسبة هذه الخمسة للسلب من نسبة الجزئيات لكليهما وانما عني الشارح ببيان المراد من
 كون هذه الصفات الخمس سلبية حيث قال يعني الخ لان السلب له اطلاقان فيطلق على سلب
 الامر الذي لا يليق بولانا ويطلق السلب على الامر المسلوب عنه كالشر يذ والعمى والجهل
 فلما كان السلب محتملا لمرين بين الشارح اللائق بالمقام فذ كر أن المراد يكون هذه الخمسة
 سلبية أن كل واحدة منها سلبت أمر اليبليق بولانا وليس المراد بكونها سلبية أنهم اسلوبه عن
 المولى ومنفية عنه والائتباته نقائضها وهي الحدوث وطرقو العدم والمماثلة للحوادث الخ قال
 الشيخ المولى والتحقيق أن الصفة السلبية مباينة للسالبة لان السلبية ما دل لفظها على سلب
 نقص مطابقة كالتسمية المذكورة والسالبة ما دل لفظها على نفي نقص التزاما وذلك كالقدرة
 ومما معها من صفات المعاني فلفظ القدرة يدل مطابقة على صفة يتأتى بها اليجاد الممكن ويدل
 التزاما على سلب العجز وهكذا (قوله كفاي العلم والقدرة) اي كل وجود الذي في العلم والقدرة
 (قوله معناه سلب) اي نفي بمعنى اتقاء (قوله وهو نفي سبق العدم الخ) اضافة سبق للعدم من
 اضافة الصفة للموصوف اي وهو نفي العدم السابق على الوجود كما يفهم من قوله سابقا وهو
 سلب العدم السابق على الوجود والمراد بالنفي هنا الاتقاء وكذا يقال فيما بعد لان النفي فعل
 الفاعل (قوله والمعنى واحد) يأتي فيه ما مر سوا الوجودا (قوله نفي لحوق العدم للوجود)
 اضافة لحوق للعدم من اضافة الصفة للموصوف اي نفي العدم اللاحق للوجود بقريته ما تقدم
 له في تعريفه حيث قال هو عبارة على سلب العدم اللاحق للوجود والمراد بالنفي الاتقاء (قوله
 نفي المماثلة) اي اتقاء وهي أمر عدى وبعضهم جعلها من النسب الاضافة لان المخالفة
 لاتعمل الابن شيتين فتكون أمر الاعتبار باليس بصفة ولا حل كما هو حكم سائر الاضافات فهو
 مغاير لما قبله على التحقيق خلافا للسكتا في حيث قال الاظهر عندى أنه لا مخالفة بين القول بأن
 سلبية والقول بأنهم من الامور النسبية لان السلبية عدمية والنسبية كذلك عدمية لا وجود
 لها على ما عليه اهل السنة انتهى وأنت خير بأن اتحادهما في عدمية لا يوجب اتحادهما
 مفهوم اذ حقيقة كل منهما تباين حقيقة الاخرى لان السلبية امور عدمية لا ثبوت لها اصلا
 ولا في الذهن والامور النسبية وان كانت عدمية لا ثبوت لها في الخارج لكن لها ثبوت في
 الذهن وحينئذ فلا يصح التوفيق بما قاله كذا قرر شيخنا وما ذكره المصنف من نفي مماثلة ذاته
 تعالى للحوادث هو الذي عليه المحققون خلافا لجمع من الاصوليين حيث زعموا تساوي الذات
 وانما يمتاز بعضها عن بعضها بصفات مخصوصة فذات الله من حيث انها ذات مساوية لسائر
 الذات وتمتاز عن غيرها بصفات مخصوصة لاجلها تصح الالهية وهي وجوب الوجود والقدرة
 التامة والعلم التام ورد بأنه لو كانت ذاته مساوية لسائر الذات في تمام الحقيقة يجب أن

يعني ان مدلول كل واحد
 منهم اعدم أمر لا يليق بولانا
 جل وعز وليس مدلولها صفة
 موجودة في نفسها كفاي العلم
 والقدرة ونحوها من سائر
 صفات المعاني الاتية
 فان قدم معناه سلب وهو نفي
 سبق العدم على الوجود وان
 شئت قلت هو نفي الاولية
 للوجود والمعنى واحد والبقاء
 هو نفي لحوق العدم للوجود
 وان شئت قلت نفي الاخرية
 للوجود والمخالفة للحوادث
 هي نفي المماثلة لها في الذات
 والصفات والافعال والقيام
 بالنفس هو نفي افتقار الذات
 العلمية الى محل اي ذات
 اخرى تقوم بها اقيام الصفة
 بالموصوف ونفي اتقارها
 تعالى الى مخصص اي فاعل
 والوحدانية

يصح على كل من - ما يصح على الاخرى واذا كان كذلك - ان اختصاص ذاته بصفاته
 المخصوصة وعدم اختصاصه بصفات المحدثات امر اجزا عليه فترجميع ذلك الجائز على سائر
 الجائزات غير امر يلزم منه ترجميع الممكن لاعتنا مؤثر وهو محال وان كان الامر عاد الطلب في
 اختصاص ذاته بذلك الامر فيلزم الدور والتسلسل وهو محال فكون ذاته مساوية لسائر
 الذات يقضى اهذه المحالات فاقول به باطل (قوله عدم الانثنية الخ) هذا التفسير احسن مما
 ذكر في المتن لانه تفسير للواحد لا للواحدانية كما مر (قوله في الذات الخ) المتبادر من هذا انه
 ليس ظاهرا في نفي الحكم المتفصل في الذات والصفات كذا قيل والحق انه صادق بنفهما كما اتصل
 فيهما لان الانثنية اعم من ان تكون متصلة او منفصلة (قوله عوما) اي على جهة العموم
 اي سواء كانت اختيارية او اضطرارية (قوله المعنى واحد) اي بحسب الزوم والافالمفهوم
 مختلف لان النفي في الاول مضاف للانثنية وفي الثاني مضاف للحكم فدلالة الاول على نفي ما عدا
 الانثنية من الاعداد كالتمثيل والتربيع وغيرهما بالالتزام ودلالة الثاني على نفيه بالمطابقة
 (قوله فيجب له تعالى سبع صفات الخ) تقديم ما قبلها عليها اما لان السلوب للتخيلية بالحاء المحجمة
 وهذه للتخيلية بالحاء المهملة والشأن تقديم الاولى على الثانية الا ترى ان داخل الحنمام الشأن
 انه يحكم اولوا ويزيل ادراجه ثم يلبس ثياب زيفته واما الوجود فلا يثبت في الذات او كالعين
 او للاتفاق على الستة المقدمة من اهل السنة والمعتزلة بخلاف هذه السبعة فان المعتزلة لم تثبتها
 او لاجل مطابقة القرآن وهو قوله تعالى ليس كمثله شيء وهو السميع البصير حيث قدم النفي
 الذي هو من القسم الاول على الالبات الذي هو من القسم الثاني وشم في كلام المصنف للترتيب
 الذي كرى ويقال له الترتيب الاخباري اي ثم اخبركم انه يجب له تعالى اي يثبت له على وجه
 لا يقبل الاتفاء سبع صفات وان المراد اخبركم انه يجب علينا اعتقاد ان له سبع صفات اخرى
 واجبة في حقه تعالى تسمى صفات المعاني فتم للترتيب في الذكر والاخبار والاتقال من
 اوصاف التخمية لا ووصاف التخمية ولا يصح ان تكون للترتيب في الزمان اذ لا تخفى في الوجوب
 والالكان المتأخر حدثا وقول السكتاني ان تم لترتيب الاخبار والدلالة على بعدم منزلة المعاني
 من منزلة غيرها اذ منزلة المعاني اعلى لانها وجودية كلها ومعلقة الاحياء اي بخلاف السلبية
 فانها نفي الوجود اشرف من النفي فيه نظرا لان هذا يخالف اللغة العربية لانها تقتضى تأخر
 ما بعد ثم زمانا اوز كرا او منزلة نفاية ما تقدمه ثم بعد ما بعدها وتاخر منزلته وذلك لا يفيد افضلية
 وايضا لو فرض ان ما بعد ثم افضل نافي ذلك ما وجه به تقديم السلوب من كونها افضل للتخيلية
 او للاتفاق نعم لا يرد على قوله ان منزلة المعاني اعلى انه لا تفضيل بين صفات الله على التحقيق لان
 ذلك في الصفات الوجودية وهذا التفضيل بين السلوب والوجودية كما في حاشية شيخنا العلامة
 المولى وانما أتى هنا بالنظ يجب مع انه قد تقدم في قوله فما يجب اولانا طول الفصل بقوله فهذه
 ست صفات الاولى نفسية والخمسة بعدها سلبية وللا رد على نفاة المعاني من اقلماقة والمتزلة ثم
 ان كلام المصنف لاجل هذه الزيادة مشكل من وجهين الاول عدم مطابقة الخبر لامبتدا وذلك
 ان لفظ هي في قوله وهي الوجود مبتدا عائد على العشر بن مع انه لم يذكر منها الا ست صفات
 الوجه الثاني انه لما غير الاسلوب حيث عطف السبعة بتم الداخلة على ما زاده وهو افظ يجب

عدم الانثنية في الذات العلية
 والصفات والافعال وان شئت
 قلت هي نفي الكمية المتصلة
 والمنفصلة ونفي الشريك في
 الافعال عوما والمعنى واحد
 وبالله التوفيق ص (ثم يجب له
 تعالى سبع صفات

يقيد أم اليست من العشرين بل هي زائدة عليها اذ لو كانت منها السكبان النسق في جميعها بالواو
مع عدم تلك الزيادة وأجيب عن الاقول بأن في أول الكلام حذف ايدل عليه آخره والاصل وهي
الوجود والقدم الى آخر السلوب والقدرة والارادة الى آخر صفات المعاني وكونه قادرا
ومريدا الى آخر المعنوية ويبدل على ذلك المحذوف قوله ثم يجب له تعالى سبع صفات تسمى
صفات المعاني وقوله ثم يجب له سبع صفات تسمى صفات معنوية وأجيب عن الثاني بأن تتبع
كلام المصنف والوقوف عليه يدفع ذلك الابهام (قوله تسمى صفات المعاني) الضمير في تسمى
نائب القائل في موضع المفعول الاقول وصفات المفعول الثاني منصوب بالكسرة وهو مضاف
للمعاني جمع معني والاضافة في صفات المعاني للبيان اي قصد بها بيان المضاف اي تسمى تلك
الصفات السبعة بالصفات التي هي نفس المعاني ونظير هذه الاضافة الاضافة في قولهم بلغ فلان
درجة العلم ومرتبة الامامة اي درجة هي العلم ومرتبة هي الامامة ولا يصح جعل الاضافة هنا
بيانية وان عبر به بعضهم لان شرطها أن يكون بين المضاف والمضاف اليه عموم وخصوص من
وجه وما ذكرناه من أن البيان منظور فيه لانه مقصود ههنا في علم الكلام اذ لم يصل العقل في المعاني
لغير هذه السبعة فالمعاني هي السبع لا مزيد عليها أما ان نظر للمعاني من حيث هي الشاملة لكل
موجود من صفات القديم والحادث كالحركة واليباض ونحوهما كانت الاضافة على معنى
من (قوله مرادهم) اي التكلمين من اهل السنة والمعتزلة (قوله موجوده) خرج الصفات
السلبية والاضافية كصفات الاعمال عند الاشاعرة (قوله في نفسها) ظاهر هذه الظرفية مشكل
لاقتضائه اتحاد الظرف والمظروف ويجاب بأن في معنى الباء اي موجودة في الخارج باعتبار
ذاتها لا بالتبع للغير كما في المعنوية فان ثبوتها بالتبع للمعاني وكان الاولى حذف قوله في
نفسها لخروج المعنوية بقوله موجوده ولا يحتاج لقوله في نفسها لاجرا المعنوية الا لو كان
عبر بالثبوت فتأمل (قوله فانها تسمى في الاصطلاح) أل للهدى الذي اي في اصطلاح
المكلمين والاصطلاح هو الاتفاق على امر ما سواء كان قولاً او فعلاً وفي قوله في الاصطلاح
يعني من اي فانها تسمى صفة معني حالة كونها من جملة المصطلح عليه (قوله وكونه قابلاً
للاعراض) قال السكاني التمثيل للصفة النفسية بكون الجرم قابلاً للاعراض مشكل مع
تعريفه سابقاً للصفة النفسية بما لا تعقل الذات بدونها لانا تصور الجرم مع ذهولنا عن قبوله
للاعراض فكيف يكون القبول وصفاً نفسياً او ذلك يمنع تصوره مع الغفلة عن اتصافه
بعرض ما من الاعراض فلا يتصور جرم بغير حركة ولا سكون ولا لون والتصوير بعض الافراد
لا بعينه هو القبول كذا أجاب الشاوي والملوي وحاصله أن المراد بكونه قابلاً للاعراض
اتصافه ببعضها ولا يتصور الجرم الا متصفاً ببعضها والاولى أن يجاب بما تقدم من أن قوله
الصفة النفسية هي ما لا تعقل الذات بدونها اي ما لا تعقل الذات موجودة في الخارج بدونها
اي ما لا يصدق العقل بوجود الذات في الخارج بدونها ولا شك أن العقل لا يصدق بوجود الجرم
في الخارج غير قابل للاعراض وان تصوره مع الغفلة عن قبولها تأمل (قوله ومثالها كون
الذات عالمة او قادرة) اي فيكون الذات عالمة او قادرة علمه والقدره القائم بالذات اللذان
هما من صفات المعاني فقوله صفة معنوية نسبة للمعاني التي هي علها والحاصل أن تلك الاعمال

تسمى صفات المعاني
ش مرادهم بصفات المعاني
الصفات التي هي موجودة
في نفسها سواء كانت حادثة
كيباض الجرم مثلاً وسواءه
او قديمة كعلمه تعالى وقدرته
فكل صفة موجودة في نفسها
فانها تسمى في الاصطلاح
صفة معني وان كانت
الصفة غير موجودة في نفسها
فان كانت واجبة للذات
مادامت الذات غير معللة
بعلل سميت صفة نفسية
او حالاً نفسية ومثالها
التحيز للجرم وكونه قابلاً
للاعراض مثلاً وان كانت
الصفة غير موجودة في نفسها
الانها معللة بعلل انما
تجب للذات مادامت علمتها
قائمة بالذات سميت صفة
معنوية او حالاً معنوية
ومثالها كون الذات عالمة
او قادرة مثلاً

المزومة للمعنوية تسمى صفات المعاني فالمعنوية صفة ثابتة للذات لا تتصف بوجود ولا بعدم
معلقة بمعنى قائم بالذات وعللها صفات موجودة قائمة بالذات موجبة لها حكما وهو تلك الصفة
المعنوية (قوله وهي القدرة الخ) قدمها على الارادة وان كان تعلقها متوقفا على تعلق الارادة
نظرا الى أن تأثيرها في الممكن أقوى من تأثير الارادة (قوله المتعلقةتان بجميع الممكنات) اعلم أن
للقدرة تعلقين تعلق صلاحي قديم وتعلق تجيزي حادث بمعنى أنه متجسد به - عدم فالاول
صلاحيتها في الازل لا يجاد كل ممكن فيما لا يزال أي حين وجوده والثاني ابرازها بالقول للممكنات
التي أراد الله وجودها فتعلقها في الازل أعم لانها صالحة في الازل لا يجاد كل ممكن على اي صفة
كانت بخلاف تعلقها التجيزي فانه تعلقها بالممكن الذي أراد الله وجوده على صفة كذا فزيد
الجوارم مثلا لا قدرة الله صالحة في الازل لا يجادها سلطانا أو تاجرا أو مجاورا ولكن تعلقت تعلقا
تجيزيا بوجود مجاورا وللارادة ثلاث تعلقات صلاحي قديم وهو صلاحيتها في الازل تخصيص
كل ممكن بأي امر من الامور والمقابلته ككونه على هذه الصفة وعلى هذه الصفة التي تقابلها
وتجيزي حادث وهو تخصيص الممكن عند وجوده بأحد الامرين المتقابلين بعينه كتملقها عند
وجود زيد بكونه يكون على صفة كذا بخصوصها وتجيزي قديم وهو تخصيصها في الازل الممكن
القلافي الذي سيمو جدا بأحد الامرين المتقابلين بعينه كتملقها في الازل بأن الشيء القلافي
يكون عند وجوده على صفة كذا دون غيرهما بما يقابلها فان قلت لاجابة لتعلق التجيزي
الحادث في جانب الارادة لاغناء التجيزي القديم عنه لاسقراره قلت انه شبهه اظهارا لتعلق
التجيزي القديم ولذا أنكروه بعضهم اذا علمت هذا فقول المصنف المتعلقةتان بجميع الممكنات
أي تعلقا صلاحيا قديما اي الصالحتان للتأثير في كل ممكن وايس المراد تعلقا تجيزيا لان ما لا يدخل
في الوجود من الممكنات لا ينحصر فإين التأثير فيه الذي هو تعلق التجيزي قيل يؤخذ من
قول المصنف المتعلقةتان بجميع الممكنات أن التأثير في الممكنات وقع بصفة المعنى لا بالمعنوية
والمسئلة خلافية فقد قيل ان التأثير بهما وقيل انه بالمعاني فقط ولم يقل أحد انه وقع بالمعنوية
دون صفة المعنى وقد يقال ان في أخذ القول الاقول من المصنف بعدا لانه ليس في العبارة حصر
يقته - والنص على القدرة والارادة لا يتنافى أن المعنوية كذلك ولا مانع من اتحاد
المتعلق كما في العلم والكلام (قوله بجميع الممكنات) ان كانت ألى في الممكنات للعموم كانت
لقطة بجميع لتأ كيد ذلك العموم ودفع توهم تخصيصه فلا يصح القول بأنهم استغنى عنها
وان كانت للجنس فعدم الاستغناء ظاهر والممكنات جميع ممكن وهو عند المتكلمين ما استوى
طرفا وجوده وعدمه فهو عندهم مرادف للجائر العقلي وعند المناطقة الممكن قسمان خاص
وهو المسلوب الضرورة عن الجانبين أي الجانب الخائف للحكم وجانب الحكم وهو المرادف
للجائز وعم وهو المسلوب الضرورة عن الجانب الخائف وهو لا يتبع وقوعه فيدخل فيه
الواجب والجائر العقليان ولا يخرج عنه الا المستحيل العقلي مثلا اذا قلنا الانسان كاتب
بالامكان العام كان معناه أن سلب الكتابة غير ضروري فيه صدق بكون الكتابة للانسان كاتب
أو واجبة واذا قيل الله موجود بالامكان العام كان معناه أن عدم وجوده غير ضروري
فيه صدق بكون الوجود واجبا أو جائزا لكن قد قام الدليل على وجوده واذا قيل زيد موجود

ص (وهي القدرة والارادة
المتعلقتان بجميع الممكنات)
يعني ان القدرة والارادة
متعلقهما واحد

بالامكان الخاص كان معناه أن كلام من وجوده وعدم وجوده ليس ضروريا (قوله وهو
 الممكنات) مقتضى القاعدة وهو أن المعترف بأل من جزأى الجملة يكون محصورا في الجزء الغير
 المعترف به أن الممكنات محصور في المتعلقة لكن المراد هنا العكس وهو حصر المبتدأ في الخبر
 أى ان متعلق القدرة والارادة مقصورة على الممكنات لا يتعداها لواجبات والمستحيلات والى
 هذا المراد أشار اشارح بقوله دون الواجبات والمستحيلات اى لذاتها وما والحاصل أن قاعدة
 قوله دون الواجبات والمستحيلات بعد قوله وهو الممكنات مع أنه جملة مفيدة للحصر الاشارة الى
 المراد بالحصر المستفاد منه حصر المسند اليه في المسند لاحصر المسند في المسند اليه وان كان
 هو الذى تقتضيه القاعدة المتقدمة (قوله فالقدرة صفة الخ) القاه واقعة في جواب شرط مقدر
 اى اذا أردت معرفة اختلاف تعلقها فالقدرة الخ واعلم أن تعريف المصنف لهذه الصفات
 رسوم مفيدة تميز بعضها عن بعض لاحد وبتأنيدهم الان العقول محجوبة عن كنه ذاته وصفاته
 تعالى فيتم ندر حيمتها التعريف بالذاتيات وقوله صفة بنس في التعريف وقوله تؤثر فصل أخرج
 به ما لا يؤثر من الصفات كالعلم والحياة والسمع والبصر والكلام وغير ذلك وقوله في ايجاد
 الممكن واعدامه مخرج للارادة بناء على أن التخصيص تأثير وهو الصحيح فهي وان كانت صفة
 تؤثر لكن ليس تأثيرها في اليجاد والاعدام بل تؤثر في التخصيص بأحد الامرين المتقابلين
 وأما على القول بأن التخصيص ليس تأثيرا فتكون الارادة خارجة كغيرها بقوله تؤثر واسناد
 التأثير للقدرة مجاز على إذ المؤثر هو المولى بقدرته والقربة على هذا المجاز استحالة قيام التأثير
 بالقدرة لما فيه من قيام المعنى بالمعنى لان التأثير انما يكون بالقدرة ولو كانت القدرة مؤثرة لكان
 تأثيرها بقدرة فيلزم قيام القدرة بالقدرة (قوله في ايجاد الممكن) الاولى أن يقول في وجود
 الممكن لان اليجاد هو تعلقها بوجود الممكن وهي لا تؤثر في تعلقها بالوجود وانما تؤثر في نفس
 الوجود وأل في الممكن للاسستغراق اى تؤثر في وجود كل ممكن وعدمه ان قات ما لم يدخل في
 الوجود من الممكنات لا يخصر فأين التأثير فيه قلت المراد بقوله تؤثر اى تصلح للتأثير في كل
 ممكن والصلاح عام فيما وجد وما لم يوجد فهو يشير للتعليق والصلاحي فكانه قال صالحه لا تعلق
 بكل ممكن وليس مراده الاشارة للتعليق التخيلى وأن المعنى أنها متعلقة بكل ممكن تعلقا تميزيا
 فان قلت مقتضى كلامه حصر التأثير في الوجود وعدمه فيقتضى أن الاحوال الحادثة على
 القول بثبوت الاحوال لا تؤثر فيها القدرة والذى عليه المحققون أن القدرة تؤثر فيها فقد صرح
 في الكبرى بأن الذى عليه المحققون أن الله اذا خلق العلم في ذات الجوهر ولزم ذلك العلم بثبوت
 عالميته فقد فعل الصانع المعنى والحال اللازمة لها وأجيب بأن المراد بوجود الممكن ثبوته على
 جهة المجاز من اطلاق الخاص واردة العام والقربة على ذلك تعلق التأثير على الوصف
 المناسب وهو الامكان وذلك يشعر بعلمية فكانه قال تؤثر في وجود الممكن لامكانه واذا كانت
 العلة هي الامكان وهو موجود في كل الممكنات لم يكن هناك فرق بين الحال وغيرها وجهه عند
 فيكون المراد بالوجود ما هو اعم أعنى مطلق الثبوت (قوله واعدامه) الاولى وعدمه لان
 الاعدام تعلق القدرة بعدم الممكن وهي لا تؤثر في تعلقها بعدم الممكن وانما تؤثر في نفس عدم
 الممكن واعلم أن تأثير القدرة في وجود الممكن أمر متفق عليه وأما تأثيرها في عدم الممكن فهو

وهو الممكنات دون الواجبات
 والمستحيلات الا ان جهة
 تعلقها بالممكنات مختلفة
 فالقدرة صفة تؤثر في ايجاد
 الممكن واعدامه

والارادة صفة

ما قاله الاقل كالفاضي ابي بكر الباقلاني ومن تبعه واعتمده المصنف في شرح المقدمات
وبانغ في الاحتجاج عليه وأما على مذهب الاشعري وامام الحرمين فعدم الحوادث سواء كانت
جواهر أو أعراضا واقع بنفسه لا بالقدرة لان أثر القدرة عندهم لا بد أن يكون وجوديا فلا
تتعلق القدرة بالعدم عندهم لان الحادث اما جرم واما عرض والعرض من صفاته النفسية
انه دامه بمجرد وجوده من غير فعل فاعل والجوهر استقرار وجوده مشروط بامداد الاعراض
له فاذا أراد الله عدمه أمسك عنه الاعراض فينبعدم الجوهر لوقته بنفسه بدون اعدام معدم
تظير ذلك انك اذا وضعت الزيت في السراج فان القسيلة تستمر منورة فاذا فرغ الزيت طفت
تلك القسيلة بدون فعل فاعل وهذا القول وان كان قول الجمهور والا أنه ضعيف مبنى على أن
العرض لا يبقى زمانين والحق أن العرض يبقى زمانين وليس من صفاته النفسية انه دامه بمجرد
وجوده بل قال الشيخ عبد الحكيم في حواشي الخيامي ان القول بأن العرض لا يبقى زمانين
سفسطة وقد علمت مما قلناه ان القدرة تتعلق بوجود الممكن اتفاقا اتفاقا تأثيرا وكذا تتعلق بعدمه
الطارئ بعد وجوده نعاق تأثير على المعتمد وأما عدم الممكن في الازل فهو ذا لاتعلق به القدرة
اتفاقا لانه واجب لاجزوا والبالزاز وجودنا في الازل وهو باطل لما يلزم عليه من تعدد ذوات
القدماء وبقي عدم الممكن فيما لا يزال قبل وجوده كعدمنا في زمن الطوفان وكذلك استقرار عدمه
الطارئ بعد فنائه واستقرار وجوده وقد ذكر بعض المحققين أن هذه الثلاثة تتعلق بها القدرة
تعاق قبضة بمعنى أن المولى ان شاء قطع ذلك العدم بقدرته وأبدله بالوجود وان شاء بقي ذلك
العدم بقدرته وكذلك استقرار الوجود ان شاء المولى أبقاه بقدرته وان شاء قطعه وأبدله بالعدم
بقدرته واعلم أن حقيقة التعاق طلب الصفة اي اقتضاؤها واسمئلامها أمر ازاندا على قيامها
بمحلها وهذا حقيقة في التعلق بالفعل وهو التخصيزي وأما اطلاق التعلق على صلاحية الصفة
في الازل لشيء أو على كون الشيء في القبضة فهو مجاز اذ هذا ليس تعلقا حقيقة بتي شيء آخر
وهو أن ماهيات الامور الممكنة وحقائقها واقع فيها خلاف فاعلم انما يجعل جاعل مطلقا اي
أنها مخلوقة للمولى تعلقت بها قدرته فأحدثهم من العدم للوجود وقيل انها ليست بجعل جاعل
مطلقا بل هي مستقررة وثابتة في نفسها أزلها وانما تعلقت بها القدرة فأظهرتها بالوجود خارج
الاعيان بحيث صار يمكن رؤيتها فالقدرة لم تؤثر في الماهية بل في اظهارها فقط فالجاعل لم يجعل
الشمس مثلا مشمس بل جعل الشمس موجودا وقيل ان الماهية البسيطة كالجوهر غير مجعولة
والمركبة كالجسم مجعولة اذا علمت ذلك فقول شارح توفري وجود الممكن ولم يقل تؤثر في
ذات الممكن ظاهر في أن الماهية غير مجعولة بل هي ثابتة مستقررة في نفسها أزلها والقدرة تعلقت
باظهارها بالوجود في خارج الاعيان فهي بمنزلة ثوب مخبأ في صندوق تفتح الصندوق وتخرج منه
وميل المصنف لهذا القول مما يدل على أنه مما لا يختص بالمعتزلة والفلاسفة اذ لو كان مختصا بهم
لما مال اليه كما هو اللائق بقامه والمناسب بحاله من الرد على من خالف اهل السنة خلافا لبعض
الحواشي حيث نسب هذا القول للفلاسفة والمعتزلة فقط واعلم أن هذا القول لا يضر اعتقاده
وان لزم عليه تعدد القدماء لان المضر القول بتعدد القدماء من الذوات الموجودة في الخارج
لا الثابتة في نفسها (قوله والارادة صفة الخ) هذا جنس في التعريف شامل لجميع الصفات وقوله

تؤثر

تؤثر فصل أخرج به ما لا يؤثر من الصفات كالعالم والكلام والسمع والبصر والحياة ونحوها ما عدا
القدرة وفي التعبير بتؤثر من التجوز ما مر قال الشيخ بس الظاهر من التعبير بقوله تؤثر تعريف
الارادة باعتبار تعلقها التجيزي الحادث لا باعتبار الصلوحى القديم ولا التجيزي القديم كما
صرح به بعض المغاربة ويحتمل ارادة الاعم وقوله في اختصاص الخ فصل أخرج به القدرة
والمراد بتخصيص أحد طرفي الممكن بالوقوع ترجيح وقوع أحد طرفيه واعلم أن المهمات
المتقابلات ستة أشارها بعضهم بقوله

الممكنات المتقابلات • وجودنا والعدم الصفات
أزمنة أمكنة جهات • كذا المقادير روى الثقات

فقوله وجودنا والعدم واحد والصفات واحدان وهكذا فالارادة تخصص الوجود الذي هو
أحد الطرفين بالوقوع دون العدم أو تخصص العدم الذي هو الطرف الآخر بالوقوع دون
الوجود وتخصص الصفة المخصوصة كالبياض مثلا بالوقوع دون غيرها من الصفات وتخصص
الزمان المخصوص بالوقوع فيه دون غيره من الأزمنة وتخصص المكان المخصوص بالوقوع فيه
دون غيره من الامكنة وتخصص الجهة المخصوصة بالوقوع فيها دون غيرها من الجهات وتخصص
المقدار المخصوص بالوقوع للجرم دون غيره من المقادير اذا علمت هذا فقول الشارح من وجود
أو عدم بيان لأحد طرفي الممكن وقوله أو طول أو قصر إشارة للمقدار وقوله ونحوه ما أي نحو
التسمين المذكورين وهو الاقسام الاربعة المتقدمة (قوله بالوقوع) متعلق باختصاص
(قوله بدلا عن مقابله) أي بأن تخصص الوجود الذي هو أحد الطرفين بالوقوع بدلا عن العدم
أو تخصص العدم الذي هو الطرف الآخر بالوقوع بدلا عن الوجود وهذا ظاهر في العدم
الطارئ على الوجود لانه هو الذي يوصف بالوقوع أي الحصول ولا يظهر في العدم السابق على
الوجود لان المتبادر من الوقوع الحصول بعد عدم وان كان العدم السابق من جملة مقدمات
الله على ما مر والقدرة تابعة للارادة (قوله فصارت تأثير القدرة الخ) هذا تقر يع على ما تقدم أي
اذا علمت أن تأثير الارادة في اختصاص أحد طرفي الممكن بالوقوع وهو سابق على تأثير القدرة في
وجود ذلك الطرف على التعمين لزم من ذلك أن تأثير الخ (قوله تأثير القدرة) أي تعلقها التجيزي
(قوله فرع تأثير الارادة) أي فرعا عن تعاق الارادة أي التجيزي القديم والحادث والمراد
بكونه فرعاً عنه أنه متأخر عنه في العقل ولا يخفى ما في كلام الشارح من المسامحة والتجاوز
والحقيقة أن يقال ان تأثير الذات بالقدرة فرع تأثير الذات أو تخصصها بالارادة (قوله إذ
لا يوجد) أي بعد عدم وقوله من الممكنات تصریح بما علم التزاما هذا إذا قرئ يوجد بكسر الجيم
مبنيا للفاعل من أوجد وأما إذا قرئ بفتح الجيم مبنيا للمفعول أي إذ لا يثبت له الوجود في
الخارج كان قوله من الممكنات للتخصيص لاخراج الواجب وهذا كله على نسخة إذ لا يوجد من
الممكنات وفي بعضها إذ لا يوجد مولانا جل وعز من الممكنات وعليها فيتعين فيها الاحتمال الاقل
(قوله أو بعدم) أي من الممكنات ففيه حذف من الآخر دلالة الاول وهو تصریح بما علم التزاما
ان أريد بقوله بعدم أي بعد وجوده وأما ان أريد بيبث عدمه فهو للاحتراز عن الاستحتمال (قوله
وتأثير الارادة) أي تعلقها التجيزي قديما كان أو حادثا (قوله على وفق العلم) أي على وفق

تؤثر في اختصاص احد
طرفي الممكن من وجود
أو عدم أو طول أو قصر
ونحوها بالوقوع بدلا عن
مقابله فصارت تأثير القدرة
فرع تأثير الارادة إذ لا يوجد
مولانا جل وعز من الممكنات
أو بعدم بقدرته الا ما أراد
تعالى وجوده أو عدمه
وتأثير الارادة على وفق العلم

تعلق العلم بالممكنات فقط وليس مراده أن الارادة تساوى العلم تعلقا لأن العلم يتعلق بالواجبات
 والخائزات والمستحيلات والارادة انما تتعلق بالممكنات والمراد على وفق العلم الملاحظ تعلقه
 بالمفردات المشبه لعلم الحوادث التصورى وأما العلم الملاحظ تعلقه بالنسب المشبه لعلم الحوادث
 التصديقي فهو فرع عن تعلق القدرة فتعلق علم الله بشيوت القيام لذيد فرع عن تعلق القدرة
 بقيامه يعنى أنه متأخر عنه في التعقل لافي الخارج لانهم مائة مقارنان وهذا مبنى على أن للعلم تعلقا
 تمييزيا حادنا وهو تعلقه بذوات الممكنات وأوصافها وسيأتى ما فيه (قوله عند اهل الحق) اى اهل
 السنة ومقابله مذهب المعتزلة الا ترى (قوله فكل ما علم الله) اى فى الازل أنه يكون سواء كان
 خيرا أو شرا (قوله من الممكنات) خبر يكون ثم ان كان المراد ما علم الله أنه يكون اى يوجد فيما
 لا يزال بعد أن لم يكن فيخرج عنه حينئذ الواجب كالصفات العلية لان الله علم أنه موجود
 أزلا وأبدا وكذا المستحيل لان الله علم عدم وجوده فقوله من الممكنات لبيان الواقع وان كان المراد
 علم أنه يتصف بالكون وبالوجود فيدخل فيه حينئذ الواجب كالصفات ويخرج المستحيل
 فقوله من الممكنات لا بد منه احتراز عن الواجب ان لو لم يصح قوله بعد ذلك مراده ان
 الارادة لا تتعلق بالواجب والالزم حدوثه (قوله اولا يكون) اى من الممكنات بقريته ما قد عدم
 وهو ايمان الواقع ان أريد بقوله اولا يكون اى اولا يوجد والمراد بعدم وجوده أنه لا يثبت له
 ولا تحقق وان أريد به اولا يتصف بالكون وبالوجود كان قولنا من الممكنات قيد الابدان منه
 لانخراج المستحيلات لاجل أن يصح قوله بعد ذلك مراده لان الارادة لا تتعلق بعدم المستحيل
 ولا يوجد وجوده وكذلك الواجب ويحتمل أن قوله من الممكنات بيان لما فى قوله فكل ما علم الله تعالى
 ويكون تامة لا تحتاج تلبس وحينئذ فلا يحتاج الحذف فى كلامه ثم لا يخفى أن ما قرره الشارح
 بقوله فكل ما الخ مبنى على ما اختاره من تعلق القدرة والارادة بالعدم وأما على مذهب
 الاشعري فاعلم الله أنه يكون أرادته وما علم أنه لا يكون لا يريد اذ لو أراد ما لا يقع كان نقصا فى
 ارادته لاكلالها عن نفوذ ما تعلق به كذا قيل وفيه أن ما علم الله عدم وقوعه قد خصصته الارادة
 بعدم الوقوع فلا تعطيل وتأمله والحاصل أنه على ما ذهب اليه المصنف أن المولى يريد ما علم أنه
 يكون وما علم أنه ليس بكائن وعلى كلام الاشعري يريد ما علم أنه كائن وما علم أنه ليس بكائن
 فليس يريد له (قوله قبحهم الله) بالتحقيق ان أريد الدعاء بأصل القبح وبالتشديد ان يريد
 الدعاء بكثرة القبح والمبالغة فيه (قوله جعلوا تعلق الارادة تابعا للامر) هذا يقتضى أن الامر
 غير الارادة عندهم لان التابع غير المتبوع مع أن الارادة عندهم عين الامر كما نقله السبكي عنهم
 فى اصوله وأجيب بأنه ليس فى كلام الشارح ما يقتضى أن كل معلنة يقول ان تعلق الارادة
 تابع للامر حتى يرد ما ذكرت اذ كثيرا ما ينسب ما قاله بعض الطائفة لكلها مجازا فيقال قال بنو
 فلان وان لم يقل منهم البعض والحاصل أن المعتزلة اختلفت أقوالهم فمنهم من قال ان الامر
 عين الارادة ومنهم من قال ان تعلق الارادة تابع للامر وهم غيران ومنهم من قال الارادة فى
 فعله تعالى هى العلم به وفى فعل غيره الامر به (قوله جعلوا تعلق الارادة) اى الصفة المخصصة
 بوقوع أحد المقدورين وقوله تابعا للامر اعلم أن الامر أمر ان نفسى ولا يشبهه المعتزلة لانه
 قسم من الكلام النفسى المنكرين له فانهم لا يثبتون الالفاظى وهو مخلوق عندهم ومعنى كونه

عند اهل الحق فكل
 ما علم الله تبارك وتعالى
 انه يكون من الممكنات أو لا
 يكون فذلك مراده جل وعز
 والمعتزلة قبحهم الله تعالى
 جعلوا تعلق الارادة تابعا
 للامر

تعالى متكلماً أنه خلق الكلام في بعض الاجسام والظاهر أن المصنف أراد الامر الثاني (قوله فلا يريد عندهم مولا ناجل وعز الاما امر به) قضية الحصان مالم يأمر به كالمباح والمكروه والحرام وفعل غير المكلف لم يرده عندهم وهو كذلك كما صرح به الدواني بعبارة السيد (قوله والطاعة) عطف على الايمان عطف عام على خاص واعلم أن الطاعة امتثال الامر بالفعل مطلقا يعرف الامرا لا توقفت على نية ام لا والقربة فعل ما تقرب به بشرط معرفة المتقرب اليه توقفت على نية ام لا والعبادة فعل ما تقرب به بشرط معرفة المعبود والنية (قوله غير مرادله) اي غير مراد له وقوعه بل اراد عدم وقوعه (قوله علم عدم وقوعه) اي فلما علم عدم وقوعه لم تتعاق ارادته بوقوعه بل تعلقت بعدم وقوعه وهذا بناء على ما اختاره الشارح من تعلق القدرة والارادة بعدم الممكن واما على مقابله فكثر رأي جهل لم تتعلق به الارادة لامن جهة وقوعه ولا من جهة عدم وقوعه اذ لا يريد الاما علم وقوعه (قوله منهي عنه) اي وان قدر الله وقوعه فلا يستل عما يفعل (قوله فيج الله تعالى رأيهم) اي اظهر قبحه والافه وقبح في نفسه (قوله هو المراد الله تعالى) اي وان كان لم يقع اي وكفره غير مراد وان كان واقعا فوقع في ملك الله مالا يريد واتنى وقوع ما اراده واحج المعترلة لما قالوه من كون الارادة انما تتعلق بالامور به بأن ارادة القبيح وهو المنهي عنه قبيح وان العقب على ما اريد ظلم وان النهي عما اراد والامر بما لا يراد سفة والله منزه عن القباح ورد الاول بأنه لا قبح في ارادة الله القبيح بل هو حسن غاية الامر أنه يخفى علينا وجه حسنه ورد الثاني بالمنع لانه تصرف في ملكه ورد الثالث بأن كلام من الامر والنهي قد يكون امتحانا هل يطيع المأمور ام لا (قوله فلزمهم أن يقع الخ) قال الاسنوى التزموا أن الله يريد الشيء ولا يقع ويقع الشيء وهو لا يريد قال ابن قاسم وصدور هذه المقالة من عاقل مستبعد اذ كيف يظن انما يتخلف مراد الله ووقوع مراد الشيطان حتى قال بعضهم لاشك في كثر معتقد ذلك وذكر بعضهم ما يدفع الاشكال وحاصله أن الارادة نوعان ارادة اختيارية بمعنى أنه تعالى اراد من العباد الايمان والطاعة برغبتهم واختيارهم و ارادة قسرية والخاصة بمعنى أنه ألجأهم الى الفعل وقسره عليهم عليه ويستحيل تخالف المراد عن الثانية لانه يلزم من تخلفه المجزأ عن الاولى لعدم استلزامه لذلك لانه لو شاء بالاجأهم وقسره هم على مراده ورد بأنه يكفي في لزوم المجزأ تخلف مراده تعالى (قوله وبالجملة فالعلاقات عند أهل الحق ثلاثة) الفاء مؤخره من تقديم وهي واقعة في جواب شرط مقدر أي اذا علمت هذا فأقول لك قولاً ملتبساً بالجملة أي الاجال أي فأقول لك قولاً بالجملة وهو أن العلاقات الخ (قوله مرتبة) أي تعقلاً لا خارجاً وهو ذابا انظر لتعلق القدرة الحادث مع تعلق الارادة التمييزي الحادث وتعلق الارادة القديم مع تعلق العلم والافهم ما متقاربان خارجاً واما بالنظر الى تعلق القدرة الحادث مع تعلق الارادة التمييزي القديم وكذا تعلق الارادة التمييزي الحادث مع تعلق العلم فهو ترتيب خارجي لترتب الحادث على القديم في الخارج (قوله وانما تعلق القدرة الخ) جملة مستأنفة متعلقة من حيث المعنى بقوله سابقا يعني أن القدرة والارادة متعلقة ما واحد وهو الممكنات (قوله ومن لازم الاثر ان يكون موجودا بعد عدمه) هذا لا يتناسب ما متر من أن مختاره تعلق القدرة والارادة بالعدم بآية تعلقان وهو بالوجود قضية قوله سابقا فبكل ما علم الله أنه يكون من الممكنات اولا يكون فذلك مراده ويحجاب بأن في

فلا يريد عندهم مولا ناجل
وعز الاما امر به من الايمان
والطاعة سواء وقع ذلك ام لا
فمنهنا ايمان أبي جهل
مأمور به غير مرادله تبارك
وتعالى لانه جبل وعز علم
عدم وقوعه وكفر أبي جهل
منهي عنه وهو واقع بارادة
الله تعالى وقد لدرته وعند
المعتزلة قبح الله تعالى رأيهم
ايمانه هو المراد الله تعالى
لا كفره فلزمهم أن يقع نقص
في ملك مولا ناجل وعز لذوق
فيه على قولهم مالا يريد
تعالى من له ملك السموات
والارض وما بينهما تعالى الله
عن ذلك علوا كبيرا وبالجملة
فالعلاقات عند أهل الحق
ثلاثة مرتبة تعلق القدرة
وتعلق الارادة وتعلق العلم
بالممكنات فالاول مرتبة على
الثاني والثاني مرتبة على
الثالث وانما تعلق القدرة
والارادة بالواجب والمستحيل
لان القدرة والارادة لما
كاتبه فتن مؤثرتين ومن
لازم الاثر ان يكون موجودا
بعد عدمه

الكلام حذف او مع ما عطف بقريته ما تقدم والاصل ومن لازم الاثر ان يكون موجودا بعد
 عدم او معدوما بعد وجوده وانما اقتصر على الوجود لان اثره يظهر ولا اتفاق عليه بخلاف
 اثرية العدم فانه مختلف فيما كما مر فان قلت الارادة انما تؤثر في تخصيص احد طرفي الممكن
 بالوقوع بدلا عن مقابله لا باليجاد والاعدام وما ذكرته من ان تعلقها هي والقدرة بالممكن يستلزم
 تغيره من حال عدم الى وجود ومن وجود الى عدم يقتضى انها تتعلق باليجاد والاعدام قلت
 الذي جعل مستلزما لليجاد والاعدام هو تأثير القدرة والارادة معا لا تأثير الارادة فقط ولا يلزم
 من كون الشيء مستلزما لشيء ان يكون كل جزء من اجزائه مستلزما لذلك الشيء نظير هذا كلما
 كان هذا حيوانا ناطقا كان انسانا فان مجموع الحيوان والناطق مستلزم للانسان ولا
 يستلزمه الحيوان فقط واما استلزام الناطق له فبطرفي الاتفاق فقط لا بطريق الزوم (قوله
 لزم ان ما لا يقبل العدم اصلا) اي بوجه من الوجوه وقوله كذا واجب لذاته كذا فيهم من قوله
 اصلا والكاف استقصائية والواجب لذاته كذات الله وصفاته فلا تتعلق به القدرة
 والارادة وانما بقوله اصلا يقبل العدم في الجملة كالممكن الذي تعلق علم الله بوجوده
 كالجنية والنفار فانه وان كان لا يقبل العدم من حيث تعلق علم الله بوجوده لكنه يقبله من حيث
 ذاته فيقبل ان يكون اثر القدرة والارادة (قوله والالزم تحصيل الحاصل) اي والابان قبل ان
 يكون اثر الهم لازم تحصيل الحاصل اي ان تعلقها بوجوده ولزم ايضا قلب الحقائق ان تعلقها
 بعدمه (قوله وما لا يقبل الوجود اصلا) اي بوجه من الوجوه وقوله كالمستحيل اي لذاته
 والكاف استقصائية والمستحيل لذاته كشرىك الباري فلا يقبل ان يكون اثر الهمما وانما
 بقوله اصلا من المحال غيره كيمان اي لهب فانه محال لتعلق علم الله بعدم وقوعه ولكنه يقبل
 الوجود من حيث ذاته فيقبل ان يكون اثر القدرة والارادة (قوله والالزم قلب الحقائق) اي
 والابان قبل ان يكون اثر الهم لازم قلب الحقائق اي ان تعلقها بوجوده ولزم تحصيل الحاصل
 ان تعلقها بعدمه (قوله بر جوع الخ) الباء السميية متعلقة بقلب او انما التصوير من قبيل
 تصوير الكلى بجزئى من جزئياته (قوله فلا تصور الخ) اي واذا علمت انه يلزم على تعلق القدرة
 والارادة بالواجب والمستحيل المحذور المتقدم تعلم انه لا تصور رأى لانقص ولا فساد في عدم
 تعلقها بهما بل القصور رأى النقص والفساد لازم تعلقها بهما (قوله بل لو تعلقها بهما)
 بل هنا للاضراب الابطالى فهي حرف ابتداء لا عطف على الاصح (قوله لزم حينئذ القصور)
 اي النقص والفساد (قوله لانه يلزم على هذا التقدير الفاسد) اي تعلقها بالواجب والمستحيل
 (قوله انه يجوز تعلقها باعدام انفسهما بل وباعدام الذات العلمية وبانبات الالهية بل
 لا يقبلها) هذه امثلة ثلاثة تعلقها بالمستحيل لان عدم القدرة والارادة وعدم الذات مستحيل
 وكذلك ثبوت الالهية بل لا يقبلها وقوله وسلمها عن تجب له مثال تعلقها بالواجب وذلك لان
 ثبوت الالهية لله واجب فاذا تعلقها بسلبها عنه فقد تعلقها بالواجب من حيث عدمه ويجعل
 انه مثل بالامثلة الثلاثة تعلقها بما بالمستحيل وقوله وسلمها عن تجب له من عطف اللازم على
 المزموم فانها اذا تعلقها بانبات الالهية لم لا يقبلها لزم سلبها عن تجب له والاولى للشارح ان
 يبدل الاعدام بالعدم والاثبات بالثبوت لان الاعدام والاثبات هو تعلقها بما بالعدم والثبوت

لزم ان ما لا يقبل العدم اصلا
 كالواجب لا يقبل ان يكون
 اثر الهمما والالزم تحصيل
 الحاصل وما لا يقبل الوجود
 اصلا كالمستحيل لا يقبل
 ايضا ان يكون اثر الهمما
 والالزم قلب الحقائق
 بر جوع المستحيل عين
 الجواز فلا قصورا اصلا في
 عدم تعلق القدرة والارادة
 القديمتين بالواجب والمستحيل
 بل لو تعلقها بهما لزم حينئذ
 القصور لانه يلزم على هذا
 التقدير الفاسد ان يجوز
 تعلقها باعدام انفسهما بل
 وباعدام الذات العلمية وبانبات
 الالهية بل لا يقبلها من
 الحوادث وسلمها عن تجب
 له وهو مولانا جل وعزواى
 نقص وفساد اعظم من هذا

وحينئذ قيلت الركنة في عبارته (قوله الى تخليط عظيم) أي وهو جواز لهما بعدم أنفسهما
وبعدم الذات الى آخره (قوله لا يبقى معه من الايمان شيء) أي لان من جواز ثبوت الالوهية لغير
الله وسلبها عن الله كان كافرا (قوله ولا شيء من العقليات) أي من الامور التي يحكم بها العقل
من الواجب والمستحيل لانقلاب حقيقة ما ويرجعها للجائز والمراد انه لا يبقى معه شيء من
الامور التي يحكم بها العقل المعتد بها في الدين لتكون معتدة ذلك صار كافرا (قوله ولحقا هذا
المعنى) أي وهو لزوم التخليط لتعلق القدرة والارادة بالواجب والمستحيل وهذا علة مقدمة على
المعلول وهو قوله صرح بيقين ذلك (قوله على بعض الاغبياء) جمع غبي وهو من لافطنة عنده
وسمى الشارح هذا البعض غبيا لانه قد خفي عليه لزوم هذا التخليط بفعل المستحيل من
متعلقات القدرة والارادة (قوله صرح) أي ذلك البعض وقوله بيقين ذلك أي بيقين نفي
القصور وبقينه هو القصور أي النقص والفساد وذلك لانه صرح بتعلق القدرة بالمستحيل
(قوله فنقل) أي ذلك البعض من الاغبياء (قوله عن ابن حزم) هو أبو محمد علي بن حزم
الظاهري الاندلسي كان من حفاظ المغرب ألف كتابا منها هذا الكتاب الذي ذكره المصنف
وهو كتاب الفصل في الملل والنحل مجلد نحو الثلاثين كراسا في الورق الكامل يرتفيه على سائر
الفرق من النصارى واليهود والمجوس والفلاسفة والمعتزلة وغيرهم وأغلب حطه وتشنيعه فيه
على الاشاعرة والماتريديين أئمة السنة وقد رأيت ذلك الكتاب بزوايه الشيخ دمر داش بمصر وله
كتاب كبير في الفقه ينتصر فيه للظاهرية ويشنع فيه على الأئمة الاربعة لاسيما الامام الجمع على
جلالاته امامنا مالك وما زالت الاخبار تنبئ بالاشراور رأيت من ذلك الكتاب جزءا ضمما قال
الشارح وقد وجدت لابن محمد بن أبي زيد القيرواني كتابا في رد هذا الكتاب الذي ألفه ابن حزم
في الفقه وتعقب فيه على مالك فنقضه عرو وعروة (قوله عقل هذا المبتدع) أي الناقل عن
ابن حزم وانما كان مبتدعا لخالفته أهل السنة ان قلت انه لا يلزم من نقل هذه المقالة عن ابن حزم
أن يكون مبتدعا اذ لا يلزم من نقل هذه المقالة عنه موافقته عليها قلت ظاهر صنيع المصنف أنه
نقله عنه في مقام الموافقة والاستدلال (قوله التي لا تدخل تحت وهم) أي التي لا يقبلها الوهم
أي القوة الواهية فضلا عن العقل وتلك الوازم مثل جواز تعلق القدرة بعدمها وبعدم الذات
العلية وثبوت الالوهية لمن لا يقبلها من الحوادث وسلبها عن الله تعالى (قوله لو كان القصور
جاء من ناحية القدرة) أي بأن كان ذلك الامر من متعلقات القدرة ولم تعلق به وأما اذا كان عدم
تعلقها بأمر لكونه ليس من متعلقاتها فنقص ورها عن تعلقها به ليس بجزا (قوله فلا يتوهم عاقل)
الانسيب بما قدم فلا يتوهم متوهم فضلا عن عاقل (قوله وذكر الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني)
هو الامام ابراهيم بن محمد الاسفرايني يباهوا واحدة لابلهمز كان فقيها عارفا متكاملا أصوليا وعنه
أخذ الكلام والاصول عامة مشايخ يسابور (قوله أن أول الخ) في بعض النسخ أن أول من
أخذ منه هذا المبتدع وأشباعه ذلك ادريس وهذه النسخة ظاهرة فاول اسم أن وادريس خبرها
أي أن أول شخص أخذ منه أي من كلامه هذا المبتدع ذلك ادريس وفي نسخة قصة ادريس
وعلمها فتجمل من واقعة على ما لا يعقل وفي الكلام حذف مضاف لاجل صحة الحمل أي أول كلام
أخذ منه هذا المبتدع ذلك جواب قصة ادريس وفي نسخة من قصة ادريس وعلمها من زائدة

وبالجملة فذلك التقدير القاسية
يؤدي الى تخليط عظيم لا يبقى
معه شيء من الايمان ولا شيء
من العقليات أصلا ونظفاه
هذا المعنى على بعض الاغبياء
من المبتدعة صرح بيقين
ذلك فنقل عن ابن حزم انه
قال في الملل والنحل انه تعالى
فاذا رآه يتخذ ولدا اذ لو لم يقدر
عليه لكان عاجزا فانظر
اختلال عقل هذا المبتدع
كيف غفل عما يلزمه على هذه
المقالة الشنععة من الوازم
التي لا تدخل تحت وهم وكيف
فاته ان العجز انما يكون لو كان
القصور جاز من ناحية القدرة
اما اذا كان عدم تعلق
القدرة فلا يتوهم عاقل ان
هذا عجز وذكر الاستاذ أبو
اسحق الاسفرايني ان أول
من أخذ منه

آدى وهو يخط ويقول
 في كل دخلة الابرة وخرجتها
 سبحان الله والحمد لله فخاه
 بقشرة بيضة فقال له الله
 تعالى يقدر ان يجعل الدنيا
 في هذه القشرة فقال له في
 جوابه الله تعالى قادر ان
 يجعل الدنيا في سم هذه الابرة
 ونحس احدى عينيه فصار
 آعور قال وهذا وان لم يرو
 عن رسول الله صلى الله عليه
 وسلم فقد ظهر وان تشتر ظهور
 لا يرد قال وقد أخذ أبو الحسن
 الاشعري من جواب اذريتم
 عليه السلام أجوبة في مسائل
 كثيرة من هذا الجنس وأوضح
 هذا الجواب فقال ان أراد
 السائل ان الدنيا على ما هي
 عليه والقشرة على ما هي
 عليه فلم يقل ما يعقل فان
 الاجسام الكثيرة يستحيل
 أن تتداخل وتكون في حيز
 واحد وان اراد انه يصغر
 الدنيا قدر القشرة ويجعلها
 فيها أو يكبر القشرة قدر الدنيا
 ويجعل الدنيا فيها فلعمرى
 الله تعالى قادر على ذلك وعلى
 أكبر منه قال بعض المشايخ
 وأعماله يفصل اذريتم عليه
 السلام الجواب هكذا الان
 السائل متعنت ولهذا عاقبه
 على هذا السؤال بنحس العين
 وذلك عقوبة كل سائل مثله

او المعنى اول كلام أخذ منه هذا المبتدع ذلك كائن من قصة جواب اذريتم (قوله هذا
 المبتدع) المراد به ابن حزم والمراد بأشباعه التابعون له في مقاله السابقة ~~بعض~~ بعض الاغنياء
 الناقير عنه فيما تقدم ان قلت كيف ينقل الاسفرايينى عن ابن حزم مع أنه في رتبة أشياخه
 لان الاسفرايينى مات قبل موت ابن حزم بست عشرة سنة قلت الاسفرايينى وان مات قبل موت ابن
 حزم بالمدة المذكورة لكنه اجتمع معه في نحو اثنتين وثلاثين سنة وهذه المدة يمكن أن يكون ظهر
 فيها كتب ابن حزم ووصلت للاستاخذ خصوصاً مع رياسة ابن حزم فانه كان متقدماً بالوزارة
 كاليه في الاندلس عاش من العمر عثمانياً وأربعين سنة ومات سنة خمس وستين وأربعمائة (قوله
 بحسب فهمهم الركيك) انما كان فهمهم ركيكاً لهم كلام اذريتم على ظاهره اذ ظاهره أن
 الله قادر على ادخال الدنيا في القشرة من غير تكبير القشرة أو تصغير الدنيا وهذا محال ففهم
 أن القدرة تتعاقق بالحوال وهو مخالف لما تقتضيه دلالة العقل وهذا اذا فهم في الظواهر فانهم
 يأخذون بها وان خالفت الأدلة العقلية وأما بحسب الفهم القويم فهو أن يقال انما قصد
 اذريتم ان الله قادر على تصغير الدنيا أو تكبير القشرة (قوله وهو يخط) حال من ضمير
 جاء وقوله ويقول حال من ضمير يخط فهى حال متداخلة أو من ضمير جاء فتكون
 حالاً مترادفة (قوله بقشرة بيضة) متعلق بجاء (قوله في كل دخلة الابرة وخرجتها)
 محتمل أنه يقول ذلك مرة عند مجموع الدخلة والخرجة ويحتمل أنه يقول ذلك مرة عند دخلة
 الابرة مرة عند خرجتها (قوله الله تعالى يقدر الخ) بهمزة الاستهتام (قوله احدى عينيه)
 يحتمل المعنى والبصرى وانما فعل به ذلك مع أن الانسب قطع لسانه لحي الفساده لانه مراده
 بهذا السؤال اطفاء نور الايمان فناسب أن يجازى بطف نور بصره (قوله وهذا) أى ما ذكر
 من القصة (قوله فقد ظهر وانتشر) أى نقل عن السلف الصالح وهم قد تلقوا ذلك عن أهل
 الكتاب العارفين الذين أسئلوا مثل كعب الاحبار وعبد الله بن سلام (قوله قال) أى الاستاذ
 أبو إسحق (قوله في مسائل كثيرة) أى مثل الله قادر على ادخال البلد في حلقة الخاتم أو في سم
 الخياط الخ (قوله فلم يقل ما يعقل) أى فلم يسأل عن شئ معقول لان الاجسام الخ (قوله فان
 الاجسام الكثيرة الخ) اشار الى أن المراد بالدنيا في سؤال ابليس الاجسام الكثيرة وهذا أحد
 اطلاقها وقد تطلق على الفراغ الذى بين السماء والارض وقد تطلق على الدراهم والدنانير
 وذلك هو المراد به عند ذمها (قوله وتكون في حيز واحد) أى مكان واحد يعنى صغيراً (قوله
 قدر القشرة) أى قدر حجم القشرة بحيث تدخل في القشرة بأن تكون أقل منها والمراد أنه
 يصغرها كلها بحيث ترد كلها الجوهر فرداً لأنه يرد كل جزء منها الجوهر فرداً (قوله فلعمرى) أى
 فلحياتى والقصد بهذا التأكيده للاحتمية القسم اذا لا كبر يتحاشون عن الحلف بغير الله للنهى
 عنه (قوله قال بعض المشايخ) قال ليس لعل المراد به الزركشى (قوله متعنت) أى طالب عنت
 المسئول ومشقته لانه مستشدد طالب للرشاد والوقوف على النصاب (قوله ولهذا عاقبه)
 يؤخذ منه أنه ينبغي للمسئول أن يتطرق في سؤال السائل فان كان مسترشداً أو رشده وبينه
 مطالبه وان كان متعنتاً فانه لا يفصح له عن المراد (قوله وذلك عقوبة كل سائل مثله) المراد
 من هذا التعليق والتشديد على السائل المتعنت والافلايحوز في الشريعة المحمدية فعل ذلك

قوله ويقول حال لا يخفى أنها جملة مضارعية مقرونة بالواو اه صححه النفس

النفس مع أحد الابحثة نعم ان كان كافر اماندا مثله فيجوز ان يفعل به ذلك لان دمه هدر
 فضلا عن عينه (قوله والعلم الخ) اعلم ان للعلم تعلقا تميزيا قديما وهو انكشاف جميع الامور له
 ازل فتعلقه تعلق انكشاف وليس له تعلق صلوحي قديم لان الصالح لان يعلم ليس بعالم ولا يجرى
 على قياسه الارادة لان وجود الارادة مع عدم تعيينها لشي لا تقص فيه فلا تقص فيمن يصلح ان
 يعين ولم يعين والنقص فيمن يصلح ان تنكشف له الاشياء ولم تنكشف مع ثبوت وصف العلم
 والارادة فان من لم يعين لا اختياره ومن لم تنكشف له الاشياء بل غابت عنه فذلك لجهله انتهى
 واثبت بعضهم للعلم تعلقا صلوحي ايضا على معنى ان وجود زيد الذي علمه الله في الازل وانه
 يحصل فيما الازل يوم كذا يصلح علمه تعالى لان يتعلق به دمه في ذلك اليوم بدلا عن
 وجوده بمعنى انه لو فرض تعلق علمه تعالى به وانه لم يتعلق بوجوده لم يلزم على ذلك محال وذكر
 بعضهم ان للعلم تعلقين تميزي قديم وهو تعلقه بالواجب والمستحيل وتميزي حادث
 وهو تعلقه بالممكنات عند وجودها الا ترى ان علم الله بان زيد ادخل الدار بعد ان كان
 لم يدخلها متجددا بعد علمه انه لم يدخلها وفيه نظر لانه لا يستلزمه نسبة الجهل اليه تعالى
 في الازل وذلك لانه اذا تاخر الانكشاف ثبت عدم الانكشاف قبل حصوله وهو جهل فالحق
 انه تعالى يعلم ازلما كان وما يكون على الوجه الذي علمه ولم يتجدد له تعالى انكشاف
 زائد على ما ثبت له في الازل من الانكشاف وان علمه بان زيد ادخل الدار بعد ان كان
 لم يدخلها ليس متجددا والتجدد انما هو في العلوم لاقى العلم والحاصل ان العلم واحد وليس له الا
 وجه واحد والتعبير سيكون او كان انما هو باعتبار المعلوم لا باعتبار العلم وتعلقه فانه واحد
 فالعلم قبل كونه يعبر عنه بأنه سيكون وبعد كونه يعبر عنه بأنه كان لاستقباله في الاول
 وحصوله في الثاني مثلا اذا كان في الاحد فعلمه بالجمعة الانية محقق فهي قبل وقوعها يعبر عنها
 بأنها ستكون وبعد يعبر عنها بأنها كانت فالاختلاف في الجملة لاقى علمنا له اذا علمت هذا
 فنقول المصنف المتعلق اى ازل تعلقا تميزيا (قوله بجميع الواجبات) دخل فيه العلم نفسه
 فيعلم بعلمه كما يعلم به ذاته وسائر صفاته والحاصل ان صفة العلم تعلق بنفسها وبغيرها اذ كل
 صفة تعلق وليست من صفات التأثير لا يستحيل تعلقها بنفسها وبغيرها ولو حذف المصنف لفظ
 جميع كان أولى لانها توهم حصر ما وجد من المعلومات مع ان علم الله عام التعلق بما وجد وما
 لم يوجد (قوله الواجبات والخائرات والمستحيلات) نعوت المحذوف اى بجميع الامور
 الواجبات الخ وانما لم يقدرد ذلك المحذوف الاحكام ويكون اشارة الى تعلقه بجميع اقسام
 الحكم العقلي لان العلم لا يختص تعلقه بالاحكام بل كما يتعلق بها يتعلق بالمحكوم به والمحكوم
 عليه والنسبة واعلم ان علمه بالاحكام مشابه لعلم الحوادث التصديقي وعلمه بالمفردات مشابه
 لعلمهم التصوري وليس علمه تعالى تصوريا ولا تصديقا المتوقفة ما على حصول ما لم يكن حاصل
 وهذا محال في حقه تعالى بل علمه تعالى حضوري وقوله المتعلق بجميع الواجبات اى كذاته
 وصفاته وقوله والخائرات اى كذوات المخلوقات وصفاتها وافعالها وبعثة الرسل وقوله
 والمستحيلات اى كالشريك والوادي علم انه لا شر يك له ولا ولد ولا صاحبة ولا يعلم ثبوت ذلك
 والا فقلب العلم جهلا لان اعتقاد ثبوت المحال جهل وليس في قولنا انه لا يعلم ثبوت ذلك نفي للعلم

ص (والعلم المتعلق بجميع
 الواجبات والخائرات
 والمستحيلات)

من أصله حتى يلزم منه محال ولا تقصير العلم بأخراج بعض متعلقاته حتى يكون محالاً أيضاً بل
هو نفي لتسمية الجهل علماً لأن العلم ينكشف به الأمر على ما هو عليه فهو تابع للمعلوم فلا يدخل
فيه شيء مما ليس بحق بأن بصيره حقاً لأن كون غير الحق حقاً هو عين الجهل ولا يخرج عنه شيء
بوجه الصواب والحق والا كان قصوراً في العلم بأخراج بعض متعلقاته فيلزم الجهل والحاصل
أن العلم يتعلق بكل أمر على الوجه اللائق ونفي تعلقه بالوجه غير اللائق تنزيهه لا تنقيصه وبكل
لا محال وإذا علمت أن العلم يتبع المعلوم تعلم أن المولى يعلم الشيء على ما هو عليه فيعلم الحق أنه حق
ويعلم الباطل أنه باطل ويعلم الواجب أنه لا ينتفي والمستحيل أنه لا يثبت والممكن أنه ممكن وجميع
ما يتطرق إليه من أوجه الجواز ويعلم أن الواقع منها الشيء اللائق وأن غيره لم يقع ويعلم أنه
متصف بالعشرين صفة وبكالات لانها به لها ويعلم أنه ليس متصفاً بأضدادها وأنه لا زوج له
ولا ولد ولا يعلم أنه متصف بأضدادها ولا يعلم ثبوت الزوجة والولد وما مثل ذلك من المستحيلات
لما تقدم (قوله والعلم صفة الخ) اعلم أن الناس اختلفوا في العلم هل يحد أو لا فقال بعضهم أنه
لا يحد لظهوره لأنه كاشف غيره فهو غنى عن أن يظهر غيره وقال بعضهم أنه لا يحد لعسره لأنه
لم يحد بحد الأنواع فيه والقاتلون أنه يحد لهم فيه تعاريف كثيرة وأكثرها مدخول قال ابن
الحاجب أصح الحدود فيه أنه صفة توجب تمييزاً لا يحتمل النقيض وهو الذي نقل عن ابن ذكري
ويقرب منه تعريف المصنف وقوله صفة جنس في التعريف شامل لجميع الصفات وقوله
ينكشف بها ما يتعلق به مخرج للصفات المتعلقة التي لا تقتضي الانكشاف كالقدرة والارادة
لانهم ما صفتاً تأثير كما مر وللصفات التي لا تتعلق بالحياة وكالبياض والسواد والشجاعة ونحوها
والمراد بالانكشاف ما هو أعم من التام فلذا أتى بقوله انكشفاً لا يحتمل النقيض لاجل اخراج
الظن والشك والوهم والاعتقاد الجازم سواء كان مطابقاً وغير مطابق لان متعلقاتها تحتمل
النقيض وقوله لا يحتمل أي لا يحتمل ما تعلق به مع ذلك الانكشاف النقيض بوجه تمامه وقوله
بوجه من الوجوه أي لا يحسب الذهن ولا يحسب الخارج ولا لاجل تشكيك مشكك وأشار
بهذا إلى أن العلم يلزمه امور ثلاثة الجزم والمطابقة والاثبات فالعلم بالشيء جازم به وثابت عليه
ومطابق لمعلومه للواقع فلا يحتمل معلومه النقيض بحسب الذهن لاجل الجزم ولا يحسب
الخارج لاجل مطابقته للواقع ولا تشكيك مشكك لاجل الثبات وقوله لا يحتمل النقيض أي
عند العالم اما عند غيره فلا إذ كثيراً ما يعلم الانسان شيئاً ويرد فيه غيره او ينفيه (قوله
ينكشف الخ) المراد بالانكشاف التمييز والاتضاح لا يقال ان التعمير ينكشف بهم حدوث
الانكشاف لان الفعل المضارع يدل على الحال والاستقبال وهذا لا يناسب علم الله لانه قول
الافعال الواقعة في التعاريف مجردة عن الزمان ولادلالة لها عليه فسكانه قيل صفة يحصل بها
انكشاف ما تعلق به كذا قيل وأنت خير بان الفعل هنا وان كان الملاحظ منه المصدر وهو
الانكشاف الآن التعمير بالانكشاف هنا غير لائق من جهة أنه انفعال بهم حدوث ايضاح
بعد خفاء وهذا وان ناسب العلم الحادث لا يناسب علم الله لان علم البارئ منزّه عن ذلك فاللائق أن
يقال صفة لها تعلق بالشيء على وجه الاحاطة به على ما هو عليه دون سبق خفاء أو ورد على
تعريف المصنف أنه غير مانع شموله للسمع والبصر وأجيب بأن المراد بقوله ما يتعلق به أي

من العلم هو صفة ينكشف بها

المذكور سابقا في المتن وحينئذ فلا يدخل السمع والبصر أو بأنه لا ضرر في شمول التعريف لهما
 لانهم انواعان من العلم على أحد قولين والمصنف قدم شي على ذلك القول ولا يقال يعد مرور
 المصنف على هذا القول عده السمع والبصر مع العلم وعدم استغنائه بالشمول عن النام لان
 مقصود المصنف ذكر العقائد مفصلة لان استخراج الجزئيات من الكليات عسير والجهل في هذا
 العلم خطره كبير على أنه يمكن أن المصنف مر في المتن على قول وفي الشرح على قول آخر والحاصل
 أن السمع والبصر عندهم وصفان ثابتان لا يرجعان للعلم باتفاق وينكشف بهما بعض
 ما ينكشف بالعلم وهل بينهما تقارب فيكونان نوعين منه أو لا فلا قولان للاشعري وغيره من اهل
 الحق فشمول التعريف لهما مبنى على القول الاول ثم ان قوله ينكشف بهما متعلق به مراده
 انه ينكشف بهما من قامت به الامور التي تتعلق به فخرج الكلام فانه بسبب دلالاته ينكشف به
 المدلول أيضا لكن ان اطاع عليه وسمعه فاندفع ما يقال ان التعريف المذكور صادق بالكلام
 اذ يصدق عليه أنه صفة ينكشف بهما متعلق به وهو المدلول مع أنه لا يسمى علما والذليل على
 هذا المراد الاتيان بياء السببية في قوله ينكشف بهما فانها تدل على ان الصفة بسبب وعلة في
 الانكشاف والعلة انما توجب الحكم لمن قامت به وانت خبير بأن صريح هذا الجواب
 ان المتكلم لا ينكشفه بالكلام متعلق الكلام وهو غير صحيح اذ المولى جل جلاله
 يدل كلامه على أمور لانها اية لها وتنكشف له منه فالاولى أن يقال ان مراد المصنف بقوله
 ينكشف بهما متعلق به أي لمن قامت به فقط فخرج الكلام فانه صفة ينكشف بهما متعلق به لمن
 قامت به واغير وهو سامع وبه هذا الجواب الذي أجيب به عن خروج الكلام من التعريف
 يجاب به أيضا عن خروج الخاصة والفصل منه كالأحاديث والناطق بالنسبة للانسان فان
 كلامهم ما صفة ينكشف بهما متعلق به وهو المعترف ولا يسمى ان علما وذلك لان الانكشاف
 ليس ان قامت به وهو المعترف بل اغيره وهو السامع (قوله ما متعلق به) أي وهو جميع الواجبات
 والخاصات والمستحيلات بالنسبة للعلم القديم والبعض من كل بالنسبة للعلم الحادث فان قلت
 لم قال ينكشف بهما متعلق به ولم يبين المتعلق كما ينسب في القدرة والارادة وحينئذ يكون
 في التعريف خفاء قلت قال ذلك ليتناول تعريفه العلم القديم والحادث ولا ضرر في اجتماعهما
 في التعريف لانه رسم واما قولك وحينئذ يكون في التعريف خفاء فجوابه ان الخفاء القادح
 في التعريف هو الخفاء بالنسبة للمعرف وليس هذا منه حصول المقصود الذي هو تمييز صفة العلم
 عما عداها من اثار الصفات اذ هو رسم كما تقدم وخفاء المتعلق لا يضر (قوله فعني قولنا الخ)
 هذا تفريع على تعريف العلم بما ذكره لرفع توهم انه لا يلزم من مجرد التعلق ايضا جميع تلك
 الامور (قوله لعلمه تعالى) الامام الله تعالى وفي الكلام حذف أي منكشفة لذاته لا جعل علمه
 أولته عليه ومعنى انكشافها العلم كونها من متعلقاته (قوله بلا تأمل ولا استدلال) أي وحينئذ
 فليس علم المولى نظريا ولا استدلاليا ولا اكتسابيا والثلاثة مترادفة وذلك لانه يلزم علم سابق
 الجهل وبطلان الاكتسابي أيضا على ما حصل بكسب العبد أعم من أن يكون حصل بنظر
 أو بغيره الجوارح من لمس وذوق وشم وابصار وكما لا يقال علم المولى انه نظري لا يقال له أيضا
 انه بدهي لانه من يده الامر النفس اذا اتاها بعقده وهو حادث يسبقه الجهل ولا ضرر في وهو

ما يتعلق به انكشافا لا يحتمل
 التقيض بوجه من الوجوه
 فعني قولنا المتعلق بجميع
 الواجبات الى آخره ان
 جميع هذه الامور منكشفة
 لعلمه تعالى ومضحجة له تعالى
 أولا وأبدا بلا تأمل ولا استدلال

ظاهران فسرهما قارنه ضرورة وحاجة كعلمك بالجوع والعطش الحاصلين لك أما ان فسرهما
لا يتوقف على دليل فهو صحيح في نفسه تعالى الآن اللفظ لا يطاق لئلا يوهم المعنى الاول (قوله
لا يمكن أن تكون) أى تكون تلك الامور المنكشفة على أن تكون بالتمام الفوقية أو العلم
أو الايضاح على انه بالياء التحتمية (قوله في نفس الامر) قيل هو علم الله وقيل اللوح المحفوظ
وقيل نفس الامر نفس الشيء فالامر هو الشيء ومعنى كون الشيء موجودا في نفس الامر انه
موجود في حد ذاته أى ليس وجوده وتحققه وثبوته متعلقا بفرض فارض ولا اعتبارا معتبرا
(قوله وهى لاتتعلق بشئ) اعترض بأن الشيء يختص بالوجود عند أهل هذا الفن وحينئذ
فالتعبير به يوهم أن الحياة تتعلق بغير الموجود وهو المعدوم مع أن هذا باطل بالاستقراء لانهم
استقروا كما لانه تعالى فلم يجدوا منها ما يتعلق بالمعدوم دون الموجود فكان الاول أن يقول
وهى لاتتعلق أصلاً أو يبدل شئ بأمر فيقول وهى لاتتعلق بأمر ولفظ أمر يفيد التعميم وقد
أجيب عنه بأن المراد بالشئ مدلوله لا لغوى وهو المفهوم فكانه قال لاتتعلق بمفهوم وهو يتم
الموجود والمعدوم (قوله الحياة صفة الخ) أى الحياة مطلقا سواء كانت قديمة أو واحدة فهو رسم
شامل لهما فصفة جنس وتصحح وما بعده فصل مخرج لغيرها من الصفات (قوله تصحح) أى
تجوز فهى شرط عقلى يلزم من عدمها عدم الادراك ولا يلزم من وجودها وجود الادراك ولا
عدمه والتجوز عدم الاستحالة أى انه عند وجود الحياة لا يستحيل الانصاف بالادراك
فالانصاف به عند وجودها يمكن بالامكان العام الشامل للواجب والمستوى الطرفين فيجعل
الانصاف بالادراك عند وجود الحياة المستوى بالنسبة اليها ومعنى الواجب فى حق القديم
والخاص ان تصحح الواقعة فى التعريف معناها بالنسبة للقديم توجب له تعالى أن يتصف
بالادراك أزلا وأبدان كل ماصح فى حقه تعالى فهو واجب وأما بالنسبة للحدث فمعناه يجوز
ان يتصف بالادراك كما اذا كفى فى حالة الصحو وأما فى حالة النوم ونحوه فنفق الادراك وان
كانت الحياة موجودة (قوله ان قامت به) هذا تحقيق لمذهب أهل السنة من أن الصفة انما
توجب حكمها لمن قامت به لا لاخراج صفة لم تكن كذلك (قوله أن يتصف بالادراك) انما قال
ان يتصف بالادراك ولم يقل ان يدرك لان الذى من لوازم الحياة صحة الادراك لا الادراك
نفسه وشمل قوله الادراك العلم والسمع والبصر وادراك نحو اللمس والشم والذوق على القول
به فان قلت مقتضى التعريف ان الحياة ليست شرطا فى غير الادراك من الصفات وليس كذلك بل
كما انها شرطا فى الادراك وهو العلم والسمع والبصر هى شرطا أيضا فى القدرة والارادة والكلام
لاستحالة وجودها بدونها وأجيب بأن ذكر الادراك فى التعريف وجعله مشروطا بالحياة
وهى شرط له لا يفيد أن غيره من الصفات ليس كذلك لان الادراك لا مفهوم له لكونه اسما
جامدا القيا فلا يكون ذكره فى التعريف لاجل الاحتراز عن غيره كما هو المشهور عند جمهور
الاصوليين سلمنا أن له مفهوما وانفيد كلالا احترازا لكن دعوى ذكره للاحتراز هنا غير مسلمة لان
شرطية الحياة بقيمة الصفات تفهم بطريق اللزوم وذلك لان الادراك لازم للقدرة والارادة
والكلام وهى ملزمة له وما كان شرطا فى اللزوم فهو شرطا فى الملزوم (قوله لاتتقاضى) أى
لا تستلزم (قوله بعد قيامه بحله يطلب الخ) هذه البعديه منظورها التعلل للتأرجح اذ

اتضاها لا يمكن ان يكون في
نفس الامر على خلاف
ما علمه عز وجل ص (والحياة
وهى لاتتعلق بشئ) ش
الحياة صفة تصحح لمن
قامت به ان يتصف بالادراك
ومعنى كونها لاتتعلق بشئ
انها لاتتقاضى أمر ازيدا
على القيام بحلها والصفة
المتعلقة هى التى تقتضى أمر
زائد على ذلك الا ترى ان
العلم بعد قيامه بحله يطلب
أمر ايعلم به وكذا القدرة
والارادة ونحوهما وبالجملة

لا ترتيب في الخارج بين قيامها بمجدها وتعلقها لان كلامهما أزلنى اما قيامها بمجدها فظاهر وأما
تعلقها بالمعلوم فلما سبق أن تعلق العلم أزلنى لا تخييزى حادث على الحق وقوله يطلب الخ قضيةه أن
المراد بالاقضاء الطلبي وليس كذلك فالاولى أن يقصر بالاستلزام وان كان يمكن أن يقال
صراحه بقوله يطلب أمر أى من طلب المزموم للازمه فراجع الامر الى أن المراد بالاقضاء
الاستلزام (قوله بجميع صفات المعاني) أى القديمة أما المعاني الخادثة فمنها ما يتعلق ومنها
ما لا يتعلق كالبياض والى اسود (قوله سوى الحياة) أى وكذلك القدم والبقاء عندهم
ببعضها من صفات المعاني (قوله نفسى لتلك الصفات) أى فلا توجد تلك الصفات في الخارج
بدونه وحينئذ فهو واجب أزلنى وقوله كما ان قيامها بالذات نفسى أى لان تلك الصفات
لا توجد في الخارج قائمة بنفسها بل قائمة بالذات وكون التعلق صفة تنسب الى قول الاشعري
ويشكل بنفيه الاحوال وتدل ان كلامنا من تعلق الصفة بقيامها بالذات أمر اعتبارى وانه من
النسب والاضافات وقيل انه من مواقف العقول أى لا يعلمه الا الله وقيل ان التعلق صفة
وجودية وردت بلزوم قيام المعنى بالمعنى ثم ان التعلق الموصوف بكونه نفسيا هو التعلق القديم
لا الحادث ليحقق الصفة بدونه في الخارج ازلا وأبدا وتعلق القديم يشتمل التخييزى القديم
بالنسبة للعلم والارادة والكلام على ما أتى ويشتمل الصلوحى بالنسبة للقدرة والارادة وليس
خاصا بالصلوحى خلافا لبعضهم كذا قرر شيخنا (قوله المتعلقان بجميع الموجودات) اعلم أن
لهما ثلاث تعلقان فالتعلق بالذات العلمية وصفاتها بما تعلق تخييزى قديم وانكشف ذات
الكائنات وصفاتها الوجودية فبهما عند وجودها تعلق تخييزى حادث ولا يلزم على تأخر التخييزى
الحادث بالنسبة لهما ووجودهما قبل وجود الحوادث لانهم لا يتعلقان الا بالموجود فقبل
وجود الحوادث لا يتأتى سمعها ولا بصرها فلا يثبت قبل وجودها معنى ولا سمع بالنسبة اليها
بخلاف العلم فانه يتعلق بكل وجود وكل معدوم فثبت التخييزى الحادث له يلزم عليه نسبة
الجهل قبل وجود الحوادث وصلاحيتهما فى الازل لانكشف ذات الكائنات وصفاتها بما
فيما لا يزال صلوحى قديم فقوله المتعلقان أى تعلقا تخييزيا وصلوحيا قديما وتخييزيا حادثا بجميع
الموجودات على التوزيع الذى قلناه وذكر الوصف هنا حيث قال المتعلقان وأنت سابقا عند
الاجمال حيث قال ثم سبع نسى الخمر اعاد بلهجة الصفة والوصف فانت فيما سبق مراعاة
لكونها صفات وذكرها من اعاد كونهما وصفين وقوله بجميع الموجودات أى حتى
أنفسهم ما فيكشف له تعالى سمعه ذاته وصفاته حتى سمعه وبصره ويصير بصره أى ويكشف
له بصره ذاته وصفاته حتى بصره وسمعته ونرجت بقوله الموجودات الامور القديمة
كالتلويح والامور الثبوتية كالأحوال والامور الاعتبارية فلا يتعلقان بها ان قلت اذا
كان كل من السمع والبصر ينكشف به الموجودات فأحدهما يغنى عن الآخر وأجيب بأن
الانكشاف الحاصل بأحدهما مغاير للانكشاف الحاصل بالآخر فلا يغنى وفي قوله المتعلقان
بجميع الموجودات رد على من قال وهو العلامة السعد باختصاصها ببعض الموجودات
فيختص السمع بالاصوات والبصر بالأجرام والاعراض قياسا للغائب على الشاهد (قوله
السمع والبصر صفتان ينكشف بهما الشئ ويتضح) هذا الكلام مقصود لتعريفين أحدهما

بجميع صفات المعاني
متعلقة أى طلبية لئلا على
القيام بمجدها سوى الحياة
وهذا التعلق نفسى لتلك
الصفات كما ان قيامها بالذات
نفسى لها أيضا (والسمع
والبصر المتعلقان بجميع
الموجودات) ش السمع
والبصر صفتان ينكشف
بهما الشئ ويتضح كالعلم

للسمع والاخر للبصر فكأنه يقول السمع صفة ينكشف بها الشيء ويتضح كالعلم والبصر صفة
 ينكشف بها الشيء ويتضح كالعلم لكنه سلك مسلك الاختصار وأتى بهذا الكلام المتضمن
 للتعريفين وقوله في كل من التعريفين صفة جنس في التعريف يشمل سائر الصفات وقوله
 ينكشف به ما فصل أخرج به ما عدا صفة العلم وما عدا صفة البصر ان كان التعريف للسمع
 وما عدا صفة السمع ان كان التعريف للبصر وقوله الشيء أي الموجود فصل أخرج به العلم
 اذ تعاقبه يعي الموجود والمعدوم واخراج العلم بهذا القيد بناء على أنهم ما يباينون من العلم والا
 فالقيد لبيان الواقع وقوله كالعلم تشبيهه في الانضاح أي انضاحاتهما كالاتضاح في العلم وانما
 لم يكن قول شارح صفتان يتكشف الخ تعريف واحد لهما لان القصد بالتعريف تمييز كل
 واحد منهما عن الآخر والتشريك منافي لذلك لان الحد لا يقبل الأفراد المحدود كما هو معلوم
 فان قلت ان تعريف كل من السمع والبصر بما ذكر يدل على اتحادهما في الخاصة وهي
 انكشاف جميع الموجودات بهما وحيث تدفق كل واحد منهما داخل في تعريف الآخر فيكون
 كل من التعريفين غير مانع بشرط التعريف أن يكون جامعا مانعا قلت ما ذكرته من دخول
 كل في تعريف الآخر مسلم والعذر في عدم تعريف كل واحد منهما بتعريف لا يدخل فيه الآخر
 تعذر معرفة ما يخص كل واحد من الانكشافات فلاجل تعذر معرفة ذلك صدق حد كل منهما
 على الآخر لا شتر كما في الصفة والخاصة والعقل حيث لا يدرك الشيء التجأ الى السمع
 والسمع انما دل على مجرد اثباته ما على أن المقصود من التعريف تمييزهما عن غيرهما من بقية
 صفات المعاني كالقدرة والارادة ونحوهما لا تميزا أحدهما عن الآخر والاقدمون من المناطقة
 لا يشترطون في التعريف المساواة فيجوز عندهم ان تعريف بالاعم (قوله الا أن الانكشاف بهما
 يزيد على الانكشاف بالعلم) دفع بهما ما يقال اذا كانت الموجودات تنكشف بالسمع والبصر كما
 تنكشف بالعلم كان انكشافها بالسمع والبصر تحصيل الحاصل فاجاب شارح بأن السمع
 والبصر وان شار كالعلم في أصل الانكشاف لكن الانكشاف بهما زاد على الانكشاف بالعلم
 فلم يلزم تحصيل الحاصل فورده عليه أن هذا يقتضي أنه يتضح بهما ما لم يتضح بالعلم كما في حق
 الشاهد مع ان علم الباري لا يخرج عنه معلوم دفع شارح ذلك بقوله يعني أنه ليس عينه
 والحاصل أن المراد بكون الانكشاف بهما يزيد على الانكشاف بالعلم أنه مغاير له كما أن
 الانكشاف بأحدهما مغاير للآخر فالانكشاف في الثلاثة متغاير (قوله وذلك)
 أي التغاير بين الانكشاف بالحاصل بالعلم والحاصل بهما معلوم في الشاهد أي فيما نشاهده
 من الخلق فان العلم الحاصل بالقلب عند تغميض العين مغاير للعلم الحاصل عند فتحها والعلم بحكمة
 لمن رأها مغاير للعلم لمن لم يراها الحاصل له بالتواتر وهذه الجمل في المعنى كالعلة لتبني العمينة وفيها
 إشارة لرد القول بأنهم ما نوعان من العلم والى هذا المعنى وما قبله أشار في الكبرى بقوله ولا
 يستغنى بكونه عليهما عن كونه سمعيا وبصيرا لما تجده من الفرق الضروري بين علمنا بالشيء حالة
 غيبته عنا وبين تعلق سمعنا وبصرنابه قبل لا يقال قوله وذلك معلوم في الشاهد فيه قياس
 الغائب على الشاهد وهو لا يصح لانا نقول انما أتى بهما في تقرير القهيم لا اثبات الحكم حتى يرد
 (قوله ضرورة) أي حال كون تعلق العلم به ضرورة أي وجوب أو ضروريا أي واجبا لا يقبل

الا ان الانكشاف بهما
 يزيد على الانكشاف بالعلم
 يعني انه ليس عينه وذلك
 معلوم في الشاهد ضرورة

الاتقاء (قوله الاجزئيا) أي بحيث يقال بعض ما يتعلق به العلم يتعلق به السمع والبصر (قوله مخالفتان لسمعنا وبصرنا في التعلق) أي ويلزم منه المخالفة في الحقيقة وان اشتر كافي أن كلا صفة يحصل بها الانكشاف ووجه لزوم المخالفة في الحقيقة للمخالفة في التعلق أن عموم التعلق في سمعه وبصره واجب بخلاف سمعنا وبصرنا فإنه لا يجب لهما عموم التعلق والمثلان لا يمتثلان فيما يجب (قوله اذ سمعنا انما يتعلق عادة ببعض الموجودات وهي الاصوات) أي ومن غير العادة قد يتعلق سمعنا بغير الاصوات كسمع موسى لكلام الله القديم الذي ليس بحرف ولا صوت وقوله وهي الاصوات الضمير لبعض الموجودات وأنت الضمير لاسماب المضاف التائب من المضاف اليه (قوله وعلى وجه مخصوص) خبر لما تد المحذوف أي وذلك التعلق كائن على وجه مخصوص أو خبر لكان المحذوف أي ويكون ذلك التعلق عادة على وجه مخصوص (قوله من عدم البعد والسر) هـ. هذا بيان الوجه المخصوص وقوله جدا يرجع لكل من البعد والاسرار فان كان هناك بعد أو اسرار كان ذلك مانعا من سماعها ولا يقيده سماع الصوت بكونه في جهة مخصوصة بل يسمع الصوت سواء كان من خلف أو امام أو تحت أو فوق أو يمينا أو شمالا بخلاف المرئي فان ابصاره مشروط بكونه في جهة الامام (قوله وبصرنا انما يتعلق عادة ببعض الموجودات) وأما البعض الآخر كالملائكة والجن فعدم ابصارنا له عدم تعلق قدرة المولى بابصارنا له واتعلقها به عدمه على الخلاف السابق ولا يقال ان عدم الابصار المانع والازم التسلسل وذلك لان المانع موجود يصبح أن يرى فيكون المانع من ابصارنا له المانع آخر وهم جرافيلزم التسلسل ان استمرت سلسلة الموانع والدوران كان المانع من ابصارنا المانع الاخير المانع الاول ان قلت ان عدم ابصارنا لبعض المانع من الرؤية وذلك المانع منع من رؤية نفسه ومن رؤية غيره وبينه فلا يلزم التسلسل في الموانع قات لو كان كذلك لكان المانع صفة نفسية له ولا يجوز أن يرى وهذا يدح في طرد العلة فقد ذكرنا أن الوجود علة محسوسة للرؤية وهذا المانع موجود ولا يرى لكون المانع صفة نفسية له وان فرضنا أن ذلك المانع لا يراه من قام به ويراه غيره فصار مرئيا في الجملة فلم يقدح في طرد العلة فلا يصح لان صفة النفس لا تختلف ولا تتخاف واعلم ان ما ذكره الشارح من اختصاص سمعنا بالاصوات وبصرنا بالاجسام والوانها واكوانها امر عادي فقط لا عقلي والمولى سبحانه قادر على عكس ذلك فيجوز أن يخترق الله العادة ويتعلق كل واحد بما يتعلق به الاخر أو يتعلق كل منهما بما بكل موجود لان المصحح للدوران هو الوجود (قوله وهي الاجسام) جمع جسم وهو ما تر كب من جوهرين فردين فاكثر وهو المتخيم القابل للقسمه وقضية أن الجوهر النرد لا يرى وهو كذلك أي لا يرى بحسب العادة وما ذكره الشارح من أن المرئي هو الاجسام والالوان مع الالوان فقط هو مذهب اهل السنة خلافا للمعتزلة القائمين المرئي الالوان فقط (قوله واكوانها) الاكوان عندهم اربعة الحركة والسمك كون والاجتماع وهو كون الجسمين بحيث لا يتخللها ثالث والافتراق وهو كون الجسمين بحيث يتخللها ثالث وقضية كلام الشارح أن هذه الاربعة أمور وجودية وأن ترى والذي عليه المحققون أن الذي يرى من هذه الاربعة الحركة والسكون وأما الاجتماع والافتراق فأمران اعتباريان لا وجود لهما فلا يريان فالمرئي الجسمان

ومتعلقهما أخص من متعلق العلم فكل ما يتعلق به السمع والبصر يتعلق به العلم ولا ينعكس الاجزئيا ونبه بقوله بجميع الموجودات على ان سمعنا تعالى وبصرنا مخالفتان لسمعنا وبصرنا في التعلق اذ سمعنا انما يتعلق عادة ببعض الموجودات وهي الاصوات

الجمعتان أو المفترقتان لانفس اجتماعهما أو افتراقهما - فما قلنا ان الحركة قد فسرت بأنها
الكون الاول في الحيز الثاني والسكون بأنه الكون الثاني في الحيز الاول فقد فسرنا بالسكون كما
فسر به الاجتماع والافتراق فاوجه جعل الحركة والسكون موجودتين دون الاجتماع والافتراق
قلت الكون مختلف فنه ما وصل لدرجة الوجود وهو المفسر به الحركة والسكون ومنه ما لم
يصل لذلك وهو المفسر به الاجتماع والافتراق والمراد بالكون الحصول كذا قررنا (قوله
في جهة مخصوصة) أي وهي جهة الامام (قوله وعلى صفة مخصوصة) أي من عدم البعد جدا
وعدم القرب جدا فالبعد والقرب جدا ما نعان من الابصار للاجسام وألوانها (قوله
فيتمتعلقان بكل موجود قديما كان أو حادثا) أي لا يمكن تعلقهما بالقديم فمعلق بتخييز قديم
وبالحادث تعلق صلوحى قديم وتعلق بتخييز حدث كما مر (قوله في ازاله ذاته) تنازعا عما كل من
يسمع ويرى والازل هو عدم الاولية وحيثه نذفا ظرفية مجازية (قوله وجميع صفاته الوجودية)
أي لا الاحوال والا امورا الاعتبارية مثل كونه قبل العالم وبعده (قوله مع ذلك) أي مع
سعه وبصره ذاته وصفاته الوجودية في الازل ذوات الكائنات والحاصل أنه تعالى في الازل
سامع وراء ذاته وصفاته وفيما لا يزال سامع لذاته وصفاته وذوات الكائنات وصفاته اقال
بعضهم جاءهم ودى الى اشيلية من على مسافة عشرة أيام الى أبي عبد الله محمد بن الخليل وذكر
اليهودى أنه ما جاءه الا لاجل مسألة يحجز الناس عنها فانفق اجتماع أعيان الناس فقال اليهودى
أقولون ان البارى قديم فقال له الشيخ المذكور نعم فقال سمعه قديم فقال الشيخ نعم قال فيماذا
تعلق سمعه قبل خلق الخلق واصواتهم وكلامهم فقال تعلق سمعه القديم بكلامه القديم فبادر
اليهودى وقيل يده فقال له الشيخ وأزيدك أختها وهي أن رؤية الله تعالى قديمة أى بصره وتعلق
في الازل بذاته وصفاته القديمة (قوله فيما لا يزال) هو ما قابل الازل ومبدؤه خفى تف عنده
العقول فلا يعلمه الا الله (قوله كانت من قبيل الاصوات) أى كانت الكائنات من قبيل
الاصوات أو غيرها وقوله اجساما أى كان غير الاصوات اجساما أو ألوانا أو كوانا أو كان
غيرها كالتقدير من الطول والعرض والعمق وكالاصوات (قوله والكلام) اعلم ان الكلام
يتنوع باعتبار دلالاته الى ستة انواع وذلك لانه باعتبار دلالاته على طلب الفعل أمر وباعتبار
دلالاته على طلب الترتيبى وباعتبار دلالاته على معنى مطابق للواقع خبر وباعتبار دلالاته على
طلب العلم باعتبار حال المخلوقات استخبار وباعتبار دلالاته على ثواب مستقبل وعد وباعتبار
دلالاته على وقوع عذاب مستقبلى وعيد وتنوعه لهذه الانواع اعتبارى كما علمت لاحقيق
واذا علمت ذلك فاعلم أن الكلام باعتبار كونه ليس امر او لانها بل خبر أو استخبار أو وعدا
او عيدا تعلقا بتخييز قديما وهو دلالاته في الازل على معنى مطابق للواقع وعلى طلب العلم وعلى
ثواب مستقبلى وعلى توقع عذاب كما تقدم وأما نعلقه باعتبار كونه أمر أو خبرا فله تعلق بتخييز
حادث عند وجود المأمور والمنهى وهو طلب الفعل من الاول وطلب الترتيب من الثاني وصلوحى
قديم وهو صلاحية في الازل للدلالة على طلب الفعل والترتيب من سيجد (قوله الذى ليس
بحرف ولا صوت) الحرف أخص من الصوت ولما كان لا يلزم من نفي الاخص نفي الاعم ذكر
العام بعده وانما كان الصوت أعم من الحرف لان الكيفية الحاصلة عند انضغاث الهواء

في جهة مخصوصة وعلى وجه
مخصوص من عدم البعد
والسر جدا وبصرنا انما يتعلق
عادة ببعض الموجودات
وهي الاجسام وألوانها
وأكوانها في جهة مخصوصة
وعلى صفة مخصوصة وأما
سمعه مولانا جل وعز وبصره
فتمتعلقان بكل موجود قديما
كان أو حادثا فيسمع جل
وعز ويرى في ازاله ذاته العلمية
وجميع صفاته الوجودية
ويسمع ويرى تبارك وتعالى
مع ذلك فيما لا يزال ذوات
الكائنات كلها وجميع
صفاتها الوجودية سواء
كانت من قبيل الاصوات
أو من غيرها أجساما كانت
أو كوانا أو ألوانا أو غيرها
ص (والكلام الذى ليس
بحرف ولا صوت

والنجاسة تسمى صوتا سواء انحبس في مخرج الحروف أو في غير ذلك الأنة ان
 انحبس في مخرج قبل للكيفية الحاصلة عند انحباسه حرف وصوت وان انحبس في غير مخرج
 قبل للكيفية صوت فقط (قوله ويتعلق الخ) انما عبر هنا بالمضارع وفيما تقدم باسم الفاعل
 حيث قال في القدرة والارادة والسمع والبصر المتعلقة وفي العلم المتعلق ففمننا وأشار المصنف
 به - هذا الى أن الكلام مساو للعلم في المتعلق بالفتح لان من علم أمر اصح أن يتكلم به والمولى عالم
 في الازل بما كان وما يكون وما لا يكون فصح أن يتكلم بها وهما وان تساويا في المتعلق الا أنهم ما
 مختلفان في التعلق لان تعلق العلم الانكشاف وتعلق الكلام الدلالة فيدل كلامه تعالى على
 الواجب وعلى المستحيل وعلى الجائز فن كشف له الحجاب واطلع عليه يفهم منه ذاته تعالى
 وصفاته كما يفهمان من قوله أنا الله لا اله الا أنا ويفهم منه أنهم ما واجبان لا يقبل واحد منهما
 الاتفاء ويفهم منه أن الشريك عليه محال وأن اعتقاد وجوده كفر كما يفهم ذلك من قوله لقد
 كفر الذين قالوا ان الله ثالث ثلاثة ويفهم منه الجائزات وأنهم مخلوقة لله كما يفهم ذلك من قوله
 والله خلقكم وماتهم لمولود فان قلت ماذا كره المصنف من أن الكلام الازلي متعلق بجميع
 متعلقات العلم الازلي ممنوع وذلك لان الله قديما مر بعض المكلفين بما علم أنه لا يقع منهم
 فيستلزم أن أمره تعلق بوقوع ذلك المأمور ولم يتعلق بعدمه وعلمه قد تعلق بعدم وقوع ذلك
 المأمور فقد تعلق علمه تعالى بما لم يتعلق به أمره الذي هو كلامه فالعلم اذن أعم من الكلام متعلقا
 وذلك لان الشيء الذي أمر الله به وعلم بوقوعه تعلق كل من الامر والعلم بوقوعه وما نهى عنه
 وعلم عدم وقوعه تعلق كل من العلم والنهي بعدم وقوعه وأما ما امر به وعلم عدم وقوعه
 كمايمان ابي لهب فقد تعلق العلم بعدم وقوعه دون الامر فيكون عدم الوقوع في هذه الحالة
 متعلقا للعلم دون الامر - وحينئذ فبعض متعلق العلم ليس متعلقا للكلام فالجواب ان الكلام
 الازلي له تعلقات كثيرة لما علمت من تنوعه فليس تعلقه منحصرا في تعلق الامر فكلامه تعالى
 وان كان لم يتعلق بعدم وقوع ذلك المأمور به باعتبار كونه أمر الكنه قد تعلق به باعتبار كونه
 خبرا وحينئذ فلا يمكن أن يفرد العلم الازلي بتعلقه لا يكون متعلقا للكلام الازلي بوجه
 من وجوه تعلقاته ومنشأ الغلط حصرت تعلق الكلام في تعلق الامر والحال أن تعلق الكلام أعم
 من تعلق الامر (قوله القائم بذاته) احترازان كلام الله بمعنى اللفاظ التي نقرؤها فانه ليس
 صفة ازلية الخ بل حادثه وكل منها يقال له كلام الله تعالى وقرآن بالاشتراك كما يأتي (قوله صفة
 ازلية ليس بحرف ولا صوت) هذا تعريف بالاعم لدخول جميع الصفات فيه اذ يصدق على
 كل منها انها صفة ازلية ليست بحرف ولا صوت فكان الاولى ان يزيد في التعريف دالة على
 جميع الامور لاجل اخراج بقية الصفات (قوله ولا يقبل العدم) اي المطلق وهو ترك الكلام
 سواء كان مع عدم القدرة عليه بحيث يصير المولى ابكم او معها (قوله وما في معناه) اي وما هو
 ملتبس بمعناه اي بمعنى العدم وقوله من السكوت بيان لما في معنى العدم وانما جعل السكوت
 في معنى العدم لان السكوت عدم مقيد لانه ترك التكلم مع القدرة عليه واذ علمت ان كلامه
 القديم لا يقبل العدم ولا السكوت تعلم انه ليس معنى كام الله موسى تكليمانه ابتداء الكلام
 بعد ان كان ساكنا ولا انه بعد ما كلمه سكوت وانما المعنى انه ازال الحجاب عن موسى وخلق له معناه

ويتعلق بما يتعلق به العلم من
 المتعلقات) ش كلام الله
 تعالى القائم بذاته هو صفة
 ازلية ليس بحرف ولا صوت
 ولا يقبل العدم وما في
 معناه من السكوت

وقواه حتى ادرك كلامه القديم ثم منعه بعد ذلك ورد لما كان عليه قبل سماع كلامه (قوله
 ولا التبعض) اي ولا يقبل التبعض بمعنى التبعض اي لا يقبل ان يكون مبعضا له بعض
 و اجزاء بخلاف كلامنا فانه ذوا اجزاء فقولنا زيد قائم كلام له جزآن الاول زيد والثاني قائم
 كذا فترشيحنا وهو اظهر من قول بعض الحواشي معنى كونه لا يقبل التبعض أنه لا يقبل أن
 يكون بعضا من شيء أو يكون شيء بعضا منه (قوله ولا التقديم ولا التأخير) أراد به لازمه وهو
 التقدم والتأخر لانه هو الذي من صفات الكلاي ان كلامه تعالى لا يقبل التقدم
 ولا التأخر أي بخلاف كلامنا فانه يقبل ذلك فاذا قلت زيدا قائم وعمرو جالس فالجمله
 الاولى متقدمة على الثانية والثانية متأخرة عن الاولى ثم انني قبوله للتقدم والتأخر لازم لنفي
 تبعضه أي نفي كونه ذابعا لبعض وأجزاء فاعطيه على ما قبله من عطف اللازم على المزموم (قوله
 أي دال) أشار بذلك الى ان تعلقه بمتعلق دلالة (قوله التي لانها ية لها) أي في نفس الامر والمولى
 يعلمها تفصيلا ومع ذلك يعلم أنها لا تنهاى (قوله وهو الذي عبر عنه الخ) فيه أن هذا يقتضى أن
 الصفة القديمة مدلوله للنظم الطبيعي المحجز مع أن مدلوله منه ما هو قديم ومنه ما هو حادث
 فكيف يكون مدلوله الصفة القديمة واجب بأن النظم الطبيعي لما كان دالا على ما تدل
 عليه الصفة القديمة صار النظم المذكور دالا على الصفة دلالة عرفية اذ قد تعرف ان الدال
 على شيء دال على ما دل عليه ذلك الشيء فان أريد الدلالة العرفية فتد مضاف في الكلام فقوله
 وهو الذي عبر عنه أي عن مدلوله (قوله بالنظم) أي بالكلام المنظوم أي المرتب (قوله المحجز)
 أي الذي أبجز بالغايا والقصصا عن الايمان بمثل اقصر سورة منه وسبب ذلك أن مجزة كل نبي
 كانت من جنس ما هو مشتهر في زمنه فوسى لما كانت الصحرة موجودين في زمنه بكثره كانت
 مجزته انقلب العصا نعبا نايابا كل غيره المحجز ذلك للصحرة وعيسى لما كان في زمن كثرة فيه
 الاطباء كانت مجزته براه الاكسه والابرض واحياء الموقى المحجز ذلك لهم وسيدنا محمد صلى الله
 عليه وسلم لما كثرت في زمنه الفصحاء والبلغاء كانت مجزته القرآن المحجز لهم عن معارضته
 بالياتين ولو بمثل أقصر سورة منه (قوله المسمى) اي النظم وقوله أيضا أي كما تسمى الصفة
 (قوله حقيقة لغوية) اي فكلام الله مشترك اشتراكا لفظيا يطابق على كل من النظم والصفة
 اطلاقا حقيقة بالوضع له في اللغة (قوله لوجود الخ) اعترض بان الحقيقة لا تحتاج لعلاقة وانما
 يحتاج لها المجاز فلا حاجة لقوله لوجود الخ وجوابه أن هذا بيان لوجه تسمية النظم بكلام الله
 حقيقة دون غيره وليس اشارة للعلاقة وأنه من تسمية الدال باسم المدلول المقضى أن الاطلاق
 مجاز فينا في قوله أولا حقيقة لغوية وحاصله أنه انما تسمى النظم المحجز بكلام الله دلالة النظم على
 كلام الله أو على مدلول كلام الله على ما تقدم من ارادة الدلالة العرفية أو العرفية أو انه على
 لوجه اضافته لله على كل تقدير أي سواء قلنا انه نزل بالفظه أو نزل بمعناه واللفظ من عند الله
 أو من عند جبريل أو من عند النبي (قوله بحسب الدلالة لا بالحلول) اشار به الى أن وجود
 الشيء في الشيء اما ان يكون بحسب حلولة فيه كوجود زيد في المسجد واما ان يكون بحسب
 دلالة عليه كوجود المعنى في اللفظ وما هنا وهو وجود كلام الله بمعنى الصفة القديمة في النظم
 المحجز من هذا القبيل فعنى وجود الصفة في النظم انه دال عليه او على ما تدل عليه لانها حالة
 فيه لان القديم لا يحل في مكان واللازم الحدوث وكلا يقال ان كلام الله حال في اللفظ المحجز

ولا التبعض ولا التقديم ولا
 التأخير ثم هو مع وحدته
 متعلق أي دال أزلا وبدا على
 جميع معلوماته التي لانها ية
 لها وهو الذي عبر عنه بالنظم
 المحجز المسمى أيضا بكلام
 الله تعالى حقيقة لغوية
 لوجود كلامه جل وعز فيه
 بحسب الدلالة لا بالحلول

لا يقال كلام الله حال في اسان او قلب او مصحف وان اريد بكلام الله اللفظ المجزأ ذبا (قوله
 ويسميان) اي الصفة القديمة والنظم المجز (قوله قرأنا ايضا) اي كما يسميان بكلام الله
 (قوله محجوب عن العقل الخ) اي عن كل عقل حتى عن عقول الرسل اي وحيته تذفان تعاريف
 المتقدمة رسوم ثم ان المحجوب عنه حقيقة هو النفس لانها هي التي شأنها ادراك الامور وانما
 اسند الحجب للعقل لكونه آلة في ادراكها وبالجملة فذاته تعالى وصفاته لم تعلم للبشر ولا غيرهم
 كما قال تعالى لا تدركه الابصار اي لا تدركه على وجه الاحاطة به (قوله بعدم معرفة ما يجب الخ)
 واما قبل تلك المعرفة فلا يتوهم فيه الخوض في الكنه حتى ينفي (قوله وما يوجد في كتب
 علماء الكلام من التمثيل) اي لكلامه تعالى القديم بالكلام النفسي والمراد بالتمثيل التشبيه
 وحاصله ان المعتزلة يقولون ان الكلام لا يكون الا حروفا واصواتا وحيث فلا يتصف به المولى
 بحيث يكون قائما به لئلا يلزم قيام الحوادث به ومعنى كونه متكما انه خالق للكلام في غيره
 ورد عليهم اهل السنة بان كلامنا النفسي ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقيقة فليكن كلام
 الله كذلك اي ليس بحرف ولا صوت وهو كلام حقيقة فليس مراد اهل السنة بقولهم فليكن
 كلام الله كذلك انهم ما قائلان في الحقيقة بل هما متباينان لان كلامه تعالى قديم وكلامنا
 النفسي حادث مشتمل على التقديم والتأخير بل مرادهم التشبيه في ان كلامهم ما ليس بحرف
 ولا صوت وان تباينا في الحقيقة ان قلت هذا احتجاج على المعتزلة بمحل النزاع لان المعتزلة
 ينكرون تسمية ما يجده الانسان في نفسه كلاما ويردون ذلك للارادة اوله لم ينظم الصيغة
 وانما اخواتها قلت كلامهم هذا ساقط لمخالفته لاطلاق العرب عليه كلاما قال الاخطل

ان الكلام لفي القواد وانما * جعل اللسان على القواد دليله

فما كان دعواهم الرذواضح البطلان ومجرد جسد ال منهم لم يكثر اهل السنة بنزاعهم فنزلوه
 منزلة العدم (قوله وما يوجد) مبتدأ خبره لا يفهم منه وهذا جواب عما يقال كيف تمنعون
 الخوض في الصفات وتقولون انه لا يعلم كنهها الا الله مع انكم تشبهون كلامه تعالى بكلامنا
 النفسي فاجاب بان القصد بالتشبيه المماثلة في الصفة السلبية وهي كون كل ليس بحرف ولا
 صوت لاني الصفة والحقيقة اذ حقيقة متم متباينة (قوله في الشاهد) اي الكائن فيها شاهده
 من المخلوقات (قوله وكلامنا النفسي) اي والحال ان كلامنا النفسي والمراد به الكلام الذي
 يجريه الانسان على قلبه وليس المراد به القرآن المخزون في الحافظة لان هذا لا يتصف بتقديم
 ولا تأخير (قوله حادثه) وصف للاعراض كاشف والعرض هو الوصف الموجود بعد عدم ان
 قلنا بنفي الاحوال واما على القول بنسبته فهو الوصف الوجودي او النبوي وعنى كل حال فلا
 يطلق العرض على الامر الاعتباري (قوله التقديم والتأخير) اراد به لازمهما وهو التقدّم
 والتأخر لان الكلام انما يوصف بذلك وعطف التأخير على التقديم من عطف اللازم على المزموم
 (قوله وطرو البعض) اي بان تجري على قلبك زيد قائم ثم تجرى عليه عمر وجالس فقد انعدم
 الاول بطرو الثاني (قوله ويترب) عطف على اعراض والمراد بتربته انه يوجد شيئا فشيئا
 وينعدم الاول بحصول الثاني وهذا لازم للتقديم والتأخير (قوله بحسب وجود الخ) اي
 ووجود هذه المذكورات في الكلام النفسي مثل وجودها في الكلام اللفظي (قوله فن

ويسميان قرأنا ايضا وكنه
 هذه الصفة وسائر صفاته
 تعالى محجوب عن العقل كذاته
 جل وعز فليس لاحد ان
 يخوض في الكنه بعدم معرفة
 ما يجب لذاته تعالى وصفاته
 وما يوجد في كتب علماء
 الكلام من التمثيل بالكلام
 النفسي في الشاهد عند
 ردهم على المعتزلة القائلين
 بانحصار الكلام في الحروف
 والاصوات لا يفهم منه
 تشبيه كلامه جل وعز
 بكلامنا النفسي في الكنه
 تعالى وجل عن ان يكون له
 شريك في ذاته او صفاته
 او افعاله وكيف يتوهم ان
 كلامه تعالى مماثل لكلامنا
 النفسي وكلامنا النفسي
 اعراض حادثه يوجد فيها
 التقديم والتأخير وطرو
 البعض بعد عدم البعض
 الذي يتقدمه ويترب
 وينعدم بحسب وجود جميع
 ذلك في الكلام اللفظي فن

توهم ذلك) أي المماثلة بينهم في الكنه (قوله الحشوية) يسكون الشين نسبة للحشو لانهم
يقولون في القرآن كلام حشولا معنى له وبفتحها نسبة الى الحشا وهو الجانب لقبول الحسن
البصرى حين تكلموا معه وهم في أمام حلقة درسه ووجد كلامهم ساقطا مخاذا للماعلي
الجماعة ردوا هؤلاء الى حشا الحلقة أي جانبها وقوله فليس ينفسه وبين الحشوية فرق أي من
جهة القول ان صفة الكلام حادثة وان كان الحشوية يقولون ان الكلام حروف واصوات
والكلام النفسى المشبه بالكلام الله خاليا عن الحروف والاصوات (قوله فقبل لهم الخ)
تقدم أن هذا احتجاج على الخصم يحمل النزاع لان المعتزلة يتكبرون أن ما في النفس يسمى كلاما
ورده للارادة وحينئذ فلا يظهر الرد عليهم بالنقض وانما يظهر الرد عليهم باقامة الدليل على ثبوته
لكن العذر لاهل السنة أن دعوى المعتزلة الرد لما ذكرنا كانت واضحة البطلان لم يكتروا
بنزاعهم واحتجوا عليهم بما يلزمهم تسليمه وان لم يسلموه (قوله الا في هذه الصفة السلبية) هذا
حصرا ضا في أي لافي الكنه وانما قلنا ان الحصر اضا في لاشترا كما أضا في الاحتجاج لمحل
يقومان به (قوله كل المباينة) أي مباينة تامة وذلك لان لوازمهما متباينة فان من لازم
كلام الله أن يكون قديما ومن لازم كلامنا الحـ دوث قدينا واتباين في اللوازم دليل على
التباين في الملزومات وأشار بهذا الى أن المباينة مقولة بالنشكيبك فبما ينة الحرة للمياض أضعف
من مباينة السواد للمياض (قوله فقد زلت هنا أقدام) أي عقول فتشبهه العقول بالاقدام
واسمها الاقدام للعقول اسمة عارة تصريحية وزلت ترشيح (قوله العلام) أي كثير العلم
وكثرته باعتبار كثرة متعلقاته والافعل الله واحد على التحقيق له متعلقات كثيرة وأما العبد فقيل
له علم واحد متعلقاته كثيرة وقيل ان علمه متعدد بمتعدد معلوماته (قوله وهما انتهى في العقيدة
ماعت من صفات المعاني) فائدة الاخبار بهذه الجملة مع علم الواقف على العقيدة بضمونها
التوطئة لتقسيمه صفات المعاني على الوجه الآتي وقوله ما عتبا بنا لافاعل أو المقبول (قوله
وحاصلها) الضمير راجع لا قرب مذ كور وهو صفات المعاني ويحتمل على بعد عوده على العقيدة
أي وحصل ما في العقيدة وقوله أنما أي المعاني (قوله تنقسم الى اربعة اقسام) أي باعتبار
التعلق وعدمه فالذي لا يتعلق بالحياة والذي يتعلق ينقسم باعتبار عموم تعلقه لاقسام الحكم
العقلي وعموم تعلقه بالامكانات وعموم تعلقه بالوجودات ثلاثة اقسام والاول العلم والكلام
والثاني القدرة والارادة والثالث السمع والبصر (قوله لا يتعلق بشئ) أي بامر من الامور
لاموجود ولا معدوم وفائدة بيان المتعلقات والنسب بينها ايضاح الصفات وبيان تغيرها
لان اختلاف المتعلقات يوجب تغير الصفات في الحقيقة وحاصل ما في المقام أن تقول ان الحياة
لا تتعلق بشئ فيبقى من صفات المعاني ستة مضمومة في خمسة وهي الباقية بعد أي واحدة
اعتبرت نسبتها من السمة لغيره فالخامس ثلاثون والنسب اربع لكن نسبة التباين ساقطة اذ ليس
بين شيئين من متعلقات الصفات تباين يبقى ثلاثة التساوي والعموم والخصوص المطلق
والوجهي والحاصل من ضرب ثلاثة في ثلاثين تسعون وفي بعضها تكرار والخالى عنه خمسة
عشر تضافها كلام المصنف فلان قيل بتفصيله لعدم حاجة الذي اليه ايس (قوله بالامكانات
فقط) أي سواء كانت ذات واصفات (قوله بجميع الموجودات) أي واجبة كانت أو ممكنة

توهم هذا في كلامه تعالى فليس
بينه وبين الحشوية ونحوهم
من المبتدعة القائلين بأن
كلامه تعالى حروف
 واصوات فرق وانما قصد
العلماء بذكر الكلام النفسى
في الشاهد النقض على المعتزلة
في حصرهم الكلام في
الحروف والاصوات فقيل
لهم ينتقض حصرهم ذلك
بكلامنا النفسى فانه كلام
حقيقة وليس بحرف ولا صوت
واذا صح ذلك فكلام مولانا
أيضا كلام ليس بحرف ولا
صوت فلم يقع الاشتراك
بينهما الا في هذه الصفة
السلبية وهى ان كلام
مولانا جل وعز ليس بحرف
ولا صوت كما ان كلامنا
النفسى ليس بحرف ولا
صوت اما الحقيقة فبما ينة
للحقيقة كل المباينة فاعرف
هذا فقد زلت هنا اقدام
تؤيد بنور من الملك العلام
وهنا انتهى في العقيدة ما
عد من صفات المعاني
وحاصلها انها تنقسم الى اربعة
اقسام قسم لا يتعلق بشئ
وهو الحياة

وذات أو صفات (قوله وقسم يتعلق بجميع أقسام الحكيم العقلي وهو العلم والكلام) هذه
 العبارة توهم عدم تعلقها بتصوير أطراف الحكيم كتصوير الموضوع والمحمول والنسبة وليس
 كذلك بل علمه تعالى كما ينكشف به الأحكام ينكشف به أطرافها وكما أن كلامه يدل على
 الحكيم يدل على أطرافه ولو قال بجميع أقسام الحكيم العقلي وبمعلاقته لكان أحسن (قوله
 في التعلق) أي باعتبار التعلق واما باعتبار ذواتها فالتمييز وكان الأولى أن يقول في المتعلق أي
 باعتبار المتعلق وذلك لان العموم انما هو باعتبارها واما باعتبار ذواتها فالتمييز وكذلك باعتبار
 التعلق فتأمل (قوله العلم والكلام) أي التعلق كل منهما بالواجبات والجزائرات والاستحيلات
 بخلاف غيرهما فإنه إما متعلق بأمرين أو بأمر واحد فكل ما يتعلق به السمع والبصر والقدرة
 والارادة تعلق به العلم ولا ينكس الاجزئيا بأن يقال بعض ما يتعلق به العلم يتعلق به السمع
 والبصر والقدرة والارادة وأما عكسه كيد بأن يقال كل ما يتعلق به العلم يتعلق به السمع
 والبصر والقدرة والارادة فهو فاسد لصديق تقيضه وهو بعض ما يتعلق به العلم لا يتعلق به
 السمع والبصر والقدرة والارادة (قوله وبين متعلق السمع والبصر) الأولى حذف بين من
 هنا لان بين الأولى مغنية عنها (قوله فتزيد القدرة الخ) أي فتستفرد القدرة والارادة عن السمع
 والبصر بالمكن المعدوم فان القدرة والارادة يتعلقان به تعلق قبضة بالنسبة للقدرة وتعلق
 تخصيص بالنسبة للارادة فان شاء المولى أبقي عدمه بالقدرة مستقرا وان شاء قطع عدمه بها
 فيوجد أو المراد بالمكن المعدوم أي في حالة انخراجه من عدم ولا يتعلق به السمع والبصر
 لانها انما يتعلقان بالموجودات (قوله ويزيد السمع والبصر بتعلقهما بالموجودات) الواجب
 أي وينفرد السمع والبصر عن القدرة والارادة بتعلقهما بالموجودات الواجب كذات الله
 وصفاته فانها ينكشفان له تعالى بكل من السمع والبصر ولا يتعلق بهما القدرة والارادة لانها
 انما يتعلقان بالمكنات (قوله بالموجود الممكن) أي فانه يتعلق به السمع والبصر تعاقبا تخرجيا
 حادثا عند وجوده وكذلك القدرة والارادة تعلقا به ان قلت تعلق القدرة والارادة بالمكن
 الموجودات فعل مشكل لانها ان تعلقا بوجوده لم تحصيل الحاصل وان تعلقا بعدمه كان
 خروجا عن فرض المسئلة من كونه موجودا أي مستقرا بوجوده قلت انما يتعلقان به تعلق
 قبضة فان شاء المولى أبقي وجوده بها وان شاء قطع وجوده بها وابدل وجوده بعدمه تأمل
 (قوله وهي ادرا كة تعالى الطعوم والروائح ونحوها) كالنعومة والخشونة واللينة
 واليبوسة والحرارة والبرودة وظاهر العبارة أنه ادراك واحد يتعلق به هذه الثلاثة أعني الذوقات
 وهي الطعوم والمشعومات وهي الروائح والموسات كالنعومة والخشونة والذي صرح به
 المصنف في شرح الكبرى أنها ثلاثة ادراكات ادراك يتعلق بالذوقات وادراك يتعلق
 بالمشعومات وادراك يتعلق بالموسات فجعل له الثلاثة هنا صفة ثامنة باعتبار الجنس الصادق
 بالثلاثة فالادراك المتعلق بالذوقات كادراك الحلاوة الكره عند وضعه على اللسان وادراك
 المشعومات كادراك الرائحة الطيبة او القبيحة عند وضع ذى الرائحة كالسك مثلا
 أو الحيفة قريمان الانف وادراك الموسات كادراك اللينة الجسم او نعومته عند مسه باليد
 اذا علمت ذلك فاعلم ان بعضهم اثبت الادراك المتعلق بالامور الثلاثة لله لكن بغير اتصال فادراك

وقسم يتعلق بالممكنات فقط
 وهو اثنتان القدرة والارادة
 وقسم يتعلق بجميع
 الموجودات وهو اثنتان
 السمع والبصر وقسم يتعلق
 بجميع اقسام الحكيم
 العقلي وهو العلم والكلام
 وأعم الصفات المتعلقة في
 التعلق العلم والكلام وبين
 متعلق القدرة والارادة وبين
 متعلق السمع والبصر عموم
 وخصوص من وجه فتزيد
 القدرة والارادة بتعلقهما
 بالمعدوم الممكن ويزيد السمع
 والبصر بتعلقهما بالموجود
 الواجب كذات مولانا جل
 وعز وصفاته ويشترك
 القسمان في تعلقهما
 بالموجود الممكن وانما اقتصر
 في العقيدة على هذه السبع
 وليعدم معها الصفة الثامنة
 وهي ادرا كة تعالى الطعوم
 والروائح ونحوها من
 الكيفيات

الحوادث حرارة الجسم ونعومته موقوفة على وضع أيديهم على الجسم واما المولى في يدرك ذلك
من غير توقف على شئ وكذا يقال في ادراك حلاوة السكر وادراك رائحة المسك مثلا والحاصل
أن ادراكا يتوقف على اتصال ويصاحبه لذة أو ايلام وادراك المولى لا يتوقف على اتصال ولا
يصاحبه لذة ولا ايلام فليس ادراكا كادراكنا وبعضهم يقول ليس له ادراك لان المولى يدرك
هذه الاشياء الثلاثة ويتكشف لبعلمه لا بصفة زمانة وقيل بالتوقف وهو الاصح فجملة الاقوال
ثلاثة ولوجود هذا الخلاف في الادراك وعدم الاتفاق عليه تر كونه صفة تامنة بخلاف
السبعة المتقدمة فللافتقار عليهم اذ كرها هذا حاصل كلام الشارح (قوله التي تستدعي) أي
تقتضي بحسب العادة اتصالات أي بالمدوقات والمشهومات والموسسات فأنت لا تدرك حلاوة
السكر مثلا الا اذا اتصل بالبقوة الذاتية بأن تضعه على اللسان لان وضعه على اليد فلا تدركها
عادة وان جازع فلا يجوز أن يخرق الله تلك العادة وتدرك حلاوة السكر بيدك أو أنفك
أو بلسانك من غير اتصال (قوله لاجل الخلاف الذي في هذه الصفة) علة لقوله لم يعد كما يشعر به
قوله فلاجل ما وقع الخوجي محتمل أنه علة لقوله وانما اقتصر ويمكن أن يكون من باب التنازع
ارقات ان السمع والبصر قد وقع الخلاف فيهما فقد قيل انهما نوعان من العلم وانه يغني عنهما
فكان الاولى في التعليل أن يقال لعدم ورود النص بهما بخلاف السمع والبصر فقد ورد النص
بهما اجيب بأن المراد بقوله لوجود الخلاف فيه أي الخلاف القوي بخلاف الخلاف في السمع
والبصر فلنأخذ القول برذاهما فالعلم قول ضعيف (قوله من غير اتصال بها) أي بالمشهومات
والمدوقات والموسسات بخلاف الحادث فانه لا يدرك تلك الامور الا باتصالها بها بان يضع هذه
الامور على لسانه أو على أنفه أو يضع يده عليها كما مر (قوله ولا تتكيف) أي ولا تنصف الذات
العلمية بلذة عند ادراكها حلاوة السكر مثلا ولا تنصف بالالم عند ادراك حرارة الصبر مثلا
(قوله من اللذات) بيان لما جرت العادة أن تتكيف به ذواتنا عند ادراك المشهومات
والمدوقات والموسسات (قوله ونحوهما) أي كالحرارة والبرودة الحاصل كل منهما عند مس
الجسم الحار أو البارد والحاصل أن الشخص منا اذا وضع يده على جسم حار تكيفت يده
بالحرارة وهكذا وأما المولى في يدرك الحرارة والبرودة ولا يتكيف بهما (قوله بكل موجود) هذا
ينا في ما تقدم وذلك لانه قد تقدم أنه على القول بثبوت صفة الادراك نقول انه يتعلق بالمدوقات
والمشهورات والموسسات وما هنا يقتضي ان صفة الادراك على القول بثبوتها تتعلق بكل موجود
سواء كان مشهورا او مدوقا او لموسسا او مشهورا او مبصرا كان ذلك السمع والبصر قديما
او حدا حتى انه يدرك ذاته وصفاته بهذا الادراك وأجيب بأن هذا اشارة لطريقة ثلثة
والحاصل ان المسئلة ذات اقوال ثلاثة الاول أنهم ادراكات ثلاثة كل واحد يتعلق بشئ خاص
وقيل انه ادراك واحد يتعلق بثلاثة أمور وقيل انه ادراك واحد يتعلق بكل موجود وعلى هذا
القول فله تعلق صلوحى قديم وتجزى حادث بالنظر لذواتنا فكشاف ذواتنا به تجيزى حادث
وصلاحيته في الازل لانكشاف ذواتنا واصفانها عند وجودنا صلوحى قديم وتعلقه بذاته
وصفانته تعالى أي انكشافهما به تجيزى قديم وأما على القولين الاولين فله تعلق تجيزى حادث
وصلوحى قديم (قوله لعدم ورود السمع به) فيه أن هذه العلة تقتضى الجزم بعدم ثبوتها

التي تستدعي في حقنا
بحسب العادة اتصالات
لاجل الخلاف الذي في هذه
الصفة هل هي في حقه تعالى
ترجع الى العلم أم هي زائدة
على العلم ويكون ادراكه تعالى
لتلك الامور بادران على
العلم من غير اتصال بها ولا
تتكيف للذات العلمية بما
جرت العادة ان تتكيف به
ذواتنا عند هذا الادراك من
الذات والالام ونحوها
ويتعلق هذا الادراك على
هذا القول في حقه تعالى
بكل موجود كسمعه جـل
وعزوبصره والذي اختاره
بعض المحققين في هذا
الادراك لتوقف عدم ورود
السمع به

لا للوقف فكان الاولى أن يقول لعدم ورود السمع به مع الاتفات للشاهد والخاص ل أن المنتج
 للتوقف النظر لمجموع الامر من عدم وروده وثبوتها في الشاهد وأما لو نظر لعدم ورود السمع به
 وحده كان متجبا لعدم ثبوتها ولو نظر لوصول ذلك الادراك في الشاهد اقبل بثبوتها لان ما لم يثبت
 للغائب وثبت للشاهد فانه يثبت للغائب قياسا له على الشاهد (قوله لعدم ورود السمع به) اي
 باتصافه تعالى بالادراك في مقام يقتضى تعاقبه بظهور أو مشهور أو ملوس وأما وصفه بالادراك
 في مقام يقتضى علمه وبإصاره وسعته فقد ورد بالاتفاق قال تعالى لا تدركه الابصار وهو يدرك
 الابصار وهو اللطيف الخبير (قوله على الجمع عليه) أي على ما انعمت عليه اجماع المتكلمين
 من أهل السنة والمعتزلة اذ لا ينعم اجماع دون المعتزلة وفيه أن المعتزلة من المتكلمين ويقولون
 ينفي هذه السبعة المعاني بل يقولون انه قادر بذاته عالم بذاته أي من غير قدرة وعلم زائدين على
 ذاته الآن يقال مراده بالجمع عليه عند طائفة أهل السنة (قوله ثم سبع الخ) ثم هنالك
 لترتيب الصفات باعتبار الزمان لانها كلها قديمة بل للترتيب الاخباري قال بعضهم سم الاولى أن
 يقال ان تأخير المعنوية عن المعاني لكونها مترتبة عليهم في العقل اذ تعقل العالمية مثلا بعد تعقل
 قياس العلم بالذات وترتيبها عليهم في العقل لا يقتضى المهملية بينهما لان كلامهم ما قديم وحينئذ
 فتم معنى الواو وانما عبر به بالدلالة على ترتيب المعنوية على المعاني في العقل وأما قول بعضهم ان
 ثم للترتيب الربى لان رتبة المعنوية دون رتبة المعاني اذ رتبة المعنوية الثبوت فقط ورتبة المعاني
 الوجود فتمه نظرا لان كون المعنوية في رتبة الثبوت لا يقتضى انهما مفضولة تعالت صفات ربنا
 عن ذلك بل كل من المعاني والمعنوية طائر كجمال الشرف فلا تفاوت في صفاته تعالى فلا يقال هذه
 الصفة دون هذه الصفة او هذه افضل من هذه وهذا اي عدم التفاوت باعتبار ذاتها ثم تفاوت
 باعتبار التعاق فيقال هذه أكثر تعاقبا من هذه ولا يقال هذه افضل من هذه لكثرة تعاقبها ما في
 ذلك من اساءة الادب ولا يصح أن يقال انه عبر به هنا بعد المعنوية عن المعاني لان هذا انما يصح
 في السلب لولب لانها عدمية والعدمي ليس بصفة حقيقة على ما قيل فهو بعد من رتبة الوجود
 بخلاف الثبوت فانه قريب من الوجود وقوله ثم سبع الخ عطف على قوله قبله ثم يجب له سبع
 صفات تسمى صفات المعاني لا على ما قبله وهو قوله فما يجب لمولانا عشرون صفة لان محل كون
 الصحيح أن العطف على الاول عند تكرار المعاني ما لم يكن العطف بحرف مرتب ولان المصنف
 قد أعاد العامل في الجملة التي قبل هذه وقطعها عما قبلها حيث قال ثم يجب ولم يقل ثم سبع صفات
 وحذف التاء هنا من العدد لان العدد مؤنث وهو صفات اولان العدد وحذفه وعند حذفه
 يجوز الامر ان اثبات التاء وحذفها (قوله معنوية) نسبة للمعنى الذي هو واحد المعاني
 للقاعدة أنه اذا أريد النسبة لجمع ينسب لمفرد كما قال ابن مالك والواحد اذا كرر اسما للجمع
 فاندفع ما يقال كان الاولى للمصنف أن يقول تسمى صفات معانية لانه نسبة للمعاني وانما نسبت
 هذه السبعة للمعاني لكونها تابعة لها في العقل (قوله ملازمة الخ) الملازمة مفاعلة فيقدم
 كلامه أن الملازمة من الجانبين وهو كذلك لكن أنت خبير بأن المقصود ما قد تكرر
 المعنوية للمعاني فكان الاحسن أن يقول وهي لازمة الآن يقال انه عبر بالملازمة إشارة الى

فلاجل ما وقع فيه من هذا
 اختلاف تركاعده في صفات
 المعاني واقصرنا على
 الجمع عليه وبالله تعالى
 التوفيق ص (ثم سبع صفات
 تسمى صفات معنوية وهي
 ملازمة للسبع الاولى) ثم
 اعلم رضي الله
 عنهما في الصفات
 العلية والاعلى
 والجمع ليس له
 مثلا لثبوتها
 في كافي من صفات المعاني
 في دلوه في صفات المعاني
 في صفات المعاني
 في كافي من صفات المعاني
 في صفات المعاني
 في صفات المعاني
 في صفات المعاني
 في صفات المعاني
 في صفات المعاني
 في صفات المعاني
 في صفات المعاني

أن المعنوية لازم مساو للمعاني لأنه أعم منها ثم اعلم أن التحقيق في هذه المعنوية وعدم ثبوتها
 لأن الحق في الأحوال وإذا كان كذلك فكان الأولى للمصنف تركها كما ترك الإدراك للخلاف
 فيه فان قلت كيف يكون التحقيق ففيها مع أن منكرها يكفر فالجواب أن الكافر إنما هو نافيها
 المثبت أضدها كالتنافي لكونه عالما وهو مثبت لكونه جاهلا وأما الثاني لأن يكون له صفة قديمة
 يقال لها الـكون عالما وهو مثبت لانكشاف الاشياء له أن لا يذاته فلا ضرر في ذلك وأما صفات
 المعاني فنفي زيادتها على الذات مع اثبات أحكامها لها فوجب للفسق فقط وأما نفيها مع
 اثبات أضدادها فهو كفر (قوله فرع الاتصاف الخ) أي فرع في التعقل لأنها أوجدتها أو لا
 كانت حادثة ولا قائل به والأولى أن يراد بالفرعية هنا لزوم ويدل له التعبير باللازمة في المتن
 وفي الشرح وكأنه قال لأن الاتصاف بها لازم للاتصاف بالسبع الأولى (قوله فان اتصاف محل
 من المحال) أي ذات من الذوات (قوله لا يصح الا اذا قام به العلم الخ) أي لأن الصفة إنما
 توجب حكمين قامت به والحاصل أن اتصاف محل بالمعاني يوجب اتصافه بالمعنوية لأن الأولى
 ملزومة والثانية لازمة (قوله فصارت) أي فبسبب ما قررناه صارت الخ (قوله أي ملزومة لها)
 أشار به إلى أن المراد بالتعليل التلازم فعلى كون المعاني عللا للمعنوية أن المعاني ملزومة
 للمعنوية والمعنوية لازمة لها وليس المراد بكون المعاني عللا في المعنوية أنها أوجدتها
 (قوله فلهذا) أي فلاجل كون المعنوية لازمة والمعاني ملزومة أو لاجل تفرع الاتصاف
 بالمعنوية على الاتصاف بالمعاني نسبت هذه أي المعنوية إلى تلك أي المعاني التي هي جمع لكن
 القاعدة أنه اذا أريد النسبة لجمع نسب لمفرده كما مر (قوله واهذا) أي لاجل الملزومية
 المتقدمة أو لاجل التفرع المذكور كانت هذه المعنوية تسبعا مثل الأولى وليس معنى قوله
 واهذا أي لاجل نسبتها للمعاني الذي هو أقرب مذكور (قوله نسبت إلى المعنى) أي الذي هو
 مفرد المعاني كما هو القاعدة في النسبة للجمع (قوله والواو فيها بدل من الالف) ان قلت ان
 الالف في معنى بدل عن الياء بديل قولهم في التثنية معنيين فهلا رجعت الالف لاصلها
 وهو الياء في النسبة بحيث يقال معنية قلت رجوع الالف لاصلها وعدم ابدالها أو ايلزم
 عليه اجتماع ثلاثيات مع كسر أحدها وهذا واجب للنقل (قوله وهي كونه تعالى قادرا الخ)
 أي قال بكونية المذكور صفة ثابتة في نفسها قائمة بالذات لازمة للقدره فعندنا صفتان
 احدهما وجودية وهي القدرة والثانية ثبوتية لا يمكن رؤيتها وهي الـكون قادرا وهكذا يقال
 في الباقي واعلم أن هذه الصفات المعنوية السبع واجبة له تعالى اجماعا على مذهب اهل السنة
 والمعتزلة وعلى القول بثبوت المحال وعلى القول بتقييمها والخلاف إنما هو في معنى قيامها بالذات
 العلمية كما يأتي فن قال بنفي المحال قال معنى كونه عالما مثلا هو قيام العلم به وليس هناك صفة
 أخرى زائدة على قيام العلم بآية في خارج الذهن ومن قال بالمحال قال معنى كونه عالما صفة
 أخرى زائدة على قيام العلم بالذات وهذه الصفة ليست موجودة بالاستقلال ولا معدومة عدما
 صرفا بل هي واسطة بين الموجود والمعدوم أي انها تبلغ درجة الوجود ولم تحط لدرجة
 العدم (قوله رتبها) أي ترتيبا بجعلها الاعقليا ولا طبيعيا فاللزوم له في الترتيب محسن له
 لا موجب له (قوله على سبيل الحقيقة) تطلق الحقيقة على ما قابل الجواز وهي الكلمة

انما سميت هذه الصفات
 معنوية لان الاتصاف بها
 فرع الاتصاف بالسبع الأولى
 فان اتصاف محل من المحال
 بكونه عالما وقادرا مثلا
 لا يصح الا اذا قام به العلم
 أو القدرة وقس على هذا
 فصارت السبع الأولى وهي
 صفات المعاني عللا لهذه أي
 ملزومة لها فلهذا نسبت هذه
 إلى تلك فقبيل فيها صفات
 معنوية ولهذا كانت هذه
 سبعا مثل الأولى فالباء في لفظ
 المعنوية بياء النسب نسبت
 إلى المعنى والواو فيها بدل من
 الالف التي في المعنى ص وهي
 كونه تعالى قادرا ومريدا
 وعالما وحيا وسميعا وبصيرا
 ومتكلما) ش لما كانت هذه
 الصفات المعنوية لازمة
 لصفات المعاني رتبها على
 حسب ترتيب تلك فكونه
 تعالى قادرا لازما لصفة الأولى
 من صفات المعاني وهي
 القدرة القائمة بذاته تعالى
 وكونه جل وعز مريدا لازم
 للارادة القائمة بذاته تعالى
 وهكذا إلى آخرها واعلم
 إن عدم هذه السبع في
 الصفات هو على سبيل الحقيقة
 ان قلنا بصفات الأحوال

المسئلة فمما وضعت له وتطلق على نفس الامر فيقال في الحقيقة عالم أو عالم حقيقة اى في نفس الامر فقول الشارح على سبيل الحقيقة يصح أن يراد به كل من المانين والمعنى على الاول أن استعمال لفظ صفة في المعنوية استعمال لفظ فيما وضع له لان الصفة حقيقة في الوصف الوجودى والثبوتى على هذا القول ولا تطلق على الامر الاعتبارى الا مجازا وكذا اطلاقها على الامر السلبى مجازا على الاصح وقيل ان حقيقة وعلى الثانى انه موافق لما فى نفس الامر (قوله ثبوتية) اى منسوبة للثبوت من نسبة الجزئيات للكلية وانما نسبت للثبوت لانها ثابتة فى خارج الذهن وهو معنى ثبوتها فى نفسها (قوله ليست بموجودة) اى فى خارج الاعيان بحيث يمكن رؤيتها (قوله ولا معدومة) اى فى خارج الازهان بحيث تكون معدومة عدما صرفا بل واسطة بين الوجود والمعدوم (قوله تقوم بموجودة) اى كالذات العلية وكذا وانما ولا يعقل قيامها ثابت لانها تابعة للمعاني الوجودية وهى لا تقوم الا بموجودة على أنها واقعة بثابت اصح أن يقوم بها ثابت آخر وهلم جرا فيلزم التسلسل (قوله على هذا) اى على القول بثبوت الاحوال (قوله ثابتة) اى فى نفسها (قوله وأمان قلنا بنى الاحوال) اى مطلقا نفسية كانت أو معنوية (قوله أما هذه) اى المعنوية فعبارة اى تعبير بها عن قيام المعانى بالذات وأما الوجود فعين الذات وعلى هذا القول فالذى يجب معرفته من الصفات اثنا عشر الخمسة السلبية والمعانى السبعة وأما الكون قادرا الخ وان وجب ذلك لله ووجب علينا اعتقاده الا أنه ليست بصفات لان قيام المعانى بالذات أمر اعتبارى والاعتباريات لا تسقى صفات (قوله عن قيام تلك) اى عن قيام المعانى بالذات فيكونه قادرا نفس قيام القدرة بذاته وكونه عالما نفس قيام العلم بذاته وهكذا (قوله لأن لهذه ثبوتها فى الخارج عن الذهن) اى بحيث يقال انها قائمة بالذات وهذا لا ينافى أنها امر اعتبارى ثابت فى نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض كالامكان والحدوث وان كان ثبوتها اضعف من ثبوت الاحوال على القول بها فالاحوال صفة قارة فى الذات بخلاف الاعتبار والى ثابت فى نفس الامر فانه غير قار فى الذات وهناك أمر اعتبارى لا ثبوت له بنفسه بل انما يثبت باعتبار المعتبر فالامر الاعتبارى ينقسم قسمين قسم له تحقق فى نفسه بقطع النظر عن اعتبار المعتبر وفرض الفارض وليس بصفة راسخة فى الذات بخلاف الكون عالما على أنه حال فانه راسخ فى الذات وقسم لا تحقق له الا فى الذهن مثال الثانى أن تعتقد الكريم بخلافه لثبوت له الا باعتبار المعتبر بقى شئ آخر وهو أن التعلق انما هو للمعاني وأما المعنوية على القول بثبوتها فلا تعلق لها اكتفاء بتعلق المعانى وأيضا التعلق حال والحال لا يثبت للعالم (قوله وما يستحيل فى حقه تعالى عشرون صفة) اى ومن جملة ما يستحيل فى حقه تعالى وهو خبير مقدم وعشرون مبتدأ مؤخر والواو للاستئناف والسين والتاء للطلب اى ومن جملة ما طلبه الشارح من المكلف أن يحيل عن الله وينتفى عنه عشرين صفة واطلاق الصفة على المستحيل مجاز لانه عدم والصفة عبارة عن المعنى القائم بالموصوف كذا قال بعضهم قال الشيخ بس وفيه نظر لان الصفة كما صرح حوايه ما لا يقوم بذاته وصرح حوايه بأن زيد يتصعب بالعمى وان لم يكن العمى فى نفسه موجودا فى الخارج وتقدم أن تقدم من صفاته تعالى وقد صرح المصنف بأنه سلبى اه وبالجمله فاطلاق

وهى صفات ثبوتية ليست
بوجودية ولا معدومة
تقوم بوجودها فتكون هذه
الصفات المعنوية على هذا
صفات ثابتة قائمة بذاته تعالى
وأما ان قلنا بنى الاحوال
فانه لا واسطة بين الوجود
والعدم كما هو مذهب
الاشعرى فالثابت من
الصفات التى تقوم بالذات
انما هو السبع الاولى التى هى
صفات المعانى اما هذه فعبارة
عن قيام تلك بالذات لان
لهذه ثبوتها فى الخارج عن
الذهن ص (وما يستحيل فى
حقه تعالى عشرون صفة

الصفة على الامر العدمي قبل انه مجاز وقيل انه حقيقة قال السكّاني وجعل السين والتاء للطلب
 بعد لان الطلب الذي تدل عليه السين والتاء انما يكون من فاعل الفعل نحو واستعقر واستعان
 وما هنا ليس كذلك اذ ليس المعنى وبما يطلب المكلف احاطته ونقيه عن الله بل المراد ومن جملة
 ما طلبه الشارع من المكلف ان يحيل عن الله والذي يظهر ان السين والتاء هنا لما طوعه افعال
 نحو اراحه فاستراح واحاله فاستحبال اى قبل الاحالة ويستند للمعنى ومن جملة ما يقبل الاحالة
 والنفي عن الله عشرون صفة وعبر عن التبعيضية اشارة الى عدم حصر المستحيل فيما ذكر من
 العشرين لان المستحيلات اشد الاما وجب له من الكمالات وكالاته تعالى لا تنهاه فكذلك
 اشد ادها لكن ما نصب لنا عليه دليل عقلي او نقلي من الكمالات وهو العشرون صفة كلفنا
 بعرفتها وبمعرفة اشد ادها تفصيلا وما لم ينصب لنا عليه دليل عقلي ولا نقلي لم يكلفنا بمعرفة
 ولا بمعرفة اشد ادها تفصيلا بل اجبالا فيجب علينا ان نعتقد ان له حالات لا تنهاه وانه يستحيل
 عليه اشد ادها ان قلت قد ذكر المصنف ان الاشد ادها عشرون وانت اذا تأملت كلامه
 وجدت ما اكثر من عشرين لانه ذكر الارادة اشد ادها كثيرا كالذهول والغفلة والاعلة والطبيعة
 وكذا العلم فالجواب ان اشد ادها الارادة كلها اربعة اشى واحد وهو الكراهية والعلية
 وشد ادها العلم كلها اربعة اشى واحد وهو الجهل فصارت الاشد ادها عشرين بهذا الاعتبار
 (قوله وهى اشد ادها الخ) ههنا من مقابلة الجمع بالجمع فتنقض القسمة احدى ان
 كل واحدة من هذه ضد واحدة من تلك (قوله مراده الخ) هذا جواب عما يقال قضية قوله
 وهى اشد ادها العشرين الاولى ان التقابل بين هذه الصفات المستحيلة وبين الصفات الاولى
 الواجبة كاه من تقابل الضدين وليس كذلك بل منه ما هو كذلك كالتقابل بين المحذور والقدر
 ومنه ما هو من تقابل الشئ والاحص من تقبضه كالتقابل بين الوجود والعدم فان تقبض
 الوجود لا وجود وهو اعم من العدم بناء على القول بالحال لان الوجود صادق بالعدم وصادق
 بالثبوت وهو الحال التى هى واسطة بين الوجود والعدم واما على القول بتبقى الحال فالعدم مساو
 لتقبض الوجود ومنه ما هو من تقابل الشئ والمساوى لتقبضه كالتقدم والحدوث وحاصل
 الجواب ان مراد المصنف بالشد ادها الضد للغوى وهو مطلق المنافى سواء كان وجوديا
 او عدميا الا الضد الاصطلاحى وهو خصوص الوصف الوجودى المقابل له (قوله كل منافى
 الخ) هذا ضابط للشد ادها للغوى لا يعرف له فصيح دخول كل فيه (قوله سواء كان وجوديا) اى
 موجودا يمكن رؤيته بحاسة البصر كالحجر فانه صفة وجودية قائمة بالعاجز وكلوت فانه صفة
 موجودة قائمة بالميت (قوله او عدميا) اى منسوب بالعدم من نسبة الجزئى للكلى وذلك
 كالعدم (قوله كل ما ينافى صفة الخ) اى سواء كان ضد الها حقيقة او مساويا لتقبضها او
 اخص منه (قوله لان الصفات الاولى لما تقر روجوبها له تعالى عقلا وشرعا) المراد بالوجوب
 الثبوت اى لما تقر رتبوتها بالدليل العقلى والدليل الشرعى وان كان الناهض هو العقلى فيما
 عدا السمع والبصر والكلام ولو ازمها هو السمعى فى هذه الستة وقوله لما تقر روجوبها الخ قال
 بعضهم لعل فيه تغليبها والافالصفات المعنوية لم يتقرر روجوبها عقلا ولا شرعا بل هى عند
 الاشعري من قبيل المعدومات لانهم امور اعتبارية عنده كما هو وقد يقال ان المصنف لم يدع

وهى اشد ادها العشرين
 الاولى من مراده بالشد ادها
 الضد للغوى وهو كل منافى
 سواء كان وجوديا وعدميا
 فكأنه يقول يستحيل فى
 حقه تعالى كل ما ينافى صفة
 من الصفات الاولى لان
 الصفات الاولى لما تقر
 وجوبها له تعالى عقلا وشرعا

الاتفاق على تقرر وجوبها يحتاج لما ذكر وانما ادعى مجرد تقرر الوجوب وتقرر الوجوب
 صادق مع الاتفاق ومع الاختلاف فالمنافاة في ما تقرر وجوبها وفاقا وخلافا فتدبر (قوله وقد
 عرفت) جملة حالية (قوله لزوم) جواب لما (قوله وأنواع المناقاة الخ) لما ذكر أن المراد بالمتضاهما
 الضد اللغوي وهو كل مناف وكانت أنواع المناقاة مما اختلف فيه المناطقة والاصوليون ذكرها
 عند المناطقة فيها وما عند الاصوليين فقال وأنواع المناقاة أربعة وعبر غير بقوله وأنواع المتقابل
 أربعة (قوله أربعة) دليل الحصر فيها أن المتقابلين إما أن يكونا وجوديين أو وجوديا
 وعدميا فان كانا وجوديين فلا يجزئ أن يتوقف تعقل أحدهما على تعقل الآخر أو لا الأول
 المتضاهقان كالبقرة والبنوة والثاني المتضادان كالبياض والسواد وان كان أحدهما وجوديا
 والآخر عدميا فان اعتبر في العدمي كون محله قابلا لوجودي كالبصر والعمى بالنسبة
 لزيد مثلا لا بالنسبة للعاقط لعدم ملائمة وان لم يعتبر ذلك فمتقابل النقيضين كسواد ولاسواد
 وهذا الدليل مبني على أن المتقابلين لا يكونان عدميين ولا دليل عليه كما قال العلامة السعد
 والحق أن مقابل العدمي قد يكون عدميا كالامتناع وأن لا امتناع والعمى وأن لا عمى بمعنى
 رفع العمى وسلبه أعم من أن يكون باعتبار الانصاف بالبصر أو باعتبار عدم القابلية وعلى هذا
 فتزيد أقسام المتقابل على الأربعة المذكورة (قوله فكل نوع من هذه الأنواع الأربعة لا يمكن
 الاجتماع فيه بين الطرفين) أي ولا يمكن أيضا ارتفاع الطرفين بالنسبة للنقيضين وإما بالنسبة
 لغيرهما فيمكن ارتفاعهما فالاربعة أنواع انما تشترك في امتناع الاجتماع وان كانت تلك
 الأنواع مختلفة في التنافي بين الطرفين شدة وضعفا وأقواها النقيضان لان تنافيهما بالذات
 وتنافي غيرهما بالعرض بيان ذلك أن الخير مثلا متصف بوصفين الأول كونه خيرا وهو ذاتي له
 والثاني كونه ليس شرا وهو عرضي والنقيض وهو لاخير ينفي الوصف الذاتي والضعف وهو شريفي
 الوصف العرضي ولا شك أن مانفي الوصف الذاتي أقوى مما نفي الوصف العرضي فثبت أن
 النقيض أقوى من الضد وأيضا مناقاة الضد كالسواد مثلا للبياض ليس لذاته بل لكونه
 يستلزم نقيض ضده مثلا فيلزم من صدق سواد مثلا صدق لايباض ويلزم من صدق يياض صدق
 لاسواد فلوصدق يياض وسواد لا اجتماع يياض ولايباض وسواد ولاسواد وهو محال بدهاهة
 وكذلك يلزم في المتضاهقين والعدم والملكية فاذا قيل للذات ما المانع من اجتماع الضدين كالبياض
 والسواد ومن اجتماع المتضاهقين كالبقرة والبنوة ومن اجتماع العدم والملكية كالعمى والبصر
 فقل لواجتماع الضدان او المتضاهقان أو العدم والملكية للزوم اجتماع النقيضين وهو محال بالدهاهة
 وذلك لان كل من الضدين مستلزم لنقيض ضده والمتضاهقان كل منهما مستلزم لنقيض الآخر
 وكذلك العدم والملكية واعلم أن استلزام كل واحد من هذه الثلاثة لنقيض الآخر بحسب
 المحل لا بحسب المفهوم وبهذا الدفع ما يقال ان الخلفين كل منهما مستلزم لنقيض الآخر
 فقتضاه أنهم لا يجتمعان والازم اجتماع النقيضين مثلا البياض والحركة خلافان والحركة
 تستلزم لاسكون وهو شامل للايباض واليباض يستلزم لاسواد وهو شامل للحركة فاذا اجتمع
 البياض والحركة اجتمع يياض ولايباض وحركة ولاحركة وحاصل الدفع أن الاعتراض مبني
 على أن المراد استلزام كل واحد لنقيض الآخر بحسب المفهوم وليس كذلك بل المراد الاستلزام

وقد عرفت ان حقيقة
 الواجب ما لا يتصور في العقل
 عدمه لزوم أن لا يقبل جل
 وعز الانصاف بما يتأني في شأنها
 وأنواع المناقاة على ما تقرر في
 المنطق أربعة تنافي النقيضين
 وتنافي العدم والملكية وتنافي
 الضدين وتنافي المتضاهقين
 فكل نوع من هذه الأنواع
 الأربعة لا يمكن الاجتماع
 فيه بين الطرفين

بحسب المحل (قوله أما التقيضان فهما ثبوت أمر ونفيه) اعلم أن التناقض كما يكون بين
القضايا يكون بين المفردات فنقيض شجر لا شجر ونقيض زيد لا زيد ونقيض زيد قائم زيد ليس
بقائم اذا تقرر ذلك فقول المشرح فهما ثبوت أمر ونفيه محتمل أن يكون تعريف التناقض في
المفردات وهو المناسب للمقام لان الكلام فيها ويحتمل أن يكون التعريف للتناقض مطلقا
كان في المفردات أو القضايا يقال قوله ثبوت أمر اى في نفسه او غيره وقوله ونفيه اى في
نفسه او عن غيره ويكون المشرح قصد زيادة الفائدة بادراج تناقض القضايا وان كان الكلام
ليس فيها وزيادة المخرج فان قلت ان النقيضين المفردين ليس ثبوت الشيء ونفيه بل الشيء
الذى أثبت والذي نفي كزيد لا زيد والتناقض الواقع في القضايا ليس ثبوت المحمول للموضوع
ونفي المحمول عن ذلك الموضوع كما هو ظاهر بل التقيضان اللذان أثبت في احدهما المحمول
للموضوع ونفي في الاخرى ذلك المحمول عن ذلك الموضوع قلت في الكلام حذف مضاف اى
التقيضان هما اذا ثبوت أمر ونفيه فان قلت هذا التعريف بالنسبة لتناقض القضايا يصدق
فيما اذا اختلف شرط من الشروط المعبرة في تناقض كوحدة الموضوع والمحمول والزمان كما
اذا قلت زيد يصلى وعمرو لا يصلى وزيد لا يقرأ زيد يصلى عند الظهر زيد لا يصلى عند
الاصفرار والحال أهم الياسم من النقيضين اذ يصبح صدقهما وكذبهما أو احدهما قلت لانسلم
ذلك لان الضمير في قوله ونفيه يعود على الامر الثابت وهو اذا اختلف شرط من الشروط
لا يصدق أن المتنى هو المثبت بعينه بل غيره بالاعتبار فاعتبر ثبوت امر ونفي ذلك الامر بعينه ان
قلت ان التعريف غير مانع لصدقه على العدم والملاكمة كما في قولك عمى وبصر وذلك لان قوله
ثبوت أمر ونفيه أعم من أن يكون المحل قابلا للملاكمة ام لا قلت لانسلم صدق التعريف على
العدم والملاكمة وذلك لان المراد بقوله ونفيه اى رفعه بأداة النفي فقوله لنا بصر وعى لا يصدق
عليه ما ثبوت أمر ونفيه لان نفي بصر لا بصر وأما عى فليس نفيها وان كان مساويا لنفيه
وتعريف العدم والملاكمة بأنه ثبوت أمر ونفيه فهو من التعريف بالملزوم واردة لللازم لانه
يلزم من نفي البصر عما من شأنه البصر العمى فأطلق النفي و اراد العمى فافهم كذا ذكره الشيخ
الملوى (قوله كنبوت الحركة) اى كالحركة الثابتة وقوله ونفيه الوقال كالحركة المنفية كان أولى
(قوله وأما العدم والملاكمة) اعلم أن الملاكمة عبارة عن الامر الوجودى القائم بالشيء كالبصر
فانه أمر وجودى قائم بالعين والعدم عبارة عن انتفاء تلك الملاكمة عن المحل الذى شأنه أن يتصف
بتلك الملاكمة وقت انتقامه فقول المشرح عما من شأنه ان يتصف به اى عن المحل الذى شأنه ان
يتصف به وقت النفي والتشثيل لمقابلة العدم للملاكمة بمقابلة العمى للبصر بناء على مذهب
الحكام وعند المتكلمين العمى وصف وجودى قائم بالعين كالبصر وحينئذ فالمتقابل بينهما
من تقابل الضدين واعلم أن المعبر فى تقابل العدم والملاكمة أن يكون محل العدم قابلا للملاكمة
وقت انتقامها ولا يكفي كون محل العدم قابلا لها باعتبار شخصه أو نوعه أو جنسه القريب
أو البعيد من غير أن يكون قابلا لها وقت انتقامها فانتفاء اللجبة عن الكوسج أى من جاءه وأن
انبأت لحية ولم تنبت من قبيل عدم الملاكمة لانه قد انتفت اللجبة عن محل من شأنه أن يتصف بها
وقت انتقامها بخلاف انتفاء اللجبة عن الامر دكان عشر سنين فانه ليس من قبيل عدم الملاكمة

أما التقيضان فهما ثبوت
أمر ونفيه كنبوت الحركة
ونفيها وأما العدم والملاكمة
فهما ثبوت أمر ونفيه عما من
شأنه ان يتصف به كالبصر
والعمى مثلا فالبصر وجودى
وهى الملاكمة

لانه ليس شأنه أن يتصف بم وقت اتقائها عنه وان كان قابلا لها بحسب الشخص وكذا ليس من قبيل عدم الملكة نفي اللبنة عن المرأة لانها لا تقبلها بحسب الوقت والشخص وان قبلتها بحسب النوع وهو الانسان وكذا اتقيها عن الفرس لانها لا تقبلها بحسب الوقت ولا بحسب شخصها ولا بحسب نوعها وان قبلتها بحسب جنسها القريب وهو الحيوان وكذا ليس من قبيل عدم الملكة نفي اللبنة عن الشجر لانه لا يقبلها بحسب الوقت ولا بحسب شخصه ولا بحسب نوعه وان قبلها بحسب جنسه القريب له وهو جسم نام وكذا ليس منه نفي اللبنة اي اتقاؤها عن الحائط لانها لا تقبلها بحسب الوقت ولا بحسب الشخص ولا بحسب النوع وان قبلتها بحسب جنسها وهو مطلق جسم وكذا ليس من قبيل عدم الملكة اثبات العمى لادكاهم والعقرب لان الاقل انما يقبل البصر بحسب النوع والثاني انما يقبله بحسب الجنس القريب وكذا ليس منه اتقاء الحركة الارادية عن الجبل لانه انما يقبلها باعتبار جنسه وهو الجسم (قوله لانه ليس من شأنه أن يتصف بالبصر) اي بحسب الوقت وكذا لا تقبل الاتصاف به بحسب الشخص ولا بحسب النوع ولا بحسب الجنس القريب ولا المتوسط وان قبلت الاتصاف به باعتبار الجنس البعيد وهو مطلق جسم (قوله عادة) اي في العادة المستمرة والافيجوز أن تتصف به خرقا للعادة (قوله وبهذا) اي بهذا القيد وهو قوله عام من شأنه ان يتصف به فارق هذا النوع وهو العدم والملكة النقيضين (قوله مقيد الخ) مفاد العبارة أن بين العدم والملكة والنقيضين عموما وخصوصا مطلقا مع أن يتنمما التباين والجواب أن قوله والنقيضان لا يتقيدان بذلك اي بالشأنية المذكورة بل يتقيدان بعدهما فظهر التباين والحاصل أن العدم والملكة ملحوظ فيهما الشانبة أي كون المحل الذي نقيت عنهما الملكة شأنه ان يتصف به بحسب الوقت والنقيضين ملحوظ فيهما عدم تلك الشأنبة فالتنقيض المنفي يشترط في كونه نقيضا أن لا يكون شأنه الثبوت (قوله فهما المعنيين) هذا يشعر بأنه لاتصا ديين ذاتين ولا بين ذات ومعنى (قوله الوجوديان) اي اللذان يمكن رؤيتهما وهذا وصف كاشف اذا الصفة المعنى لا تكون الوجودية لكنه دفع به ما يتوهم أن المراد بالمعنى ما ليس ذاتا ولو كان عدميا وخرج به النقيضان والعدم والملكة (قوله اللذان بينهما اغاية الخلاف) اي بينهما الخلاف الغائي وفسره الشارح بالتنافي بأن لا يجتمع فيشمل البياض والصفرة والبياض والحرة وفسره بعضهم بغاية التنافي كالبياض مع السواد أما البياض والصفرة فتتنافيان فقط لامتضادان فالتنافي مقول بالتشكيك وهو ما اخرج به هذا القيد قال وهذا أصل حقيقة المتضاد وان كان ما قاله الشارح مشهورا وعلى هذا فتزيد أقسام المتناقاة على أربعة (قوله ولا تتوقف عقلية أحدهما) اي ولا يتوقف تعقل أحدهما ونصوره على تعقل الآخر اي تصويره وخرج بهذا القيد المتضاد فان ان قلت انه ما اخرجان عن قوله المعنيين الوجوديان لما تقدم من أن المعنيين الوجوديين ما يمكن رؤيتهما والمتضادان ليسا بهذه المثابة ومقتضى فلا حاجة للتباين بقوله ولا يتوقف الخ اخرج المتضادين وأجيب بأنهما وان كانا خارجين لكن لما كان يتوهم أن المراد بالمعنى الوجودي ما ليس عدميا اي كما يأتي في المتضادين ولا شك أنه بهذا المعنى شامل للمتضادين أي بهذا القيد تحققتا لاخرجهما كما كذا قرر شيخنا وذكروا بعضهم أن المراد بقوله المعنيين الوجوديان أعم من أن يكونا موجودين في

والعمى نفيه عام من شأنه
ان يتصف بالبصر ولهذا
لا يقال في الحائط أعني لانه
ليس من شأنه أن يتصف بالبصر
عادة وبهذا فارق هذا النوع
النقيضين فان كلا من النوعين
وان كان هو ثبوت أمر ونفيه
لكن النفي في تقابل العدم
والملكة مقيد نفي الملكة
عام من شأنه ان يتصف بها
وفي النقيضين لا يتقيد
بذلك واما الضدان فهما
المعنيين الوجوديان
الذان بينهما اغاية الخلاف
ولا تتوقف عقلية أحدهما
على عقلية

الخارج فقط أوفى الذهن فقط أوفيهما فلذا احتاج لإخراج المتضامين بقوله ولا يتوقف الخ
 (قوله ومثاله البياض والسواد) أي فانهما معينان وجوديان بينهما غاية الخلاف لا يمكن
 اجتماعهما أي اتصاف محل واحد بهما (قوله ومرادنا غاية الخلاف التناقض بينهما) أي فيكانه
 قال الأمران الوجوديان اللذان بينهما - ما تناف بحيث لا يصح اجتماعهما - ما والمراد اجتماعهما
 اتصاف المحل الواحد بهما - ما فان قلت ان تعريف الضدين المذكور غير مانع لصدقه على المثلين
 فانهما أمران وجوديان بينهما تناف لانه لا يمكن اجتماعهما ويصح ارتفاعهما ولا يتوقف تعقل
 أحدهما على تعقل الآخر وأجيب بأن المراد بقوله بينهما غاية الخلاف أي بينهما تناف منسوب
 للخلافين فخرج المثلان لان بينهما تنافان منسوب بالمثلين (قوله من البياض مع الحركة مثلا)
 أي وكذا كل متخالفين في الحقيقة يمكن اجتماعهما كإقدرة والعلم والاكل والقيام وغير ذلك
 (قوله اذ يمكن أن يكون المحل الواحد متحرراً كأيض) أي فالخلافان يجوز اجتماعهما ما أي
 اتصاف المحل الواحد بهما مع بقاء كل على مغايرته للآخر وأما قيامهما مع عمل على أن يكون كل
 منهما عين الآخر فهل يمكن ذلك أم لا فيه خلاف مثلا الجسم هل يجوز عقلاً أن تقوم به الحلاوة
 والسواد على أن تكون الحلاوة عين السواد أو لا يجوز فقال بعضهم بالتمنع لما يلزم عليه من
 ثبوت التصادق وعدمه شيء واحد وذلك لان السواد من حيث كونه سواداً أيضاً البياض ومن
 حيث كونه حلاوة لا يصادف لو كان السواد حلاوة لزم أنه مصادف للبياض وغير مصادفه وكون
 الشيء مصادفاً لشيء غير مصادفه باطل بالبداهة لما فيه من اجتماع النقيضين فما أدى له باطل وقال
 بعضهم يجوز ذلك عقلاً وليس في ذلك اجتماع النقيضين لان شرط التناقض اتحاد الجهة وهما
 مختلفة وذلك لان مصادفة السواد للبياض من حيث اتصافه بالسواد أو عدم مصادفته من
 حيث اتصافه بالحلاوة والقول الاقول وهو القول بالتمنع قول المحققين وطردوا ذلك في
 الحوادث كما مثلنا وفي القديم فيمتنع أن تكون القدرة معلماً وذلك لان القدرة خاصيتها التأثير
 في متعلقها والعلم خاصيته انكشاف المتعلق به فلو كانت القدرة عالماً لكانت بالخاصية الاولى
 تضاد العجز وباعتبار الخاصية الثانية لتصادفه وانما تضاد الجهل فيلزم أن القدرة مصادفة للعجز
 غير مصادفة له وهذا باطل لانه اجتماع النقيضين فما أدى اليه باطل (قوله فهما الأمران
 الوجوديان) خرج النقيضان والعدم والممكن (قوله اللذان بينهما غاية الخلاف) أي اللذان
 بينهما تناف أي بحيث لا يمكن اجتماعهما (قوله وتتوقف الخ) خرج الضدان كالحركة
 والسكون والسواد والبياض (قوله وتتوقف عقلياً أحدهما) أي تعقل أحدهما أو تصوره
 على تعقل الآخر وتصوره (قوله كالابوة) هي كون الحيوان متولداً عنه آخر من نوعه
 والبنوة كون الحيوان متولداً عن آخر من نوعه (قوله والمراد بالوجود الخ) أي فهو يحجاز وهو
 يحتاج اقرينة ولم توجد فلا حسن أن يقال ان التعريف مبني على كلام الحكماء من أن
 الاضافات موجودة (قوله لانهم موجودان في الخارج) أي في خارج الذهن بحيث يمكن
 رؤيتهما (قوله لا وجود لهما في الخارج عن الذهن) خلافاً للتلاصق حيث ذهبوا الى أن
 الامور النسبية كالاضافات وغيرها أعراض موجودة دائماً ما ذكره المحققون من أنهم
 اعتباريان لا وجود لهما في الخارج أن الاضافات لو كانت موجودة لكانت حالة في محل

الاخر ومثاله البياض
 والسواد ومرادنا بغاية
 الخلاف التناقض بينهما
 بحيث لا يصح اجتماعهما
 واحترز بذلك من البياض
 مع الحركة مثلاً فانها امران
 وجوديان متخالفان في الحقيقة
 لكن ليس بينهما غاية الخلاف
 التي هي التناقض المحضة
 اجتماعهما اذ يمكن ان يكون
 المحل الواحد متحرراً كايض
 واما المتضامان فهما
 الأمران الوجوديان اللذان
 بينهما غاية الخلاف وتتوقف
 عقلياً أحدهما على عقلياً
 الآخر كالأبوة والبنوة
 مثلاً والمراد بالوجود في
 المتضامين ان كلامهما
 ليس معناه عدم كذا لانهما
 موجودان في الخارج اذ من
 المعلوم عند المحققين ان الابوة
 والبنوة أمران اعتباريان
 لا وجود لهما في الخارج
 عن الذهن

واولها في المحل اضافي فهو موجود فيكون حالا في محل وحاوله اضافة فيكون موجودا حالا
 في محل وهكذا فيلزم التسلسل في الموجودات فتبين انها اعتبارات لقيام لها بمحل فهي ليست
 من جملة العالم لان العالم عبارة عن الموجودات والاحوال على القول بثبوتها وليس منه
 الاعتبار بقسميه واستبدل من قال بوجود الاضافيات بالقطع بقومية السماء وتحتية الارض
 وابوة زيد وبنوة عمر وسواء وجد اعتبار العقل اولم يوجد فيكون ذلك وجوديا لا اعتباريا عقليا
 ورد بان القطع انما هو بصدق قولنا السماء فوقنا كما في قولنا زيد اعشى وهذا لا يستدعي وجود
 الفوقية والعشى اذ لا تلازم بين صدق القضية ووجود طرفيها في شيء آخر وهو ان تعريف
 المتضايقين غير مانع لصدقها بالمتلازمين اللذين بينهما لزوم بالمعنى الاخص كالاربعة والزوجية
 فانه اذا تعقل احدهما لم نعقل الاخر والجواب ان المتلازمين المذكورين وان كان يلزم من
 تعقل احدهما تعقل الاخر الا انه لا يتوقف تعقل احدهما على تعقل الاخر كما في
 المتضايقين والحاصل ان تعقل الزوجية تابع لتعقل الاربعة وليس متوقفا عليه بخلاف الابوة
 والبنوة فان تصور كل واحد منهما متوقف على تصور الاخر (قوله واهل الاصول يجعلون
 اقسام المناقاة اثنتين فقط تتناقضان في الضدين وتتناقض
 التقيضين ويجعلون العدم
 والملكية داخليين في التقيضين
 والمتضايقين داخليين في
 الضدين) اي انهم يردون
 الاقسام الاربعة عند المناقاة الى اثنتين لانهم ليس عندهم ما فيه المناقاة الاثنتان لانهم يثبتون
 المثليين فيقولون بالتناقض بينهما ما يستتبع اجتماع طرفيهما (قوله ويجعلون العدم والملكية داخليين
 في التقيضين) مراده انهم استغنوا بذكر التقيضين عن ذكر العدم والملكية فقد استكتوا عن
 ذكرهما استغناء بذكر التقيضين لقرب العدم والملكية منهما لدخولهما تحت مطلق الايجاب
 والسلب وان اختلف بعد ذلك وليس المراد بداخلهم العدم والملكية في التقيضين انهم جعلوا
 العدم والملكية من افراد التقيضين لتباينهما في الواقع لاختلافهما احكاما وصورا لان التقيضين
 لا يرتفعان والعدم والملكية يرتفعان وذلك لان التقيضين بالملكية وتقيم ابصيغة السلب والعدم
 والملكية بملكية وصفة تقابلها وتتألفها خالية عن اداة السلب وان كان معناها اتفاقا فالبصر ولا
 بصر تقيضان والعشى والبصر عدم وملكية وقوله والمتضايقين اي ويجعلون المتضايقين
 داخليين في الضدين مراده انهم استغنوا بذكر الضدين عن ذكر المتضايقين فقد استكتوا عنهما
 استغناء بذكر الضدين لقرب المتضايقين منهما من جهة انه لا سلب فيهما وليس المراد انهم جعلوا
 المتضايقين من افراد الضدين لتباينهما لان الضدين امران وجوديان لا يتوقف تعقل احدهما
 على تعقل الاخر والمتضايقان امران اعتباريان يتوقف تعقل احدهما على تعقل الاخر
 كما اقرره شيخنا تعالى عليهم وانت خبير بان اسقاط العدم والملكية والمتضايقين محل بذكر
 انواع التقابل وذكر بعضهم ان مراد الشارح بقوله ويجعلون العدم والملكية داخليين في
 التقيضين اي يجعلونهما من افراد التقيضين ويطلق عليهما التقيضان في اصطلاحهم فيعرفون
 التقيضين بتعريف عام بحيث يشملهما فهو اصطلاح مخالف لمحل الاقسام اربعة وقد وقع في
 كلامهم ان السلب والايجاب يطلق بمعنى عام يشمل العدم والملكية وكذا قوله ويجعلون
 المتضايقين داخليين في الضدين اي انهم يجعلون المتضايقين من افراد الضدين ويعرفون
 الضدين بأمر عام يشملهما كان يقال مثلا الضدان امران وجوديان متقابلان ليس احدهما

واهل الاصول يجعلون
 اقسام المناقاة اثنتين فقط
 تتناقضان في الضدين وتتناقض
 التقيضين ويجعلون العدم
 والملكية داخليين في التقيضين
 والمتضايقين داخليين في
 الضدين

سأبلا لاخر سوا توقف تعقل اسدهما على تعقل الاخرام لافهو اصطلاح مخالف لمن جعل
 الاقسام اربعة (قوله ولهذا يقولون الخ) الاشارة راجعة لبعلمهم العدم والمملكة داخلين في
 النقيضين والمتضايين في الضدين أي ولاجل هذا الدخول يقولون ان المعلومات اي الامور
 التي تتعقل وتعلم منحصرة في اربعة ولم يقولوا منحصرة في ستة (قوله المثليين) اما بدل من اقسام
 او من اربعة وعلى كل فهو مجرور اما بالضاف على الاول او مجرور على الثاني على الصحيح
 ويحتمل أنه منصوب بفعل محذوف تقديره أعنى فهو وبدل مقطوع والبدل يقطع كما صرح به
 ابن هشام (قوله لان المعلومات) اي من المعاني لان الذوات (قوله ان امكن اجتماعهما) اي
 كالبياض والحركة والعلم والقدرة (قوله فان لم يمكن مع ذلك) اي مع عدم امكان
 اجتماعهما (قوله وان امكن مع ذلك) اي مع عدم امكان اجتماعهما (قوله فخرج من هذا
 ان القسم الاول الخ) أو ررد عليه انه لم يخرج منه ان الخلافيين يرتفعان لانه لم يتعرض
 لارتفاعهما فيه وانما تعرض فيه لعدم اجتماعهما الا ان يقال قوله وهما مجتمعان ويرتفعان
 الخ كلام مستأنف (قوله كالكلام والقعود) اي فانهم ما يرتفعان اذا كان المحل قائما كما
 (قوله والثاني النقيضان لا يجتمعان ولا يرتفعان) قد تقرر ان العدم والمملكة داخلان عندهم
 في النقيضين فاقضى انهما لا يجتمعان ولا يرتفعان اي لا يصدقان ولا يكذبان وهذا مشكل
 لانهم صرحوا بان العدم والمملكة يكذبان لعدم الموضوع فان الشخص المهدوم لا يصدق عليه
 العمى ولا البصر فكيف مع هذه الخاصة للعدم والمملكة يكونان داخلين في النقيضين وحاصل
 الجواب ما تقدم ان المراد بدخولهما تحت النقيضين الاستغناء بذكر النقيضين وتعريفهما عن
 ذكر العدم والمملكة وتعريفهما بتعريف خاص لان العدم والمملكة والنقيضين اشتركا في أن
 كلامهما ثبوت أمر وتعيينه وان اختلفا في شيء آخر وهو ثبوت تلك الخاصة للعدم والمملكة وهي
 أنهما يكذبان لعدم الموضوع فخرجت المخالفة في عدها اربعة واثنين لامر لفظي لا ظاهلي
 تحته بل مضر لا يهاهما خلاف المقصود والحاصل أن كلام المنطقة والاصوليين معترف
 بثبوت العدم والمملكة في نفس الامر وانما الخلاف بينهم من جهة أن المناطقة يعرفونها
 بتعريف خاص والاصوليين يستعملون تعريف النقيضين قريبا (قوله والثالث الضدان
 لا يجتمعان وقد يرتفعان) كان عليه أن يرد مع اختلافهما في الحقيقة لاجل اخراج المثليين
 لكنه عول على فهم ذلك من وجه الحصر (قوله لعدم محلهما) انما قيد ارتفاعهما بعدم محلهما
 لانه لا واسطة بين الحركة والسكون اذ لا يخلو الجرم عنهما مادام موجودا والضدان اذا كان
 لا واسطة بينهما فان ارتفاعهما انما يكون بعدم محلهما وأما اذا كان هناك واسطة بين الضدين
 كالبياض والسواد فانهم ما يرتفعان مع بقائه المحل متمصفا بالوسائط كالحجرة والصفرة (قوله
 والرابع المثلان لا يجتمعان وقد يرتفعان) كان المناسب أن يرد مع عدم اختلافهما في
 الحقيقة لاجل اخراج الضدين لكنه عول على فهم ذلك من وجه الحصر (قوله واحتج بعض
 أصحابنا) فيه اشارة الى خلاف المعتزلة القائمين باجتماع المثليين والحاصل ان أهل السنة
 يقولون المثلان لا يجتمعان واحتجوا بما ذكره الشارح وقالت المعتزلة المثلان يجتمعان
 وتمسكوا بأن شدة السواد للجسم من اجتماع سوادين فأكثر فالتوب المصوب وغير ذلك سوادا

ولهذا يقولون المعلومات
 منحصرة في اربعة اقسام
 المثليين والضدين والخلافين
 والنقيضين لان المعلومات
 ان امكن اجتماعهما فهما
 الخلافاً والاقان لم يمكن مع
 ذلك ارتفاعهما فهما
 النقيضان وان امكن مع
 ذلك ارتفاعهما فاما ان
 يختلفا في الحقيقة أم لا
 الاول الضدان والثاني
 المثلان فخرج من هذا أن
 القسم الاول من هذه
 الاقسام الخلافاً وهما
 مجتمعان ويرتفعان
 كالكلام والقعود لزيد
 والثاني النقيضان لا يجتمعان
 ولا يرتفعان كوجود زيد
 وعدمه والثالث الضدان
 لا يجتمعان وقد يرتفعان
 كالحركة والسكون فانها
 لا يجتمعان وقد يرتفعان
 لعدم محلهما الذي هو الجرم
 والرابع المثلان لا يجتمعان
 وقد يرتفعان كالبياض
 والبياض واحتج أصحابنا على
 ان المثليين لا يجتمعان

بإعادته للقدر وما ذلك إلا اجتماع المثليين وهم السوادان ورد بأن النوب المذكور تعاقب عليه أنواع من السواد واحد بعد واحد لا أنها مجتمعة فالسواد الأول ذهب وخلقه سواد أقوى منه (قوله بأن المحل لو قبل المثليين الخ) حاصله قياس استثنائي ذكر شرطته وحذف الاستثنائية منه وتقرر به لو قبل المحل المثليين لزم أن يقبل الضدين لكن قبول المحل للضدين باطل فبطل المقدم ولما كانت الاستثنائية ظاهرة تتركها ولما كانت الملازمة في الشرطية خفية بينهما بقوله فإن القابل (قوله فإن القابل للشيء الخ) حاصله أن الجرم إذا قبل البياض القائم به فاما أن يقوم به ذلك البياض المخصوص أو بياض آخر مثله أو ضده كسواد أو حمرة أو ثلاثة لا يجتمع ولا اثنان منها بل متى حل واحد منها لم يحل غيره (قوله فيضله ضده) أي فيخالف ذلك المثل المنتقى ضده وقد يقال هذا في حيز المنع لأنه يجوز أن يخالف المحل عن ذلك المثل الزائد وعن ضده لأن وجود المثل الثاني مانع من وجود المثل والاضد لشغله المحل على أن ذلك الضد الذي خلف المثل المنتقى ضد ذلك المثل المنتقى لاضد للمثل الباقي فلم يلزم اجتماع الضدين قال الشيخ المولى وهذا ممنوع للقاعدة المقررة أن المحل إذا قبل عرضاً ما فلا يخلو من القبول له أو مثله أو ضده وحينئذ فعلى تقدير لو قبل المحل مثليين واتى أحد المثليين عن المحل قبل المحل ضد ذلك المنتقى للقاعدة ولا معنى لقبوله ذلك إلا جواز انصافه فيلزم اجتماع الضدين إذ ضد أحد المثليين ضد الآخر لا صدق التعريف عليه واعلم أنه على القول بالحدوث وان تعدد متعلقه لا يرد الإشكال وهذا القول اعتمده اللقائي والذي اعتمده المصنف تعدد العلم بتعدد المعلوم وعليه فيقال إن تلك العلوم القائمة بالقلب ليست متماثلة بل هي متخالفه سواء تماثل متعلقها كالعلم ببياضين أو اختلف كالعلم بالبياض والسواد فهو من اجتماع المختلفات لأن اجتماع الأمثال كذا ذكر بعضهم وذكر الشيخ المولى أنه على القول بتعدد العلم بتعدد المعلوم لا بد من القول باجتماع المثليين أو القول بأن كل علم قام بجوهر فرد لا أنها مجتمعة في جوهر واحد (قوله وهي العدم والحدوث الخ) اعلم أن ما كان من الصفات الواجبة دليله عقلي كان ضده من المستحيلات دليله عقلي وما كان من الصفات الواجبة دليله سمعي فضده من المستحيلات دليله كذلك (قوله ثم ما ينافي الخ) ثم هنا مجرد الترتيب (قوله فالعدم تقيض الصفة الأولى وهي الوجود) فيه أن العدم أخص من تقيض الوجود لأن تقيض الوجود لا وجود وهو يصدق بالعدم وبالنبوت هذا على القول بنبوت الاحوال وأما على القول بتقيضها فالعدم مساو لتقيض الوجود والحاصل أن العدم ليس تقيض الوجود بل أمساو لتقيضه أو أخص منه وأجيب بأن المراد بقوله تقيض الصفة الأولى أي منافي لها وكذا يقال في قوله والحدوث تقيض الصفة الثانية وهي القدم وطور العدم تقيض الصفة الثالثة وهي البقاء لأن الحدوث ليس تقيضاً للقدم بل أخص من تقيضه لأن تقيض القدم لا قدم وهو يصدق بالحدوث أي الوجود بعد عدمه وبالأعدام الأزلية ولأن طور العدم مساو لتقيض البقاء وهو لا بقاء (قوله واستحالة العدم الخ) القصد من هذا الكلام الدلالة على أن عطف الحدوث وطور العدم على العدم ليس من عطف المباين وكذلك عطف القدم والبقاء على الوجود بل أمساو عطف الخاص على العام أو من عطف اللازم على الملزوم ولا جعل إن القصد عاذاً كعبه المشرح بالفاء المؤذنة بالسببية

بأن المحل لو قبل المثليين للزم أن يقبل الضدين فإن القابل للشيء لا يخلو عنه أو عن مثله أو ضده فلو قبل المثليين لم يجز وجود أحدهما في المحل مع اتقاء الآخر فيخالفه ضده فيجتمع الضدان وهو محال ص (وهي العدم والحدوث وطور العدم) ش اعلم أنه رتب هذه العشرين المستحيلة على حسب ترتيب العشرين الواجبة فذكر ما ينافي الصفة الأولى ثم ما ينافي الثانية وهكذا على ذلك الترتيب إلى آخرها فالعدم تقيض الصفة الأولى وهي الوجود والحدوث تقيض الصفة الثانية وهي القدم وطور العدم ويسمى القناء وهو تقيض الصفة الثالثة وهي البقاء واستحالة العدم عليه تعالى

بقوله فيما يأتي فحفظ الخ (قوله تستلزم استحالة الصفتين) وجهه ان طروا العدم عبارة عن
العدم الطارئ وهو جزء من مطلق العدم وكذا الحدوث الذي هو الوجود بعد عدم جزء من
جزئيات مطلق العدم باعتبار ان العدم لازم له اي الحدوث ومن المعلوم انه اذا اتى الكلّي
اتت جزئياته (قوله لم يتصور) اي العدم أي لم يصدق العقل بحصول العدم سابقا ولا لاحقا
والاولى حذف هذا لانه لا حاجة له وكان يقول لان في العدم المطلق يلزمه في جزئياته التي هي
اعدام مقيدة (قوله وبهذا) اي بما تقدم من بيان استلزام استحالة العدم لاستحالة الصفتين
الاخيرتين تعرف الخ وذلك ان استحالة العدم وامتناعه مساوية لوجوب الوجود اذ كل ماوجب
وجوده استحالة عده وبالعكس لان الحق في الحال والواسطة كما ان استحالة الصفتين الاخيرتين
مساوية لوجوب القدم والبقاء واذ ثبت التساوي بين المزمومين واللازمين لزمنه التساوي
في بيان اللزوم فصار كل واحد يستلزم ما عطف عليه واستحالة العدم تستلزم استحالة الحدوث
وطروا العدم ووجوب الوجود مستلزم للقدم والبقاء (قوله ان وجوب الوجود الخ) اي لان
الوجود اذا كان واجبا أي لا يقبل الارتفاع بحال اي لاسبقا ولا لاحقا يلزم منه وجوب القدم
والبقاء وذلك لان القدم في العدم السابق والبقاء في العدم اللاحق (قوله فعطف القدم
والبقاء هنالك على الوجود من عطف الخاص على العام او اللزوم على المزموم) فيه بحث من
وجوه اولها ان مقتضى قوله سابقا واستحالة العدم عليه تعالى تستلزم استحالة الصفتين
الاخيرتين عليه وقوله بعده وبهذا تعرف ان وجوب الوجود يستلزم وجوب القدم والبقاء
ان الملتفت له في العطف اللزوم لا العموم والخصوص ثانياً ان كلامه حيث جعل الوجود
عاما يقتضي انه كلي له جزئيات من جملتها القدم والبقاء وهو لا يصح لانهم ماسليمان والوجود
غير سلبى لانه اما عين الذات أو حال واجبة للذات وكيف يصح ان يكون السلبى من افراد
الوجودى ثانياً ان مقتضى كونه من عطف اللزوم على المزموم بطلان جعله من عطف
الخاص على العام لان اللزوم امام مساو والمزمومه وأعم منه والمطابق لذلك أن يجعل من عطف
العام على الخاص لا من عطف الخاص على العام وأجيب بأن مراد الشارح بقوله فعطف
القدم والبقاء أي باعتبار وصفهما بالوجوب وقوله على الوجود أي بهذا الاعتبار وقوله من
عطف الخاص على العام مراده بالخاص ما كان متحدا للقردين لا ما كان جزئيا مراده بالعام
ما كان متحدا للقردين لا ما كان كليا ولا شك أن وجوب الوجود وهو عدم قبول الارتفاع
سابقا ولا لاحقا متحمل للقردين القدم والبقاء وكل منهما متحمل للقردين ذلك أن وجوب
الوجود في قوة قضية كلية قائله لا يتنى وجوده بحال والقدم في قوة قضية جزئية قائله لا عدم
سابق والبقاء كذلك في قوة قضية جزئية قائله لا عدم لاحق وهما من افراد الكلية الاولى لان
لا يتنى وجوده بحال صادق على لعدم سابق وعلى لعدم لاحق ومن المعلوم أنه يلزم من صدق
الكلمة صادق الجزئية فقوله الشارح من عطف الخاص على العام أو اللزوم على المزموم
أو للتخيير أي انك مخير ان شئت جعلت العطف من عطف الخاص على العام نظرا لقلة افراد
العطوف وان شئت جعلته من عطف اللزوم نظرا الى أنه يلزم من صدق الكلية صادق الجزئية
فلا منافاة بين كون القضية الجزئية خاصة لدخولها في الكلية وقلة افرادها وبين كونها

تستلزم استحالة الصفتين
الاخيرتين عليه جعل وعز
وهما الحدوث وطروا العدم
لان العدم اذا كان مستحيلا
في حقه تعالى لم يتصور لاسبقا
وللاحقا وبهذا تعرف ان
وجوب الوجود له جل وعز
يستلزم وجوب القدم والبقاء
له تبارك وتعالى فعطف
القدم والبقاء هنالك على
الوجود من عطف الخاص
على العام أو اللزوم على
المزموم

لازمة لها لاستلزام الكليّة للجزئية (قوله كعطف الحدوث وطروا العدم على العدم هنا) تشبيهه في مجموع الامرين أعني كونه عطف خاص على عام ولازم على ملزوم وقوله كعطف الحدوث وطروا العدم على العدم أي باعتبار وصف الجميع بالاستحالة كما يشير الى ذلك كلام الشارح في حله وبيان ذلك أن استحالة العدم في قوة قضية جزئية قاتلة لا عدم سابق عليه وطروا العدم في قوة لا سابقا ولا لاحقا والحدوث في قوة قضية جزئية قاتلة لا عدم لاحق له وهما من افراد الاولى ومن المعلوم أنه يلزم من صدق النفي في القضية الكلية صدقها في الجزئية التي هي من افرادها فان شئت جعلت العطف من عطف الخاص نظر القلة افراد المعطوف وان شئت جعلته من عطف اللازم لانه يلزم من صدق الكلية صدق الجزئية ولا منافاة بين كون الشيء خاصا وبين كونه لازما لانه عطف الجزئية يجتمع فيه البان لان كونه خاصة باعتبار قلة افرادها ودخولها في الكلية وكونها لازمة باعتبار استلزام الكل للجزئي واعلم أن طروا العدم ظاهر فيه الخصوص لانه من افراد مطلق العدم وأما الحدوث فخصوصيته باعتبار لازمه وهو العدم ان فسر بالتمسك بالمشهور وهو الوجود بعد عدمه واما لو فسر بما قاله بعضهم من أنه العدم السابق على الوجود فالخصوص فيه حينئذ ظاهر (قوله نلفاء اللوازم) ناظر لجعل العطف من قبيل عطف اللازم على الملزوم (قوله وعسر ادخال الخ) ناظر لكون العطف من قبيل عطف الخاص على العام (قوله وخطر الجهل في هذا العلم عظيم) الخطر بفتح الخاء والطاء في الاصل الاشراف على الهلاك والمراد هنا بخطر الجهل المشقة المترتبة عليه واما قال في هذا العلم للاشارة الى أن الجهل بسائر العلوم الشرعية كالفقه دون الجهل بعلم العقائد اذ غاية أن يكون عاصيا بجهل ما يجب عليه علمه بخلاف الجهل بما يجب لله وما يستحيل عليه فانه كفر ولا وصف الخطر في هذا العلم بالعظم (قوله والاحتياط) بالرفع عطف على الاعتناء وبالجزء عطف على مزيد أو على الايضاح (قوله يواقيت الايمان) من اضافة المشبهه للمشبهه أو أنه استعار اليواقيت الجزئيات الايمان الكامل واثبت التحلي ترشيع (قوله سواء الطريق) أي الطريق السواء أي المستقيم والمراد به الدين الحق (قوله والمماثلة للحوادث) هو مساو وانقيض المخالفة للحوادث فالمتقابل بينهما من تقابل الشيء والمساوي انقيضه لان نقيض مخالفة لا مخالفة ويساويه المماثلة فلا يجتمعان ولا يرتفعان وقال للحوادث ولم يقل للممكّنات التي هي أعم لانه لا يتوهم مماثلة تعالى له معدوم الداخل تحت الممكن لانه تقدم أن من جملة صفاته تعالى الواجبة له الوجود ولا بد للممكّناتين من الاشتراك في جميع الصفات فاذا كان أحدهما موجودا والاخر معدوما اتفقت المماثلة ثم لا يخفى أن المصنف ذكر فيما تقدم في الواجبات أن المخالفة للحوادث ان لا يماثل شيئا منها في الذات ولا في الصفات ولا في الافعال فالمماثلة المستحيلة على هذا التفصيل اما في الذات واما في الصفات واما في الافعال فأشار للمماثلة في الذات بقوله بأن يكون جرما أو يكون عرضا أو يكون في جهة للجرم أو له هو جهة أو يتقدم بمكان أو زمان أو يتصف بالصغر أو الكبر وأشار للمماثلة تعالى للحوادث في الصفات بقوله أو تتصف ذاته العلمية بالحوادث وأشار للمماثلة تعالى للحوادث في الافعال بقوله أو يتصف بالاعراض في الافعال والاحكام فأناواع المماثلة عشرة

كعطف الحدوث وطروا
العدم على العدم هنا واما
لم يكتبه بالاول في الموضوعين
لان المقصود ذكر الصفات
الواجبة والمستحيلة على
التفصيل لانه لو استغنى فيها
بالعام عن الخاص وبالملزوم
عن اللازم لكان ذلك ذريعة
الى جهل كثير منها لخصا
اللوازم وعسر ادخال
الجزئيات تحت كلياتها
وخطر الجهل في هذا العلم
عظيم فينبغي الاعتناء فيه
بمزيد الايضاح على قدر
الامكان والاحتياط البليغ
تحلية القلوب بيواقيت
لايمان وبالله سبحانه التوفيق
وهو الهادي من يشاء بمحض
فضله الى سواء الطريق
ص (والمماثلة للحوادث

وإذا علمت هذا تعلم أن الأولى للمصنف أن يقدم قوله أو يتصف بالصغر أو الكبير قبل قوله
 أو تتصف ذاته العلمية بالحوادث لأن قوله أو يتصف بالصغر أو الكبير من جملة ما تحصل به
 المماثلة في الذات وأما قوله أو تتصف ذاته العلمية بالحوادث فهو إشارة للمماثلة للحوادث في
 الصفات (قوله بأن يكون جرم الخ) لما كانت الحوادث منحصرة في الأجرام والأعراض
 المنحصرة بمماثلة ذاته للحوادث في مماثلتها فلذا قال بأن يكون جرماً أو عرضاً أي وتحصل
 المماثلة للحوادث في الذات بسبب كونه جرماً وبسبب كونه عرضاً الخ فذكر المصنف أولاً استحالة
 مماثلته لواحد منهما ثم ذكر لوازمهما لينبه على استحالتها كما استحالات الجرمية والعرضية هذا
 وكان الأولى حذف قوله أو يكون عرضاً لأن الكلام في استحالة مماثلته ذاته تعالى لذوات
 الحوادث المشاركة لذاته تعالى في أن كلا قائم بنفسه تأمل (قوله أي تأخذ الخ) هذا تفسير
 للجرم بما هو من صفاته التي لا يعقل بدونها وهو التميز فهو تفسير باللازم ويقع في كلام أهل هذا
 الفن الفاظ ثلاثة التميز والتمييز والجزء فالتمييز الجرم والجزء أخذ قدر ذاته من الفراغ والخيز هو
 القدر الذي أخذ الجرم من الفراغ وإنما عبر بالجرم دون الجسم والجوهر لأنه أعم منهما إذ هو
 عبارة عما أخذ قدر ذاته من الفراغ سواء كان مركباً أولاً والجوهر هو الذي لم يتركب بأن بلغ
 في الدقة إلى حد لا يقبل معه القسمة عقلاً والجسم عبارة عما تركب من جوهرين فأكثر فلو قال
 بأن يكون جسمه لا يقتضي أن مماثلته للحوادث إنما تكون بكونه مركباً فلو كان جوهراً فرداً
 لا يكون مماثلاً ولو قال بأن يكون جوهره لا يقتضي أنه إنما يكون مماثلاً بسبب كونه جوهره
 فلو كان مركباً لا يكون مماثلاً لعبر بالجرم الصادق بكل منهما (قوله من الفراغ) متعلق بتأخذ
 أو صفة لقدراً أي تأخذ من الفراغ قدراً أو تأخذ قدراً كأنما من الفراغ فذات الله ليست
 كذوات الحوادث تأخذ قدراً من الفراغ ولا يعلم الله إلا الله (قوله يقوم بالجرم) على حذف
 أي التفسيرية لأن هذا تفسير للعرض بما هو من لوازمه لأن من صفات نفسه أن يقوم بمحل
 ويستحيل قيامه بنفسه فجملة يقوم بالجرم جارية بحجى التفسير للعرض وليست نعمتاً للعرض بناء
 على القاعدة النحوية من أن الجمل بعد التكرار صفات لان الصفات قيود للموصوفات
 في الأصل فتوهم أن هنالك عرضاً لا يقوم بالجرم وليس كذلك وإنما عبر بالعرض لأنه أخص من
 الصفة فكل عرض صفة ولا عكس بدليل أنه يقال صفات الله لأعراضه فالعرض لا يكون إلا
 حادثاً والصفة قد تكون حادثة إذا كانت لحادث وقد تكون قديمة إذا كانت لتقديم (قوله
 أو يكون في جهة للجرم) بأن يكون عن يمين الجرم كالعرش مثلاً أو شماله أو فوقه أو تحته وأمامه
 أو خلفه لأن المثلث في الجهات لا يعلم إلا للجرم فلماذا كراستحالة الجرمية عليه تعالى ذكر
 استحالة لوازمها بقوله أو يكون الخ (قوله أوله هو جهة) أي بضمير الفصل لئلا يتوهم أن ضمير
 له للجرم وحاصله أنه يستحيل أن يكون له تعالى جهة بأن يكون له يمين أو شمال أو فوق أو تحت أو
 خلف أو أمام لان الجهات الست من عوارض الجسم فتقوف من عوارض عضو الرأس وتحت
 من عوارض عضو الرجل ويمين وشمال من عوارض الجنب الأيمن والأيسر وأمام وخلف من
 عوارض عضو البطن والظاهر ومن استحالة عليه أن يكون جرم استحالة عليه أن يتصف بهذه
 الأعضاء ولوازمها قال في شرح الوسطى وعندنا جرم ليس في جهة ولا له جهة وهو كرة العالم إذ

بأن يكون جرم أي تأخذ
 ذاته العلمية قدراً من الفراغ
 أو يكون عرضاً يقوم بالجرم
 أو يكون في جهة للجرم أوله
 هو جهة

لو كانت كذلك لزم عدم تناهي الاجرام وزن التسلسل وهما محالان وجرم ليس له جهة وهو في جهة لغيره وهو الحيوان الذي لا يعقل وجرم في جهة وله وجهة وهو الانسان فعلم من هذا أن الجهات خاصة بمن يعقل فاذا أضيفت الجهات لغير العاقل كان ذلك بالنظر للعاقل فاذا قيل عين الحراب أو شماله فباعبار المصلي فيه واذا قيل عين القرس فبالنظر للواقف في محلها اذا علمت هذا تعلم أن قوله وله وجهة عطف على ما قبله من عطف الخاص على العام اذ كل من له جهة من الاجرام فهو في جهة لغيره وليس كل من هو في جهة منها له جهة كالحيوان غير العاقل (قوله أو بتقدير يمكن) بأن يحل فيه على الدوام وكذا يستحيل عليه الحلول في المكان لاعلى الدوام بأن يكون فوق العرش أو في السماء والمكان عند اهل السمة كما تقدم الفراغ الذي يحل فيه الجرم فهو موهوم وأما عند الفلاسفة فهو السطح الذي يحسه الجسم فان اراد المكان بالمعنى المصطلح عليه عند اهل السنة فيستغنى عنه بقوله سابقة تأخذ ذاته العلمية قدر ان الفراغ سواء بتقديره أم لا فالاولى ان يراد به السطح الذي يحسه الجسم (قوله أو زمان) وذلك لان المكان والزمان حادثان فلا يثبت فيهما الا ما كان حادثا والمولى قديم وكيف يتقيد القديم بالحادث والتقيد بالزمان بأن يكون وجوده مع الزمان واعلم أن التقيد بالمكان من لوازم الجرم دون العرض كالجهة فانها انما تكون للجرم دون العرض وأما التقيد بالزمان فهو من لوازم الجرم والعرض والزمان عند المتكلمين اقتران منجسده وهو ممتجد معلوم كقولك سيحى يزيد عند طلوع الشمس مجى يزيد وهو موطوع الشمس معلوم واقترانها هو الزمان فهو نسبة بين متناسبين والمتناسبان حادثان والنسبة التي بينهما التي هي الزمان حادثة كذلك بمعنى متجددة بعد عدم (قوله أو تصف ذاته العلمية بالحوادث) اي لان اتصافه بها يقتضى حدوثه لان من اتصف بالحوادث لا يسبقها وما لا يسبقها احداث مثلها فلا يتصف بحركة ولا سكون ولا بياض ولا سواد ولا بقدر حادثة أو ارادة حادثة ونحوهما (قوله أو تصف بالصغر) بمعنى قوله الاجزاء والكبر كترهم اقل من المولى قبل الاجزاء كالأدنى الصغرى ولا كثير الاجزاء كالأدنى الطويل العريض وأما استحالة اتصافه بطول العمرا وقصره فتؤخذ استحالاتهما من استحالة تقيد به بالزمان وانما استحالة اتصافه بالصغر والكبر لانه لو اتصف بهما لكان جرم ما لكان التالي باطل (قوله أو تصف بالاغراض في الافعال) اي كايجاد العالم وزرقه والاحكام جمع حكم كايجاب الصلاة فالاحكام مبنية للافعال والاغراض جمع غرض وهي المصلحة الباعثة على حكم أو فعل وانما استحالة عليه أن يكون فعلة أو حكمه لغرض لان المصلحة ان كانت ترجع اليه لزم اتصافه بالحوادث اذ لا تحصل له المصلحة الا بعد الفعل أو الحكم الحادثين وقد مر استحالة اتصافه بالحوادث وان كانت المصلحة ترجع لخلق لزم احتياجه في ايصال المنفعة لخلق الى واسطة واحتياجه باطل (قوله وهي) أي صفات النفس وقوله التي لا تقدر راي الصفات التي لا تقدر حقيقة الذات أي ماهيتها بدونها مراده التقدير ذهنا بمعنى التعقل والتقدير خارجا بمعنى التحقق فالذات لا تعقل بدون الصفات النفسية ولا يتحقق في الخارج بدونها فزيد مثلا لا تعقل ماهية ذاته بدون الحيوانية والناطقة ولا يتوجد في الخارج بدونها وأورد على هذا التعريف أنه صادق على اللازم الذهني كالزوجية بالنسبة للاربعة فان الاربعة لا تقدر

أو بتقدير يمكن أو زمان أو تصف ذاته العلمية بالحوادث أو تصف بالصغر والكبر أو تصف بالاغراض في الافعال والاحكام حقيقة ش المثان هما الامر ان المتساويان في جميع صفات النفس وهي التي لا تقدر حقيقة الذات بدونها فالمتساويان في بعض صفات النفس أو في العرضيات وهي الصفات الخارجة عن حقيقة الذات ليسا بمتساويين فزيد مثلا انما يماثله من سواه في جميع صفاته النفسية

ذهنا ولا خارجا بدون الزوجية مع أن الزوجية ليست صفة نفسية للاربعة وأجيب بأن المراد بقوله الصفة التي لا تنقرر الذات بدونها أي الصفة الذاتية التي لا تنقرر الخ لكونها جزأ من حقيقة الموصوف فخرجت الزوجية فانها وان توقفت تقررا لاربعة عليهم الكنه اليست جزأ من حقيقةها وانما هي خارجة عنها أعم منها ثم ان ما اقتضاه هذا التعريف من أن الصفة النفسية هي الصفة الذاتية الداخلة في الموصوف على أنها جزء منه يخالف ما سبق له من أن الصفة النفسية هي الحال الغير المعلة الواجبة للذات مدة دوامها فان هذا يقتضى أن الصفة النفسية خارجة عن الذات كالتميز للجرم والحدوث والامكان وكون الجوهر جوهرًا أو ذاتا أو حادثا أو قابلا للاعراض الخ والتحقيق ما سبق كما في المقاصد (قوله وهي كونه حيوانا) فيه تسميح والاولى وهي الحيوان أعنى الجسم النامي (قوله أي مفكرة بالقوة) أي القابلة للتفكير والناقل بالقوة العاقلة لا المنكورة بالفعل ودفع به هذا التفسير ما يتوهم من أن المراد بالنطق النطق باللسان (قوله وكذا مساواه في الصفات العرضيات) أي الخارجة عن الذات وان كانت لازمة لها واعلم ان ما ذكره من ان المماثل لزيد هو من ساواه في الحيوانية والناطقية التي هي جميع أوصافه الذاتية وان حقيقة الانسان والقوس متغيران لعدم تساويهما في جميع الذاتيات انما يأتي على مذهب الفلاسفة والمنطقة من ان حقيقة كل نوع مخالفة لحقيقة غيره من الأنواع لاختلافها بالفصول واما المتكلمون فالاجسام كلها عندهم مقابلة في الماهية وانما كلها مركبة من جواهر فردة لا تختلف الا بعوارض كالحيوانية والناطقية فهي عندهم عوارض فيجوز على كل واحد منهما ما جاز على الآخر ولا فرق بين منبرها ومظالمها ولهذا صح مسح الانسان قردا ونحوه والافلاحيون تبدل الحقائق واختلال الاجناس كان يصير الجوهر عرضا والعرض جوهرًا أو الحركة سكونا واللون طعما ونحو ذلك (قوله منحصرا في الاجرام والاعراض) ما مشى عليه من حصر العالم في شيئين مذهب جمهور أهل السنة واثبت الفلاسفة والغزالي قسمًا آخر غير الاجرام والاعراض ليس بتميز ولا قائم بتميز وسموه بالمجردات لتجردها عن المادة وعن الجرمية والعرضية وذلك كالعقول العشرة والنفوس التي هي الارواح وكالملائكة على ما قال الغزالي (قوله وهي) أي الاعراض المعاني ان أراد بها ما قابل الذات بديل قوله التي تقوم بالاجرام فيشمل الاحوال كالمعنوية على القول بثبوت الاحوال لكن فيه أن الاحوال لا يقال لها اعراض حقيقة لان حقيقة العرض الوصف الوجودي القائم بوجوده الآن يقال انه نفس يمراد وان أراد المعاني اصطلاحا وهي الاوصاف الوجودية التي يمكن رؤيتها فلا يشملها والحاصل أنه على القول بثبوت الاحوال فالاحوال من جملة العالم واما على القول بنفيها فالعالم الاجرام والصفات الوجودية فقط وعلى كل فالامور الاعتبارية ليست من العالم (قوله ولا شك أن من صفات نفس الجرم التميز الخ) جهله التميز صفة نفسية للجرم انما يظهر على ما تقدم له سابقا من أن الصفة النفسية هي الحال الغير المعلة الواجبة للذات مدة دوامها الاعلى ما ذكره هنا من أن الصفة النفسية هي الصفة الذاتية الداخلة في حقيقة الشيء وكذا يقال في قبول الجرم للاعراض وما بعده (قوله واجتماع واقتراق) قد تقدم أن الحق أنهما اعتباريان ففي عدمهما من الاعراض نظر (قوله

وهي كونه حيوانا ذات نفس ناطقة أي مفكرة بالقوة اما ما سواه في بعضها كالقوس الذي ساواه في مجرد الحيوانية فقط فليس مثلا له وكذا مساواه في الصفات العرضيات كالبياض الذي ساواه في الحدوث وصحة الرؤية ونحو ذلك فليس أيضا مثله فاذا عرفت حقيقة المماثل فاعلم ان العالم كله منحصرا في الاجرام والاعراض وهي المعاني التي تقوم بالاجرام ولا شك أن من صفات نفس الجرم التميز أي أخذه قدرا من الفراغ بحيث يجوز ان يسكن في ذلك القدر أو يتحرك عنه ومن صفات نفسه قبوله للاعراض أي للصفات الحادثة من حركة وسكون واجتماع واقتراق وألوان

(واعراض)

واغراض) بالغين المعجمة لابلها ملة جمع غرض بفتح الراء والا كان تبيينه الشيء بنفسه لان قوله
من حركة وسكون وما عطف عليه تبيين للاغراض اللهم الا ان يقال انه بالعين المهملة جمع
عرض بسكون الراء وهو ما قابل الطول (قوله ونحو ذلك) أى كالأصغر والكبير وكل مقدار من
طول وعرض وعمق وكاشم والذوق والشمس (قوله التخصيص ببعض الجهات وبعض
الامكنة) أى ان من لوازم الجرم كون المولى يخصه ببعض جهات اشئ وبعض امكنة يحل
فيها فقوله ومن صفاته النفسية اى من لوازمه وان كان التخصيص قائما بغيره وليس المراد ان
التخصيص المذكور من صفاته القائمة به لان كون المولى يخصه ليس قائما به الا ان يقال
المراد بتخصيصه كونه مخصصا بما ذكره كالتخصيص مصدر المبنى للمفعول ثم ان كون
التخصيص ببعض الجهات وبعض الامكنة صفة نفسية للجرم ومن لوازمه فبعضه نظرا ذلك كان
كذلك لزم تساوى الاجرام في ذلك لتحقيق التماثل بينهما وذلك لا يصح لان كرة العالم من جملة
الاجرام وليست في جهة ولا مكان والالزم التسلسل وحينئذ التخصيص المذكور ليس صفة
نفسية للجرم أى ليست من لوازمه وهذا البحث بعينه يجري في التميز فاقول * واعلم ان الممكن
على مذهب المتكلمين قد يتحد مع الجهة ذاتا ويختلفان اعتبارا فاذا حدثت في فراغ عن عين
زيد فذلك الفراغ من حيث حلوله فيه ممكن ومن حيث كونه عن عين زيد جهة لزيد وما قلناه
من أن كرة العالم ليست في مكان بناء على أن الممكن هو الفراغ أما على أن الممكن عبارة عن
السطح المماس للجسم فكرة العالم في مكان لان كل جزء ممكن لما يليه والبعض ممكن للبعض واذا
كان كل جزء مكانا كان المجموع في مكان كذا قيل ويرد عليه الجزء الاسفل (قوله قيامه
بالجرم) أى فهو امر لازم لكل عرض فلا يمكن انفكاكه عرض عن ذلك (قوله ومن صفات
نفسه وجوب العدم الخ) أى فالبياض القائم بيزيد مثلا من لوازمه أنه بمجرد إيجاد الله
ينعدم بنفسه بدون معدم وقدرة المولى انما تؤثر في وجوده وأما عدمه فنلوازمه فلا يحتاج
لتعلق القدرة به هذا ما مشى عليه الشارح وهو مذهب الأشعرى وعن تبعه واسمه تدلوا على
امتناع بقاء الاعراض بأن البقاء صفة لذات الباقي فلو بقي العرض لكان له بقاء وهو عرض فيلزم
قيام العرض بالعرض وهو باطل ورد بان البقاء ليس عرضا لان العرض هو الوصف الوجودى
والبقاء وصف سببى فلا يلزم على بقاء العرض قيام العرض بالعرض والحق ان العرض ما عدا
الاصوات يبقى زمانين وان البياض القائم بالجرم في هذا الزمان هو البياض الذى كان قائما به في
الزمن الماضى بعينه وان اعدام العرض بالقدرة فهى تؤثر في وجوده وعدمه واحتج القائلون
بجواز بقاء الاعراض بأنها وجدت في الزمان الا قبل اعدامها فهى ممكنة والامكان
ليس من عوارض الماهية والاجاز انقلاب الممكن متمناه وهو باطل بل هو من لوازمها
فمكون ممكنة ابدأ فيجوز وجودها في جميع الأزمنة (بقي شئ آخر) وهو أن جعل وجوب العدم له
صفة نفسية فيه نظر لان الوصف النفسى ثبوتى وعدم البقاء سببى ويمكن أن يجاب بأن
الشارح تسامح باطلاق صفة النفس على الحكم واللازم فسكاته قال ومن أحكام العرض
ولوازمه وجوب العدم له الخ (قوله لوجوده) أى في الزمن الثانى بالنسبة لوجوده (قوله بحيث
لا يبقى أصلا) أى بجميع أنواعه وقيل يبقى بجميع أنواعه وقيل تبقى الألوان والطعوم والروائح

واغراض ونحو ذلك ومن
صفات نفسه التخصيص
ببعض الجهات وبعض
الامكنة وهذه الصفات كلها
مستحيلة على مولانا جل
وعز فيلزم ان لا يكون تعالى
جرما وأما العرض فن صفة
نفسه قيامه بالجرم ومن
صفات نفسه وجوب العدم
له في الزمان الثانى لوجوده
بحيث لا يبقى أصلا

وقبل بالوقف قاله ليس (قوله وعبارة لا يبقى أصلا الخ) من هنا قوله ثلاثة أزمنة ساقط من النسخ
فهو حاشية ألحقها بعض الكتبة بالأصل (قوله وهذا) أي ما ذكر من القيام بالحرم ووجوب
الانعدام بمجرد الوجود (قوله لأنه تعالى يجب قيامه الخ) الأولى ولأنه هذا الإشارة إلى دليل
ثان على أنه ليس بعرض وهو من الشكل الثاني وهو الباري لا يقبل العدم والعرض يقبل العدم
ينسخ المولى ليس بعرض ولما كانت الصغرى نظرية استدل عليها بقوله لأنه تعالى يجب قيامه
بنفسه حالة كون ذلك آتيا على التفسير الذي قد عرفته وهو استغناؤه عن مطلقا فكانت قال
لأنه تعالى يجب استغناؤه عن مطلقا ويجب له القدم والبقاء (قوله وبالجملة الخ) لما أثبت أنه
تعالى ليس يجرم على حدته وأثبت أنه ليس بعرض على حدته أشار لدليل ثان على أنه تعالى ليس
يجرم ولا عرض وحاصله أن الجرم والعرض يلزمهما الاقترار والمولى يلزمه الغنى المطلق فقد
توافقت اللوازم وتنافى اللوازم يدل على تنافي المزومات فترك قياسا من الشكل الثاني وتقول
الباري يجب له الغنى المطلق ولا شيء من الاجرام والاعراض يجب له الغنى المطلق ينتج الباري
سبحانه وتعالى ليس يجرم ولا عرض (قوله فكل ماسوى الخ) ليست الصفات الذاتية من السوى
لانها ليست عينها ولا غيرا فلا تدخل فيه هنا ولا في قوله مما ينال كل ماسوا ولا في التفسير في قوله
أو غيرهما (قوله أو غيرهما) أي وهو المجردات وهي عند من أثبت اجوارها قائمة بتقسيمها ليست
يجرم حتى تكون حالة في فراغ ولا عرض حتى تكون قائمة بغيرها وهذا القسم أثبت به بعضهم
وجعل منه الارواح والملائكة كما مر فقد شارك هذا القسم الباري في كونه ليس جرما
ولا عرضا لئلا يخلو كونه حادثا والباري قديم وبعضهم نفي ثبوت هذا القسم وقال العالم
اما جواهر أو اعراض فقط فعلى نقيضه فالامر ظاهر واما على القول بثبوتهم فنقول ان حدوث
الاجرام والاعراض قد علم من الدليل العقلي وحدث هذا القسم بوحدته من الدليل السمي ولا
يقال ان فيه دورا لانهما استدلنا بالسمع على حدوث هذا القسم بعد الاستدلال بالاعراض
والاجرام على ثبوت الباري وعلى صدق الرسل فلما تقررت ثبوت الباري وصدق الرسل بحدوث
الاجرام والاعراض استدللنا على حدوث المجردات بالسمع واعلم أنه لا يلزم في اعتقاد ثبوت
هذا القسم ضرورة في العقيدة فاعتقاد أن الملائكة ليست أجساما ولا أعراضا ولا حالة في فراغ
غير مضرة في العقيدة وذكر في شرح الوسطى مانصه والدليل على حدوث هذا الزائد على تقدير
وجوده انه يستحيل أن يكون الهاميا أي من برهان وجوب الوحدة انه تعالى واذا لم يكن الهاميا
فقد دلت السنة والاجماع على انقراض مولانا بالقدم وان كل ماسوا حادث وثبوت هذا الزائد
لا يتوقف ثبوت الشرع على معرفته فلا يمنع الاستدلال بأدلة الشرع عليه اه وأشار
بالسنة لما ورد من قوله صلى الله عليه وسلم كان الله ولا شيء معه (قوله بدليل الاجماع) الاضافة
بيانية أي فقد أجهت الامم على ان المجردات حادثه والاجماع لا بد من استناده لدليل سمي وان
لم نطلع عليه والدليل السمي الذي استدلنا به الاجماع هنا قوله صلى الله عليه وسلم كان الله
ولا شيء معه (قوله بدليل العقل) وهو أن الاعراض متغيرة وكل متغير حادث فالاعراض حادثه
ثم تقول الاجرام ملازمة للاعراض الحادثه والملازم للحدث حادث فالاجرام حادثه هذا هو
الدليل العقلي (قوله وبه ما) أي بالاجرام والاعراض أي بحدوثهما (قوله ومعرفة رسله الخ)

وهذا كله مستحيل
على مولانا جمل وعز
فليس اذا بعرض لأنه تعالى
يجب قيامه بنفسه على
ما عرفت تفسيره فيما سبق
ويجب له جمل وعز القدم
والبقاء فلا يقبل العدم أصلا
وبالجملة فكل ماسوى مولانا
جمل وعز يلزمه الحدوث
والاقترار الى المخصوص
ومولانا جمل وعز يجب له
الوجود والغنى المطلق فيلزم
اذا أن يكون تبارك وتعالى
مباينا لكل ماسوا أي كان
ذلك الغير جرما أو عرضا
او غيرهما ان قدر ان في العالم
ما ليس يجرم ولا عرض اذ على
تقدير وجود هذا القسم في
العالم فهو حادث بدليل
الاجماع كما ان القسمين
الأولين حادثان بدليل العقل
ويم ما يتوصل الى معرفة
الله تعالى ومعرفة رسله
عليهم الصلاة والسلام

بناء على أن دلالة المجزأة على صدق الرسل عقلية (قوله حتى صح لنا الخ) أي فاذا ثبت معرفة الرب
والرسل بحدوث الاجرام والاعراض صح لنا الخ ولا يلزم من استدلالنا بالسمع على مجردات
الدور كما علمت والدليل هو الاجماع المستدل للدليل السمي فقوله بالنقل أي الذي هو مستنده
الاجماع (قوله اذ لا يصلح للألوهية) حاصله أن القسم الثالث لا يصلح أن يكون الهابدليل
الوحدانية واذ لم يكن الهافتقول انه حادث لانه قد دل الاجماع على انفراد مولانا بالقدم وان
ماسوا حادث (قوله والاجماع الخ) بالجر عطف على برهان الوحدانية أي وبدليل الاجماع على
حدوث كل ماسوا ويحتمل العطف على النقل أي وحتى صح لنا أن نستدل بالاجماع ويصح
رفعه بالابتداء وقوله على حدوث خبره وبالجملة مستأنفة من تبطئة بشئ مقدر يدل عليه السياق
والاصل اذ لا يصلح أن يكون الهاقطة بدليل برهان الوحدانية ولا قد يغيره للاجماع الخ
وهذا الاحتمال أحسن لانه أوفق بعبارة الوسطى (قوله فقد استبان لك) أي تبين لك من قوله
وبالجملة الخ (قوله لان التباين في اللوازم الخ) تقدم أن لازم المولى الغنى المطلق ولازم ماسوا
الاتقار وقد تقدم ثم أن الشكل الثاني مبنى على أن تنافي اللوازم يجب تنافي الملزومات
فنقول المولى يجب له الغنى المطلق ولاشئ من الاعراض والاجرام يجب له الغنى المطلق ينتج
المولى ليس يجرم ولا عرض (قوله في اللوازم) أي لازم البارى كالغنى المطلق ولازم الحوادث
كالاتقار وقوله الملزومات هي المولى والحوادث (قوله وكذا يستحيل عليه تعالى الخ) فيه
أن المناسب ليكون الكلام في عدم الاستحيلات وعطف بعضها على بعض أن يحذف قوله وكذا
يستحيل ويقول وأن لا يكون قائما بنفسه وأجيب بأنه انما غير الاسلوب اطول الكلام على
المماثلة وتلايتوهم أنه من متعلقاتها وان قوله وأن لا يكون عطف على قوله بأن يكون جرما
ولا بد من تقدير الواو مع ما عطفت بعد قوله والمماثلة للحوادث لاجل أن يستوفي المبتدأ خبره
في قوله وهي العدم ثم ان المصنف استطرده غير الاسلوب فيما بعد أيضا الا في ضد الارادة لقربه
من ضد القدرة مع اتحاد القدرة والارادة في المتعلق والافى ضد الحياة والسمع والبصر لاتصالها
بمقابلها (قوله أن لا يكون قائما بنفسه) أي عدم القيام بنفسه ومقابله هذا القيامه بالنفس
مقابله النقيضين (قوله بان يكون صفة) أي في ذراته على بعض النصارى القائل ان الاله صفة
قائمة بحمل واتحدت تلك الصفة بعيسى كاسبق والافعلوم أن ذواتنا كذلك يستحيل أن تكون
صفة فلا وجه للاحتراز عنها وانما استحتمال كونه صفة يقوم بحمل لانه لو افقر لحمل لما كان أولى
بالألوهية من الحمل الذي افقر هو اليه (قوله يقوم بحمل) وصف كاشف للصفة (قوله أو يحتاج
الى مخصص) أي مؤثر يؤثر تخصيصه ببعض الامور أي لانه لو احتاج للمخصص لسكان حادثا
سكن التالي باطل لما سبق من وجوب القدم له تعالى فالقدم مثله واذ علمت ذلك تعلم أن هذه
العقيدة وهي عدم الاحتياج للمخصص معلومة ضمنا من وجوب القدم ولذا فسر الجمهور القيام
بالنفس باستغنائه عن الحمل فقط وتقدم ذلك في الكلام على الواجبات (قوله بل هو جل وعز
واجب الوجود الخ) اضرب انتهى عن قوله وليس بجائز العدم الخ ويكفي في الاضراب التباين
ولو بسبب اللفظ كما هنا (قوله الرفيعة) أي المرتفعة (قوله العدم اصلا) أي سواء كان ذلك
العدم سابقا عليها أو لاحقا لها واطارنا عليها (قوله أن لا يكون واحدا) أي في الوحدة وتقابل

حتى صح لنا ان نستدل بالنقل
عنه على حدوث ذلك القسم
المقدر اذ لا يصلح للألوهية
قطعا بدليل برهان الوحدانية
والاجماع على حدوث كل
ماسوى الاله الحق تبارك
وتعالى فقد استبان لك ان
لا مثل له جل وعز أصلا لان
التباين في اللوازم دليل على
التباين في الملزومات وبالله
تعالى التوفيق ص (وكذا
يستحيل عليه تعالى ان
لا يكون قائما بنفسه بأن
يكون صفة يقوم بحمل او
يحتاج الى مخصص) ش قد
عرفت فيما سبق معنى قيامه
تعالى بنفسه وانه عبارة عن
استغنائه تعالى عن الحمل
والمخصص اي ليس هو تعالى
معنى من المعاني اي الاشياء
التي ليست بذوات فيحتاج الى
حمل اي ذات يقوم به وليس
جل وعز أيضا بجائز العدم
فيحتاج الى المخصص اي
الفاعل الذي يخصص كل
جائز بعض ما جاز عليه بل هو
جل وعز واجب القدم
والبقاء لا تقبل ذاته العلمية
ولاصفاته الرفيعة العدم
أصلا فهو المنفرد بالغنى المطلق
وحده تبارك وتعالى ص
(وكذا يستحيل عليه تعالى
ان لا يكون واحدا

بأن يكون مر كافي ذاته او
 يكون له مماثل في ذاته أو في
 صفاته او يكون معه في
 الوجود مؤثر في فعل من
 الافعال) ش قد عرفت ان
 اوجه وحدانية ثلاثة
 وحدانية الذات ووحداية
 الصفات ووحداية الافعال
 وكلها واجبة لمولانا جل وعز
 وحده فوحداية الذات تنفي
 التركيب في ذاته تعالى
 ووجود ذات اخرى تماثل
 الذات العلية وبالجملة
 فوحداية الذات تنفي التعدد
 في حقيقة ذاتها متصلا كان
 أو منفصلا ووحداية
 الصفات تنفي التعدد في
 حقيقة كل واحدة منهما
 متصلا أيضا كان أو منفصلا
 فعلم مولانا جل وعز ليس له
 ثان مماثله لامتنع أي قائما
 بالذات العلية ولا منفصلا
 أي قائما بذات اخرى بل هو
 تعالى يعلم المعلومات التي
 لانها يعلما يعلم واحدا عد
 له ولا ثاني له أصلا وقس على
 هذا ساير صفات مولانا جل
 وعز ووحداية الافعال
 تنفي أن يكون ثم اختراع لكل
 ماسوى مولانا جل وعز في
 فعل من الافعال بل جميع
 الكائنات حادثة قد عمها العجز

الوحدة اتفهما تقابل النقيضين (قوله بأن يكون مر كافي ذاته) يصح أن تكون الباء للتصوير
 فكأنه قال ويصورني الوحدة بكونه مر كافي ذاته بأن تكون ذاته حراين فأكثر وأن تكون
 للسببية فكأنه قال ونفي الوحدة بسبب كونه مر كافي ذاته وأشار به للكلم المتصل في الذات
 ووقع به الرد على المجسمة (قوله أو يكون له مماثل في ذاته) أشار به للكلم المنفصل في الذات
 وذلك بأن توجد ذات أخرى مثل ذاته فيلزم أن يصدق أن له مماثلا لذاته ففي معنى اللام ويصح
 يقاؤها على حالها ويراد بالذات الحقيقة أي فيلزم أن يصدق حينئذ أن له مماثلا في حقيقة
 ووقع به الرد على المجوس (قوله أو في صفاته) أي أو يكون له مماثل في صفاته بأن يكون هناك
 ذات حادثة مماثلة له في صفة من صفاته وأشار بهذا للكلم المنفصل في الصفات ولا يقال هذا ليس
 داخلا تحت عبارة المصنف لان صفات جمع فلم يحكم الاستحالة أن يكون هناك من مماثله
 في ثلاث صفات أو أكثر لاستحالة من مماثله في صفة أو صفتين لانا نقول اضافة صفات للضمير
 تنفيذ العموم لكل فرد فقوله ليس يستحيل أن يكون له مماثل في صفاته في قوة قولنا يستحيل أن
 يكون له مماثل في اي صفة من صفاته وبقي على المصنف الحكم المتصل في الصفات بان يكون له
 صفات مماثله كقدرتين الخ ويمكن أخذه من قوله بأن يكون مر كافي ذاته أي تركيبا منظورا
 فيه لذاته أعم من أن يكون التركيب في نفس الذات أو في صفاتها كذا قيل وأنت خير بانه قد
 علم مماصر أن الحكم المتصل عبارة عن المقدار الحاصل من اتصال شيئين فأكثر المقدر
 الحاصل من اجتماع اجزاء السير بعد التركيب وجعل الصفتين كعلمين مثلا كما متصل فيه
 تسمح اذا المقدر حاصل منهما الاستحالة اتصا هما والاسكان للصفات العشرين كما متصل وهو
 باطل لو جوب ثبوت العشر من صفة والحال أن الوحداية نفى الحكم المتصل فالظاهر أن الحكم
 المتصل لا يكون في الصفات كذا قدره شيخنا فمدير (قوله او يكون معه في الوجود مؤثر)
 وقع به الرد على الطباةعيين والفلاسفة والقدرية (قوله تنفي التركيب) اراد به التركيب أو في
 الكلام حذف مضاف أي تنفي اثر التركيب (قوله أي قائما بالذات) في هذا التعمير قلاقة إذ
 حيث قام كل من العلمين بالذات فاعتبار أحدهما نائبا أي زائدا على الآخر تحكيم فلاولى أن
 يقول فيستحيل ان يكون مولانا عالما او يكون علم مماثل لعلمه قائما بغيره وبعد هذا فكلام
 الشارح يفيد ان المماثلة في الصفات شاملة للحكم المتصل والمنفصل فيها والحق ما قاله في المتن
 حيث أدخل وحدة الصفات مع نفي الحكم المنفصل في الذات حيث قال أو يكون له مماثل
 في ذاته أو صفاته فدل على ان الصفة لا يتصور فيها الحكم المتصل حقيقة اذا اتصال في الصفة
 والمعنى محال (قوله التي لانها يعلما) أي في الواقع وان كان المولى بعلمها تفصيلا (قوله بعلم
 واحد) أي بخلاف العلم القائم بالخلوقات فانه متعدد بتعدد المعلومات على ما اختاره المصنف
 واختار غيره أن القائم بالخلوقات علم واحد متعلق بمعلومات متعددة (قوله لا عدد له) أي لا تعدد
 فيه فهو نفي للحكم المتصل فيه وقوله ولا ثاني له أي بحيث تكون ذاتها علم كعلم الله فهو نفي
 للحكم المنفصل فيه (قوله اختراع) أي إيجاد لكل ماسوى الله في فعل من الافعال فالمعنى انما
 هو مشاركة المولى في إيجاد الافعال وهذا لا ينفي أن الفعل ينسب للعبد من حيث المكسب
 وهو تعلق قدرة العبد بالمقدور أي مقارنتها في الوجود لانه عمل المكسوب فالعبد اذا أراد فعلا خلق

فيه قدرة وخلق ذلك الفعل المراد متقارنين في الوجود فاقتراهما في الوجود هو الكسب وانما قلنا ان المتارنة بحسب الوجود للاحتراز عن التعقل فان القدرة سابقة على الفعل في التعقل فعلت من هذا ان القدرة الحادثة عرض مقارن للفعل لا موجود قبله وان ارادة العبد للفعل سبب في ايجاد الله الفعل والقدرة معا وعلت ان مقارنة القدرة للفعل تسمى كسبا وقد يطلق الكسب على المكسوب وهو الحركات المقارنة للقدرة وعلت ان الفعل ينسب لله ايجادا وللعبد كسبا (قوله الضروري) أي المدرك بالضرورة والبداية (قوله وما ينسب منها) أي من الآثار غيره تعالى كسب التاثير للسبب في قولهم السبب يؤثر بطرفيه وكافي قوله تعالى فتشبه سبحانه بقدر أسند انارة السحاب للرياح وقوله تعالى فزادتهم ايمانا فاسند زيادة الايمان للآيات (قوله مؤول) أي بأنه من قبيل الجواز العقلي حيث أسند الفعل الى سببه وهذا لا ينافي أن المؤثر حقيقة هو الله تعالى (قوله العجز) هو صفة وجودية قائمة بالعجز لا يأتى معها ايجاد ولا اعدام فيبينه وبين القدرة تقابل الضدين لانهم ماعينان وجوديان وهذا مذهب الجمهور ووجهه بما في الشاهد من أن في الزمن معنى لا يوجد في الممنوع من الفعل مع اشتراكهما في عدم التمكن من الفعل وقال أبو هاشم الجبائي والفخرية بالانساق العجز عدم القدرة عما من شأنه أن يكون قادرا فالمعمود لا يتال له عاجز وعلى هذا القول فالتقابل بين القدرة والعجز من تقابل العدم والملاكمة وعليه فليس في الزمن صفة محقة تضاد القدرة بل الفرق بينه وبين الممنوع من الفعل أن الزمن ليس بقادر والممنوع قادر ثم انه على القول الثاني لا يتعلق لانه وصف عدوى وأما على انه وصف وجودى يضاد القدرة فقال الأشعري انما يتعلق بالموجود كالقدرة لان يتعلق الصفة الموجودة بالمعدوم خيال فالزمن مثلا عاجز عن القعود لانه القيام أي ان عجزه يتعلق بالقعود الموجود بمعنى أنه صفة أوجبت له القعود الموجود ولم يتعلق بالقيام المعدوم وردة السعد وغيره بأنه مكابرة لأن العجز على تقدير كونه وجوديا وان لم يتم عليه دليل فلا مانع من تعلقه بكل من الموجود والمعدوم كالعالم والارادة فتحصل أن الحق ان العجز وجودى ويتعلق بالموجود والمعدوم فالعجز القائم بالزمن يتعلق بكل من القيام والقعود بمعنى أنه صفة أوجبت له القعود ومنعته من القيام ولا جمل كون العجزية يتعلق بالامرين لا بالموجود فقط اطبق العلماء على أن عجز البلغاء المتحدثين عن معارضة القرآن انما هو عن الايمان بمثله لانه السكوت وترك المعارضة (قوله عن ممكن ما) أي عن ممكن أى ممكن كان سواء كان جرما او عرضا أو غيرهما فقولها ما نعت لممكن مقيد لهمومه ثم ان النسخة التي فيها عن ممكن ما ظاهرة وفي نسخة على ممكن ما واعتضت بان مادة العجز تتعدى بعن لا بعلى واجيب عنها بأن على بمعنى عن أو انه ضمن العجز معنى سلب القدرة وتكون على متعلقة بالقدرة بناء على المذهب السكونى من جواز نيباية بعض حروف الجر عن بعض والمذهب البصرى من عدم الجواز وارتكاب التضمن فيما ظاهره النيبانية بأن يضمن الفعل معنى يلىق بالحرف وفي قوله عن ممكن اعلام بأن العجز انما يتعلق بما يتعلق به القدرة وهو الممكنات وحينئذ فلا يوصف المولى بالعجز لاجل عدم تعلق قدرته بالواجبات كذاته وصفاته والمستحيلات كولد أو شريك لان الواجبات والمستحيلات ليسا متعلقين للعجز (قوله اذلو اختصت الخ) حاصله ان قدرة المولى لو اختصت ببعض الممكنات دون

الضرورى الدائم عن ايجاد
 أثر ما ومولا نا جل وعز هو
 المنفرد باختيارها وحده
 بلا واسطة وما ينسب منها الى
 غيره عز وجل على وجه يظهر
 منه التاثير فهو مؤول وباللله
 سبحانه وتعالى التوفيق
 ص (وكذا يستحيل عليه
 العجز عن ممكن ما) ثم قد
 عرفت ان قدرته تبارك
 وتعالى واحدة عامة تتعلق
 بجميع الممكنات اذ لو
 اختصت ببعضها دون
 بعض لافترقت الى شخص
 فتكون حادثة وهو محال على
 مولانا تبارك وتعالى فلو
 انصف تعالى بالعجز عن
 ممكن ما لانتفى العموم

بعض لا تقترن الى محصن يخصصها بذلك البعض الذي تتعلق به لكن افتقارها الى محصن محال اذ لو اقترنت الى محصن لكانت مادية لكن كونها حادثة محال فآدى اليه وهو افتقارها لمحصن محال فآدى اليه وهو اختصاصها ببعض الممكنات محال فثبت نقيضه وهو عدم الاختصاص الذي هو تعلقها بجميع الممكنات وهو المطلوب اذا علمت هذا تعلم ان الشارح قد حذف الاستثنائية من الدليل الاول ومقدم الشرطية من الدليل الثاني المستدل به على الاستثنائية المحذوفة وقوله وهو محال اشارة للاستثنائية في الثاني وانما كان حدوثها محالاً لما يلزم عليه من حدوثه تعالى لان المتصف بالحوادث لا يكون سابقاً عليهم او ما لا يسبقها حادث مثلها ان قلت لان سلم الملازمة في قوله لواختصت ببعض الممكنات لا تقترن الى محصن لم لا يجوز تعلقها بجميع لكن منع منه مانع قلت المانع ان كان مضاد الصفة لم يعدمها وعدم القديم محال وان كان غير مضادها فلا أثره ولا يمنع من تعلقها بالجميع وأيضا التعلق بنفسه يستحيل ان يمنع منه مانع لان ما بالذات لا يتخلف والمانع في حقنا انما يمنع وجود الصفة تعددها بالنسبة اليها لا تعلقها (قوله الواجب للقدرة) أي بالدليل المتقدم (قوله لاستحالة اجتماع الضدين) أي وهما القدرة والحجزان قلت ان القدرة على تقدير انصافه بالحجز عن ممكن متعلقة بشئ غير الشئ الذي تعلق به الحجز وهذا لا يوجب اجتماع الضدين قلت العلة في تعلق القدرة بالممكنات الامكان وحينئذ نهى تتعلق بكل شئ ممكن فنسبوا الحجز عن ممكن يلزم عليه اجتماع الضدين الحجز والقدرة واذا ثبت الحجز ارتفعت القدرة والحاصل ان هذا الحجز عنه ممكن وكل ممكن تتعاقب به القدرة ينتج هذا الحجز عنه مقدور عليه وهذا يلزم عليه اجتماع القدرة وضدها (قوله وايجاد شئ من العالم) عطف على الحجز أي ويستحيل عليه الحجز وايجاد شئ وفي الكلام حذف او مع ما عطفت اى او اعدا ما يبدل عليه ما ذكره سابقا من عموم تعلق الارادة وكان المناسب لسكون المقام مقام عداد الصفات ان يقول وكراهته اى عدم قصده لكنه عبر بما قال اشارة الى أن وقوع فرد واحد مثلاً من افراد العالم دون ارادته ينافي ارادته العامة التعلق لان خروج فرد منها ينفي العموم واخرى خروج جميع العالم عن ارادته ولا جعل التصريح بابطال مذهب المعتزلة القائلين انه تعالى لا يريد من الممكنات الشرور والقبائح ككفر الكافر وعصيان العاصي بل هي واقعة بغير ارادة الله تعالى (قوله مع كراهته) الضمير لله والضمير في قوله لوجوده يعود على الشئ اى يستحيل على الله ايجاد شئ مع كراهته تعالى لذلك الشئ (قوله اى عدم ارادته له) انما فسر الكراهية بما ذكره من ان التفسير من وظائف الشرح لا المتون لا جعل ان يحتزم الكراهية الشرعية التي هي من اقسام الحكم الشرعي وهي طاب السكف عن الفعل طابا جازما وغير جازم لانها يصح ان تجتمع مع ايجاد فيوجد الله الفعل مع كونه كرهه اى نهى عنه شرعا كما اضل الله كثيرا من الخلق مع نهيه لهم عن ذلك الضلال ولدفع ما يقال ان الكراهية انما تقابل الارادة اذا كانت بمعنى الميل والشهوة فيقال اشتمى فلان كذا وكرهه والارادة بهذا المعنى انما تكون في حق الحوادث واما في حق الله فهى بمعنى القصد وهى بهذا المعنى لا تقابلها الكراهية وحاصل الدفع أن المراد بالكراهية عدم الارادة لا بغض الشئ والحاصل أن الكراهية عقلية وشرعية والعقلية قسمان عدم ارادة

الواجب للقدرة بل ويلزم عليه نفي القدرة أصلاً لاستحالة اجتماع الضدين (وايجاد شئ من العالم مع كراهته لوجوده اى عدم ارادته له تعالى

الشيء وبغض الشيء وعدم الميل له فالاولى هي التي يستحيل وجود الفعل معها بخلاف الثانية
 ففسر المصنف الكراهة بذلك التفسير لبيان أن المراد بها العقلية لا الشرعية ودفعوا توهم أن
 المراد بها البغض للشيء وأعلم أن بين الكراهتين عموماً وخصوصاً من وجه فيجتمعا في كفر
 المؤمن فإن المولى كرهه كراهة عقلية أي لم يردده وكرهه كراهة شرعية بأن طلب من المؤمن
 أن يكف عن الكفر طلباً عاجزاً موثراً الكراهة العقلية في إيمان الكافر فإن المولى قد كرهه
 كراهة عقلية أي لم يردده ولم يكرهه كراهة شرعية بل أمر به وتنفرد الكراهة الشرعية في كفر
 الكافر لأنه تعالى نهى عنه ووقع بارادته فوقه بارادته يدل على أنه تعالى لم يكرهه كراهة
 عقلية ودل قوله أي عدم ارادته على أن التقابل بين الارادة والكراهة تقابل العدم والملكية
 لأنه فسر الكراهة بعدم الارادة ان قلت لا يتعين ما ذكره الالوقال المصنف أي عدم ارادته لما
 من شأنه أن يراد كما تقدم في تعريف العدم والملكية قلت لما فرض ذلك في العالم الذي هو ممكن
 لم يتحقق لذلك القيد هنا لأن شأنه ان يراد لا مكانه كذا قيل وفيه أن هذا الشرط معتبر من جهة
 المعنى لا من جهة النطق فكلاماً صححت فيه الملكية وقابلها بعدم كان التقابل تقابل عدم وملكية
 وليس من شرط ذلك أن يقال في التقابل عدم كذا عما من شأنه كذلك ان كونه من شأنه أن
 يقبل كذا معتبر من حيث المعنى لا من حيث النطق على أن هذا الشرط انما اعتبر بالنسبة
 للموصوف لا بالنسبة للمعلق (قوله أومع الذهول أو الغفلة) عطف على قوله مع كراهته أي
 إيجاد شيئاً من الكائنات حال كون ذلك الإيجاد مصاحباً للذهول أو الغفلة قبل ان الذهول
 أعم من الغفلة وذلك لانك اذا تركت الشيء الذي تعرفه حتى زال من عندك فان زال من القوة
 المدركة فقط مع بقائه في الحافظة قبل ذلك الزوال غفلة وسهو وأما الذهول فهو أعم فيقال
 لزوال الشيء من المدركة فقط ولزواله من المدركة والحافظة وأما النسيان فهو خاص بزواله
 منهما معاً فالذهول أعم من كل من النسيان ومن الغفلة المرادفة للسهو والنسيان مبين
 للغفلة والسهو وقيل ان الغفلة أعم من الذهول فالذهول هو الغيبة عن الشيء بعد سبق شعوره
 والغفلة أعم فهي الغيبة عن الشيء سبق الشعوره أولاً وقيل انهما مترادفان فان قلت
 الذهول والغفلة ليسا من أضداد الارادة بل من أضداد العلم كالجهل والظن والوهم والذي من
 أضدادها الإيجاد بطريق العلة أو الطبع لكونهما يتقيان الاختيار وكذلك الكراهة
 العقلية قلت ان الارادة بمعنى القصد لا بمعنى الميل والشهوة كما في حق الحوادث
 ولا شك ان الارادة بمعنى القصد مستلزمة للعلم والعلم لازم لها والذهول والغفلة منافيان لذلك
 اللازم وكل ما نافي لللازم نافي للمزوم والمصنف مرادها بضدنا كل مناف فشمع ما كان بواسطة
 كهذا كذا في السكتاني وظاهره أن الذهول والغفلة لا يتقيان الارادة الا بواسطة العلم وفيه
 نظر بل هما منافيان لها بلا واسطة لأنه لا قصد مع الذهول والغفلة فهما منافيان لها وان كانا
 أيضاً منافيين للعلم ولا متع في منافاة شيء لاشياء فان قلت حيث جعلنا الذهول والغفلة منافيين
 للارادة بسبب منافاتهم للعلم اللازم لها كان مقتضاه ان يجعل الجهل وما في معناه من كل
 ما كان منافياً للعلم كالظن والوهم من أضداد الارادة أيضاً والمصنف لم يجعل ذلك من أضدادها
 قلت ما ذكرته مسلم لكن لما كان الجهل وما في معناه يقابل العلم لغة وشرعاً حتى انه لا يدرك

اومع الذهول او الغفلة

في مقابلته غيره من الذهول والغفلة خص الجهل وما في معناه بمنافاة العلم نظر القصة والشرع
وأما الذهول والغفلة فكثيرا ما يقالان بالقصد الذي هو الارادة فلذا خصا بمقابلتها (قوله
أو بالتعليل أو بالطبع) عطف على قوله مع كراهته كالذي قبله أي إيجادها شيئا من العالم بالتعليل
أي حالة كونه ملتبسا بالتعليل أو بالطبع أو بسبب التعليل أي بسبب كونه علة أو طبيعة
فالبراء للملابسة والسببية ان قلت تفسير الكراهة بعدم الارادة يوجب صدقها على الذهول
والغفلة والتعليل والطبع اذا لا يجاد مع كل واحد من هذه الاربعة غير مراد وحينئذ ففي
كلامه تكرر من قبيل عطف الخالص على العام قلت المقصود ذكر الواجبات والمستحيلات
على وجه التفصيل ولو استغنى فيها بذكر العام عن الخاص لكان ذلك ذريعة للجهل بكتبه من
العقائد لان ادخال الجزئيات تحت الكلبيات عسر (قوله قد عرفت ان حقيقة الارادة هي
القصد الى تخصيص الجائز) أي الامر الجائز أي الممكن ببعض ما يجوز فعله وفيه ان الذي
قدمه في الارادة انها صفة تؤثر في اختصاص احد طرفي الممكن ولم يعلم مما قدمه أنها القصد
على أن القصد ليس له الاتعلق تمييزي قديم والارادة لها ثلاث تعلقات كما مر وحينئذ لا يظهر
تفسيرها بالقصد (قوله وقد تقر الخ) حاصله أنه قد تقر ان ارادته تعالى عامة التعلق بجميع
الممكنات سواء كانت خيرا أو شرا وهذا يستلزم استحالة وقوع شيء من الممكنات ككفر أبي
جهل من غير أن يريد المولى وقوع ذلك الممكن وحينئذ فكفر أبي جهل انما وقع بارادته اذ
لو وقع بغير ارادته لم تكن ارادته عامة التعلق والقرض أنها عامة التعلق وهذا أي استحالة
وقوع كفر أبي جهل بغير ارادته المتقضى وقوعه بارادته ينفي ارادته تعالى لا يمانه اذ لو اراد
ايمانه مع كونه اراد كفره لزم اجتماع الضدين الايمان والكفر وهو باطل فقول الشارح
لوقوع ذلك الشيء أل فيه للعهد الذي كرى أي ذلك الشيء المستحيل وقوعه من غير ارادته
وقوله وذلك أي استحالة وقوع شيء منها بغير ارادته المتقضى ان وقوع جميع الاشياء بارادته
وقوله والاي والالواراد ضد ذلك الواقع لاجتماع الخ هذا حاصل كلامه وفيه نوع مضاربة
لان أول كلامه وهو قوله وذلك ينفي الخ يقتضى ان المانع من تعلق الارادة بضد
الواقع استحالة وقوع شيء بغير ارادته وآخر كلامه وهو قوله والالاجتمع الضدان يقتضى ان
المانع من تعلق الارادة بضد الواقع اجتماع الضدين والمعول عليه الاخير وبعد ذلك فاعلم أن
للارادة تعلقين احدهما عام وهو قبولها لان يتخصص بها كل ممكن خيرا أو شرا والثاني خاص
وهو تخصيص كل ممكن بالحالة التي هو عليها من ثبوت أو عدم وان صح في العقل ان يكون على
خلافه والاول هو التعلق الصلوحى والثاني هو التمييزي اذا تقر هذا فاعلم أن ارادته اشئ على
وجه القبول والصلاحية لا ينفي ارادته لصدقه على وجه القبول والصلاحية والالزام عدم عموم
تعلقها وارادته تمييز الشئ بمعنى تخصيصه وتعيينه إيجادا بالقدرة ينفي ارادته لصدقه ذلك الواقع
فوقوع كفر أبي جهل بارادته ينفي ارادته لا يمانه من حيث التعلق التمييزي لا الصلوحى
وحينئذ فمفهوم التعلق انما هو باعتبار الصلوحى واما التمييزي فهو خاص بالواقع وارادة
الشئ انما تقع ارادة ضده بالنسبة للتمييزي لا للصلوحى فصدر كلام الشارح ناظر فيه للصلوحى
وآخره وهو قوله وذلك ينفي الخ ناظر فيه للتمييزي فاندفع ما يقال ان أول كلامه يعارض آخره

أو بالتعليل أو بالطبع) من قد
عرفت ان حقيقة الارادة
هي القصد الى تخصيص
الجائز ببعض ما يجوز عليه
وقد تقر ان ارادته تعالى
عامة التعلق لجميع الممكنات
فيلزم ان يستحيل وقوع شيء
منها بغير ارادة منه تعالى
لو وقع ذلك الشئ وذلك
ينفي ارادته تعالى لصد ذلك
الواقع والالاجتمع الضدان

لان مقتضى كون ارادة الشئ تمنع ارادة ضده يقتضى أن الارادة غير عامة التعلق وقد ذكرنا
 أنها عامة التعلق فتأمل (قوله وينى) اى استحالة وقوع شئ من الممكنات بغير ارادته وقوله
 أيضا اى كائى ارادته لضد الواقع (قوله لانها منافيان للقصد الخ) اى فلو اتصف به ما وقع
 شئ من الممكنات كان واقعا بغير ارادته وقد علمت أن وقوع شئ منها بغير ارادته محال لوجوب
 عموم تعلقها بجميع الممكنات (قوله وينى) اى استحالة وقوع شئ من الممكنات بغير ارادته
 وقوله أيضا اى كائى ارادته لضد الواقع واتصافه بالذهول والغفلة (قوله علة لوجود شئ الخ)
 اى حركة الاصبع المؤثرة فى حركة الخاتم فالفلاسفة يقولون ان المولى كحركة المداثر فى العالم
 كتأثيرها فى حركة الخاتم (قوله او مؤثرة فيه بالطبع) المراد بالطبع هنا الحقيقة كما فى تأثير
 النار بجزراتها فيما تؤثر فيه والادوية فى الامراض ونحو ذلك واعلم أن التأثير بالذات ان
 توقف على وجود شرط وتقاء مانع فيقال له تأثير بالطبع وان لم يتوقف على ذلك فهو التأثير
 بالعلة كما يأتى (قوله وذلك) اى كون الممكن قديما يأتى الخ (قوله لان القصد الى ايجاد
 الموجود محال) علة لقوله يأتى وفيه أنه عبث لا محال والمحال انما هو ايجاد الحاصل وقوله
 اذ هو اى ايجاد الموجود من باب تحصيل الحاصل وهو محال ولا يصح عود الضمير للقصد الى
 ايجاد الموجود لان هذا ليس من تحصيل الحاصل فان قدر مضاد صحت اى من باب طلب تحصيل
 الحاصل (قوله ولهذا) اى ولاجل وجوب اقتران العلة بالعلول والطبيعة بالطبع قالوا
 يقدم العالم لئلا يلزم تخلف المعلول عن علته ويحتمل أن الاشارة راجعة لمنافاة التعليل والطبيع
 للارادة اى لاجل ذلك قالوا يقدم العالم لئلا يلزم من حدوثه أن يكون مرادا (قوله الملهمة)
 اى الزائغين عن طريق الصواب (قوله من الفلاسفة) بيان للملهمة أو أن من للتبعيض
 والاقول أنسب بالواقع (قوله انما هو على طريق اسناد المعلول الى العلة) اى لانهم قالوا واجب
 الوجود لا يكون الا واحدا من جميع الوجود لا تعدد فيه والواحد من كل وجه انما يشأ عنه
 بطريق العلة واحد وذلك الذى نشأ عن المولى بطريق العلة فهو بالعقل الاوّل ثم ان هذا العقل
 له جهة امكان من حيث ان الغير اثر فيه وجهة وجوب من حيث انه لا اوّل له اكون علته كذلك
 فنشأ عنه من الجهة الاولى بطريق التعليل فلك أوّل ونشأ عنه من الجهة الثانية بطريق العلة
 عقل ثانى بذلك الفلك ثم ان العقل الثانى له جهتان أيضا فنشأ عنه عقل ثالث وفلك ثانى
 وهكذا الى فلك التسمر فتسكمت العقول عشرة والافلاك تسعة والعقل العاشر المدبر الفلك
 التسمر يفيض الكون والفساد على ما تحت ذلك الفلك من العناصر وانواعها قديمة أثر
 فيها بالتعليل وأشخاصها حادثة (قوله قالوا يقدم العالم الخ) اعلم أن الفلاسفة يقولون العالم اما
 مجردات او ماديات فالمجردات منها ما هو قديم كالعقول العشرة والنفوس الفلكية ومنها ما هو
 حادث كالنفوس البشرية واما الماديات فالفلكيات قديمة بهواتها وصورها واعراضها من
 الشكل واللون والضوء ونوع حركتها واما شخص الحركة فحادث واما العناصر فانها قديمة
 بالنوع اى انواعها قديمة وافرادها حادثة والمراد بالقدم القدم الزمانى لا الذاتى كما بيناه فيما
 تقدمت عند تقسيمهم القديم لذاتى وزمانى والحادث كذلك (قوله ونفوس العنهم الله جميع
 الصفات) يحتمل أن يكون مستأنفا وهو ظاهر ويحتمل ارتباطه بما قبله وهو استناد العالم له تعالى

وينبى اتصافه تعالى بالذهول
 والغفلة لانها منافيان
 للقصد الذى هو معنى
 الارادة وينبى ايضا ان
 تكون الذات العلمية علة
 لوجود شئ من الممكنات
 او مؤثرة فيه بالطبع لانه
 يلزم عليه قدم ذلك الممكن
 لوجوب اقتران العلة
 بعلولها والطبيعة بطبعها
 وذلك يأتى فى ارادة وجود
 ذلك الممكن القديم لان القصد
 الى ايجاد الموجود محال
 اذ هو من باب تحصيل الحاصل
 ولهذا لما اعتقدت الملهمة
 من الفلاسفة اهالكهم الله
 تعالى ان استناد العالم اليه
 تعالى انما هو على طريق
 استناد المعلول الى العلة
 قالوا يقدم العالم ونفوس العنهم
 الله جميع الصفات الواجبة
 لمولانا جل وعز من القدرة
 والاداة وغيرهما

على جهة التعليل وهو مشكل لان استناد العالم له تعالى على وجه التعليل انما يقتضى نفي صفته
 التأثير اعنى القدرة والارادة لما فاتهم ما الايجاب الذاتي واما العلم وغيره مما ليس للتأثير
 فالتعليل لا يستلزم نفيه نعم غير القدرة والارادة مما ليس من صفات التأثير فنقول لهوس آخر
 وهو ان الشيء يتكثر بتكثير صفاته فلو كان له صفات لازم تكثير القديم والقديم يجب عدم
 التكثير فيه ويمكن الجواب بأن يقال قوله ونقول جميع الصفات من باب الحكم على المجموع
 لا على كل فرد واعلم ان الذى نفاه الفلاسفة الصفات الوجودية واما السلبية فيقولون بها ان
 قلت هذا الكلام يقتضى ان الفلاسفة لا يثبتون العلم وهو مخالف لما اشتهر من قولهم ان المولى
 يعلم الكليات ولا يعلم الجزئيات قلت لا مخالفة وذلك لان قدماء الفلاسفة ينفون العلم
 ويقولون ان واجب الوجود موجب والواجب لا يحتاج في تأثيره الى شعور بأثره كاقضاء ذات
 الشمس الاضاءة عندهم يعتقد ان ذاتها علة لذلك ولا يحتاج اشعور واما متأخروهم كفلاسفة
 الاسلام الذين حتموا دماهم باظهار الاسلام كابن سينا والفارابى وتطأ رهم فيثبتون علمه
 بالكليات دون الجزئيات لتغيرها فيتغير العلم بها والواجب لا يتغير ولان الجزئى تنطبع صورته
 في النفس والصورة مركبة ولا ينطبع المركب الا فى مركب والواجب لذاته غير مركب (قوله
 وذلك) اى نفي الصفات كثر فان قلت المعتزلة ينفون المعانى والراجح عدم كفرهم فالفارق
 بينهما ما قلت المعتزلة انما ينفون زيادة المعانى على الذات مع اعترافهم بثبوت أحكامها وهى
 المعنوية بخلاف الفلاسفة فانهم ينفون المعانى وأحكامها فيلزمهم ثبوت أضدادها فالمعتزلة
 يقولون انه عالم بذاته والفلاسفة يقولون انه لا علم له أصلا بالذات ولا زائد اعلمها وهذه المقالة
 وهى تفهيم الصفات احدى المقالات الثلاث التى صفت بها الفلاسفة والثانية نفي المعاد
 الجسمانى وثبوت المعاد الروحانى والثالثة ان النبوة ممكنة نسبة وزاد بعضهم رابعة وهى
 انكارهم تعلق علم الله بالجزئيات وأراد بالفلاسفة كل من كان على عقائد هم الفلاسفة ممن كان
 قبل الاسلام أو بعده (قوله ولهذا) اى لاجل عدم التوقف فى الاول والتوقف فى الثانى
 (قوله مع الخاتم) اى مع تحريك الخاتم حركة الاصبع علة فى حركة الخاتم وهما متقاربتان هذا
 على ما يقولون ونحن نقول كل من المركبتين محذوق لله ولا يضره فلازمهما عقلا ألا ترى ان
 الجوهر والعرض متلازمان عقلا وكل منهما مخلوق لله (قوله التى هى فيه) نعت للخاتم والضمير
 الاول للخاتم والثانى للاصبع اى مع الخاتم التى هى اى الخاتم فى الاصبع وانه نعت للاصبع
 فالضمير الاول له والثانى للخاتم اى للاصبع التى هى فى الخاتم وذلك لاطلاق لفظه فيه على كل
 من الاصبع والخاتم والاصبع تذكروا وتوث كما يصح تأنيث الخاتم بتأويله بالحليمة والاصل فى
 المعنى ان الاصبع فى الخاتم ويقال الخاتم فى الاصبع كما يقال القنسوة فى الرأس وهو مجاز
 متعارف (قوله كاحراق النار) الذى يستفاد من كلام السكالى حيث فسر الطبع بالحقيقة
 ان الطبيعة النار المحرقة وان المطبوع هو احراق الخطب اى ان النار المحرقة أثرت فى الخطب
 الاحراق بذاتها (قوله وهذا) اى الفرق الذى ذكرناه بين اليجاد بالعله واليجاد بالطبع من
 التوقف فى الطبيعة وعدمه فى العلة فى حق الحادث ان قدرنا جواز كونه علة أو طبيعة والا
 فانفاعل الحقيقى هو الله (قوله لازم قدم الفعل) اى اقدم العلة والطبيعة (قوله فيهما) اى فى

وذلك كفر صراح والفارق
 بين اليجاد على طريق العلة
 واليجاد على طريق الطبع
 وان كانا مشتركين فى عدم
 الاختيار ان اليجاد بطريق
 العلة لا يتوقف على وجود
 شرط ولا اتقاء مانع واليجاد
 بطريق الطبع يتوقف على
 ذلك ولهذا يلزم اقتران
 العلة بعملها كتحريك
 الاصبع مع الخاتم التى
 هى فيه مثلا ولا يلزم
 اقتران الطبيعة بظهورها
 كاحراق النار مع الخطب
 لانه قد لا يحترق بالنار
 لوجود مانع وهو البطل فيه
 مثلا ويختلف شرط عدم
 عماسة النار له وهذا فى حق
 الحادث اما البارى جل
 وعز فلو كان فعلة بالتعليل
 او بالطبع لزم قدم الفعل
 فيه ما مع الوجوب قدمه
 تعالى

حالة ما لو كان فاعلا بالتعليل وحالة ما لو كان فاعلا بالطبع (قوله واقتران الفعل) عطف على
 قدم الفعل من عطف العلة على المعلول اي لزمت قدم الفعل لا اقتران الفعل بوجوده تعالى حين
 اذ كان فاعلا بالعلة او الطبع (قوله أما على التعليل) اي أما اقتران الفعل بوجوده تعالى على
 انه علة في الفعل فظاهر لان الايجاد بالعلة لا يتوقف على شئ اصلا (قوله وأما على الطبع) اي
 وأما اقتران الفعل بوجوده تعالى على أنه فاعل بطبعه فلانه لا يصح أن يكون في الازل مانع
 وجودي يمنع من مقارنة الفعل لوجوده تعالى وأنه لما زال المانع وجد الفعل (قوله والالزم)
 اي والالوصح أن يكون في الازل مانع يمنع من مقارنة الفعل لوجوده تعالى لزم أن لا يوجد
 الفعل اصلا في الازل ولا فيما لا يزال (قوله لان ذلك المانع الخ) اي لان ذلك الذي يمنع من
 مقارنة الفعل المطبوع الذي هو العالم لوجود طبيعته لا يكون مانعا الا اذا كان موجودا مع
 الطبيعة في الازل (قوله والقديم لا يندم ابدأ) وحينئذ بطل القول بأن عدم مقارنة الفعل
 المطبوع لوجوده تعالى لاجل وجود مانع (قوله ولا يصح تأخر الشرط) اي ولا يصح ان يقال
 ان الفعل المطبوع وهو العالم تأخر عن وجوده تعالى لتخلف شرط في الازل فلما حصل الشرط
 فيما لا يزال حصل الفعل والمراد بتأخر الشرط تخلفه وعدم وجوده في الازل (قوله لما يلزم
 عليه من التسلسل) يعني اعدم القديم وهو المانع في كلامه قصور وبيان ذلك انه لو توقف
 تأثير الطبيعة القديمة على شرط ولم يقارن الفعل المطبوع طبيعته لعدم ذلك الشرط في الازل
 فلما وجد الشرط فيما لا يزال وجد الفعل فنقول ان عدم ذلك الشرط في الازل اما المانع او لفقده
 شرط آخر لا يصح أن يكون المانع لانه حينئذ قديم فلا توجد العوالم الا اذا وجد الشرط ولا يوجد
 الشرط الا اذا زال ذلك المانع فيلزم عدم القديم وان كان انعدام ذلك الشرط لتخلف شرط آخر
 فتخلف ذلك الشرط الاخر لا يصح أن يكون المانع لما سبق فيكون لتخلف شرط ثالث
 وتخلف هذا الشرط الثالث لا يصح ان يكون المانع لما سبق فيكون لتخلف شرط رابع وهكذا
 كل شرط انعدم فانه لا يعدم شرطه وهم جرح الخيوط وجدت العوالم فوجودها بوجود تأثير
 الطبيعة ولا يوجد بتأثير الطبيعة الا بوجود الشروط جميعها التي كان تخلف كل واحد منها
 لتخلف الاخر فيقع بوجود العوالم التسلسل لوجود شروط لانهايةها والتسلسل محال فما ادى
 اليه وهو ان عدم مقارنة الفعل المطبوع لوجوده تعالى لفقده شرط باطل (قوله فلماذا) اي
 لاجل ما ذكرناه من بطلان عدم المقارنة لوجود مانع اوقفه شرطا (قوله بحسب التقدير
 العقلي) اي لا بحسب الواقع اذ الواقع أن الفاعل واحد وهو الفاعل المختار (قوله وهو الذي
 يتأق منه الفعل والترك) اي وذلك كالكتاب بالنسبة لكتابه والمتحرك غير المرتعش بالنسبة
 لحركته عند القدرى لاعند السنى القائل بعدم تأثير القدرة الحادثة في الافعال المقارنة لها
 ودخل في الفاعل بالاختيار من يقول ان الفاعل يؤثر بقوة يودعها في الاسباب من حيث ان
 موضع القوة فاعل بالاختيار وجعله ابن دهاق من قسم التأثير بالطبيعة نظرا لذي القوة
 فالأثر بالطبيعة عنده قسمان لان الطبيعة كالنار مثلاً مؤثرة مابذاتها او بقوة فيها والحاصل
 انه ان اعتبر معطى القوة دخل في الفاعل المختار وان اعتبر بذو القوة كان من التأثير بالطبيعة
 (قوله ولا يتوقف فعله الخ) اي كما يقول الفاسفي في حركة اليد مع حركة المفتاح فانه يستحيل ان

واقتران الفعل حينئذ
 بوجوده تعالى أما على
 التعليل فظاهر وأما على
 الطبع فلا يصح أن يكون
 ثم مانع والالزم أن لا يوجد
 الفعل ابدأ لان ذلك المانع
 لا يكون الا قديما والقديم
 لا يندم ابدأ ولا يصح تأخير
 الشرط لما يلزم عليه من
 التسلسل فلماذا قلنا فيما
 سبق انه يلزم على تقدير
 التعليل أو الطبع في حقه
 تعالى قدم المعلول أو المطبوع
 وقد قام البرهان على وجوب
 الحدوث لكل ماسواه
 تعالى وعلى وجود القديم
 والبقاء له لجل وعزفتعين انه
 تعالى فاعل بمحض الاختيار
 وبطل مذهب الفلاسفة
 والطبائقيين اذ لهم الله
 تعالى وأخلى منهم الارض
 والحاصل ان أقسام الفاعل
 بحسب التقدير العقلي
 ثلاثة فاعل بالاختيار وهو
 الذي يتأق منه الفعل
 والترك وفاعل بالتعليل
 وهو الذي يتأق منه الفعل
 دون الترك ولا يتوقف فعله
 على وجود شرط ولا انتفاء
 مانع

يمنع من حركة المفتاح او الخاتم الكائنين في اليد عند حركتها مانع (قوله وفاعل بالطبع) اي بطبعه وذاته وذلك كما يقول الطبائعي ان النار تؤثر بطبعها وذايتها في احراق الخشب والادوية تؤثر بذاتها النفع في الامراض لكن تأثير النار والادوية في الاحراق والنفع يتوقف على وجود شرط وانتفاء مانع كالقرب ونفي الببل في النار ولم يذكر في هذا القسم السبب بأن يقولوا ان تأثير الطبيعة يتوقف على وجود سبب وشرط وانتفاء مانع لان السبب عندهم نفس الطبيعة فليس عندهم سبب خارج لتأثيرها اذ لو كان هناك سبب خارج لتأثيرها لم يكن التأثير ذاتيا لها والفرض أنها عندهم تؤثر بذاتها (قوله وهذه الاقسام الثلاثة كلها موجودة عند الفلاسفة) قضيته أنهم يقولون بوجود الفاعل بالاختيار وهو مناف لما قدمه من ان الفلاسفة يسننون العالم اليه تعالى على طريق اسناد المعلول الى العلة وقد يجاب بأن مرادهم الاقسام الثلاثة موجودة عند الفلاسفة بالنسبة للخلق لا بالنسبة للعقل فالفاعل من الخلق اما فاعل بالاختيار كالكاتب واما فاعل بالعلة كحركة اليد واما فاعل بالطبع كالنار واما الحق فهو فاعل بالتعليل فقط عندهم فبجهنم الله (قوله ولم يوجد منها) اي من الاقسام الثلاثة (قوله عند المؤمنين) اي سننهم ومعتزلهم فهم يوافقون على انه لفاعل الا الموجد بالاختيار لكنهم قسموه الى قديم وهو صانع العالم والى حادث وهو العبد لانه عندهم يخلق افعاله الاختيارية بقدرته الحادثة ولم يكنه رواه هذا القول لانهم يقولون ان قدرته التي اوجدها الفعل مخلوقة لله واما اهل السنة فيقولون الفاعل المختار ليس الامولى سبحانه وتعالى والى هذا قال المشرح بعد ثم هو خاص بواحد وهو الله لاخراج بعض ما دخل فيما قبله وهو مذهب اهل الاعتزال اي ثم بعد اتفاقنا مع المعتزلة على انه ليس الفاعل بالاختيار فنراقهم في انه مختص بالمولى فقط دون العبد فان قلت ان المعتزلة يقولون بالتولد وهو ان يوجب فعل اذا عله فعلا آخر فيقولون ان العبد خلق حركه اصبعه وتولد منها حركة الخاتم فرجع كلامهم الى ان حركة الاصبع عله الحركة الخاتم وحينئذ فهم يقولون بالفاعل بالعلة واجيب بأن مرادهم ان العبد فاعل بالاختيار للحركتين غاية الامر ان احدها ماباشرة والاخرى بواسطة وليس مرادهم ما رجح اليه كلامهم وانظر قول المشرح ولم يوجد عند المؤمنين الا واحد مع ان جماعة من المحققين كالنخعي والسعد والسيد قالوا ان اسناد صفاته تعالى لذاته بالايجاد اي ان ذاته تعالى اثر في صفاته بطريق العلة فالصفات عندهم ممكنة لذاتها وواجبة لغيرها وقالوا ان تأثيره في الصفات بطريق اليجاد مستثنى من اطلاق انه سبحانه فاعل بالاختيار فعندهم لا واجب بالذات الا الذات وهذا القول لم يرتضه المصنف ولا غيره من المحققين وشتمه واعلى القائلين والحق ان صفاته تعالى واجبة لذاتها مثل ذاته وانه تعالى فاعل بالاختيار فقط ولم يؤثر بالعلة في شئ ولعل هذا القول لما كان ساقطاً عن الاعتبار صار كأنه لم يقل به احد من المؤمنين (قوله لا موجد سواه) اي والعبد انما هو كاسب بفعله خيرا كان او شرا وسأيتي تحقيق ذلك في برهان الوحدةانية (قوله فليس مرادهم به الاثبوت التلازم بين امر وامر) اي فلا تتوهم من قولهم النار علة للاحراق مثل ان النار مؤثرة للاحراق بل مرادهم انهم متلازمان في العادة وقد تخالف وكذا قولهم العلة في تعلق القدرة بالممكنات الامكان ليس معناه ان الامكان اثر في

وفاعل بالطبع وهو الذي يتأق من منه الفاعل دون الترك ويتوقف فعله على وجود الشرط وانتفاء المانع وهذه الاقسام الثلاثة كلها موجودة عند الفلاسفة والطبائعيين ولم يوجد منها عند المؤمنين الا واحد وهو الموجد بالاختيار ثم هو خاص بواحد وهو مولانا جل وعزاد لا موجد سواه يتبارك وتعالى ومهم ما جرى لفظ التعليل في عبارات أهل السنة فليس مرادهم به الاثبوت التلازم بين أمر وأمر اما عقلا او شرعا من غير تأثير العلة في معلولها البتة فاعرف ذلك ولا تغتر بظواهر العبارات

تعلق القدرة بالهـ كمنات بل المراد انهما متلازمان عقلا متى وجد الامكان في شئ تعلق به
القدرة وان اتى الامكان عن شئ اتى تعلق القدرة به وكذا قولهم العلة في وجوب النية في
الوضوء كونه عبادة ليس المراد ان الكون عبادة اثر في وجوب النية بل المراد انهما متلازمان
شرعا (قوله فقلت) اى الكراهة الشرعية (قوله لهذه النكتة) اى وهى تفسير الكراهة
بعدم الارادة لاجل التحرز عن الكراهة الشرعية والنكتة مأخوذة من النكت وهو الحفر في
الارض بعدود مثلا فيؤثر فيها وقد تطلق النكتة على الامر الدقيق كما هنالان الانسان عند
ما يتدبر امر اذ يقبوا يفكر فيه يحفر في الارض وهو لا يشعر فتسمية الشئ الدقيق بالنكتة من
باب تسمية الشئ باسم مجاوره وهو مجاز متعارف (قوله في هذا التقييد) اى الحاصلة بهذا
التقييد وكان الاولى ان يعبر بالنفس يربدل التقييد وقوله في اصل العقيدة الاضافة بيانية
(قوله الجهل) اى سواء كان بسيطا وهو عدم العلم بالشئ عمما من شأنه العلم به وذلك بان لا يدرك
الشئ اصلا لا على ماهو به ولا على خلاف ماهو به او مر بكا وهو ادراك الشئ على خلاف ماهو
عاهه في الواقع والتقابل بين العلم والجهل البسيط من تقابل العدم والمملكة واما التقابل بين
العلم والجهل المركب فهو من تقابل الضدين لانهما امران وجوديان يستحيل اجتماعهما في
محل واحد وبينهما غاية الخلاف والجهل يقال بالاشراك على الامرين وانما سمو الثاني مركبا
لاستلزامه لجهلين وهما الجهل بالشئ اى عدم ادراكه والجهل بأنه جاهل مثلا اعتقاد الفلاسفة
قدم العالم جهل مركب مستلزم لجهلين عدم ادراكهم لما ثبت للعالم في الواقع وجاهلهم بانهم
جاهلون لذلك اى مخطون في اعتقادهم واذ اعلمت ان المراد بالتركيب الاستلزام يندفع عنك
ما يقال كل مركب لا بد له من اجزاء يتركب منها والجهل المركب لا يصح تركبه من بسيطين
لانه وجودى والبسيط عدى والوجودى لا يتركب من العدى ولا من مركبين لتركب الشئ
من نفسه ولا من بسيط ومركب لتركب الشئ من نفسه ومن غيره ولان المركب من الوجودى
والعدى عدى مع ان الجهل المركب وجودى لا عدى فتأمل (قوله معلوم) اى بشئ شأنه
ان يعلم وقوله ما يحتمل ان تكون اسمة نعتا معلوم اى معلوم كان سواء كان كثيرا
او قليلا ويحتمل ان تكون حرفا زائدا للتأكيد وقوله معلوم يحتمل تعلقه بالجهل لكنه يلزم
عليه الفصل بين المصدر وموله بالمعطوف وهو قوله وما فى معناه ويحتمل ان يكون متملقا
بالضمير العائد على الجهل من قوله وما فى معناه بناء على مذهب الكوفيين وابن جنى والرماني
والقاسمي من جواز اعمال ضمير المصدر في الظرف والجار والمجرور لان الضمير للمعاد على
ما يصح التعلق به صح التعلق به (قوله والموت) هو عند اهل السنة صفة وجودية قائمة بالميت
يمكن رؤيتها تمنع اتصافه بالادراك وعلى هذا فالتقابل بين الحياة والموت من تقابل الضدين
ويدل لما قاله اهل السنة قوله تعالى الذى خلق الموت والحياة والخلق انما يتعلق بالوجودى
وقيل ان الموت عدم الحياة عمما من شأنه ان يكون حيا وعلى هذا فالتقابل بين الموت والحياة من
تقابل العدم والمملكة واجبا عن الآية بان المراد بالخلق التقدير وهو يتعلق بالوجودى
والعدى وفى الكلام حذف مضاف اى خلق اسباب الموت وقيل ان الموت عدم الحياة
مطلقا فالجماد يوصف بالموت على هذا القول دون القولين الاخرين وعلى هذا القول فالتقابل

فتلك مع الهالكين وانما
فسرنا الكراهة بعدم
الارادة لخصرت بذلك من
الكراهة التى هى من
اقسام الحكم الشرعى وهى
طلب الكف عن الفعل
طلب اغتر جازم فقلت يصح ان
تجتمع مع اليجاد فيوجد
الله تعالى الفعل مع كراهته
له اى نهيته عنه كما اضل الله
كثيرا من الخلق مع نهيهم لهم
عن ذلك الضلال اما
الكراهة بمعنى عدم ارادة
الله تعالى الفعل فيستحيل
اجتماعها مع اليجاد اذ
يستحيل ان يقع فى ملك
مولانا اجل وعز ما لا يريد
وقوعه فتنبه لهذه النكتة
الجميمة فى ذلك التقييد الذى
قيدناه به الكراهة فى اصل
العقيدة وبالله تعالى التوفيق
ص (وكذا يستحيل عليه
تعالى الجهل وما فى معناه
بمعلوم ما والموت

بين الموت والحياة تقابل التقيضين فان قلت كان الاولى على قياس ما تقدمت ان يقول والموت
وما في معناه اى من الجنادات لناقاتها للحياة مثل منافاة الموت لها قلت ما ذكرته مسلم لكن
لمالم ينصرح احد من المجسمة بكونه جمادى يوجب التنبيه عليه فان قلت لم ينقل عن المجسمة
ايضا وصفه بالموت ولا بالجهل فيلزم على ما ذكرنا ان لا ينبه عليها كالم ينبه على ما ورد عليه
والجواب انه وان لم ينقل عنهم وصفه بالموت ولا بالجهل الا أنهم قالوا بما لا يبي ذلك عادة وهو
كونه تعالى جسماساحيا ومن صفات الجسم الخى قبول الجهل والموت فنبه المصنف على
استحالة ذلك عليه تعالى (قوله والصمم) هو صفة وجودية تمنع من السمع والعمى صفة وجودية
تمنع من الابصار عند اهل السنة وعند المعتزلة الصمم عدم السمع عما من شأنه السمع والعمى
عدم البصر عما من شأنه ان يكون بصيرا فالمتقابل بين السمع والصمم تقابل الضدين على مذهب
اهل السنة وتقابل العدم والمملكة على ما عند المعتزلة وكذا يقال في التقابل بين العمى والبصر
(قوله والبكم) هو صفة وجودية تسمى بالخرس تمنع من الكلام عند اهل السنة فالمتقابل بينه
وبين الكلام تقابل الضدين وعند المعتزلة عدم الكلام عما من شأنه الكلام فالمتقابل بينه
وبين الكلام تقابل العدم والمملكة (قوله وكون العلم نظريا) اى لان العلم نظرى ما توقف
على دليل فيقتضى سبق الجهل والا كان تحصيل حاصل وهو محال (قوله ونحو ذلك) اى من
السهو والعقلة والغشيان والسكر والجنون وكون العلم ضروريا بمعنى ما قارنه ضررا وواجبة
كعلمنا بالمتنا وجودنا لان هذا المعنى يستحيل عليه تعالى لاستحالة الضرر والحاجة عليه تعالى
فالضرورى بهذا المعنى حادث ومن لوازمه القيام بذات حادثه وعلم الله قديم ومن لوازم
لوصف القديم قيامه بذات قديمة وتناسى اللوازم يدل على تناسى المزومات وحينئذ فالعلم
الضرورى بهذا المعنى مناسف لعلم الله واما الضرورى بمعنى ما يحصل بغير نظر فان هذا وان كان
صحيحا في نفسه لكن لا يجوزنا اطلاقه شرعا لايوجهه اللغز من الضرر والحاجة فاطلاق
الضرورى على علمه تعالى بالمعنى الاول ممنوع لفظا ومعنى واطلاقه عليه بالمعنى الثانى ممنوع لفظا
لامعنى (قوله وانما كان) اى ما ذكر (قوله حسب) اى مثل منافاة الجهل له ان قلت منافاة
العلم للجهل المركب على وجه التضاد وليس كل الامور المذكورة كذلك قلت انه انما عبر بالمنافاة
وهى اعم (قوله والمراد بالصمم والعمى الخ) اعلم ان للصمم حقيقة عامة وحقيقة
خاصة حقيقة العامة عدم السمع بسبب وجود آفة تمنعه وهذا المعنى محال في حق الله وجاز
في حقنا وحقيقته الخاصة بالله غيبة موجودا من الموجودات عن صفة السمع بحيث لا تتعلق
بذلك الموجود وكذا العمى حقيقة العامة عدم البصر بسبب وجود آفة تمنع منه والخاصة
بالله غيبة موجود عن صفة البصر اذا علمت هذا فقول الشارح والمراد بالصمم والعمى في هذا
الموضع اى مقام الاستحالة على الله احترازا من الصمم والعمى في حق الحوادث فانها عبارة
عن عدم السمع والبصر بالكلية لوجود آفة فقط واما عدم السمع والبصر لغيبته موجود فلا
يقال له صمم ولا عمى بالنسبة لهم والحاصل ان المراد بالصمم والعمى في مقام الاستحالة على الله
ما يشملهما بالمعنى العام والخاص بالله تعالى (قوله بوجود ما ينافيهما) يحتمل أن تكون الباء
السينية اى بسبب وجود ما ينافيهما اى بسبب وجود الآفة وهى الصفة الوجودية المنافية

والصمم والعمى والبكم) ش
مراده بما في معنى الجهل
الظن والشك والوهم
والتسمان والنوم وكون
العلم نظريا ونحو ذلك
وبالجهة فالمراد به كل
ما شارك الجهل في مضادته
لا العلم وانما كان في معنى
الجهل لمنافاة العلم حسب
منافاة الجهل له والمراد
بالصمم والعمى في هذا
الموضع عدم السمع والبصر
أصلا بوجود ما ينافيهما

لهما وهذا لا ينافي ما سبق من ان الصمم والعمى وجوديان عند اهل السنة لان العدم المقيد
يطلق على الوجودى ويحتمل انها للتصوير اى عدم السمع والبصر المستور ذلك العدم بوجود
الصفة المنافية لهما (قوله او غيبة الخ) هو اما بالرفع عطف على عدم او بالجر عطف على وجود
وعلى كل من الاحتمالين فقد اشار المصنف الى ان ضد الصفة ما كان منافيا لها سواء كان منافيا
لها من حيث ذاتها او كان منافيا لها من حيث تعلقها وان اعد العجز عن ممكن ما ضدا للقدرة
والجهل بما لم يمتد العلم وغيبته معلوم ما ضدا للسمع والبصر وذلك لاجل ما يجب له من عموم
التعلق اذ لو لم يجب العموم لما حصلت المنافيات كما في الشاهد اذ تعلق قدرتنا بشئ وتجزع عن
آخر ونفهم شيا ونجهل آخر ولذلك قيل ذلك بقوله هنا كما تقدم (قوله عدم الكلام اصلا بوجود
آفة تمنع من وجوده) اى بسبب وجود الصفة الوجودية المانعة من وجوده وهى الخرس
او المصوب بوجود آفة تمنع فالاباء اما السميكية او للتصوير وعلى كل حال لا يعارض ما تقدم لنا
من ان التقابل بين الكلام والبكم من تقابل الضدين عند اهل السنة اما على الثانى فظاهر
واما على الاول فلان العدم المقيد قد يطلقونه على الامر الوجودى واعلم ان عندنا بكم كما وسكونا
وكل منهما لسانى ونفسانى فالسكوت لسانى ترك الكلام مع القدرة عليه والبكم لسانى ترك
الكلام لامع القدرة عليه بل مع العجز عنه والبكم النفسانى فهو ترك الكلام النفسى عجزا
واما تركه مع القدرة فسكوت نفسانى اما السكوت لسانى فامر ظاهر واما النفسانى فيمتانى
فيما اذا كان الشخص ناعما ومستيقظا ولم يجزع على قلبه شيا والبكم لسانى يتأنى فيما اذا قام به
آفة تمنعه من النطق واما النفسانى فيمتانى فيما اذا قام به مرض منعه من اجراء شئ على قلبه
اذا علمت ذلك فاعلم ان المراد هنا بالبكم البكم النفسانى لانه هو المضاف لكلامه تعالى النفسانى
الذى هو صفة ازيله قائمة بذاته (قوله وفي معناه السكوت) اى وفي معنى البكم النفسانى
السكوت النفسانى (قوله وفي معناه كونه بالحرف والصوت) اى وفي معنى البكم كونه بحروف
وأصوات ثم ان كونه بحروف وأصوات لا ينافى الكلام فى الشاهد كما ينافيه فى الغائب
فقوله وفي معناه كونه بالحرف والصوت يحتمل ان المراد بكونه فى معناه انه مثله فى منافاة الكلام
وذلك لان الكلام اذا كان بحروف وأصوات كان حادثا والحادث لا يقوم الاجداث وكلامه
تعالى قديم لا يقوم الابدان والتساقى فى الوازيم يدل على التساقى فى المزومات ويحتمل ان المراد
بكونه فى معنى البكم انه مثله فى الاستحالة لافى الضدية اى المناقاة وكأنه قال كما يستحيل اتصافه
تعالى بالبكم يستحيل كون كلامه بحروف وأصوات والضدية للاول دون الثانى لسكن فى هذا
خروج عما المصنف فى صدره من الاضداد (قوله اذا الكلام الخ) الكلام مبتدأ خبره قوله هو
بالنسبة الخ وقوله الاعلى نعم المقام (قوله اذ فيه) اى الكلام الذى بحروف وأصوات (قوله
ويستلزم) عطف على يجب ووجه الاستلزام ان الكلام الذى بحروف وأصوات يجب له العدم
والحدوث والكلام صفة للذات ملازم لها ومن المعلوم انه يلزم من حدوث احد الملتزمين
حدوث الآخر (قوله تقمصه الحدوث) الاضافة بيانية (قوله ربة الافتقار) الربة قطعة
- بل تجعل فى عطف الدابة واطافة ربة للافتقار من اضافة المشبهة للمشبهه ووجه الشبه
الزوم فى كل (قوله والثانية رذيلة البكم) وهذه الرذيلة هى المناسبة لما الكلام بصدره (قوله

أوغيبته موجود ما من
الموجودات عن صفى السمع
والبصر لما سبق من وجوب
تعلقهما بكل موجود
والمراد بالبكم عدم الكلام
اصلا بوجود آفة تمنع من
وجوده وفي معناه السكوت
وفي معناه كونه بالحرف
والصوت اذ الكلام الذى
يكون بالحروف والاصوات
ولو بلغ غاية البلاغة
والفصاحة وكان كمالا
بالنسبة الى الحوادث
انما قصه فهو بالنسبة الى
مقام الالوهية الاعلى
تقصصه عظيمة اذ فيه
رذيلتان احدهما رذيلة
العدم الذى يجب للحروف
والاصوات سابقا ولاحقا
ويستلزم حدوث من اتصف
به وأى تقمصه أعظم من
تقصص الحدوث الملازمة
ربة الافتقار على الدوام
والثانية رذيلة البكم الذى هو
لازم للحروف والاصوات

لانه لما استحال اجتماع حرفين في آن واحد فاضلا عن الكلمتين فاضلا عن الكلامين تبسّم المتكلم بالحرف والصوت واحتمس عن ان يدل على معلومات له في آن واحد بصفة الكلام المركب من الحروف والاصوات فلو كان كلام مولانا تعالى بالحروف والاصوات لزمن زيادة على رذيلة الحدوث اتصافه سبحانه وتعالى عن ذلك بالحسبة التي هي أصل البكم عن الدلالة على معلوماته التي لانهاية لها بصفة الكلام بل يلزم الحسبة عن الدلالة به في آن واحد عن معلومين له فاكثر فقد ظهر لك بهذا أن الكلام الذي يكون بالحروف ١٦٨ والاصوات وما في معناه من كلامنا التقسي ملازمان لمعنى البكم فيستحيل اتصاف مولانا

جل وعزيمتهما وان الواصف لمولانا جل وعزيمتهما مستند الى ان مثل ذلك في حقنا كمال ينفي عنه رذيلة البكم قد ووصفه تعالى بقصة عظيمة تعالى عنها اعلا كبيرا وقظيره في ذلك تظهر من عرف ان نهيق الخبير واصواتها كمال في حقهها وكذا نباح الكلاب كمال في حقهها فيستدل عن كلام ملك من الملوذ لم يسمع قط كلامه فقال هو مثل نهيق الخبير ونباح الكلاب معتقدا ان ذلك الصوت منهما لما كان كما لا يمنع من اتصافهما برذيلة البكم لزمن ان اتصاف الملك بمثل هذا كمال في حقه ينفي عنه رذيلة البكم ومن المعلوم ضرورة ان الواصف للملك بمثل هذا قد استقصه غاية الاستقصا ووصفه بأقبح أنواع البكم بالنسبة الى نوعه الانساني وان لم يكن بكم بالنسبة الى نوع الخبير ونوع الكلاب ولا شك ان كلامنا وان باغ الغاية في البلاغة والحسن بالنسبة الى كلام الله أدنى مما لا يصرفه من نهيق الخبير ونباح الكلاب بالنسبة الى أفصح كلام واعذبه اذ الحوادث كلها لا تقاضل بينهما الذوات بل ما يقوم ببعضها من صفة نقص أو كمال يصح

لانه لما استحال الخ الضمير للعال والشأن (قوله واحتمس) عطف تفسير على قوله تبسّم (قوله اصل البكم) الاضافة بيانها اذا الحسبة هي البكم (قوله عن الدلالة) متعلق بالحسبة وقوله بصفة الكلام متعلق بالدلالة (قوله بل يلزم الخ) اضربا اتقالي فيه معنى الاول وزيادة (قوله لمعنى البكم) الاضافة بيانها (قوله بمثلها) اي بمثل كلامنا الذي بحرف وصوت ومثل كلامنا التقسي (قوله وان الواصف) عطف على قوله ان الكلام الذي يكون بالحروف والاصوات وقوله بذلك اي بالكلام الذي بحرف وصوت (قوله رذيلة البكم) الاضافة بيانها وحاصله انه اذا قبل الكلام بالحروف والاصوات كمال في حقنا لزال البكم به فليكن المولى مصفا به ليكون كمالا في حقه فيقال في رده انه يلزم على اتصافه بذلك بقصة الحدوث له تعالى ويلزم عليه بقصة عدم دلالة على معلومات في آن واحد ولا يلزم من كونه كمالا في حق الحادث كونه كمالا في حق الله (قوله ونظيره الخ) حاصله ان من قال ان كون كلام الله بحروف واصوات كمال في حقه كما أنه كمال في حقنا نظير من قال نهيق الخبير كمال في حقه لانه ينفي عنه رذيلة البكم فيستدل عن صفة كلام ملك عظيم لم يسمع كلامه فقال كلامه كنهيق الخبير كما ان نهيق الخبير كمال في حقه فليكن كمالا في حقه فانه يستحق العقوبة من الملك لانه قد استقصه ووصفه بالبكم بالنسبة للنوع الانساني وان لم يكن البكم حاصل عند النهيق بالنسبة للخبير (قوله ولا شك ان كلامنا الخ) حاصله ان نباح الكلاب ونهيق الخبير وان كان كمالا في حقهما المنع رذيلة البكم عنهما يمكن اذا نسبتهم لكلام البلاغة تجده نقصا وكذلك اذا نسبت الكلام الفصيح لكلام الله القديم تجده نقصا لكن هذا النقص اشد من النقص الحاصل من نسبة نهيق الخبير ونباح الكلاب لكلام البليغ (قوله أدنى بما لا حصر له) أي أدنى بمراتب لا حصر لها بأف وألفين ولا يغير ذلك من العدد (قوله اذا الحوادث الخ) على تقوله أدنى أي وانما كان نسبة الكلام البليغ لكلام الله أدنى من نسبة نهيق الخبير ونباح الكلاب لكلام البلاغة لان الحوادث كلها مستوية بالنظر لذاتها والتفاضل بينها انما جاء من قيام بعض الصفات ببعضها دون بعض فالعالم والجاهل مستويان بالنظر لذاتهما والتفاضل بينهما انما جاء من قيام صفة العلم بأحدهما وقيام الجهل بالآخر ومن الجائر ان يقوم بالجاهل ما قام بالعلم فاذا كان الجاهل ناقصا بالنسبة للعالم مع استوائهما بالنظر لذاتهما ما لزمن من ذلك نقصان الحادث عن القديم نقصا لا حصر له اذ لا اشتراك بينهما ما ولا مناسبة والحاصل انه اذا حصل النقص في الحوادث مع الاشتراك فليكن النقص لا حصر له في الحادث مع القديم الذي لا مشاركة بينهما وبينه ولا مناسبة (قوله فاذا كان كمال بعضها) أي مثل نهيق الخبير وقوله بالنسبة بغيره أي مثل كلام البلاغة (قوله فاذا كان الخ) أي فاذا علمت ما ذكرناه لك من استواء الحوادث بالنظر لذاتهما وان التفاضل بينهما انما جاء من قيام بعض الصفات ببعض ولو شاء المولى جمع لصفة الكمال القائمة بالتفاضل قائمة بالفضل وبالعكس فنذكر لك كلاما يناسب ما نحن فيه فنقول اذا كان كمال بعض الحوادث نقصا بالنسبة بغيره كنهيق الخبير فانه كمال في حقهها وهو نقص بالنسبة لكلام البلاغة القابلين لصفة الخبير وهو النهيق كما ان الخبير قابل لصفة البلاغة وهو كلامهم البليغ

أن يقوم بغيرها من سائر ذوات الحوادث ومولانا سبحانه الفاعل بحض اختياره هو الذي قاوت فيما بيننا وخص منها (قوله ماشاء ماشاء من صفة نقص أو كمال فاذا كان كمال بعضها انقصا عظيم بالنسبة الى غيره مما يقبل صفة ويشاركه في الحدوث

فكيف يكون الحال فمن يصف المولى العظيم الذي لا مثل له ولم يشار له بشياً سواه في جنس ولا نوع بمثل أوصاف الحوادث الناقصة التي هي كمال لا تنقصة تصانم وهي أنقص شيء وأرذله بالنسبة إلى جناب المولى الكريم ١٦٩ الكبير المتعال وقد ورد عن سيدنا موسى عليه الصلاة والسلام أنه كان

يسد أذنيه بعد رجوعه من المناجاة وسمع كلام الله سبحانه وتعالى مدة ثلثة لا يسمع كلام الناس فيموت من شدة قبحه ووحشته حقيقة بالنسبة إلى كلام الله تعالى العديم المثال ولا يستطيع أن يسمع كلام الخالق حتى تطول به المدد وينسب إليه الله تعالى مذاق من لذته ذلك الاستماع لكلامه تعالى وقد نقل ابن عطاء الله رضي الله تعالى عنه عن مكين الدين الأسمر وكان من الأبدال أنه رأى في منامه حوراء فكلمته فبقي نحو شهرين أو ثلاثة أشهر لا يستطيع أن يسمع كلاماً الا تقياً بأفانظر هذا الأمر كيف صار كلام الناس بالنسبة إلى كلام الحور الذي هو من جنس كلامهم ادنى وأقرب من صوت الجير ونباح الكلاب بالنسبة إلى كلام الناس إذ لا نجد من يتقياً بسمع صوت الجير ونباح الكلاب ولو سمعه أثر سماع أفصح كلام وأعذب فكيف يكون نسبة كلام الخالق إلى كلام الخالق سبحانه وتعالى الذي جل عن المثل في ذاته وصفاته وأفعاله تبارك وتعالى وبقي الكلام واضح (ص) وازداد الصفات المعنوية واضحة من هذه (ش) يعني أنك إذا عرفت كون ضد القدرة

(قوله فكيف يكون الحال الخ) أي فهو في غاية النقص والحاصل أننا وجدنا النقص بين العبيد بعضهم مع بعض مع اشتراكهم في الحدوث وقابلية الصفة فبالالتب به بين القديم والحدث اللذين لا اشتراك بينهما ما فالنقص حينئذ أدنى من الأول بمراتب لا حصر لها (قوله بمثل أوصاف الحوادث) متعلق بقوله يصف المولى (قوله وقد ورد الخ) أي بهم - إذ الإشارة إلى أن بين كلام الحوادث وكلام الله بونا بعيدا وأعلم أنه وقع خلاف بين أهل السنة هل موسى سمع كلام الله القديم أو سمع كلاماً من حروف وأصوات خلقه الله وصار موسى يسمعه من كل ناحية قولان والمعتمد الأول فلذا مشى عليه الشارح فتصده فإذ أنه لا مناسبة بين كلام الحوادث المركب من الحروف والأصوات وبين كلام الله القديم قيل إن السبب في انبساط النفس بالصوت الحسن والتذاهب بسماعه أن الأرواح سمعت كلام الله القديم الذي هو الذي الأشياء يوم ألت بر بكم فاذا سمع الآن صوتاً حسناً ذكر ما سمعته روحه من كلام الرب الذي هو الذي الأشياء (قوله ولا يستطيع الخ) عطف على يسد (قوله وبقي الكلام) أي وهو الموت واضح لا يحتاج لشرح وقد سبق ما فيه من كونه أمراً وجودياً وعمدياً والتقابل بينهما وبين الحياة (قوله وازداد الصفات المعنوية الخ) لما تكلم على اضعاد المعاني أفاد أن اضعاد المعنوية مستفادة من اضعاد المعاني فتأخذ لازم ضد المعنى وتجعله ضدًا للمعنى اللازمة لها لأنه يلزم من تنافي المزمومات تنافي اللوازم فكل ما نافي للمزوم كالحيوان نافي للآزم كالناطق فان قلت قد تتنافي المزمومات ولا تتنافي اللوازم أترى أن الانسان والفرس متباينان وتلزم كلامهما الحيوانية أوجب بان قولهم تنافي المزمومات يوجب تنافي اللوازم مرادهم اللوازم المساوية للمزمومات كالناطقية والصالهية وكل معنوية فانها لازمة للمعاني لزومها وما يفرج اللازم الأعم كالحيوانية فان تنافي المزمومات لا يوجب التنافي فيه (قوله واضحة من هذه) أي من اضعاد المعاني أي واضحة وضوحاً نشأ من اضعاد المعاني وذلك لان الاحوال المعنوية لا تعقل على حبالها ولا تتماثل ولا تتخالف ولا تضاد الا بالنظر للمعاني (قوله فان ضدها ضد الصفة المعنوية) أي فان لازم ضدها ضد الصفة المعنوية فلا بد من هذا التقدير حتى تصح العبارة (قوله في حقه تعالى) في معنى اللام والحق بمعنى الذات أي واما الذي يجوز بالنسبة لذاته ان تفعله فليس الجائز وصفاً يقوم بذاته بل هو وصف راجع لتعلق قدرته خلافاً لما يوهمه قوله فيما سبق أن يعرف ما يجب في حق مولانا وما يستحيل وما يجوز فان هذه العبارة قد أطلقها فيما للذات من الصفات وهذا يوهم أن يكون استعمالها هنا في الجائزات من الصفات إذ لم يغير بينهما ما يفترض أن الذات العلية تنصف بصفة جائزة مع أن البارئ جل وعلا إنما يتصف بالواجبات والحاصل أن الجائز بالنسبة إليه تعالى فهو فعل كل ما قضي العقل بإمكانه وأما الجائز بالنسبة لغيره فيطلق على ما لم يؤثر بفعله ولا يتركه وعلى ما ليس بمنسب عنه (قوله فنعمل كل ممكن أو تركه) اعترض بأن الممكن مرادف للجائز في اصطلاح المتكلمين فكانت قوله قال واما الجائز في حقه تعالى فنعمل كل جائز أو تركه فقد أخذ الجائز في تعريفه واخذ المعترف في التعريف موجب للدور وأوجب بأنه ليس المراد تعريف الجائز حتى يرد ما ذكره المقصود هنا ضبط الجائز بما يعرف به كل فرد من أفرادها لا بيان حقيقة لان بيان حقيقة قد تقدمت

٢٢ في العمامة المحجز عن ممكن ما يلزم ان يكون ضد الصفة المعنوية اللازمة للقدرة وهي كونه تعالى قادراً على جميع الممكنات كونه عاجزاً عن ممكن ما وهكذا كل صفة معنى فان ضدها ضد الصفة المعنوية اللازمة لها وباللغة التوفيق (ص) واما الجائز في حقه

فبين المؤلف ان الجائز الذي عرفنا حقيقة نفسه اولا هو فعل كل ممكن اوتر كدويمحتمل ان يكون
 في الكلام حذف اى واما الجائز فضابطه فعل كل ممكن اوتر كدويمحتمل بعدد كما انحصر غيره
 من الاقسام سلمنا انه تعرف فيقال المراد بالممكن ذاته اى الجوهر والاعراض بقطع النظر عن
 الوصف العنوانى اى وصفها بالامكان كما قالوا في تعريف العلم انه معرفة المعلوم على ماهو عليه
 اى معرفة الذات بقطع النظر عن وصفها بالعلمية (بقي شئ آخر) وهو ان ما اقتضاه عموم كلام
 المصنف من ان الجائز في حقه تعالى فعل كل ممكن واضح على طريقته من ان الصفات واجبة
 الوجود لذاتها واما على طريقة الفخر والسعد من انها ممكنة لذاتها واجبة لما ليس عندها
 ولا غيرها وهو الذات العلمية كما مر فالاطلاق غير ظاهر لان الصفات على هذا ممكنة ومع هذا فهى
 مستندة اليه على طريق الايجاب للجواز (قوله اوتر كد) فيه ان الترك فعلى لانه الكف عن
 الشئ فلا حاجة لذكره واجيب بان الترك وان كان فعلا عند الاصوليين لكن المصنف جمع
 بينهما نظرا لما هو المتعارف من مقابلة الفعل بالترك واطلاق الترك على عدم الفعل (قوله
 هو فعل كل ممكن) اى فعل كل ما قضى العقل بإمكانه اى باستواء طريقه الوجود والعدم سواء
 كان خيرا او شرا كان فعلا اختياريا بالبعد اتم لا (قوله فيدخل في ذلك) اى فى الممكن اوفى
 ضابط الجائز المذكور (قوله الثواب والعقاب) اى اثابة الطائع وعقاب العاصى وخص هذه
 بالذكور دون غيرها للخلاف الذى فيه ابين اهل السنة والمعتزلة فالمعتزلة يقولون بوجوب ذلك بناء
 منهم على اصلهم الفاسد من ان الحسن ما حسنه العقل والقبیح ما قبحه العقل والعقل يستحسن
 اثابة الطائع وعقاب العاصى وكل ما استحسنه العقل فهو عندهم واجب بهد تركه سفها موحبا
 للوم ورد عليهم بما هو مذكور فى المطولات وتقدم بعضه وما يدخل فى ضابط الجائز المذكور
 أيضا خلق الله الرؤية له بالنسبة لذاته العلمية خلافا للمعتزلة حيث حكموا باستحسانها بناء على
 اصلهم الفاسد من ان الرؤية انما تكون بانبعث اشعة من العين متصل بالمرئى وذلك يستلزم
 ان يكون جسمها والبارى تعالى ليس بجسم فلا يرى عندهم ويرد ذلك بمنع ما بنوا عليه الاستحسان
 وحاصله اننا نسلم ان الرؤية انما تكون بانبعث اشعة بل الرؤية معنى يخالفه الله فى جزء من
 العين (قوله وبعث الانبياء) اى خلافا للمعتزلة القائمين بوجوبه على الله تعالى لاستحسان
 العقل له وذهبت البراهمة الى استحالة بعثة الرسل وهم قوم كفار والحق ما عليه اهل السنة من
 ان بعثة الرسل جائزة على الله تعالى (قوله والصلاح والاصح) الصلاح ما قابله فساد والاصح
 ما قابله صلاح الا انه دونه فالاول كتغذية زيد بدلا عن ضره والثانى كتغذيته لجهاد لا عن
 اطعامه عدسا فرزق المولى لنا بدلا عن تغذيته بما يقطع رزقنا جائز عليه لا واجب وكذلك رزقه
 زيدا الف دينار عوضا عن رزقه له دينار واحد اذ لا جائز عليه لا واجب خلافا للمعتزلة
 القائمين انه يجب عليه تعالى ان يفعل بكل عبد من عباده ما هو صلاح له وما هو اصلح به اى ما هو
 صلاح بالنظر لمقابله الفاسد وما هو اصلح بالنظر لمقابله الذى هو صلاح فلا تنافى بين وجوبه ما
 معا وبهذا يعلم رد قول بعضهم الواو فى قوله والاصح بمعنى او وهو تنافى فى العبارة لان بعض
 المعتزلة يعبر بوجوب الصلاح وبعضهم بوجوب الاصح (قوله لا يجب من ذلك شئ على الله)
 اى بالنظر لذات الله فلا يتنافى وجوبه لوعده تعالى الذى لا يتخلف اولا اقتضاء حكمته وجوده

تعالى ففعل كل ممكن
 اوتر كد (ش) لما فرغ من ذكر
 ما يجب فى حقه تعالى وما
 يستحيل ذكره فى القسم
 الثالث وهو ما يجوز فى حقه
 تعالى فذكر ان الجائز فى حقه
 تعالى هو فعل كل ممكن اوتر كد
 فيدخل فى ذلك الثواب
 والعقاب وبعث الانبياء
 عليهم الصلاة والسلام
 والصلاح والاصح للخلق
 لا يجب من ذلك شئ على الله
 تعالى

او تعلق علمه في الازل بوجوده والحاصل انه ليس مراد الاشعري بقوله انه لا يجب على الله شئ
 نفي الوجوب مطلقا بل المراد نفي الوجوب باعتبار ذاته تعالى وهذا لا ينافي انه قد يجب عليه
 باعتبار صفاته كالموافق حكمة شبيهة فلا بد منه بمقتضى الحكمة وان لم يجب باعتبار ذاته
 وكالمعلم في الازل وجود شئ فلا بد من وجوده والانتقال العلم جهلا وان لم يكن وجوده واجبا
 باعتبار ذاته وكما اذا اخبر بحصول ثواب في المستقبل للطائعين فلا بد من حصوله لئلا يتخلف
 الوعد وان لم يكن وجوده واجبا باعتبار ذاته ولا محذور في ذلك (قوله ولا يستحيل) الضمير عائد
 على شئ من ذلك لكن على حذف مضاف والتقدير ولا يستحيل تركه أى ترك شئ من ذلك خلافا
 للمعتزلة في قوله هم ياستحلون ترك الثواب للطائع والعقاب للعاصي ويستحلون ترك بعث الانبياء
 ويستحلون ترك فعل الصالح والاصح بالنسبة لكل مخلوق (قوله اذ لو وجب الخ) هذا دليل
 استثنائي استدلال به على عدم وجوب الصالح والاصح عليه تعالى وحاصله لو وجب عليه تعالى
 فعل الصالح والاصح لكل فرد من الخلق لما وقعت محنة في الدنيا ولا في الآخرة ولما وقع
 تكليف بامر ولا نهى لانه لا صلاح في المحن والتكاليف لكن التالى باطل بالمشاهدة فيبطل
 المقدم وهو وجوب الصالح والاصح وثبت جوازهما وهو المطلوب والدليل على أنه لا يجب
 عليه شئ من الثواب والعقاب وبعث الرسل أن تقول لو وجب عليه تعالى شئ لما كان فاعلا
 مختارا لكن التالى باطل (قوله كما تقوله المعتزلة) أما البغداديون منهم فأوجبوا ما هو الاصلح
 في الدين والدنيا واما البصريون منهم فأوجبوا ما هو الاصلح في الدين فقط قال الدواني ولا يخفى
 أن مرادهم الاصلح بالنسبة الى الشخص لا بالنسبة لكل من حيث هو كل (قوله لما وقعت محنة)
 أى ابتلاء بما يؤلم وقوله لما وقعت الخ أى لان المحن والتكاليف ليس فيها صلاح ولا أصلح وانما
 فيها اتعاب البدن فلوجب الصالح والاصح لانتفاء المحن والتكاليف التى لا صلاح فيها (قوله
 وذلك باطل بالمشاهدة) أى وعدم وقوع كل من المحن والتكاليف باطل بالمشاهدة لانتفاء شاهد
 وقوع المحن ووقوع التكاليف هذا كلامه واعتراض بان وقوع كل منهما غير شاهد لان
 الوقوع امر اعتباري واجيب بان متعلق الوقوعين وهو المحن والامر المكلف به الما كان
 مشاهدا صار كل من الوقوعين كأنه مشاهد والحاصل أن مشاهدة كل من الوقوعين بمشاهدة
 متعلقه فتأمل (قوله وما يقدر الخ) هذا جواب عما أورده المعتزلة على الشرطية المتقدمة
 وحاصل ما أورده أن قولكم لو وجب عليه تعالى فعل الصالح والاصح لانتفاء المحن
 والتكاليف لانه لا صلاح فيها هذا ممنوع بل وقوع كل منهما فيه صلاح للعباد وهو الثواب
 الاخرى وحاصل الجواب أن ما ذكرتموه من أن وقوع كل منهما فيه صلاح لا يتم الا لو كان بين
 وقوع المحن والتكليف وبين الصالح الذى هو الثواب لزوم عقلى بحيث يكون حصول
 الصالح الذى هو الثواب متوقفا على حصول المحن والتكليف مع أنه لا تلازم بينهما اذ المولى
 قادر على ائصال الثواب للعباد من غير محنة ولا تكليف بدليل أنه في الآخرة يعطى لعباده
 مراتب ليست في نظير الاعمال سلما ان المحن والتكاليف فيها صلاح وهو الثواب فنقول ليس
 هذا لازما في كل العباد الا ترى ان الكافر العذب في الدنيا لا صلاح له في تلك المحن لان ما له
 النار (قوله من حتم) بالحاء المهملة أى قضى (قوله اما برهان وجوده تعالى الخ) لما انقضى

ولا يستحيل اذ لو وجب عليه
 فعل الصالح والاصح للخلق
 كما تقوله المعتزلة لما وقعت
 محنة دنيا ولا أخرى ولما وقع
 تكليف بامر ولا نهى وذلك
 باطل بالمشاهدة وما يقدر من
 المصالح مع تلك المحن
 والتكاليف فالتعالى قادر
 على ائصال تلك المصالح بدون
 مشقة أو محنة أو تكليف
 وأيضا فليست تلك المصالح
 عامة في جميع المتخمين
 والمكلفين للقطع بان
 المحنة والتكليف في حق
 من حتم عليه بالكفر والعيادة
 بالله تعالى نقمة عظيمة
 وتعرض للهالك الابدى
 نسأل الله تعالى العافية في
 ديننا وديننا وحرصنا الخاتمة
 بلا محنة ولا مشقة (ص)
 أما برهان وجوده تعالى

كلامه على عدم الاقسام الثلاثة الواجبات والمستحبات والخائزات مجردا عن الادلة اتبع
 ذلك بذكر الادلة لاجل الارتقاء عن التعليل المختلف في ايمان صاحبه الى المعرفة وهي يلزم
 المطابق عن دليل المتفق على ايمان صاحبها فقال مجيبا السؤال مقدرة قد بره هذه العقائد فما
 برهينها أما برهان الخ وأما حرف تفصيل غالبها وتوكيد دائما وقديين ذلك أي افادتهم للتوكيد
 سيؤويه بقوله لأن معناها في قولك اما زيد فقام مهم ما يمكن من شيء فزيد قائم قال شرح كتابه
 وشي عام اريد به الخصوص اذ لم يرد ان زيدا يقوم عند كل شيء من تحرك ورقة وهبوب ريح
 لانه يلزم قيامه دائما اذ لا تخلو الدنيا من شيء يقع وانما المراد الرذ على من يظن ان زيدا يمنعها مانع
 من قيامه مما يظن أنه مانع فأكد المتكلم رذ ذلك وقال مهما يمكن من شيء فظنه مانع من قيامه
 فلا يكون مانعا فهو قائم لاحتماله وتقدم في كل مقام مالا يقبه انتهى فيقدر على غطه هنا مهما
 يكن من شيء فظنه مانعا من دلالة الحدوث على وجود الله فلا يكون مانعا فالحدوث دليل لاحتماله
 وهذا فيه وقا بما قلناه من التوكيد مع دفع وهم الشيء في كلامه والبرهان مشتق من البره
 بسكون الراء وهو القطع فتقول برهت العود اذا قطعته ولا شك أن البرهان يقطع ظهر الخاصم
 وحقيقته قول مؤلف من مقدمتين يقينيتين لا يتاح يقين والمقدمات اليقينية هي الاوليات
 والمشاهدات والمحسوسات والمتواترات والتجربيات وأما الدليل فهو اما عقلي واما نقلي
 فالثاني كالكتاب والسنة والاجماع وأما العقلي فهو عند المناطقة قول مؤلف من مقدمتين
 يشتركان لذاتهما ما قول آخر سواء كانت المقدمتان يقينيتين أو ظنيتين أو واحدة اهما يقينية
 والاخرى ظننية فالدليل المنطقي أعم من البرهان وأما عند الاصوليين فهو ما احتوى على
 الموصل للمطلوب لا نفس الموصل فالعالم مثلا دليل على وجود الله لا احتوائه على جهات منها
 ما لا يوصل للمقصود ومنها ما يوصل فالاول كطوله وكثافته وبساطته وتركبه وبياضه وسواده
 والثاني كحدوثه فالعالم دليل من حيث احتماؤه على الموصل الذي هو الحدوث وكذلك النار
 دليل على الاحراق لانها المحتوت على الجرمية والشفافية والضوء وليس جهة من هذه الجهات
 موصولة للاحراق وانما الجهة الموصولة له الحرارة اذ يعلم الاحراق بالدليل العقلي مركب
 عند المناطقة ومفرد عند الاصوليين اذا علمت هذا فقول المصنف هنا وفيما يأتي أما برهان الخ
 مراده بالبرهان مطلق الدليل كان عقليا كدليل الوجود والقدم والبقاء بقيمة الصفات غير
 السمع والبصر والكلام ولوازمها أو كان نقليا كدليل هذه الستة الكائنات من الكتاب والسنة
 والاجماع وأنه استعمل البرهان في حقيقةه بالنسبة لغير هذه الستة وفي مجازه بالنسبة لهما
 (واعلم) ان العقائد على ثلاثة اقسام القسم الاول ما يتوقف عليه وجود الفعل الممكن الذي من
 جهته المجزة الدالة على صدق الرسل وذلك كالوجود والقيام بالنفس وما بينهما وما كالقدرة
 والارادة والعلم والحياة فالفعل متوقف على هذه اذ لا يتأق الا من كان متصفا بهذه الصفات
 ولا يصح الاستدلال عليها الا بالدليل العقلي اذ لو استدل عليها بالدليل السمعي للزم الدور بيانه أن
 السمع متوقف على المجزة وهي متوقفة على هذه الصفات فيكون السمع متوقفا عليها ولو ثبتت
 هذه الصفات بالسمع لتوقفت عليه فصارت كل منهما متوقفا على الاخر وهذا دور والقسم الثاني
 من العقائد ما يرجع لوقوع جازم مثل احوال القيامة من الجنة والنار والصرط والميزان

فدوث العالم

والحشر والنشر والحوض والشواب والعقاب ورؤيتنا لله فهذا لا يستدل على وقوعه الا بالدليل
السمعي اذ غاية ما يصل اليه العقل الجواز لا الوقوع القسم الثالث من العقائد ما لا تتوقف عليه
المعجزة ولا يرجع لوقوع جائز كالسمع والبصر والكلام ولوازمها أي كونه سمعيا وبصريا
ومتكلما فهذه يصح الاستدلال عليها بالامرين والانجح منهما الدليل السمعي كما يأتي وأما
الوحدانية ففيها خلاف قيل انه لا يستدل عليها الا بالعقل لموقف المعجزة على الوحدانية
اذ لو اتقت لمحصل التمانع فينتفي الفعل ومن جملته المعجزة وقيل يصح الاستدلال عليها بالسمع
كاعقل قال المصنف في شرح الكبرى وهو رأى وانما برهن على الوجود ولم يقيمه بالوجوب
بحيث يقول وانما برهان وجوب وجوده لا جعل أن يتوصل للتقصيل فذ كر هنا برهان مطلق
الوجود المقابل للعدم ثم برهن على وجوبه ببرهان القدم والبقاء لانهما عين وجوب وجوده
ولو برهن هنا على وجوب الوجود فان لم يذ كر بعد ذلك برهان القدم والبقاء كان مستغنيا بشئ
عن غيره وقد ذكر أنه لا يستغنى في هذا الفن بعام ولا بجزء من خلفاء اللوازم وادراج الجزئيات
تحت الكلبيات ولو ذ كر برهانها بعد برهان وجوب الوجود كان تكراراً محضاً والحاصل أنه
أثبت أولاً وجوده تعالى المنافي لعدمه بهذا البرهان ثم أثبت وجوبه الذي هو القدم والبقاء
ببرهانه ثم أثبت كونه فاعلاً بالاختيار بالتعليل والباطسبع ببرهان الارادة واثبت كونه ليس
من العالم ببرهان مخالفة له للحوادث وأما الدليل على كون صانع العالم المتصف بوجوب الوجود
وبالتأثير بالاختيار وبكونه ليس من جملة العالم ويبقى الصفات هو الله تعالى فهو السمع
اذ لا تتوقف دلالة المعجزة على ان الصانع الذي لا شريك له يسمى الله والعقل لا مدخل له في التسمية
وبيان ذلك أنه اذا ثبت وجود الصانع المنزه عن النقائص الموصوف بالصفات المحسنة للفعل
وأنه واحد لا شريك له وجاءت الرسل المؤيدة بالمعجزات المثبتة لصدقهم مخبرين أن ذلك الصانع
الواحد الذي لا شريك له اسمه الله كان ذلك دليلاً قاطعاً على أن ذلك الصانع اسمه الله فلا يعلم
ذلك الا بعد مجيء الرسل اذ لا مدخل للعقل في التسمية (قوله ففدوث العالم) العالم كل موجود
سوى الله تعالى فيدخل فيه الاجرام والاعراض ولا تدخل صفاته لانها ليست غيراً وهذا على
القول بنفي الاحوال وأما على القول بنسبتها فالعالم كل ثابت سوى الله اذا ثبتت أعم من
الموجود عندهم ويسمى ما ذكره عالم الان فيه علامة تميزه عن موجوده فهو مأخوذ من العلامة
أولان من نظريه يحصل له العلم بوجود المولى سبحانه وتعالى وبما له من الصفات فيكون
مأخوذاً من العلم واما الحدوث فهو الوجود المسبوق بعدم وقيل العدم السابق على الحدوث
ان قلت جعل الحدوث دليلاً على وجود الله لا يأتي على قول المناطقة من أن الدليل قول
مركب من مقدمتين يستلزمان لذاتهما اقولا آخر ولا على قول الاصوليين ان الدليل هو ما احتوى
على الموصّل للمقصود والاحتوى على الموصّل لا المقصود انما هو العالم واما الحدوث فهو الموصّل
للمطلوب لانه جهة دلالاته لما علمت ان العالم له جهات توصل للمقصود وجهات لا توصل له فهو
دليل من حيث احتواؤه على الجهة التي توصل فلوقال فالعالم من حيث حدوثه لكان ظاهراً
في ذلك وأجيب بان المصنف ما ش على مذهب الاصوليين غاية الامر أنه أطلق الدليل على
وجهه من حيث انه المقصود منه فهو مجاز من اطلاق اسم الملتزم على اللازم وذلك لأن الدليل

اسم للعالم أطلقه على لازمه وهو الحدوث أو انه ماش على طريقة المناطقة وقوله فحدث العالم
 أى فالمفيد لحدوث العالم وذلك المفيد هو المقدمة الصغرى القائلة العالم حدث المضمومة
 للكبرى المحذوفة القائلة وكل حدث لابد له من محدث فالصنف أشار للصغرى بقوله فحدث
 العالم وحذف الكبرى لعلها من الدليل المستدل به عليها وهو قوله بعد لانه لو لم يكن له محدث
 الخ ان قلت ان المفيد لحدوث العالم مقدمة واحدة والدليل المنطقي قول مؤلف من مقدمتين
 كما مر فكيف يكون الصنف ماشيا على طريقة المناطقة مع اطلاقه الدليل على مقدمة
 واحدة قلت اطلاقه الدليل على المقدمة الواحدة مجاز من باب اطلاق اسم الكل على الجزء (بني
 شئ آخر) وهو أنه قد وقع خلاف في جهة احتياج العالم للفاعل فقيل العالم محتاج للفاعل من
 جهة حدوثه أى وجوده بعد عدمه وقيل من جهة امكانه وتساوى طرفيه فيحتاج ان يبرح
 أحدهما على الآخر وقيل من جهة حدوثه وامكانه فكيفية الاستدلال على وجود الصانع على
 الا قول أن تقول العالم حدث وكل حدث لابد له من محدث وعلى الثاني تقول العالم يمكن وكل يمكن
 لابد له من صانع يبرح أحد طرفيه وعلى الثالث تقول العالم حدث يمكن وكل ما هو كذلك لابد له
 من صانع اذا علمت هذا فقول المصنف فحدث العالم يقتضى الجرى على طريقة الحدوث وقوله
 بعد ذلك لو لم يكن له محدث لزم ترجيح أحد الامرين المتساويين كالصريح فى الامكان اذا لم يعنى
 للامكان الاتساوى الوجود والعدم فيقتضى الجرى على طريقة الامكان لا الحدوث فيقتضى
 أول الكلام يخالف آخره وقد يجب بأن قوله أو لا فحدث العالم فيه حذف الواو مع ما عطف
 أى فحدث العالم وامكانه ودليل المحذوف ذكر الامكان بعد وحينئذ فالمصنف ماش على طريقة
 شوب الامكان بالحدوث أو يقال قوله فحدث العالم أى الذى ما وقع الابد ترجيح أحد الطرفين
 وذلك هو الامكان ولا معنى للشوب الا ذلك كذا قيل وقد يقال كلام المصنف ليس فيه تخصيص
 الامرين المتساويين بالوجود والعدم حتى يكون جاريا على طريقة الامكان بل هما شاملان
 لكل أمرين من المتقابلات الست الوجود والعدم والمكان والتخصص ومقابلته والزمان
 التخصص ومقابلته والجهة التخصص ومقابلتها والمقدار التخصص ومقابلته والصفة التخصص
 ومقابلتها وحينئذ فالبرهان جار على طريقة الحدوث لانه على طريقة من يشوب الامكان بالحدوث
 نأمل هذا واعلم أننا اذا اردنا اثبات اصانع للعالم ثبتت اول حدوث الاعراض بدليل ثم ثبتت
 حدوث الاجرام بدليل ثم بعد اثبات حدوث الاعراض والاجرام بالدليل ثبت أن للعالم صانعا
 فالمراتب ثلاثة ونحتاج لثلاثة أدلة فنقول فى الدليل الاول الاعراض متغيرة بالمشاهدة وكل
 متغير حادث ينتج الاعراض حادثه ثم نقول فى الدليل الثانى الاجرام ملازمة للاعراض الحادثه
 وكل ملازم الحادث حادث ينتج الاجرام حادثه ثم بعد أن ثبت حدوث الاعراض والاجرام
 نقول العالم من اجرام واعراض حادث وهذه المقدمة تثبت بالدليلين المتقدمين وكل حادث لابد
 له من صانع وهذه الكبرى اما أن تثبت بدليل استثنائى بأن نقول لو لم يكن للعالم محدث لزم
 ترجيح أحد الامرين المتساويين بلا سبب مرجح بيان الملازمة ان الممكن وجوده مساو لعدمه
 فى نفس الامر فلو حدث بنفسه بدون محدث كان وجوده مرجحا على عدمه بدون سبب مرجح
 لكن التالى وهو ترجيح أحد الامرين المتساويين تساويا اذا تباين سبب باطل لما فيه من

اجتماع الضدين وهما المساواة والرجحان فبطل المقدم وهو لم يكن للحدوث محدث واذا بطل
المقدم ثبت نقيضه وهو ان للحدوث محدثا وهو المطلوب وان ثبت بدل اقتراني مركب من شرطية
وجملية بأن نقول لو وجد الحدوث بدون محدث لزم اجتماع الاستواء والرجحان واجتماع
الاستواء والرجحان باطل ينتج لوجود الحدوث بدون محدث كان باطلا والحاصل أن المقدمة
الصغرى من برهان اثبات الصانع لها دليلان كل منهما اقتراني والكبرى ان شئت أثبتنا بدليل
استثنائي وان شئت أثبتنا بدليل اقتراني وهذا الترتيب هو ما ارتكبه الشارح في الشرح وهو
طريق الترقى وأما في المتن فقد ارتكب طريق التمدلي فأقام الدليل على وجود الصانع وأشار
لصغره بقوله فحدوث العالم وحذف كبراه ثم أقام الدليل على الكبرى المحذوفة بقوله لأنه لو لم
يكن له محدث الخ ثم أقام الدليل على الصغرى بقوله ودليل حدوث العالم الخ ودليل حدوث
الاعراض الخ وقدّم دليل الكبرى على دليل الصغرى لثقل الكلام عليه (قوله لأنه) أى الخال
والشان لو لم يكن له أى للعالم وقوله محدث أى فاعل وصانع (قوله بل حدث لنفسه) أى مع
فرض تساوى حدوثه وعدمه وتساوى جميع الامور المتقابلة في نفس الامر فصح ترتيب قوله
لزم الخ لان لزوم اجتماع الاستواء والرجحان انما يجاء من حدوثه بنفسه مع استواء الحدوث
وعدمه وبقيّة الامور المتقابلة في نفس الامر وبل في كلامه انتقالية من أعم الى أخص لان
نفي محدث الحدوث صادق بما اذا حدث نفسه وبما اذا كان حدوثه لنفسه بان كان حدوثه
اتقا قبالا لجل نفسه بان كانت ذاته علة في وجوده فأضرب للثاني لثقله دون الاول فإنه
ضرورى الاستحالة فاللام في قول المصنف لنفسه لام التعليل أى بل حدث لاجل ذاته بمعنى
أن حدوثه ليس لسبب بل لاجل ذاته (قوله أحد الامرين) أى وهما طرفا الممكن من وجود
وعدم والمقدار الخصوص ومقابلها والمكان الخصوص ومقابلها والصفة المخصوصة ومقابلها
والجهة المخصوصة ومقابلها وقوله المتساويين أى تساويان (قوله وهو محال) أى كون
أحد الامرين المتساويين تساويان يا مساوي بالاضاحيه بالنظر لما في نفس الامر راجعا عليه
بلاسبب محال لما فيه من اجتماع الضدين وهما المساواة والرجحان المستلزم لاجتماع النقيضين
لان الرجحان يستلزم لامساواة والمساواة تستلزم لارجحان فاذا اجتمع الرجحان والمساواة اجتمع
مساواة ولا مساواة ورجحان ولا رجحان وهذا باطل بالضرورة ونظير اجتماع المساواة لطرفي
الممكن ورجحان أحدهما على الآخر من غير سبب ميزان اعتدلت كفتاه ورجحت احدهما
لاسبب فزجحان احدي الكفتين على الأخرى مع فرض تساويهما لا بدله من مرجح والالزم
المحذور وهو اجتماع الضدين الرجحان والمساواة * واعلم أن ما ذكره المصنف من أن اللازم
على تقدير كون العالم حدث لاسبب اجتماع المساواة والرجحان مبني على أن الوجود والعدم
بالنظر لذات الممكن سياتن وهو أحد قولين وقيل ان عدم أولى به لعدم احتياجه لسبب بخلاف
الوجود فإنه يحتاج لسبب وما لا يحتاج الشئ فيه سبب أولى به مما يحتاج لسبب وعلى هذا
القول فاللازم على تقدير حدوث العالم لنفسه ترجيح المرجوح بلاسبب وهو أولى في الاستحالة
من ترجيح أحد الامرين المتساويين بلاسبب (قوله ودليل حدوث العالم) أى أجرام العالم
بدليل ذكره دليل حدوث الاعراض بعد ذلك وقوله ملازمته للاعراض هذا معنى الدليل

لأنه لو لم يكن له محدث بل
حدث بنفسه لزم أن يكون
أحد الامرين المتساويين
مساويا لصاحبه راجعا عليه
بلاسبب وهو محال ودليل
حدوث العالم ملازمته
للاعراض الحادثة من حركة
وسكون وغيرهما وملازم
الحدوث حادث

واقفه أن تقول أجماع العالم ملازمة للاعراض الحادثة وكل ملازم الحادث فهو حادث ينتج
أجماع العالم حادثه فالصنف تعرض له في الدليل لاللفظه فقد أشار للصغرى بقوله ملازمته
للاعراض الحادثة اذ هو في قوة قولنا أجماع العالم ملازمة للاعراض الحادثة وأشار للكبرى
بقوله وملازم الحادث حادث وحذف النتيجة للعلم بها (قوله ودليل حدوث الاعراض مشاهدة
تغيرها) لما كان صغرى الدليل المستدل به على وجود الصانع وهي العالم حادث نظرية تتوقف
على بيان وكان العالم ذوات وصفات بين حدوث الذوات بلازمته للاعراض كما هو وبين حدوث
الصفات بمشاهدة تغيرها وقوله مشاهدة تغيرها أي مفيد مشاهدة تغيرها وهو المقدمة الصغرى
القائلة الاعراض شوهة بتغيرها من عدم الوجود ومن وجودها إلى عدم المضمومة للكبرى
القائلة وكل ما كان كذلك فهو حادث وقد حذف المصنف الكبرى للعلم بها واطلاق الدليل
على مفيد مشاهدة تغير الاعراض وهو الصغرى مجاز من اطلاق اسم الكل على الجزء (قوله
مشاهدة تغيرها) أي تغير حكمها في الجرم فالمتحركة تارة تشاهد بظهور الجرم متحرك وتارة
تتعدم بظهور الجرم ساكناً وبهذا المضاف الذي قدرناه يندفع اعتراض الاول أنه لو تعلقت
المشاهدة بتغير الاعراض من عدم الوجود وبالعكس إمكان ذلك التغير ضرورياً يختلف فيه
ليكن التالي باطل اذ قد اختلف في تغير الاعراض وعدم تغيرها فقبل انها متغيرة من عدم الوجود
وجود وبالعكس وقبل انها ليست كذلك بل تكمن في الجرم ثم تظهر لا أنها تقدم ثم توجد
ثم تعدم وهكذا واذا بطل التالي بطل المقدم وهو تعلق المشاهدة بتغيرها من عدم الوجود
وبالعكس فلم تتم صغرى الدليل القائلة الاعراض شوهة بتغيرها المخ وحاصل الجواب أن
الاعراض وان اختلف في تغيرها من وجودها إلى عدم وجودها وتغيرها كذلك بل تكمن وتظهر
ليكن أحكامها شوهة بتغيرها من وجودها إلى عدم وجودها وبالعكس ولا نزاع فيه فالحركة مثلاً وهي
الاتقال من غير لاخر هذه في الخلاف وأما حكمها وهو كون الجسم منتقلاً من غير لاخر
فهذا مشاهدة تغيره لانه تارة يظهر بظهور الجرم متحرك وتارة يعدم بظهوره ساكناً فالتغير
المشاهد هو بالنسبة للأحكام لا بالنسبة للاعراض التي فيها النزاع الاعتراض الثاني أن التغير
من العدم للوجود هو الحدوث فكيف يستدل به على حدوث الاعراض مع أن فيه استدلالاً
على الشيء بنفسه وحاصل الجواب أن المستدل عليه تغير الصفات والاستدلال بتغير الأحكام
لا بتغير الصفات حتى يلزم الاستدلال على الشيء بنفسه والاستدلال بتغير الأحكام على تغير
الصفات تطير الاستدلال بالمعنوية على وجود المعاني * وعلم أن برهان حدوث الاجرام القائل
العالم ملازم للاعراض الحادثة وكل ملازم للاعراض الحادثة فهو حادث انما يثبت بعد اثبات أمور
أربعة اثبات أمر زائد على الاجرام وحدث ذلك الزائد وملازمة الاجرام لذلك الزائد واثبات
استحالة حوادث لأول لها والامر الثاني وهو حدوث الزائد متوقف على أمور أربعة ابطال
قيام ذلك الزائد بنفسه وابطال اتقائه وابطال كونه وظهوره واثبات استحالة عدم القديم
بجمله الأمور المحتاج لها سبعة الاول اثبات زائد على الاجرام والثاني ابطال قيامه بنفسه
والثالث ابطال اتقائه والرابع ابطال كونه وظهوره والخامس اثبات استحالة عدم القديم
والسادس اثبات كون الاجرام لا تنفك عن ذلك الزائد والسابع استحالة حوادث لأول لها

ودليل حدوث الاعراض
مشاهدة تغيرها من
عدم الوجود ومن وجود
إلى عدم

وذلك أن للقائل القائل بقدم العالم أن يعترض على الصغرى بأن يقول لا نسلم وجود زائد على
 الاجرام المعبر عنه بالاعراض سلمنا وجود هذا الزائد فلا نسلم حدوثه لم لا يكون قبل طوره على
 الجرم قائما بنفسه أو اتقل له من جرم آخر أو كان كما منافية ثم ظهر وهو في هذه الصور الثلاث
 قديم أو أن ذلك الزائد على الاجرام قديم قام بالجرم ثم انعدم سلمنا حدوثه لمكن لا نسلم ان الاجرام
 ملازمة لذلك الزائد لم لا يجوز انفة كما كهاعنه سلمنا الصغرى لمكن لا نسلم الكبرى القائلة وكل
 ما لازم الحادث فهو حادث لانه لا يلزم ذلك الا لو كان أفراد ذلك الزائد الحادث اهما مبدءا ونهين
 نوافق على حدوثه لمكن نقول لا أول لها فان ذلك ملاوان لازمة محررات حادثه لا يلزم حدوثه
 الا لو كان الجمله تلك الحر كات مبدءا لم يلزم من قدمه وجود المحال وهو وجود الجرم عاريا عن
 الحركة والسكون المستلزم لارتفاع النقيضين أمالو كانت الحركة لا أول لها فلا يلزم أن
 يكون ذلك حادثا بل هو قديم ولا يلزم تلك الحوادث التي لا أول لها فان مقدمة الصغرى
 تمامها متوقف على اثبات سمة مطالب والكبرى تمامها يتوقف على اثبات مطلب واحد
 فتمكون جملته المطالب التي يتوقف تمام البرهان المذكور عليها سبعة وقد جعلها بعضهم في
 بيت فقال

زيد مقام ما اتقل ما كمننا * ما انقل لا عدم قديم لاحنا

فقله زيد يشير به لاثبات زائد على الاجرام وقوله مقام بجذف ألف ما النافية للوزن وقام فعل
 ماض يعنى به نفي قيام العرض بنفسه وقوله ما اتقل بالام للوزن يعنى به نفي انتقال
 العرض وقوله ما كمننا يعنى به نفي كون العرض وظهوره فاقية في بأحد المتقابلين وهو
 السكون عن الآخر وهو الظهور وقوله ما انقل يعنى به اثبات ملازمة الاجرام للاعراض
 وقوله لا عدم قديم بلا النافية وعدم يضم العين العين وسكون الدال اسمها والخبر محذوف تقديره
 ثابت وقوله لاحنا النافية وحنا ممتطعة من استحالة حوادث لا أول لها من الجاه اليها ووجه
 الاستدلال على هذه الامور السبعة أن تقول أما الاول وهو اثبات زائد على الاجرام تصف
 الاجرام به فهو ضرورى لا يحتاج لدليل اذ ما من عاقل الا وهو يحس أن في ذاته معنى زائدة
 عليها وأما الثانى وهو ابطال قيام العرض بنفسه والثالث وهو ابطال انتقاله فدليلهما انه لو قام
 العرض بنفسه او اتقل لزم قاب حقيقة لان الحركة مثلا حقيقة تتقال الجوهر من حيز
 لا آخر فلو قامت بنفسها او اتقلت لزم قاب تلك الحقيقة وصيرورة العرض جوهر اذ
 الانتقال والقيام بالنفس من خواص الاجرام وأما الرابع وهو السكون والظهور فوجهه
 أن السكون والظهور يؤدى الى اجتماع الضدين في المحل الواحد لان الجوهر اذا تحرك مثلا
 والسكون كما من قيمه زمن حركته لزم اجتماع الضدين وهما الحركة والسكون ضرورة وأما
 الخامس وهو اثبات استحالة عدم القديم فوجهه أنه لو انعدم كان وجوده جائزا واجبا
 والجائز لا يكون الامحدا فليكون هذا القديم محذورا وهو تناقض وأما السادس وهو اثبات كون
 الاجرام لا تنفك عن ذلك الزائد فهو ضرورى لانه لا يبعد قل كون الجرم منفكا عن كونه
 متحركا أو ساكنا مثلا اذ لو انفك عن الحركة والسكون لزم ارتفاع النقيضين وهما حركة

ولا حركة وسكون ولا سكون وأما السابع وهو اثبات استحالة حوادث لأولها فله أدلة كثيرة
وأقر بها أن تقول اذا كان كل فرد من أفراد الحوادث حادثا في نفسه فعدم جميعها ثابت في
الازل ثم لا يخفى لو ايمان يقارن ذلك العدم فرد من الافراد الحادثة أو لافان قارنه لزم اجتماع
وجود الشيء مع عدمه وهو محال بضرورة العقل وان لم يقارن ذلك العدم شيء من تلك الافراد
الحادثة لزم أن لها أول والآخر والازل على هذا الفرض عن جميعها (قوله لا سخفاء أن العالم الخ)
لا يخفى أن ما بدأ به المصنف في المتن آخره في الشرح وما آخره في المتن بدأ به في الشرح لانه في المتن
بدأ بابدائيل وجود الصانع ثم استدلل على حدوث العالم بأجرام وأعراض وفي الشرح بدأ
بالاستدلال على حدوث العالم ثم استدلل على وجود الصانع في الشرح من باب الترتي وما في
المتن من باب التدي والاول هو المناسب للاستدلال (قوله وما بينهما) اي من السحاب والهواء
والحيوانات التي على وجه الارض (قوله أجرام ملازمة لأعراض تقوم بها) فماده أن العالم
أجرام فقط ملازمة للأعراض وأن الأعراض ليست من العالم وليس كذلك فيكون الاولى أن
يقول أعراض وأجرام ملازمة للأعراض تقوم الأعراض بها (قوله فان معرفة لزوم الاجرام
لها) اي على البديل لعل وجه الاجتماع لان اجتماع الضدين محال وانما كانت معرفة لزوم
الجزم لها على البديل ضرورة لان عر والجزم عنهما مستحيل استحالة ضرورة لما يلزم عليه
من ارتفاع النقيضين البدهي استحالة (قوله لاشك الخ) هذا شروع في بيان حدوث
الأعراض (قوله لما قبل أن يتعدم أبدا) لكن التالي وهو عدم قبولهما الانعدام باطل فبطل
المقدم وهو قدومه ما وثبت نقيضه وهو حدوثه وهو المطلوب وقوله لان ما ثبت قدمه استحالة
عدمه اي بالفعل والقبول وهذا بيان للملازمة في الشرطية وقوله ولا سخفاء دليل للاستثنائية
المطوية (قوله لان ما ثبت قدمه استحالة عدمه) أو رد عليه أن الأعدام الازلية قديمة ولم
يستحل عدمها فيما لا يزال لانعدامها بالوجود كذا اعترض بعضهم وهو مبني على ترادف الازلي
والقديم أما على المشهور من أن القديم اخص من الازلي لانه موجود لا ابتدائه لو وجوده
والازلي ما لا ابتدائه ووجوديا كان أو عدميا فليست الأعدام قديمة حتى ترد ويمكن أن يجاب
على تسليم الترادف بأن ما عبارة عن موجود فلا تدخل الأعدام انتهى يس وقد يقال هذا
لا يرد أصلا ولو على القول بالترادف لان أعدامنا الازلية باقية بجها لم تنعدم بوجودنا والذي
انعدم بوجودنا انما هو عدمنا فيما لا يزال ولم يقل أحد انه قديم فتأمل (قوله لانه قدشوه عدم
كل واحد منهما) أو رد عليه أن العدم لا يشاهد والمشاهدة انما تتعلق بالموجود واجيب بأن
المشاهدة منسبة على وجود الضد فكأنه قال لانه قدشوه وجوده وجودت كل منهما الذي يتعدم
كل منهما عنده وأن المراد بالمشاهدة العلم اي لانه قد علم عدم الخ (قوله في كثير من الاجرام)
متعلق بشوهه أي وأما القليل من الاجرام فهو لازم مالا لسكون كالارض والجبال وأما
للحركة كالأفلاك (قوله فلزم استواء الاجرام في ذلك) الاولى فلزم استواء الأعراض في ذلك
اي في وجوب الحدوث لان الكلام في الأعراض لاني الاجرام وحاصله أنه اذا ثبت وجوب
الحدوث لبعض الأعراض وهو الحركة والسكون وجب أن يثبت لغيرها للتأمل اذا ما ثبت

لا سخفاء ان العالم من السموات
والارضين وما فيهما وما
بينهما أجرام ملازمة
لأعراض تقوم بها من
حركة وسكون وغيرهما
ولتقتصر على الحركة
والسكون فان معرفة لزوم
الاجرام لهما ضرورة لكل
عاقل فنقول لاشك في
وجوب الحدوث لكل واحد
من الحركة والسكون اذ
لو كان واحد منهما قديما لما
قبل ان يتعدم أبدا أصلا لان
ما ثبت قدمه استحالة عدمه
ولا سخفاء ان كل واحد من
السكون والحركة قابل
للعدم لانه قدشوه عدم كل
واحد منهما بوجوده
في كثير من الاجرام فلزم
استواء الاجرام في ذلك

واذا ثبت حدوثهما واستحال وجودهما في الازل لزم حدوث الاجرام واستحال وجودها في الازل قطع الاستحالة انفكاكها
عن الحركة والسكون وبالجملة فحدوث احد المتلازمين يستلزم حدوث

الاخر ضرورة واذا استبان بهذا حدوث العالم لزم
افتقاره الى محدث لانه لو لم يكن له محدث بل حدث
بنفسه لزم اجتماع امرين متنافيين وهما الاستواء
والرجحان بلا مرجح لان وجود كل فرد من افراد
العالم مساو لهدمه وزمان وجوده مساو لغيره من الازمنة
ومقداره مخصوص مساو لساير المقادير ومكانه الذي
اختص به مساو لساير الامكنة ووجهته مخصوصة
مساوية لساير الجهات وصفته المختصة مساوية لساير
الصفات فهذه انواع كل واحد منها فيه امران
متساويان فلو حدث احدهما بنفسه بلا محدث لترجح على
مقابله مع انه مساو له اذ قبول كل جرم لهما على حد سواء
فقد لزم ان لو وجد شئ من العالم بنفسه بلا موجود
لزم اجتماع الاستواء والرجحان المتنافيين وذلك محال فاذا
لولا مولانا تعالى الذي خص كل فرد من افراد العالم بما
اختص به لما وجد شئ من العالم فسبحان من أفصح
بوجوب وجوده وجوب افتقار الكائنات كلها اليه
تبارك وتعالى فقولى لزم ان يكون احد الامرين
المتساويين اعنى بهما الوجود

لاحد الامثال يثبت لكلها (قوله واذا ثبت حدوثهما) اى الحركة والسكون وهذا شروع
في بيان حدوث الاجرام (قوله لاستحالة انفكاكها الخ) اى ومن المعلوم ان ما يستحيل
انفكاكه عن الشئ لا يكون سابقا عليه (قوله احد المتلازمين) اى وهو الاعراض وقوله
يستلزم حدوث الاخر اى وهو الاجرام (قوله واذا استبان) اى واذا بان وظهر بهذا الذى
ذكرناه من دليل حدوث الاعراض والاجرام وقوله حدوث العالم اى من اعراض وجواهر
وهذا شروع في بيان وجود صانع العالم (قوله لزم اجتماع الخ) هذا بيان لامقدمة الكبرى
من دليل اثبات الصانع (قوله مساو لهدمه) اى في نفس الامر وكذا يقال فيما بعد (قوله فهذه
انواع) اى ستة كل واحد منها فيه امران ولهذا سميت بالمقابلات الست لان كل واحد منها
يقابل نظيره (قوله فسبحان من أفصح الخ) هذا امر زائد على ما نحن فيه من اثبات الوجود
لصانع واما كونه واجبا فيه علم من دليل آخر كما مر (قوله وغيره) اى وهو المقابل له من
المقادير (قوله فلانه لو لم يكن قديما لكان حادثا) اسم ان ضمير عائد على الله تعالى اى فلان الله
لو لم يكن الخ وقد استدل المصنف على القدم بما بعد بقياس استثنائى مركب من شرطية متصلة
لزومية وهى الاولى وتسمى الكبرى ومن استثنائية وهى المقدمة الثانية التى تدخل عليها
لكن وتسمى الصغرى عكس الاقترانى وقاعدة لوعند المناطقة فى القياسات الدلالة على امتناع
جوابها لامتناع شرطها واما استعمالها للاستدلال بنفى الثانى على نفي الاول فهو استعمال
لغوى مخالف لمذهب المناطقة وهو ايضا لغوى ومن المعلوم ان امتناع النقي اثبات وامتناع
الاثبات نقي فامتناع عدم كونه تعالى قديما ثابت كونه قديما وامتناع كونه حادثا ثابت كونه
ليس بمحدث ومن المقرر ان استثناء نقيض التالى ينتج نقيض المقدم واستثناء عين المقدم ينتج
عين التالى سواء كان التالى لازما مساويا او اعم وذلك لان الاول ملزوم وهو امام مساو واخص
والتالى لازم وهو امام مساو واعم ورفع المساوى رفع لمساويه ورفع الاعم رفع للاخص واما
استثناء عين التالى او نقيض المقدم فلا ينتج شيان كان التالى لازما اعم لانه لا يلزم من وجود
الاعم وجود الاخص ولا من نفي الاخص نفي الاعم واما اذا كان التالى لازما مساويا ينتج
استثناء عين التالى عين المقدم ونقيض المقدم نقيض التالى فينتج استثناء عين كل منهما عين
الاخر ونقيض كل منهما نقيض الاخر اذا علمت هذا فافهم القياس الذى اشار له المصنف
هكذا لو لم يكن المولى قديما لكان حادثا لكنه ليس بمحدث اذ لو كان حادثا لاقترانى محدث لما
مررتى البرهان السابق من وجوب افتقار كل حادث لمحدث اذ لو حدث بنفسه لزم اجتماع الضدين
الرجحان والمساواة لكن افتقاره لمحدث باطل اذ لو افتقر لمحدث للزم الدور والتسلسل لكن
لزومه باطل بما ادى اليه وهو افتقاره تعالى لمحدث باطل بما ادى اليه وهو كونه حادثا باطل بما
ادى اليه وهو كونه ليس بقديم باطل فثبت نقيضه وهو انه قديم وهو المطلوب فهذه اذلة ثلاثة
ذكر المصنف شرطية الاول وهو قوله لو لم يكن قديما لكان حادثا لو لم يذكر الاستثنائية بل طواها
واقام دليلها مقامها والاصل لكنه ليس بمحدث لانه لو كان حادثا لاقترانى لمحدث وحذف
استثنائية الدليل الثانى ومقدم الشرطية من الدليل الثالث واستثنائية (قوله لو لم يكن قديما

والعدم والمقدار لمخصوص وغيره ونحو ذلك مما ذكرناه آنفا وباقي الكلام واضح وبالله التوفيق (ص) واما برهان وجوب القدم له تعالى

لكان حادثا) بيان الملازمة أنه لا واسطة بين القديم والحادث في حق كل موجود لان
الموجودان كان لوجوده أول فهو حادث والاف هو قديم واذا كان لا واسطة بينهما حتى اتقي
أحدهما بقي الآخر وأورد على المصنف أن الشرطية التي ذكرها مهمة لتصديرها بل هو المهمة
لا تنتج في الاستثناء لان المهمة في قوة الجزئية وشرط انتاج الاستثناء في المصنف كناية
الشرطية كما نص عليه في منطقهم وأجيب بأن المصنف استعمل لوفى مادة الكلية في جميع أدلته
التي ذكرها في مادة يصلح فيها الايمان بكل وذلك تساوي اللازم والملازم فالملزوم هنا هو لم
يكن قديما ماولا لالزم وهو لكان حادثا فكل ما صدق لم يكن قديما في جميع أدلته صدق لكان
حادثا وبالكمس وسينفذ في كناية باعتبار عموم الاوضاع ولم يذ كر لفظ السور اختصارا فهم
معناه من الارتباط الواقع بين الطرفين على أن ظاهر كلام الشيخ ابن عرفة أن كناية الشرطية
لا تشترط في انتاج الاستثناء (قوله ويلزم الدور) اي ان المحصر المدد الذي اقتقر اليه وهو
اي الدور توقف الشيء على ما توقف عليه اي توقف الشيء على شيء يتوقف الشيء الثاني عليه اي
على الشيء الاول كالأول وجد زيد عمر وعمرو وجد زيد ا فقد توقف عمرو على زيد الذي توقف على
عمرو وتوقف زيد على عمرو والذي توقف على زيد والدور ما عبرت به اي نسبتين ويقال له دور
مصرح كالمثلنا وذلك لان كلامنا مقدم على نفسه بنسبتين ومتأخر عنها بنسبتين بيان ذلك
ان زيدا باعتبار كونه فاعلا عمر ومقدم على نفسه باعتبار كونه مفعولا وباعتبار كون عمرو
فاعلا له متأخر عن نفسه باعتبار كونه فاعلا لعمر وكذا يقال في عمر وانه مقدم على نفسه
بنسبتين ومتأخر عنها بنسبتين واما مراتب ويقال له دور مضمحل كالأول وجد زيد عمرو وعمرو وجد
بكر او بكر او وجد زيد افكل واحدمتقدم على نفسه ثلاث مراتب ومتأخر عنها بثلاث نظير
ماهر (قوله والتسلسل) اي ان كان العدد المقتدر اليه غير محصر بأن كان كل محدث قبله
محدث لا الى أول فالتسلسل ترتب أمور غير متناهية (قوله وهو افتقار الخ) اي والبرهان
افتقار الخ واعتراض بأن البرهان السابق هو ما تقدم من قوانا العالم حادث وكل حادث لا بد له من
محدث و ليس البرهان ما ذكره من الافتقار وأجيب بأن قوله وهو افتقار الخ على حذف
مضاف اي وهو مفيد الافتقار ومفيد الافتقار ما قدمناه وهو العالم حادث الخ (قوله لوجوب
المحصار كل موجود) اي لا محصر ووصف كل موجود في القدم والحادث ولعل الاول في
القدم أو الحادث بأول بالاول وذلك لان الموجودات منحصر في القدم والحادث وأما كل
موجود فاما ينحصر في احدهما والتقابل بين القدم والحادث تقابل التضاد لانها لا يجتمعان
ولا يرتفعان وقيل انهما يرتفعان في عدمنا السابق فيما لا يزال اذ يقال فيه قديم لا يمكن
وجود نافية ولا حادث لان الحادث هو الوجود بعد عدمه وعلى هذا فكونها ضدين بالعمى
اللغوي لا الاصطلاحى اذ لا يصدق عليهما هـ يس (قوله لماعرفت في حدوث العالم) اي من
أن الحادث ان لم يكن له محدث بل حدث بنفسه لمجتمع الضدين المساواة والبرهان (قوله
فان المحصر العدد) اي المقتدر اليه (قوله لان محدث الاول) يعني الذي دار منه الامر وطلبت
مخلوقته من بعده بفرغ العدد فوقه ويتضح ما ذكره في أربعة كماله كان زيد خلق عمرو وعمرو

قلانه لو لم يكن قديما لكان
حادثا فيقتصر الى محدث
ويلزم الدور والتسلسل (س)
يعنى انه اذا ثبت وجوده
تعالى بما سبق من البرهان
وهو افتقار الكائنات كلها
اليه سبحانه فانه يجب له
سبحانه القدم وبرهانه أنه
لو لم يكن تعالى قديما لكان
حادثا لوجوب المحصر كل
موجود في القدم والحادث
اتقى وجود أحدهما من
الآخر والحادث على مولانا
جل وعز مستحيل لانه يستلزم
ان يكون له محدث لماعرفت
في حدوث العالم ثم محدثه لا بد
ان يكون مثله فيكون حادثا
فله أيضا محدث ويلزم أيضا
في هذا المحدث ما لم يكن في الذي
قبله من الافتقار الى محدث
آخر وهكذا فان المحصر
المدد يلزم الدور لان محدث
الاول يلزم ان يكون بعض من
بعده من أحدثه هذا الاول
أو أحدثه من استند وجوده
اليه مباشرة أو بواسطة
واستحالة الدور ظاهرة

خاق بكر او بكر خلق خالدا فاذا فرضنا حدوث الاول وانحصار الالوهية في هؤلاء الاربعه على هذا الفرض لزم ان يكون محدث الاول وهو زيد بعض الثلاثة الذين بعده وهم عمرو وبكر وخالد اى أنه لا بد ان يكون محدثه واحدا منهم اما عمرو والذى احده الاول مباشرة واما بكر الذى احده عمر والمستند وجوده اى عمرو الى الاول وهو زيد مباشرة واما خالد الذى احده بكر المستند وجوده الى زيد بواسطة عمرو وهذا مثل ان تقول والد الاب ولده أو ولد ولده أو ولد ولد ولده فقولته من أحدثه هذا الاول بيان لما وقعت عليه من في قوله من بعده والضمير في قوله من أحدثه يعود على من المجرورة بمن المارة وكأنه قال من عمرو والذى احده الاول وقوله أو أحدثه من استند وجوده اليه عطف على أحدثه الاول والتقدير بعض من بعده من الذى احده الاول او من الذى احده من استند وجوده اليه وكأنه قال او بكر الذى احده عمر والذى استند في وجوده للاول وهو زيد مباشرة وخالد الذى احده بكر الذى استند في وجوده للاول وهو زيد بواسطة عمرو (قوله لانه يلزم عليه تقدم كل واحد من المحدثين هو بصيغة التثنية وحاصله أنه لو خلق زيد عمرو وخلق عمر وزيد لقتضى كون زيد خالق العمر وأن يكون متقدما عليه ومقتضى كونه مخلوقا له أن يكون متأخرا عنه فلزم الجمع بين كونه متقدما على عمر ومتأخرا عنه وهو محال لانه جمع بين متنافيين ان قات شرط التناقض الاتحاد النسبة الحكيمه وهو غير موجود هنا لان كل واحد من المحدثين انما يجب له التقدم باعتبار أنه مؤثر والتأخر باعتبار أنه اثر وهما اعتباران أوجبا عدم الاتحاد كما في قولهم السلاث زوج باعتبار اثنين منها وليست زوجا باعتبار مجموعها قلت المحكوم عليه بالنفي والاثبات اى التقدم والتأخر واحد وهو كل واحد من المحدثين لانه عدد فيه والتعدد انما وقع في موجبى النفي والاثبات وهما التاخر والتاثير ولا يلزم من تكثر وجود الذات تكثرها حتى يندفع التناقض فالحكيم بالتناقض نظر الكون المحكوم عليه بالنفي والاثبات واحدا وتعددهم موجب النفي والاثبات لا يوجب تعدد المحل وهذا بخلاف قولنا الثلاثة زوج باعتبار اثنين منها وليست بزوجة باعتبار مجموعها لان محل الاثبات غير محل النفي اذ المحكوم عليه بالزوجة اثنان منها والمحكوم عليه بتثنيها مجموعها وكذا يقال في عمرو (قوله بل ويلزم تقدم كل واحد الخ) لما لزم ألا تقدم كل واحد منها على صاحبه لزم ثانيا ما هو أشنع وهو تقدم الشيء على نفسه وسبق الشيء على نفسه أبلغ في الاستحالة (قوله بمرتين) تنازعه كل من تقدم وتأخره مراده بالمرتبتين النسبتين والحيثيتين مثلا زيد من حيث كونه خالق العمر ومتقدم على نفسه من حيث كونه مخلوقا لعمر و زيد من حيث كونه مخلوقا لعمر ومتأخر عن نفسه من حيث كونه خالقا لعمر وكذا يقال في عمر وانه متقدم على نفسه بمرتين ومتأخر عنها بمرتين (قوله تماقت) اى تناقض (قوله لانه يؤدى الى فراغ ما لانهاية له) المراد بفراغه تماهيته اى وفراغ ما لانهاية له باطل وما أدى الى الباطل وهو التسلسل باطل ووجه اداء التسلسل لفراغ ما لانهاية له يظهر ببرهان التطبيق وبرهان الاحكام وتقرير الاول أن تقول لو وجدت حوادث لأول لها لا يمكن أن يفرض من الملول الاخير الى غير النهاية في جانب الماضى جملة ومما قبله بواحد مثلا الى غير النهاية جملة

لانه يلزم عليه تقدم كل واحد من المحدثين على الآخر او تأخره عنه وذلك جمع بين متنافيين بل ويلزم عليه أيضا تقدم كل واحد منهما على نفسه وتأخره عنها بمرتين او بمراتب وذلك تماقت لا يعقل وان لم ينحصر العدد وكان قبل كل محدث محدث آخر قبله لزم التسلسل وهو أيضا محال لانه يؤدى الى فراغ ما لانهاية له وذلك أيضا لا يعقل

أخرى ثم تطبق الجملةين بأن تجعل الأولى من الجملة الأولى بازاء الأولى من الجملة الثانية فان كان
 بازاء كل واحد من الأولى واحد من الثانية كان الناقص مساويا للكامل وهو محال وان لم يكن
 بأن وجد في الأولى ما لا يوجد بازائه شيء في الثانية فتمت قطع الثانية وقتناهي ويلزم منه تناهي
 الأولى لانها لا تزيد على الثانية الا بقدر متناه والزائد على المتناهي يقدر متناه ويكون متناهما
 بالضرورة وتقرير الثاني أن تقول لو وجدت حوادث لأولها فيحكم على الحركة الحاصلة في يوم الاثنين
 كل حادث بأنه فرغ وانقضى قبله حوادث لأولها فيحكم على الحركة الحاصلة في يوم الاحد
 أنه فرغ قبلها حركات لانها به لها وكذلك يحكم عند وجود الحركة الحاصلة في يوم الاحد
 وكذلك يحكم عند وجود الحركة الحاصلة في يوم السبت وهكذا ونحن نازلون لطالب الماضي
 فان قالت الفلاسفة القائلون بوجود حوادث لأولها ان جنس هذا الحكم الحاصل عند
 كل حركة أزلي لا مبدأ له كانت الحركات المحكوم عليها كذلك فامن حركة من حركات القلت
 الأولى يصح الحكم عليها بأنه انقضى قبلها حركات لانها به لها لزم على كلامهم أن جنس الحركات
 أزلي وكذلك جنس الاحكام أزلي لا مبدأ له ومن المعلوم أن المحكوم عليه يجب تقدمه على
 الحكم فيلزم اذن تقدم الحركات على الحكم والسببية عليه تنافي أزلية فلزم أن الحكم
 الذي لا يتناهي متناه وان قالوا ان جنس الاحكام ليس أزليا بل له مبدأ وهو آف حركة مثلا
 ماضية اعتبرها يتناهي الآن بمعنى أنه يصح الحكم عندئذ هذه الحركات الالف أعني حركة
 اليوم أنه انقضى قبلها حركات لانها به لها وكذلك يصح الحكم على حركة البارحة وعلى حركة
 اليوم الذي قبله وهكذا الى أول الحركات فنقول لهم اذا حكمنا على الحركة التي هي مبدأ الالف
 بأنه فرغ قبلها حركات لانها به لها ووقفتنا ولم نحكم على الحركة التي قبل الالف لكونها خارجة
 عن مبدأ الحكم فعدم الحكم على تلك الحركة التي قبل الالف بأنه فرغ قبلها حركات لانها به
 لها انما هو كون الحركات التي قبلها متناهية اذ لو كان ما قبل تلك الحركة التي هي مبدأ
 الالف غير متناه اصح الحكم والقرض أنه لا يصح فصار ما قبل مبدأ الالف متناهما وقد حكمنا
 على مبدأ الالف مضموما للماقبل بعدم النهاية فصار ما قبل الالف الذي هو متناه غير متناه بزيادة
 واحد عليه وهو مبدأ الالف ومن المعلوم أن ضرورة المتناهي غير متناه بزيادة واحد عليه باطل اذ
 مجموع المتناهيين وهما الواحد المزد الذي هو مبدأ الالف والعدد الذي قبل مبدأ الالف المزد
 عليه متناه قطعاً فقول الشارح لانه يؤدي الى فراغ ما لانها به لها هذا على تقدير أن الاحكام
 ليس لها أول وما على تقدير أن لها أولاً فاللازم له أن ما يتناهي بصير لا يتناهي بزيادة واحد
 والحاصل أن ثلاث الاحكام اما أن يكون لها أولاً وان كان لها أول بحيث انتهت الاحكام الى
 واحد لا يصح الحكم بعده لزم أن ما يتناهي لا يتناهي بزيادة واحد وان لم يكن للاحكام أول لزم أن
 تكون الاحكام مسبوقه الجنس وهي أزلية بمحودات يحكم بفرغها وهي أيضاً أزلية الجنس
 والسببية تنافي الأزلية فلزم أن ما لا يتناهي يتقضى فدل انقضاؤها على تناهياها وهو المطلوب
 (قوله واذا استحال الحدوث على مولاناوجب له التقدم) اي انه اذا بطل اللازم وهو الحدوث
 بطل ملزومه وهو لم يكن قديما واذا بطل لم يكن قديما ثبت القدم وهو المطلوب وبضميمة أن
 لا واسطة بين القدم والحدوث ثبت وجوب القدم فصح كون دليله أنتج وجوب القدم وان

واذا استحال الحدوث على
 مولانا سبحانه وجب له التقدم
 وهو المطلوب ص (واتما
 برهان وجوب البقاء له تعالى
 فلائه

كان ظاهره أنه انما نتج القدم كذا وجهوه وفيه أن نفي الوساطة لا يقتضي وجوب القدم بل يقتضي القدم نعم استحالة الحدوث تعين وجوب القدم لا مطلق قدم والا كان الحدوث غير مستحيل (قوله فلانه لو أمكن أن يلحقه العدم لا يتفق عنه القدم) هذا البرهان اشارة الى قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة منذ كورة واستثنائية طوى ذكرها استثنى فيها تقيض التالي ينتج نقيض المقدم والاصل لم يكن لا يتفق عنه القدم فلا يمكن أن يلحقه العدم فوجب بقاؤه وقوله ليكون وجوده حينئذى حين إمكان لحوق العدم له وهذا بيان للاملازمة التي بين المقدم والتالي في الشرطية و اشارة الى أن اللزوم ليس بينا لانه بواسطتين هما كون الوجود حين إمكان لحوق العدم له يكون جائزا وكون الجائز لا يكون الا احادنا وقوله كيف وقد سبق الخ اى كيف يصح انتفاء القدم اى لا يصح لانه قد سبق الخ ففى الكلام حذف والواو للتعديل وهذا قائم مقام الاستثنائية المطوية والمقصود من الاستفهام انكار نفي القدم عنه فكأنه قال لم يكن لا يصح انتفاؤه عنه لانه قد سبق قريبا ووجوب قدمه (قوله لو أمكن أن يلحقه العدم) انما قال أمكن ولم يقل لانه لو لحقه العدم لا يتفق عنه القدم لان امتناع إمكان لحوق العدم يستلزم امتناع لحوقه من باب أولى بخلاف العكس وذلك لان إمكان اللجوء أعم من اللجوء و امتناع الاعم يستلزم امتناع الاخص دون العكس وأيضا المقصود الاستدلال على وجوب البقاء ولا ينتج الاستحالة إمكان العدم الامكان العام الصادق بوجوب العدم وجوازه لا الامكان الخاص القاصر على الجواز وحيث استحالة الامكان العام بقسميه بأن اتفق وجوب العدم وجوازه ثبت وجوب تقيضه الذى هو البقاء واستعمال المصنف الامكان فى المعنى الاعم وان كان شائعا عند المناطقة لكنه مجازى فى عرف المتكلمين والقريظة على قصدهم قابلية اى بالامكان وجوب البقاء المستدل عليه بابطال تقيضه ولاشك أنه لا يصح له أخذ البقاء الايمان استحالة الامكان العام فتأمل (قوله والجائز لا يكون وجوده الا حادثا) ذكر لفظ وجوده ولم يقل والجائز لا يكون الاحادنا لانه لا يوصف بالحدوث الا الموجود المسموق بالعدم واما ما كان من الجائزات غير موجود فلا يوصف بالحدوث كما يمان أبى جهل فانه جائزة للا غير حادث اذ لم يوجد حتى يوصف بالحدوث فتنتج من هذا ان الجائز اعم من الحادث فشكل حادث جائز ولا عكس فان قلت قوله والجائز لا يكون وجوده الاحادنا فانه نظر اذ لا نسلم ان وجوده والجائز لا يكون الاحادنا الجوازا ان يستند الجائز نفي وجوده لعله قديمة فيكون قد سبقاقت مراده بالجائز عنده اهل الحق النافين لتاثير العلة والطبيعة لا يكون وجوده الاحادنا على ان الجائز المستند لعله قديمة وان قال الفلاسفة بقدمه لاستناده لعلته القديمة لا يتحاشون من القول بأنه جائز نظر الاستناد للغير وعدم استقلاله وحينئذ قد صح حتى على مذهبهم أن الجائز لا يكون وجوده الاحادنا (قوله لاشك ان وجوب القدم مستلزم لوجوب البقاء) اشارة بهذا الى ان القدم دليل البقاء لان الدليل ما يستلزم المطلوب اى ما يلزم من وجوده وجود المطلوب ولما كان العلم بالمبدول متوقفا على العلم بالدليل وقد قام عندك البرهان الذى سمعته فى القدم ثبت عندك بقاؤه (قوله البرهان القاطع) اى المقطوع بعمق ماته ووصف البرهان بالقاطع ووصف كاشف وفيه دفع لما يتوهم انه مجاز عن الدليل الذى يكون ظنيا (قوله اذ لو جاز الخ) علة لما ذكره من

لو أمكن ان يلحقه العدم لا يتفق
عنه القدم ليكون وجوده
حينئذ يصير جائزا واجبا
والجائز لا يكون وجوده
الاحادنا كيف وقد سبق قريبا
وجوب قدمه تعالى) ش لاشك
ان وجوب القدم مستلزم
لوجوب البقاء فلما قام
البرهان القاطع على وجوب
قدمه وجب بقاؤه تبارك
وتعالى اذ لو جاز ان يلحقه
العدم تعالى عن ذلك علوا
كبير المكان وجوده جائزا
لا واجبا

استلزام وجوب القدم لوجوب البقاء (قوله اصدق حقيقة الجائز) المراد بحقيقة مفهومه وهو ما صح وجوده وعدمه وليس المراد بالحقيقة ما به الشيء هو اعنى الجنس والفصل والا لاقتضى تركيب المولى وهو محال (قوله حينئذ) اي حين اذجاز لحوق العدم (قوله لان الجائز الخ) اي وانما اصدق مفهوم الجائز على ذاته تعالى حيث جاز لحوق العدم لها لان الجائز اى مفهومه ما يصح الخ (قوله وهذا التقدير) اي تقدير امكان لحوق العدم وقوله الفساد اى الفساد متعلقه وهو امكان لحوق العدم فالتمص بالفساد متعلق التقدير لانفس التقدير الذى هو فعل الفاعل (قوله وذلك يستلزم حدوثه) الاشارة راجعة لوجوده الجائز اى وجوده الجائز يستلزم حدوثه وليست راجعة لجواز وجوده اذ لا يلزم من جواز الشيء حدوثه (قوله لما عرفت) اى فى برهان الوجود وهذا على تقوله يستلزم حدوثه اى وانما كان وجوده الجائز مستلزما لحدوثه لما عرفت من استحالة الخ اى واذا استعمال الترجيح بدون مرجح فما كان وجوده جائزا لا بد ان يكون حادثا له محدث (قوله مقابلة) صفة العدم (قوله فى القبول) دفع به ما تسكن به بعضهم من ان العدم ارجح لسبقه (قوله من غير فاعل) متعلق بترجيح (قوله كيف وقد سبق) اى كيف يصح ان يكون حادثا والحال انه قد سبق الخ (قوله فاذن) اى فاذا كان يجب قدمه فيجب بقاءه وقوله كما يجب قدمه الاولى حذفته (قوله فلانه لو مائل شيئا منها لكان حادثا مثلها) هذا الاشارة الى قياس استثنائى ذكر شرطية وطوى الاستثنائية واقام مقامها قوله وذلك محال والاصل لكنه ليس بمحادث فلا يماثل شيئا منها وقوله لما عرفت دليل للاستثنائية ويحتمل ان يكون قوله فلانه لو مائل الخ اشارة الى قياس اقترانى مركب من شرطية وجملية وهى قوله وذلك محال والاشارة الى كونه حادثا ونظمه هكذا لو مائل شيئا منها لكان حادثا وكونه حادثا محال ينتج مماثلته اى شيئا منها محال وعلى هذا فليس كل ما بعد القدم من البراهين المذكورة فى المتن اشارة الى قياس استثنائى كما ادعاه بعضهم (قوله لو مائل شيئا منها) اى بان كان من جنس الاجرام او الاعراض او كان متصفا بالجوازهما كالحلول فى جهة للجرم وكاتمقيد بمكان او زمان وكاتضاف ذاته بالضعف او الكبر (قوله لكان حادثا مثلها) اى لما علم من وجوب استواء المثليين فى كل ما يجب ويجوز ويستحيل ومن جهة ما يجب للحوادث الحدوث ان قلت الا لازم على مماثلته للحوادث احدى امرين اما قدم الحادث او حدوث القديم لان التماثل يقتضى التساوى فى الاحكام فكيف يجعل المصنف الحدوث للقديم هو الا لازم على الخصوص وحاصل الجواب ان قول المصنف لو مائل شيئا منها مطلق اريد به المماثلة فى الجرمية والعرضية ولو ازمهم ما ولا شك ان المماثلة بهم ذات المعنى تستلزم الحدوث على الخصوص وبين هذا المراد قوله سابقا والمماثلة للحوادث بان يكون جرم الخ فان قلت لزوم الحدوث فيما عدا كونه متصفا بالاعراض ظاهر اى لزومه لاعلى تقدير اتصافه به بان كان فعله او حكمه لاجلها فمتاوجهه قلت وجهه ان ذلك الغرض ان كان عائدا عليه تعالى لم يتكامل به لزم اتصافه بالحوادث اذ لا يوجد الغرض الا بعد الفعل وان كان عائدا على عباده لزم افتقاره لواسطة فى اتصال الغرض لعباده وكل من الاتصاف بالحوادث والافتقار اشارة للحدوث (قوله لما عرفت قبل من وجوب قدمه تعالى وبقائه) اعترض بان لا حاجة لقوله وبقائه لان وجوب التقدم هو المبطل للحدوث

اصدق حقيقة الجائز حينئذ على ذاته سبحانه وتعالى لان الجائز ما يصح وجوده وعدمه وهذا التقدير الفاسد يستلزم صحة الوجود والعدم للذات العلمية تبارك وتعالى فيكون جائزا لوجوده وذلك يستلزم حذوفه تعالى عن ذلك سبحانه لما عرفت من استحالة ترجيح الموجود الجائز على العدم مقابلة المساوى له فى القبول من غير فاعل مرجح كيف وقد سبق قريباً بالبرهان القاطع وجوب قدمه جل وعلا فاذا يجب بقاءه كما يجب قدمه ص (واما برهان وجوب مخالفته تعالى للحوادث فلانه لو مائل شيئا منها لكان حادثا مثلها وذلك محال لما عرفت قبل من وجوب قدمه تعالى وبقائه)

وأما وجوب البقاء بمجرد لا يدل عليه وانما يدل عليه بواسطة استلزامه لوجوب القدم
وأجيب بأن المصنف لاحظ أن استحالة الحدوث انما هو لكونه واجب الوجود ووجوب
الوجود ليس متلزم وجوب القدم والبقاء فلما لاحظ ما قلناه جمع بينهما والاولا كان يقتصر على
وجوب القدم (قوله لا شك الخ) هذيان للملازمة بين المقدم والتالي في شرطية هـ هذا
القياس وهي قوله لومانل شيأ منها السكان حادثا (قوله وقد عرفت بالبرهان القاطع) النعت
لاكتشاف لان البرهان لا يكون الا كذلك ومراده بالبرهان برهان حدوث العالم الجرمي
والعرضي والاجماع على حدوث الزائد عليه ما ان قدر زائد كما هو ويحتمل أن يريد ما عدا
الاجماع لان الاجماع دليل لبرهان وان كان قطعيا في السمعيات فيما لا يتوقف عليه دلالة
المعجزة (قوله وبالجملة) اي وأقول قولنا متبسا بالجملة لابل التخصيل واعلم أنه اولاً بطل مماثلته
للحوادث باطل حدوثه ولم يتعرض فيما مر للتناقض بين القدم والحدوث وتعرض لذلك في
قوله وبالجملة فقوله وبالجملة استدلال ثان وايس اجالا ما فصله اولاً اذا علمت ذلك فالتعبير بقوله
وبالجملة الخ فيه شيء لانه يقتضى أنه تعرض للتناقض تفصيلا ثم اجماله اجمالا وايس كذلك (قوله
لالوهيته) اي المتفق عليها (قوله وأما برهان وجوب قيامه تعالى بنفسه) قد سبق أن
القيام بالنفس مركب من أمرين الاستغناء عن المحل والاستغناء عن المخصص فذكر المصنف
برهانا لكل واحد فأشار لبرهان استغناؤه عن المحل بقوله فلا نه لواححتاج الخ وهو هذا البرهان
اشارة الى قياس استغنائى مركب من شرطية متصلة مذكورة واستثنائية مطوية أقام دليلها
وهو قوله والصفة الخ مقامها ونظم القياس هكذا لواححتاج الى محل أى ذات لكان صفة لكن
كونه صفة باطل فبطل المقدم وهو احتياجه لمحل فثبت نقيضه وهو استغناؤه عن المحل
وهو المطلوب ووجه الملازمة بين المقدم والتالي أنه لا يحتاج الى ذات يقوم بها الا الصفات
ودليل الاستثنائية المطوية فى المصنف القائلة لكن كونه صفة باطل أشار له بقوله والصفة الخ
وحاصله قياس اقترانى من الشكل الثانى ونظمه الصفة لا تتصف بصفات المعانى ولا المعنوية
لثلا يلزم التسلسل كما فى الشارح وهو لا ناجل وعزمته بصفات المعانى والمعنوية البراهين
الدالة على ذلك ينتج الصفة ليست مولانا وتنعكس النتيجة اقولنا مولانا ليس بصفة فقد أنتج هذا
القياس أنه ليس بصفة فصحت الاستثنائية القائلة لكن كونه صفة باطل فقول المصنف ليس
بصفة هو عكس نتيجة القياس الثانى الذى ذكره لئلا الاستثنائية المذروفة من الاول فان قلت
ان كبرى الشكل الثانى يجب أن تكون كلية وما هنا ليس كذلك قلت قد تقرر عندهم ان القضية
الشخصية تقوم مقام الكلية وقوله ولا نا يجب اتصافه بهم ما شخصية فهى فى قوة الكلية من
حيث ان المحمول ثابت فيها اكل الموضوع كالكلية وما ذكرناه من أن الدليل الثانى المستدل به
على الاستثنائية المطوية قياس اقترانى هو ظاهر المصنف وان ثبت جعلته استثنائيا وهو
ما سلكه الشارح ونظم الكلام هكذا لواححتاج لمحل لكان صفة لكن كونه صفة باطل اذ لو كان
صفة لم يتصف بصفات المعانى ولا المعنوية لكن عدم اتصافه بما باطل فبطل ما استلزمه وهو
كونه صفة فبطل ما استلزمه وهو احتياجه لمحل فثبت نقيضه وهو استغناؤه عن المحل وهو
المطلوب (قوله فلا نه لواححتاج الى محل) انما عبر بالاحتياج ولم يقل كغيره فلا نه لوقام بمحل

ش لا شك ان كل مثلين لا يد
أن يجب لاحدهما ما يجب
للاخر ويستحيل عليه
ما استحاله عليه ويجوز له
ما جاز عليه وقد عرفت
بالبرهان القاطع أن كل
ما سوى الله تعالى يجب له
الحدوث فلومانل تعالى شيأ
مما سواه لوجب له جل وعلا
من الحدوث تعالى عن
ذلك ماوجب لذلك الشيء
وذلك باطل لما عرفت
بالبرهان القاطع من وجوب
قدمه تعالى وبقائه سبحانه
وبالجملة لومانل تعالى شيأ من
الحوادث لوجب له القدم
لالوهيته والحدوث لقروض
مماثلته للحوادث وذلك
جمع بين متناقضين ضرورة
س (وأما برهان وجوب
قيامه تعالى بنفسه فلا نه
لواححتاج تعالى الى محل
لكان صفة والصفة لا تتصف
بصفات المعانى ولا المعنوية
ومولا ناجل وعز يجب
اتصافه بما فليس بصفة

نظرا الى أن القيام بالنفس معناه الاستغناء والذي يقابل الاستغناء في العرف الاحتياج
والافتقار والقيام بالمحل والقيام بالمحل وان كان يشعر بالحاجة أيضا لكن الصريح في
المقصود كالمقابل هنا ليس كما يشعر به نعم عبارة الغير أظهر في المقصود الذي هو التنزيه عن
كونه صفة لصدق عبارة المصنف باحتياج الجرم لمحل أى مكان واحتياج الصفة لذات وان كان
اللازم وهو قوله لكان صفة يعين أن المراد بالمحل الذات لا المكان واعلم أن قيام الوصف
بالموصوف قيل انه عبارة عن تبعيته له في التحيز والتحيز ثابت بالذات للجرم وهو الوصف بالتبعية
وأنت خير بأن هذا لا يصدق الاعلى أوصاف الجرم وأما أوصاف البارى فقتضاه لأنه يقال
انها قائمة به تعالى ولا يقال انها قائمة بمحل واعترض هذا العلامة السعد بأننا نسلم أن هذا أى
التبعية في التحيز معنى قيام الصفة بالموصوف بل نقول معنى قيام الشيء بالشيء اختصاصه به
بجيت بصيرته تعالى وهو منوعوت به وهو بهذا المعنى لا يختص بالتحيز فيشمل صفات البارى فان
قلت كما أن المولى منزوع عن ذات يقوم بها منزوع أيضا عن مكان يحل فيه فهلا أقام برهانا على
استغناؤه عن المكان كما أقام برهانا على استغناؤه عن الذات التي يقوم بها قلت استغنى عن
اقامة البرهان على استغناؤه عن المكان لدخوله في المخالفة للحوادث فان قلت قد سبق في
المخالفة للحوادث أنه ليس بعرض فلا شئ نذكر هنا أنه ليس محتاجا الى محل بان يكون صفة
قلت الاعراض حادثة والمخالفة للحوادث تدل على تنزهه عنها والقيام بالنفس يدل على أنه
لا يكون صفة قديمة (قوله ولو احتاج الى مخصص الخ) هذا دليل للجزء الثاني من جزأى
معنى القيام بالنفس وهو الاستغناء عن المخصص أى عن الفاعل الذي يخصصه بالوجود بدلا عن
العدم وحاصل ذلك البرهان قياس استثنائى مركب من شرطية متصلة ذكرها واستثنائية
مطوية أقام دليلها مقامها ونظم ذلك القياس هكذا لو احتاج الى مخصص لكان حادثا
ضرورية أنه لا يحتاج الى المخصص الا للحادث اذ يحتاج له في ترجيح أحد طرفي ما يقبله من
الممكنات المتقابلة على الآخر لكن كونه حادثا باطل لانه قد أقام البرهان على وجوب قدمه
وبقائه واذ باطل كونه حادثا وهو التالي بطل المتقدم وهو احتياجه للمخصص واذ باطل ثبت
تقديمه وهو استغناؤه عن المخصص وهو المطلوب وقوله كيف استهفام انكارى بمعنى النفي وفي
الكلام حذف أى كيف يكون حادثا أى لا يصح ان يكون حادثا وهذا اشارة الى الاستثنائية
وقوله وقد أقام البرهان الخ بيان تلك الاستثنائية المحذوفة التي أشار إليها بقوله كيف والواو في
قوله وقد عرفت للتعليل (قوله اذ لا يقوم بالذات الا صفاتها) بيان للعلازمة بين المتقدم
والتالى في قوله لو احتاج الى محل لكان صفة (قوله ومولانا جل وعز يستحيل أن يكون
صفة) في قوة الاستثنائية (قوله حق يحتاج) أى بحيث يحتاج الخ فحقى للتفريع بمعنى
القضاء وهو تفريع على المنفى (قوله اذ لو كان صفة الخ) أشار به الى ان دليل الاستثنائية
قياس استثنائى وقد تقدم تقريره والحاصل أن الشارح جعل دليل الاستثنائية دليلا
استثنائيا والمصنف قد جعله اقترانيا اشارة الى صحة الاستدلال على تلك الاستثنائية بكل منهما
(قوله لان الصفة الخ) على لقوله لو كان صفة لزم الخ وقوله لا تتصف بصفة بثبوت غير نفسية
أى وأما السلبية والنفسية فلا يمنع اتصاف الصفة بهما كوصف القدرة بالقدم والبقاء

ولو احتاج الى مخصص
لكان حادثا وقد أقام البرهان
على وجوب قدمه تعالى
وبقائه ش تقدم ان قيامه
تعالى بنفسه عبارة عن
استغناؤه جل وعلا عن
المحل والمخصص أما برهان
وجوب استغناؤه تعالى
عن المحل أى عن ذات يقوم
بها فهو انه لو احتاج نهالى
الى ذات أخرى يقوم بها
لزم أن يكون صفة لتلك
الذات اذ لا يقوم بالذات الا
صفاتها ومولانا جل وعز
يستحيل أن يكون صفة حتى
يحتاج الى محل يقوم به اذ لو
كان صفة لزم أن لا تتصف
بصفات المعانى وهى
القدرة والارادة والعلم الخ
ولان الصفات المعنوية وهى
كونه تعالى قادر ومريد
وعالم الخ لان الصفة
لا تتصف بصفة بثبوت غير
نفسية ولا سلبية

والتعلق الصلوحى بالمسكات (قوله لان النفسية الخ) علة لتقييد الثبوتية بغير النفسية اى
 وانما قد نابدلك لان النفسية الخ (قوله لان النفسية والسلبية تتصف بهما الذات والمعاني)
 اما اتصاف الذات بهما فكما تصافها بالقدم والبقاء وكالتحيز واما اتصاف المعاني بهما
 فكما تصافها بالقدم والبقاء وبالتعلق وكاتصاف السواد بالسادية والبياض بالبياضية
 واللونية ان قلت ان فيمناعلى قول من ينفي الاحوال فلاحال اصلا لامعنوية ولا تقسيمية فضلا
 عن الاتصاف به ما وان فيمناعلى قول من يثبتهما الفرق بين النفسية والمعنوية حيث احوالوا
 اتصاف الصفة بالمعنوية وواجز واتصافها بالنفسية مع أن كلاتهم محال فكان الظاهر جواز
 اتصاف المعاني بالمعنوية كما جاز اتصافها بالنفسية آجيب بان الاتصاف بالمعنوية فرع الاتصاف
 بالمعاني واذ لم يجز اتصاف المعاني بالمعاني لم يمكن اتصافها بالمعنوية وتوضيحه أن النفسية ليس
 معها ما يحصل استحالة اتصاف الصفة به بخلاف المعنوية فانها تستلزم ما يستحيل اتصاف الصفة
 به لاستحالة ثبوتها بدون المعاني ولو اتصفت الصفة بالمعنوية لا اتصفت بالمعاني المحققة الاستحالة
 بالبرهان المذكور (قوله اذ لو قبلت الخ) علة لقوله الصفة لا تتصف بصفة ثبوتية غير نفسية
 (قوله لزمن أن لاتعري عنها) حاصله أن القدرة مثلا لو قبلت صفة أخرى لكانت الصفة الثانية
 اما مثلها فيلزم أن تقبل القدرة قدرة أخرى مثلها أو ضدها كالعجز أو خلافها وهكذا الصفة
 الاخرى التي قامت بها وهلم جرا فيلزم التسلسل وما تقدم كاه بيان للملازمة بين قوله لو كان صفة
 لزمن أن لاتتصف بصفات المعاني واللامعنوية وانه قال لما يلزم على اتصافه به ما من التسلسل
 وقول الشارح لزمن أن لاتعري عنها أو عن مثلها أو عن ضدها صوابه عن مثلها أو عن ضدها
 أو عن خلافها في نسخة عنها أو عن ضدها وهذه النسخة فيها حذف والاصل عن مثلها أو عن
 ضدها أو خلافها (قوله اذ القبول) أى للمثل أو الضد أو الخلاف نفسى وهذه علة لقوله
 ويلزم مثل ذلك فى الصفة الاخرى (قوله وهو محال) اى قبول الصفة صفة أخرى محال لما
 يلزم عليه من التسلسل والحاصل أنه لو كان صفة لزمن أن لا يتصف بصفات المعاني واللامعنوية
 ووجه الملازمة أنه لو اتصاف بالمعاني أو بالمعنوية والفرض أنه صفة لزمن التسلسل فصحت الملازمة
 وهذا معنى قول الشارح فاذن لا يقبل الخ (قوله لما يلزم عليه من التسلسل) أى وهو محال
 (قوله ودخول ما لانهاية الخ) عطف على التسلسل عطف لازم لان التسلسل ترتب أمور
 لانهاية لها ويلزم ذلك دخول ما لانهاية له فى الوجود وأراد بما لانهاية له الداخلى فى الوجود
 الصفات الثبوتية غير النفسية بدليل ما أسلفه أما السلبية فلا وجود لها فى الخارج فلا يلزم من
 تقدير تسلسلها دخول ما لانهاية له فى الوجود وأما النفسية فلانها راجعة لطبيعة موصوفها
 فلا تسلسل فيها (قوله ومولا ناجل وعز قام البرهان الخ) هذا الشارح الى استثنائية القياس
 الثانى القائل لو كان صفة لم يتصف بصفات المعاني واللامعنوية لكن التالى باطل لقيام
 البرهان القاطع على اتصافه بهما وحاصل ما ذكره الشارح قياسا من استثنائية الثانى الاول لاحتياج
 لمحل لكان صفة لكن كونه صفة باطل فبطل المقدم والثانى لو كان صفة لزمن أن لا يتصف بالمعاني
 والمعنوية لكن التالى باطل فبطل المقدم وهو كونه صفة وقول الشارح فيلزم أن يكون ذاتا
 علمية هذا لازم لنتيجة القياس الاول القائل لاحتياج لمحل لكان صفة لكن كونه صفة باطل

لان النفسية والسلبية
 تتصف بهما الذات والمعاني
 اذ لوقبات الصفة صفة أخرى
 لزمن أن لاتعري عنها أو عن
 مثلها أو عن ضدها ويلزم
 مثل ذلك فى الصفة الاخرى
 التي قامت بها وهلم جرا اذ
 القبول نفسى فلا بد أن يتحدد
 بين المتماثلات وهو محال
 لما يلزم عليه من التسلسل
 ودخول ما لانهاية له من
 الصفات فى الوجود وهو
 محال فان الصفة لا تقبل
 أن تتصف بصفة ثبوتية غير
 نفسية تقوم بها عن صفات
 المعاني والمعنوية ومولا نا
 جل وعز قام البرهان القاطع
 على وجوب اتصافه بصفات
 المعاني والمعنوية فيلزم أن
 يكون ذاتا علمية موصوفا
 بالصفات المرفقة وليس
 هو فى نفسه سبحانه صفة
 اغبره تعالى عن ذلك علوا
 كبيرا وأما برهان وجوب
 استثنائية تعالى عن المخصص
 اى القاطع فهو وأنه لو
 احتاج الى الفاعل لكان
 حادثا وذلك محال ما عرفت
 بالبرهان القاطع من
 وجوب قدمه وبقائه
 سبحانه وتعالى

فبطل كونه محتاجا للمحل فثبت أنه ذات لا صفة بقي شيء آخر وهو أن التسلسل انما يكون محالا
 في الحوادث لافي القديم والمولى على تقدير كونه صفة وقام بها صفات وهكذا فهمى صفات
 قديمة فلا يضر التسلسل فيها والحاصل أن الدليل وان تم في منع قيام المعنى الحادث بمثله لا يتم في
 منع قيام المعنى القديم بمثله فالاولى في بيان استحالة انصاف الصفة بالصفة أى قيام المعنى بالمعنى
 أن يقال لو قام المعنى بالمعنى فاما أن يكون ضدًا أو مثلاً أو خلافاً والاقسام الثلاثة باطلة أما
 الاول فلان الضدين متمافيان لانفسهما فقيام أحدهما بالآخر يوجب عكس حكمه فيكون
 الغلم جهلا والقدرة مجزوا والارادة كراهة وهو محال وأما الثاني فلانه يلزم أن يكون العلم عالما
 والقدرة قادرة والحياة حيا واليباض أبيض لان المثل الثاني يوجب للاقول حكمه ولا شك
 أن هذا محال وفيه ايضا اجتماع المثلين والتخصيص من غير تخصص لان المثلين متساويان في
 الحقيقة وليس كون أحدهما محلا والآخر حالا بالاولى من العكس وأما الثالث فلان نسبة
 المخالفة نسبة واحدة فلا اختصاص لبعضها بالقيام دون بعض فيلزم عموم الجواز في كل مخالف
 فيقوم السواد بالمركبة والعلم واليباض وغير ذلك وهذا معلوم البطلان وإذا تبين بطلان قيام
 المعنى بالمعنى لزم بطلان قيام حكمه وهو المعنوية بالمعنى لاستزمام المعنوية للمعنى ولا كذلك
 الحال النفسية إذ ليست حال المعالاة بأمر زائد على الذات (قوله قتيبين بهذين البرهانيين) أي
 برهان وجوب مخالفة للحوادث وبرهان وجوب قيامه بنفسه (قوله وهو معنى قيامه تعالى
 بنفسه) المناسب لقوله قتيبين بهذين البرهانيين أن يقول وهو معنى مخالفة للحوادث وقيامه
 بنفسه لان الغنى في المطلق معنى الصفتين لا الثانية فقط وانما معناها الغنى عن المحل والتخصيص
 وأما الغنى عما سواهما من الزمان والمكان ونحوه ما معنى الاول ايس وذ كر غيره ان المراد
 بهذين البرهانيين برهان استغنائه عن المحل وبرهان استغنائه عن التخصيص وأن المراد بالغنى
 المطلق الاستغناء عن المحل والتخصيص بخلاف غنى الجوهر فانه مقيد بالمحل وأما التخصيص فليس
 مستغنيا عنه واعلم ما قاله الشيخ ليس أولى فتأمل (قوله فلانه لو لم يكن واحدا الخ) هذا اشارة
 الى قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة مذكورة واستثنائية مطوية لم يذ كر ما يقوم
 مقامها من علمتها استثنى فيها تقيض التالي فينتج تقيض المقدم وقوله للزوم مجزؤه اشارة لبيان
 الزوم بين المقدم والتالي في الشرطية المذكورة ونظم القياس هكذا لو لم يكن واحدا لزم
 أن لا يوجد شيء من الحوادث لكن التالي باطل لوجود الحوادث بالمشاهدة فبطل المقدم وثبت
 تقيضه وهو كونه واحدا وهو المطلوب ثم ان الوجدانية تشتمل على ثلاثة أوجه ووجدانية الذات
 ووجدانية الصفات ووجدانية الافعال وكل من الوجهين الاولين يتقسم الى قسمين فوجدانية
 الذات تنفي التركيب في ذاته تعالى وتنفي التعدد بان يكون ثم ذات أخرى قديمة لها من صفات
 الالهية ما لذات مولانا ووجدانية الصفات تنفي انصاف الذات العلية بقدرتين وارادتين الى
 آخر الصفات السبع وتنفي وجود صفة تشبه صفة في ذات غير ذاته حادثة اذا علمت هذا فاعلم
 أن هذا الدليل الذي ذكره المصنف انما يصلح بحسب ظاهره لاثبات الوحدة في الذات انفصالا
 بمعنى نفي أن يكون معه شريك مماثل له في ألوهيته ولا ثبات الوحدة في الافعال لكنه عند التأمل
 تجده صالحا لاثبات الامور الخمسة الوحدة في الذات والصفات اتصالا وانفصالا والوحدة

قتيبن بهذين البرهانيين
 وجوب الغنى المطلق لمولانا
 جعل وعز عن كل ما سواه
 وهو معنى قيامه تعالى
 بنفسه (وأما برهان
 وجوب الوجدانية له تعالى
 فلانه لو لم يكن واحدا لزم
 أن لا يوجد شيء من العالم
 للزوم مجزؤه - حيث نذكر
 أنه لو كان له تعالى مماثل

في الافعال بان يقال قوله لولم يكن واحداً أي بأن كانت ذاته مركبة من أجزاء أو كان لها نظيراً وكانت صفاته متعددة أو اتصفت ذات بمثل صفاتها أو كان ثم وجد سواها يلزم أن لا يوجد شئ من العالم ففقد استدلال المصنف على ثبوت هذه الوحدات الخمس بدليل واحد وانما جمعته بدليل ولم يفعل ذلك في القيام بالنفس بل أفرد كل وجه بدليل ليكون كل وجه من أوجه الوحدة ائمة يلزم على نفسه نفي الحوادث فلما كان اللازم هنا واحداً كتنفي بدليل واحد لانه يجمعها وأما القيام بالنفس فليس اللازم لنفي أحد الوجهين لازماً لنفي الآخر فلذلك عدد الدليل وبين اجراء الدليل فيما اذا تعددت الذات اتصالاً لأن تقول لو تركت ذاته من أجزاء فاما أن تقوم صفات الالهية وهي القدرة وما بعدها بكل جزء أو ببعض أو بالمجموع والسلك باطل أما الاقول فلا أن كل جزء يكون الهامياً في التامع الآتي للشارح في تعدد الالهين وهو مؤيد للعجز المستلزم نفي الحوادث وأما الثاني وهو قيام أوصاف الالهية ببعض الاجزاء فلا أنه لا اولوية لبعض الاجزاء على بعض وحينئذ فلا تقوم بها وذلك يستلزم عجز جميعها وهو يؤدي ان نفي الحوادث وأما الثالث وهو قيام أوصاف الالهية بمجموع الاجزاء فلا أنه يلزم عليه عجز كل جزء على انفراده لأن كل جزء من مجموع الاجزاء قام به جزء من كل صفة من صفات الالهية ولا شك أن من قام به جزء من القدرة والارادة يكون عاجزاً ومقتراً للجزء الثاني من تلك الصفة القائمة بغيره من الاجزاء وعجز كل على انفراده يوجب عجز سائر الاجزاء وذلك يؤدي لعدم الحوادث وأيضا يلزم عليه انقسام الالهية تقسيم من الصفات وهو محال وأما اجراءه فيما اذا تعددت الذات انفصالاً بأن كان له نظير في ذاته فقد تصدى المصنف لبيان ذلك في الشارح كما تصدى لبيان اجراءه فيما اذا كان له شريك من الحوادث في فعل من الافعال وأما اجراءه فيما اذا تعددت الصفات انفصالاً بأن يكون لحادث صفة مماثل صفته تعالى فلا أنه اذا نفذت قدرة العبد فيمكن ما عجزت قدرة الرب عنه واذا عجزت عن هذا الممكن لزم عجزها عن سائر الممكنات اذا لافرق وذلك يؤدي الى عدم الحوادث ان قلت اللازم على تقدير تأثير قدرة العبد نفي ما لا تتعاقب به لانني العالم كانه كما جعله المصنف لازماً لثبوت العالم نفي اللازم نفي العالم كانه وذلك لانه اذا عجزت قدرة الرب عجزت قدرة العبد لان ما جاز على المثل جاز على مماثله وأما اجراءه فيما اذا تعددت الصفات اتصالاً فيبانه أن كل صفة من الصفات يجب لها عموم التعلق كما أشار اليه في الشارح بقوله وبيان ذلك أنه قد تقر بالبرهان القاطع وجوب عموم قدرته و ارادته وحينئذ فلو تعددت لزوم العجز فلا يوجد شئ من الحوادث فقد بان لك أن ما ذكره المصنف من الدليل وان كان بحسب الظاهر مثبتاً للوحدة الذات انفصالاً ولو وحدة الافعال فقط الا أنه عند التأمل مثبت للوحدات الخمس وهي وحدة الذات اتصالاً وانفصالاً ووحدة الصفات كذلك ووحدة الافعال وأن وجه جريانه في وحدة الذات انفصالاً وفي وحدة الافعال وفي وحدة الصفات اتصالاً مأخوذ من الشارح وكذا وجه جريانه في وحدة الذات اتصالاً والصفات انفصالاً كما قد بيناه وبهذا نعترف أن قول الشارح فلو كان ثم وجد الخراعي فيه ظاهر المتن وقوله بعد قتيبن وجوب وحدانية مولانا في ذاته وصفاته وفي أفعاله نظر المتضمنه الدليل بالتأمل فتناسب أطراف الكلام وانجح الدليل المرام (قوله في ألوهيته) أي في كونه الها ومراحمه ما يشمل السكم المتصل والمنفصل في

في الالهية يلزم أن لا يوجد شئ من الحوادث

بالضرورة وبيان لزوم ذلك انه قد نفى بالبرهان القاطع وجوب عموم قدرته تعالى وارادته لجميع الممكنات فلو كان ثم موجود له من القدرة على ايجاد ممكن ما مثل مولانا جل وعزله عند تعلق تينك القدرتين بايجاد ذلك الممكن أن لا يوجد بهما معا الاستحالة اثر واحد يعين مؤثرين لما يلزم عليه من رجوع الاثر الواحد اثرين وذلك لا يعقل فانه لا بد من عجز احد المؤثرين وذلك مستلزم لعجز الاخر المماثل له في القدرة على اليجاد واذ لم عجزهما معا في هذا الممكن لم عجزهما كذلك في سائر الممكنات لعدم الفرق بينهما وذلك مستلزم لاستحالة وجود الحوادث كلها والمشااهدة تقضى بطلان ذلك ضرورة واذ استبان وجوب عجزهما معا مع الاتفاق على ممكن واحد كان مع الاختلاف فيه على سبيل التضاد أولى فتعين وجوب وحدانية مولانا جل وعزله في ذاته وفي صفاته وفي أفعاله وبهذا تعرف ان لا أثر لقدرتنا في شئ من أفعالنا الاختيارية كحركاتنا وسكناتنا وقيامنا وقعودنا ومشينا ونحوها

الذات والصفات بأن تقوم أوصاف الالوهية بجزء من أجزاء الذات مماثل الاخر وبذات غير ذاته أو تعدد صفات الالوهية كقدرتين وارادتين لا يمكن ان لا يتأتى التماثل فيهما أو تعدد صفة مثل صفاته في غيره كما يدل على ذلك قول الشارح في آخر الكلام فتعين وجوب وحدانية مولانا في ذاته وفي صفاته وفي أفعاله (قوله والتالى) أى وهو عدم وجود شئ من الحوادث (قوله معلوم البطلان بالضرورة) أى وجود الحوادث بالمشاهدة (قوله على ايجاد الخ) أراد باليجاد الوجود لأن القدرة انما تتعلق به لا باليجاد لانه عبارة عن تعلق القدرة بالوجود (قوله لزم عند تعلق تينك القدرتين الخ) هذا الاشارة الى برهان التوارد وياضحه انهما اذا قد صدور معين فوقعه ان كان بقدرة كل منهما لزم كون الاثر الواحد اثرين وان كان بقدرة احد هما لزم الترجيح بالمرجح لان المقتضى للقادرية ذات الاله وللمقدورية ذات الممكن فتسببه الممكنات للالهين المقروضين على السوية من غير رجحان ولزم العجز ايضا لا يقال يجوز أن لا يقع مثل هذا المقدور للزوم المحال أو يقع بهما جميعا لا بكل منهما للزوم المحال لاننا نقول الاول باطل للزوم عجزهما لان الفرض انهما قدسدا الى ايجادهما فان لم يوجد لزم عجزهما وكذا الثانى لان الفرض استقلال كل منهما بالقدرة والارادة العامة (قوله بين مؤثرين) أى مستقل كل منهما بايجاده (قوله لما يلزم عليه من رجوع الخ) أى ولما يلزم عليه من تحصيل الحاصل والتعليل لان ظاهرا ان اذا كان الممكن الذى تعلق به القدرتان بسيطاً غير منقسم كالجوهر الفرد وكذا ان كان مركباً وكان ما تعلق به احدى القدرتين عين ما تعلق به الاخرى وان كان غير لزم عجزهما (قوله وذلك لا يعقل) ألا ترى أن الخط الذى لا عرض له يستحيل أن يرسم بتلين وتعلق القدرة تعلق استقلالهما معا على أن المعاونة توجب العجز قطعاً (قوله كان مع الاختلاف فيه على سبيل التضاد أولى) اشارة بهذا الى برهان التماثل ويقال له برهان التطارد وتقريره أنه لو أمكن التعدد لا يمكن التماثل كأن يريد أحدهما محركاً زيدا والاخر سكونه ولو أمكن التماثل لزم أحد الأمرين الممتنعين لذاتهما أعنى اجتماع الضدين ان نقدر ادهما وعجز أحد الالهين ان نقدر ادا أحدهما دون الآخر وعجز أحدهما يؤدى للعجز الاخر لان ما ثبت لاحد المثلين يثبت للآخر وعجزهما يؤدى لعدم وجود شئ من العالم وهو باطل بالمشاهدة فما ادى اليه وهو تعدد الاله باطل وهذا البرهان هو المشار اليه بقوله تعالى لو كان فيها آلهة الا الله لقد سدتا وهو دليل قطعى لا اقلنا حيا خلافا للسعد حيث قال انه اقناعى وهو مبني على ان المراد بالفساد اختلال نظامهما او املوقنا ان المراد بالفساد عدم الوجود كان الدليل قطعياً (قوله وبهذا) الاشارة راجعة لوجوب وحدانية الافعال ويحتمل رجوعها للدليل السابق وهو دليل التماثل وتقريره ان قدرة الله عامة تتعلق بكل ممكن فلو كان مقدوراً للعبد على وجه التأثير لزم اجتماع مؤثرين على اثر واحد واللازم باطل فاللزوم مثله وبيان اجتماع مؤثرين ان قدرته تعالى عامة تتعلق فيدخل تحتها فعل العبد فيكون مقدوراً له تعالى وواقعاً بقدرة وقوعه بقدرة العبد يلزم عليه اجتماع مؤثرين بل ويلزم عليه العجز ان وقع ذلك المقدور الذى هو من متعلقات قدرة الله بقدرة العبد فقط لانه حيث كانت القدرة عامة ووقع شئ مما يتعلق به بعجزها كان ذلك عجزها (قوله لا أثر لقدرتنا) النون للمتكلم ومعها غيره والمراد بالغير

الاحياء مطلقا كانوا عقلاء أو غيرهم وقيد الافعال بالاختيارية لانها هي التي وقع فيها خلاف
 اهل الضلال كحركة البطش واما الحركة الاضطرارية كحركة المرتعش فلا خلاف انها مخلوقة لله
 (قوله وقد درتنا ايضا مثل ذلك عرض) اي وصف وجودي (قوله تقارن تلك الافعال) اي
 لاسابقة عليها والالزم وقوع الفعل بالقدرة عليه لما تقر من امتناع بقاء الاعراض وهذا
 مذهب الاشعري وامام الحرمين ومن تبهما واعترض بانه لا نزاع في جواز تعدد الامثال عقب
 الزوال فلا يلزم وقوع الفعل بالقدرة عليه واجيب باننا نمدعي لزوم ذلك اذا كانت القدرة
 التي بها الفعل هي القدرة السابقة فان جعلت المثل المتجدد المقارن فقد لزم ان القدرة التي بها
 الفعل لا تكون الامقارنة ومذهب المعتزلة انه لا يجب مقارنة القدرة للفعل بل توجد قبله لان
 التكليف حاصل قبل الفعل ضرورة ان الكافر مكلف بالايمان فلو لم تكن القدرة متحققة
 حينئذ لزم تكليف العاجز واجيب بأن صحة التكليف منوطه بالقدرة بمعنى سلامة الآلات
 والاسباب والقدرة المسماة بالاستطاعة كما تطلق على العرض المقارن للفعل تطلق على القدرة
 بالمعنى المذكور وهو سلامة الآلات والاسباب (قوله وتعلق بها) أي تعلق مقارنة فقط
 لا تعلق تأثير (قوله عند تلك القدرة) أي عند وجودها وقوله ماشاء فعول يخلق (قوله وجعل
 الله سبحانه وجود تلك القدرة مقارنة للفعل شرط في التكليف) المراد بالوجود امكانه
 لا الوجود بالفعل لان القدرة مقارنة للفعل عند اهل السنة والتكليف سابق عليهما منوط بسلامة
 الآلات (قوله والتعلق) عطف تفسير (قوله وفي الشرع) عطف تفسير أي المسمى باصطلاح
 أهل الشرع (قوله بالكسب) متعلق بالمسمى ونائب فاعله ضمير عائد على الاقتران وتسمية
 الاقتران كسبا مجاز بحسب الاصل لان الكسب بمعنى المكسوب والاقتران ليس بمكسوب
 للعبد بل كسبه عبارة عن مقدوره أعني الحركات سواء قلنا انه اختراع أو لا لكن باعتبار ذلك
 الاقتران والتعلق أي انه لا جلهما سميت الحركة كسبا فاطلاق الكسب على الاقتران من
 اطلاق اسم المسبب على السبب وهذا بحسب الاصل ثم صار اطلاقه على المقارنة حقيقة عرفية
 والحاصل أن الكسب يطلق على كل من المقدور وعلى اقتران القدرة بالمقدور وقيل ان صرف
 العبد قدرته و ارادته الى الفعل كسب ويجاد الله للفعل عقب ذلك خلق فالمقدور لو احدث دخل
 تحت قدرتين لكن بجهتين مختلفتين فالفعل مقدور لله تعالى بجهة اليجاد ومقدور للعبد بجهة
 الكسب اذا علمت ذلك نعلم أن قول الشارح المسمى في الاصطلاح مراده اصطلاح الاشعري
 ومن تبعه لا اصطلاح كل المتكلمين (قوله وبحسبه) اي وبحسب الكسب تضاف الافعال
 للعبد أي كما ان تضاف لله بحسب الخلق والاختراع ولما اضيفت الافعال للعبد من جهة
 الكسب أثيب وعوقب عليها نظرا لما عنده من الاختيار الذي هو سبب عادي في ايجاد الله
 الفعل والقدرة عليه ثم ان العبد مختار بحسب الظاهر والاقوال للعبد بل ان اختياره بخلق الله
 فالعبد مختار ظاهر اجمورا باطنا فهو مجبور في صورة مختار خلاقا للمعتزلة القائلين انه مختار
 ظاهر او باطنا وللجبرية القائلين انه مجبور ظاهر او باطنا (قوله لهاما كسبت وعليها
 ما كسبت) عبر بالها في الحسنات لانتفاعها بها وبعلمها في السيئات لتضررها بها وعبر في
 الاول بكسبت وفي الثاني با كسبت لان الشر لها كان مما تشتمه النفس وتجذب اليه وامارة

بل جميع ذلك مخلوق لمولاتنا
 جل وعز بلا واسطة وقد درتنا
 أيضا مثل ذلك عرض مخلوق
 لمولاتنا جل وعز تقارن
 تلك الافعال الاختيارية
 وتعلق بها من غير تأثير لها
 في شيء من ذلك أصلا وانما
 أجرى الله تعالى العادة أن
 يخلق عند تلك القدرة
 لا بها ماشاء من الافعال
 وجعل الله سبحانه وجود
 تلك القدرة مقارنة للفعل
 شرط في وجوب التكليف
 وهذا الاقتران والتعلق
 لهذه القدرة الحادثة بتلك
 الافعال من غير تأثير لها
 أصلا هو المسمى في الاصطلاح
 وفي الشرع بالكسب
 والاكتساب وبحسبه
 تضاف الافعال الى العباد
 كقوله تعالى لهاما كسبت
 وعليها ما كسبت

واما الاختراع والايجاد فهو من خواص مولانا جل وعز لا يشاركه فيه شيء سواه تبارك وتعالى ويسمى العبد عند خالق الله تعالى فيه هذه القدرة المقارنة للفعل مختارا وعند ما يخلق تعالى فيه الفعل مجردا عن مقارنة تلك القدرة الحادثة مجبورا ومضطرا كالترعش مثلا وعلامة مقارنة القدرة الحادثة لما يوجد في محلها تيسره بحسب العادة فعلا أو تر كوا علامة الجبر وعدم تلك القدرة عدم التيسر وادراك الفرق بين هاتين الحالتين ضروري لكل عاقل كما ان الشرع جاء بآيات الحالتين وتفضل باسقاط التكاليف في الحالة الثانية وهي حالة الجبر دون الاولى قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها أي الا ما في وسعها بحسب العادة واما بحسب العقل وما نفس الامر فليس في وسعها أي طاقتها اختراع شيء ما وبهذا تعرف بطلان مذهب الجبرية القائلين باستواء الأفعال كلها وأنه لا قدرة تقارن شيئا منها محمولا ولا شك أنهم في هذه المقالة مبتدعة بل يكذبهم الشرع والعقل

به كانت في تحصيله أبجل واجد فلذا وصفت بماله دلالة على المباغة والاعتماد وهو الاكتساب والمالم تسكن في باب الخير كذلك لغتورها في تحصيله وصفت بماله دلالة على الاعتماد والتصرف وهو اكتساب (قوله وأما الاختراع والايجاد) عطف الایجاد على الاختراع عطف مراف وال في الایجاد عوض عن المضاف اليه أي واما ایجاد الأفعال والذوات واختراعها (قوله فهو من خواص مولانا) أي ولذا قال الأشعري أن القدرة على الاختراع اخص اوصاف الباري أي انها صفة خاصة به لا تكون لغيره وليس مراده انها خاصة للذات بمعنى انها صفة نفسية لا تعقل الذات بدونها لانها عند صفة معنى والنفسية ليست كذلك (قوله مختارا) أي لأن وجود الفعل مقارنة للقدرة يدل على أنه حصل منه اختيارا للفعل قبل حصوله لما علمت أن اختيار العبد للفعل سبب عادي لخلق الله الفعل والقدرة متميزين (قوله وعند ما يخلق تعالى فيه الفعل مجردا) عطف على قوله عند خالق الله فيه القدرة وقوله مجبوراً عطف على قوله مختاراً فهو من العطف على معمولي عامل واحد وذلك جائزاً انتهى يس (قوله لما يوجد في محلها) أي للفعل الذي يوجد في محلها أي يقوم به قيام العرض بالجواهر (قوله تيسره) أي الفعل الذي يوجد في محلها وقوله بحسب العادة متعلق بتيسره وقوله فعلا وتر كوا معمول تيسره أي تيسره الفعل من جهة تحصيله وعدم تحصيله بحسب العادة أي بحسب الظاهر والمشاهدة والمراد بتيسره بحسب العادة أن يكون في وسع الشخص وطاقته فعلة وتر كوا بحسب الظاهر واعلم أن حسب ان خلت عن الجار سكنت سينها نحو حسبك الله وان دخل عليه الجار فتح سينها نحو بحسب المعنى مالم يكن الجار زائداً والاسكنت نحو بحسبك درهم (قوله وعدم تلك القدرة) أي وعلامة عدم تلك القدرة من اصلها فاضلا عن مقارنتها (قوله عدم التيسر) أي عدم تيسر الفعل بحسب العادة بأن كان ليس في وسع العبد وطاقته (قوله بين هاتين الحالتين) أي حالة الجبر وحالة المقارنة التي هي حالة الاختيار (قوله ضروري لكل عاقل) أي فأهل الجبر انكروا الضروريات ولذلك كانوا بها (قوله كما ان الشرع جاء الخ) اما ان يرجع لقوله وعلامة مقارنة واما الى قوله وادراك الفرق الخ وهو اقرب (قوله الاوسعها) أي الاجمالي وسعها أي بالقول الذي في وسعها وطاقتها (قوله أي الاما في طاقتها) أي الاجمالي طاقتها (قوله بحسب العادة) أي بحسب الظاهر والمشاهدة (قوله واما بحسب العقل) أي واما بحسب ما يدركه العقل اذا نظر نظرا صحيحاً (قوله ونفس الامر) قيل المراد به علم الله وقيل اللوح المحفوظ وقيل نفس الامر معناه نفس الشيء بقطع النظر عن اعتبار المعبر وفرض الفارض فالامر بمعنى الشيء فقوله هذا الشيء موجود في نفس الامر اظهر في محل الاضمار أي موجود في نفسه (قوله وبهذا) أي بما ذكرناه من ان الفعل اذا كان في وسع العبد كانت قدرته مقارنة له غير مؤثرة فيه وكان مختاراً له وان لم يكن في وسعهم تسكن قدرته مقارنة له (قوله مذهب الجبرية) بفتح الباء والتسكين لمن ويجوز التسكين والتحريل للاندواج كذا في السكاني عن القاموس وقدرت سيخنا ان الجبرية نسبة للجبر فهو بسكون الباء وقد تفتح امسا كاة القدرة (قوله ولا شك أنهم في هذه المقالة مبتدعة) أي لمخالفتهم السنة المثبتة لوسع المكلف وطاقته لانهم قد نفوا محل التكليف الذي اثبتته السنة وهو ما في وسع المكلف (قوله بله) أي مغفلون لا يفهمون الحجة فاندفع ما يقال

ان البله الحق والاحق لا يحكم عليه بأنه مبتدع لعدم تكليفه وحاصل الدفع ان البله يطابق
 في اللغة على معان منها الغفلة وعدم فهم الحجة وهو المراد هنا ومنها الحق وهو غير مراد (قوله
 وبطلان مذهب القدرية) أي نفاة القدر فهم منسوبون للقدر لقولهم بنى كون الشر بتقدير
 الله ومشيئته سموا بذلك لما لغتهم في نفيه وكثرة مدافعهم اياه وقبل لا ثباتهم للعبد قدرة اليجاد
 لانهم يقولون العبد يخلق بقدرته الخير والشر والمولى يخلق الخير فقط وفيه أن مقتضى القياس
 أن يقال لهم حينئذ قدرية بضم القاف مع أن الشائع فقهما الآن يقال ان فتح القاف من
 تغييرات النسب (قوله مجوس هذه الامة) بهذا سماهم الشارع صلى الله عليه وسلم حيث قال
 القدرية مجوس هذه الامة ذكره في الجامع الصغير ووجهه انهم أثبتوا فاعلين فاعل الخير وفاعل
 الشر كما أثبت المجوس الهين النور له الخير والظلمة له الشر وتسميتهم مجوسا على طريق التشبيه
 تنبها على سوء مقاماتهم ولا يلزم أن يكونوا مشركين غير موحدين لان الاشرالك هو اثبات
 الشرك في الوهنة تعالى بمعنى وجوب الوجود كالمجوس أو استحقاق العبادة كما عبادة
 الاصنام والوثان والقدرية لا يثبتون ذلك بل لا يجعلون خالق القيمة العبد كخالقية الله تعالى
 لا فقهارها لآلات التي هي بخلق الله تعالى (قوله ولا شك انهم مبتدعة) أي لانهم خالفوا
 اجماع السلف قبل ظهور البدع على ان ماشاء الله كان وما لم يشأ لم يكن (قوله أشركوا مع
 الله غيره) أي انهم في معنى المشركين الذين أشركوا مع الله غيره لا ثباتهم شركة العبد لله في الفعل
 وليس المراد انهم مشركون حقيقة لما علمت أن الاشرالك حقيقة اثبات الشرك في استحقاق
 العبودية أو في وجوب الوجود والمعتزلة لا يقولون بشئ من ذلك وقد بالغ علماء ما وراء النهر
 في ذمهم حيث قالوا المجوس اسعد حال من المعتزلة لانهم أثبتوا شركا وكافرا واحدا والمعتزلة أثبتوا
 شركا لا تحصى والمصنف تابع لهم في المبالغته والافهم ليسوا مشركين حقيقة كما علمت (قوله
 فتحقق مذهب أهل السنة الخ) يقرأ بصيغة المبني للمفعول وبصيغة الامر وهو أولى اهل
 وقوله مذهب أهل السنة أي الصحيح من مذهبهم لان لهم أقوالا آخر غير هذا لكن لم تصح عند
 المصنف ولذا قال ولا تصح بأذنك الخ وحاصله أن مذهب أهل السنة أن الفعل ان كان في وسع
 العبد وطاقته بحسب الظاهر كان مقارنا لقدرته ومختارا له ومكلفا به ولا تأثيرا لقدرته فيه وانما
 لها فيه مجرد المقارنة وان كان الفعل ليس في وسع العبد كان غير مقارن لقدرته ومجبورا عليه
 وليس مكلفا به ومذهب الجبرية أن الافعال كلها مجبور عليها وليس للعبد قدرة تقارن شيئا منها
 ومذهب المعتزلة أن الفعل ان كان ليس في وسع العبد فهو مجبور عليه وصادر بقدرته الله وان
 كان في وسعه فهو صادر بقدرته على حسب ارادته والاول غير مكلف به دون الثاني فانه مكلف
 به ان قلت الجبر لازم لاهل السنة حيث لا يجملوا للعبد تأثيرا في أفعاله الاختيارية مع كونه
 مكلفا بما قلت الجبر المحذور هو الحسى وهو التكليف بما ليس في وسعه وأما الجبر العقلي وهو
 سلب الخالقية عن العبد فهو متوجه على جميع الفرق ولا يضر لانه محض الايمان (قوله من بين
 فرث ودم) الفرث أحسن من الدم وكلاهما قبيح والذي بمنزلة الدم مذهب المعتزلة لانهم أضافوا
 اليجاد لغير الله والذي بمنزلة الفرث مذهب الجبرية لانه اخف من كلام المعتزلة لانهم أضافوا
 جميع الافعال لله هكذا قرروا الصواب العكس لان من لازم مذهب الجبرية عدم التكليف
 وانتفاء الشريعة وهو كفر ومذهب المعتزلة مفسق فقط كذا قرروا شيخنا (قوله ابنا) حال من

وبطلان مذهب القدرية
 مجوس هذه الامة القائلين
 بتأثير تلك القدرة الحادثة
 في الأفعال على حسب
 ارادة العبد ولا شك انهم
 مبتدعة أشركوا مع الله
 تعالى غيره فتحقق مذهب
 أهل السنة بين هذين
 المذهبين الفاسدين فهو قد
 خرج من بين فرث ودم ابنا
 خالصا سائغا للشاربين

بين قوم أفرطوا وهم الجبرية وبين قوم فرطوا وهم القدرية وكان هذه القدرة الحادثة لأثرها أصلا في فعل من الأفعال كذلك لأثرها في شيء من الأفعال ١٩٤ أو الطبخ أو التسخين أو غير ذلك لا بطبيعتها ولا بقوة وضعفها بل الله تعالى أجرى

العادة اختيارا منه جل وعز
بإيجاد تلك الأمور عندها
لا بما وقع على هذا ما يوجد
من القطع عند السكين
والإم عند الجوع والشمع
عند الطعام والرى والنبات
عند الماء والضوء عند
الشمس والسراج ونحوهما
والظل عند الجدار والشجرة
ونحوهما وبرد الماء الساخن
عند صب الماء البارد فيه
وبالعكس ونحو ذلك
مما لا ينحصر فاقطع في ذلك
كله بأنه مخلوق لله تعالى
بلا واسطة البتة وأنه لا تأثير
فيه أصلا لتلك الأشياء التي
جرت العادة بوجودها معها
وبالجمله فلتعلم أن الكائنات
كلها يستحيل منها الاختراع
لاثر ما بل جميعها مخلوق لمولانا
جل وعز ومقتدر اليه أشد
الافتقار ابتداء ودواما
بلا واسطة فهذا شهد
البرهان العقلي ودل عليه
الكتاب والسنة واجماع
السلف الصالح قبل ظهور
البدع ولا تصح بأذنك
لما ينقله بعض من أواع
يثقل الغث والسمين عن
مذهب بعض أهل السنة
مما يخالف ما ذكرناه لك
فشد يدك على ما ذكرناه وهو

فاعل خرج (قوله قوم أفرطوا الخ) حاصله أن الجبرية لما تجاوزوا الحد حيث تفوا الكسب
الثابت ثم عا ونفوا الاختيار الثابت ضرورة نسب لهم الإفراط الذي هو مجاوزة الحد
والقدرية لما يعطوا النظر حقه ولم يمتدوا للصواب من عموم تعلق قدرة الباري بالكائنات
لامكانها سواء كانت من كسب العبد أم لا صاروا في نظرهم عاجزين مفرطين فنسبهم إلى التعريط
الذي هو التقصير والحاصل أن الجبر هو الحق فذهب ظاهرا بالدليل فن زاد عليه حتى نفي
الكسب نسب إلى الإفراط والمعتزلة لم ينظروا بالمطلوب الذي هو الجبر بل وقفوا دونه وجعلوا
العبد مخترا فلذا نسبهم إلى التعريط (قوله عند الطعام) أي عند كل الطعام فذهب
مضاف (قوله ولا تصح بأذنك الخ) أشار به إلى الثلاثة أقوال نقلت عن أهل السنة الأول قول
القاضي أبي بكر الباقلاني بتأثير قدرة العبد في حال الفعل لافي أصله ككون الحركة صلاة وغصبا
ونكاحا ما ذات الحركة فبقدره الله ويقول ان حال الفعل الذي تؤثر فيه قدرة العبد أعني كونه
صلاة مثلا أمر بثبوت كغيره من الأحوال القول الثاني قول الاستاذ أبي اسحق الاسفراييني
بتأثير قدرة العبد في حال الفعل لافي أصله كقول القاضي غير أن حال الفعل الذي تؤثر فيه
قدرة العبد عنده من كونه صلاة أو غصبا ووجه واعتبار للفعل لاحال كما يقول القاضي لأن
الاستاذ لا يقول بثبوت الأحوال بل بعدمها القول الثالث قول امام الحرمين في آخر امره
بتأثير قدرة العبد في ذات الفعل لكن على وفق مشيئة الرب وارادته وهذه الأقوال غير صحيحة
لخالفتم الاجماع السلف الصالح فان قلت كيف يصح من هؤلاء الأئمة مخالفة الاجماع قلت قال
في شرح الكبرى ولا يصح نسبهم اليهم بل هي مكذوبة عنهم ولئن صححت فانما قالوها في مناظرة مع
المعتزلة جريا إليها الجدل (قوله بنقل الغث) أي الردي والسمين أي الجيد (قوله وما برهان
وجوب اتصافه تعالى بالقدرة الخ) هذا شروع منه رحمه الله في وجوب اتصافه تعالى بالصفات
الشمولية واعلم أن الصفات الشمولية باعتبار توقف الفعل عليها وعدم توقفه قسمان قسم
يتوقف عليه الفعل عقلا وهي القدرة والارادة والعلم والحياة وقسم لا يتوقف عليه الفعل
عقلا وهي السمع والبصر والكلام وقد استدل المصنف على ثبوت كل قسم ببرهان فاستدل
على ثبوت القسم الاول بهذا البرهان ثم ان وجوب اتصافه تعالى به هذه الصفات يتضمن ثلاثة
مطالب وجوب وجودها ووجوب كون تلك الصفات ثابتة للذات أولا اذا تصاف الشيء بالشيء
فروع ثبوتها ونفي كل ما يؤدى لحدوث تلك الصفات كتنفي عموم تعلقها فان قلت لان سلم أن
وجوب اتصاف الموصوف بصفة يتلزم وجوب تلك الصفة لجواز أن تكون الصفة ممكنة
والاتصاف به واجب ألا ترى أن الجرم اذا لم يكن ساكنا في زمان ما كان اتصافه بالحركة واجبا
والحركة في نفسها ممكنة فانتفاء هذا ممنوع بل الصفة متى كانت ممكنة كان الاتصاف بها ممكنا
فعلى تقدير اذا اتقت انتفى الاتصاف بها ومتى كانت الذات واجبة ووجوب اتصافها بصفة
كانت تلك الصفة واجبة لتلك الذات مادامت الذات لان الذي يجب الاتصاف به لا يرتفع
البارتفاع الذات (قوله لو انتفى شيء منها الخ) هذا إشارة إلى قياس استثنائي مركب من

الحق الذي لا شك فيه ولا يصح غيره واقطع تشوقك إلى سماع الباطل تعش سعيدا وتمت ان شاء الله تعالى طيبا شرطي
وشيدا والله المستعان ص (وما برهان وجوب اتصافه تعالى بالقدرة والارادة والعلم والحياة فإنه لو انتفى شيء منها

شرطية متصلة مذكورة واستثنائية محدوفة لم يقم شيء مقامها استثنى فيها انقيض التالي فينتج
 نقيض المقدم ونظم القياس ~~هـ~~ إذ لو اتقى شيء من هذه الصفات الاربع لما وجد شيء من
 الحوادث لكن التالي باطل بالمشاهدة فبطل المقدم وهو انتفاء شيء من هذه الصفات الاربع
 فثبت نقيضه وهو وجود كل واحدة منها وهو المطلوب وقوله لو اتقى شيء منها يعنى عن الذات
 وانتفاء شيء منها عن الذات مقابل لوجوب انصافه تعالى بها المتضمن للمطالب الثلاثة السابقة
 فكانه قال لو لم يجب الاتصاف بها أى بأن صح نقيضها بالامكانها أو لاستحالتها بأن تتقى عن
 الذات أزلاً أو بأن يدعى خصوص تعلقها ببعض ما تصلح له لان هذا يستلزم الاقتدار للمخصص
 المؤدى للحدث (قوله لما وجد شيء من الحوادث) بيان الملازمة هو أن الفعل لا يصح بدون هذه
 الصفات أما الحياة فلانها شرط عقلا في الاتصاف بالصفات الثلاث فنقيضها عن الذات يستلزم نفي
 الثلاثة عنها وأما غيرهما من بقية الصفات فلا تآثير القدرة موقوف على ارادة ذلك الاثر
 و ارادة الاثر موقوفة على العلم به فلا تتقى العلم انتفت الارادة ولو انتفت الارادة انتفت
 القدرة ولو انتفت القدرة لا تتقى سائر الخلوقات وانتفاء الحوادث باطل بالضرورة فلزومه
 وهو نقيضها كذلك فينتج أنها ثابتة للذات وهذا حاصل ما ذكره الشارح فان قلت لانسلم الملازمة
 التي في الشرطية القائلة لو اتقى شيء منها لما وجد شيء من الحوادث لجواز انتفاء تلك الصفات
 ويكون التأثير في الحوادث بالعلة أو الطبيعة كما تقول الفلاسفة فانهم يقولون جميع الصفات
 الوجودية ويقولون ان الذات مؤثرة في الحوادث بالعلة قلت ما ذكره المصنف من الملازمة مبني
 على ما سلمه من اتصاف صانع العالم بالصفات وبطلان العلة والطبيعة ولم يكثرث بورد هذا
 السؤال لوضوح رده بما مر من ابطال كون صانع العالم علة أو طبيعة كما أنه لم يكثرث بما عسى
 أن يورده المعتزلة على الملازمة من المنع لان مذهبهم نفي المعاني فلهم أن يقولوا انسلم انه يلزم من
 انتفاء شيء من هذه الصفات الاربع انتفاء الحوادث لان الحوادث مستندة للمعنوية أى ان
 ايجادها بما والاشئ من المعاني بوجود وحاصل الجواب أن اثبات المعنوية دون المعاني كعالم
 بلا علم وقادر بلا قدرة واضح البطلان لمخالفته لافقة العرب لان الاسم انما يشترق من صفة قائمة
 بالمسمى لامن غير قائمة به ولما كان القول بنبوت المعنوية دون المعاني واضح البطلان لم يكثرث
 المصنف بهذا كالاتول هذا واعلم أن المصنف رتب هنا عدم وجود شيء من الحوادث على عدم
 وجود شيء من هذه الصفات الاربع وان كان في الكبرى انما رتب عدم وجود شيء من
 الحوادث على عدم معنوية هذه الاربعة وهي النكون قادر او مريدا وعالم او حيا نظرا الى أن
 المعاني ملازمة للمعنوية اثباتا ونقيضا وحينئذ فالبرهان المذكور كما ثبتت به المعاني الاربعة
 ثبتت به معنويتها (قوله اذهى) أى الحياة شرط فيها أى في تلك الصفات وكون الحياة شرطا
 في هذه الصفات معلوم في الشاهد بالضرورة فيلزم في الغائب أن يكون كذلك لان الشاهد مسلم
 تعرف به الحقائق غالبا (قوله ووجود المشروط) أى وهو الصفات الثلاثة هنا (قوله بدون
 شرطه) أى العقلي وهو الحياة هنا (قوله موقوف على اتصاف الخ) أى ولا عبرة بما قاله المعتزلة
 والفلاسفة كما تقدم (قوله وبه ذاتين الخ) الاشارة راجعة لمجموع الدليل ويصح رجوعها
 للتالى وفي الكلام حذف مضاف أى ويطلق هذا التالى يقين وجوب الخ وان شئت قلت
 وبالتالى من حيث بطلانه يقين وجوب اتصافه تعالى بهذه الصفات في الازل وذلك لانها

لما وجد شيء من الحوادث
 ش قد تقدم لك ان تأثير
 القدرة الازامية موقوف
 على ارادته تعالى ذلك الاثر
 و ارادته تعالى ذلك الاثر
 موقوفة على العلم به
 والاتصاف بالقدرة والارادة
 والعلم موقوف على الاتصاف
 بالحياة اذهى شرط فيها
 ووجود المشروط بدون
 شرطه مستحيل فاذا وجود
 حادث أى حادث كان
 موقوف على اتصاف محدثه
 بهذه الصفات الاربع
 فلا تتقى شيء منها لما وجد
 شيء من الحوادث للزوم
 بعجزه حينئذ وبه ذاتين
 وجوب وجود اتصافه
 تعالى بهذه الصفات في
 الازل اذ لو كانت حادثة لزم
 توقف احداثها على اتصافه
 تعالى بأعمالها قبلها ثم يتقل
 الكلام الى أمثالها ويلزم
 التسلسل وهو محال

فيكون وجود تلك الصفات ١٩٦ على هذا التقدير محالاً وذلك مؤدًى إلى المحذور المذكور وهو أن لا يوجد شئ من الحوادث

وبهذا تعرف أيضاً وجوب عموم التعلق للمتعلق منها كالعلم والقدرة والارادة إذ لو اقتصت ببعض المتعلقة دون بعض لزم الاقتدار إلى المخصص فتكون حادثة ولا يمكن أن يكون الحادث لها غير الموصوف بها لما عرفت من وجوب الوحدةانية له تعالى وانفراد بالاختراع واحداً له تعالى لها فرع اتصافه بأمثالها قبلها ثم ينقل الكلام إلى تلك الأمثال ويحجب ما قد سبق فقد بان لك بهذا أن البرهان الذي ذكرناه في أصل العقيدة يؤخذ منه ثلاثة أمور وجود هذه الصفات ووجوب التقدم والبقاء لها ووجوب عموم التعلق للمتعلق منها وقد أشار في أصل العقيدة إلى أن البرهان الذي ذكره هو لهذه المطالب الثلاثة أما الوجود والوجوب فأشار إليهما بقوله ووجوب اتصافه تعالى بالقدرة والارادة إذ الوجوب لهذه الصفات يستلزم وجودها وأشار إلى المطالب الثالث وهو عموم التعلق للمتعلق منها بالالف واللام التي أدخلها على صفة القدرة وما بعدها من الصفات فإنها لا يمكن والمعهود به الصفات التي تفسر تعلقها فيما سبق وبالله التوفيق

لوانتفت عن الذات أزلاً بل اتصفت بها فيما لا يزال لما وجد شئ من الحوادث لكن عدم وجود شئ من الحوادث باطل فاللزومية مثله بيان الملازمة أنها لو انتفت عن الذات أزلاً واتصفت بها فيما لا يزال كانت حادثة ولو كانت حادثة كانت من جملة المحدثات فتوقف احداثها على اتصافه بأمثالها قبلها ثم تنقل الكلام إلى تلك الأمثال فتقول انها من جملة المحدثات فتوقف احداثها على اتصافه بأمثالها وهكذا فيلزم الدور ان تنحصر العدد والافاق التسلسل وكلاهما محال فما أدى لذلك وهو كون تلك الصفات حادثة محال فوجود الحوادث المتوقفة على ذلك المحال محال فيأتي المحذور وهو عدم وجود شئ من الحوادث (قوله على هذا التقدير) أي تقدير حدوثها وقوله تبين أي بواسطة التعليل الذي ذكره بعد (قوله وذلك مؤدًى) أي وكون وجود الصفات على تقدير الحدوث محالاً مؤدًى الخ لانه اذا كان وجودها حادثة محالاً فيكون وجود الحوادث المتوقفة عليها محالاً وهذا يؤدًى إلى عدم وجود شئ من الحوادث (قوله وبهذا تعرف) أي وييطان التالي وهو عدم وجود الحوادث على ما مر تعرف الخ وحاصله أنه لو لم تكن تلك الصفات الثلاثة المذكورة عامة التعلق لما وجد شئ من الحوادث لكن عدم وجود شئ من الحوادث باطل فاللزومية مثله بيان الملازمة أنه لو لم تكن عامة التعلق لاحتاجت إلى مخصص فتسكون حادثة فتحتاج إلى انصاف الباري محدثها بمثلها وهكذا فيؤدًى إلى التسلسل وهو محال فما أدى إليه وهو عدم عموم التعلق محال فيكون وجود الحوادث المتوقفة على ذلك المحال محالاً فيأتي المحذور وهو عدم وجود شئ من الحوادث (قوله ويحجب ما سبق) أي من التسلسل وأنه محال وان ما أدى إليه من عدم عموم التعلق محال وأن ذلك المحال يؤدًى إلى عدم وجود شئ من الحوادث (قوله فقد بان لك به) هذا أن البرهان الخ أراد بالبرهان جزأه وهي الاستغناء التي يعبرون عنها ببطان اللازم يعني أن بطلان اللازم المذكور يستلزم الامور الثلاثة لاستلزام نفي كل واحدة منها ذلك اللازم ويحتمل أن يريد أن البرهان المذكور يستلزم تلك الامور باعتبار لازم شرطية والخروج لهذا التكلف الخالف اظاهر للفظ كون نتيجة الدليل المشتمل عليها أو على نقيضها لا تكون الا واحدة فلا يصح أن يستنتج من الدليل أكثر من مطلوب واحد ويمكن أن يقال ان المطلوب وهو انصاف الباري بتلك الصفات واحد وتلك الامور الثلاثة لدلائلها عليها أجزاها لذلك المطلوب وذلك ان وجوب اتصافه تعالى بها يستلزم وجودها كما مر والتعريف بالعهدي فيدل على عموم تعلقها كما ذكره ومطلوب في ضمنه مطالب (قوله هو لهذه المطالب) أي هو منتج لهذه المطالب بواسطة انتاجه لوجوب اتصافه تعالى بها المستلزم لهذه المطالب وهي وجودها ووجوبها وعموم تعلقها كما مر (قوله يستلزم وجودها) اعترض بأن الوجوب لا يستلزم الوجود بدليل صفات السلب فانها واجبة أي يجب اتصافه تعالى بها وهي غير موجودة وأجيب بأن المراد بالوجود الذي يستلزمه الوجوب التحقق في نفس الامر لا الوجود في خارج الاعيان ولا شك ان السلبية متحققة في نفس الامر فوجوب اتصافه تعالى بهذه الصفات يستلزم ثبوتها للذات وتحقيقها في نفس الامر وكذلك الصفات السلبية ووجوب اتصافه بها يستلزم تحققها في نفس الامر وان كانت ليست أمورا موجودة في الخارج يمكن رؤيتها (قوله والمعهود الصفات الخ) أي والمعهود صفات عامة التعلق واعلم أن الصفات الاربعة التي يتوقف عليها الفعل انما ينهض فيها الدليل العقلي كإفعل المصنف لا المعنى اللزوم

الدور وذلك لانهم الوثقت بالسمع فكانت متوقفة عليه والحال أن السمع متوقف على المعجزة المتوقفة على كون فاعلهما متصفا بهذه الصفات الاربع قال الامر الى أن السمع متوقف على هذه الصفات الاربع وقد فرضنا أنهم متوقفة عليه فلزم أن الصفات الاربع متوقفة على نفسها لان المتوقف على المتوقف على الشيء متوقف على ذلك الشيء فالصفات الاربع متوقفة على السمع المتوقف عليها فتكون تلك الصفات متوقفة على نفسها (قوله وأما برهان وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام فالكتاب والسنة والاجماع) أطلق البرهان هنا على الدليل مجازا لعدم تركيبه وكونه نقليا والبرهان لا يكون الا عقليا مبركاً من مقدمات يقينية والعلاقة المشابهة في افادة اليقين لا فائدة هذا الدليل القطع واليقين كما يفيد البرهان وجمع هذه الصفات الثلاث في برهان لعدم توقف الفعل عليها سواء كانت معجزة أو غيرها ومن ثم صح الاستدلال عليها بالسمع بخلاف ما مر من الصفات فان الفعل لما كان يتوقف عليها كان الناهض في الاستدلال عليها الدليل العقلي لا السعوى للزوم الدور كما مر ولم يقل هنا وأما برهان وجوب اتصافه بالسمع الخ كما مر اما استغناء بما سبق لان كلامه في الاتصاف بالصفات أو نظرا الى أن من جهتها الكلام وقد استدلل على ثبوته بالاجماع وليس الاجماع الاعلى أنه واجب له تعالى لا على اتصافه به لان المعتزلة لا يرونه صفة فلا يصح دعوى الاجماع مع وجود الخالف والمطالب الثلاثة وهي وجود هذه الصفات ووجوب اتصافه تعالى به في الازل ووجوب عموم تعاقبها تؤخذ من دليله العقلي لا السعوى (قوله فالكتاب والسنة والاجماع) قيل الاولى الاستدلال بالاجماع فقط لان في الاستدلال بالكتاب والسنة شبه مصادرة اذ فيه اثبات الكلام بالكلام وقد يقال ان الاستدلال على ثبوته الكلام بنفسه والمستدل به الكلام اللفظي لان المراد بالكتاب هنا المعنى المصطلح عليه عند الاصوليين وهو اللفظ المنزل على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم للاعجاز بسورة منه المتعبدية بلاوته وفيه اني معكم أسمع وأرى وهو السميع البصير وكلم الله موسى تكليما فان قيل الاستدلال بالسمع في العمليات أى الاعتقادات مشروط بكونه قطعي المتن والدلالة والكتاب العزيز قطعي المتن لانه متواتر ودلالة تلك الآى ظنية لانها ظواهر لا نصوص اذ قد يطلق السمع والبصر ويراد بهما العلم مجازا وحينئذ فلا يصح الاستدلال بالكتاب على ثبوت هذه الصفات لله تعالى قلت الاصل حمل اللفظ على الحقيقة وحمل السمع والبصر في الآى على العلم مجازا شرطه القرينة ولا قرينة هنا وأيضا الظواهر في ذلك المعنى كثيرة والظواهر اذا كثرت تفيد القطع (قوله والسنة) هي أقوال سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريراته فمنها ما في الصحيح من قوله صلى الله عليه وسلم اربعوا على أنفسكم فانفسكم لاتدعون أصم ولا غابيا وانما تدعون سميعا بصيرا ومعنى اربعوا على أنفسكم اشفقوا على أنفسكم ولا تتجهدوها برفع الاصوات في الدعاء فانفسكم لاتدعون الخ (قوله والاجماع) هو اتفاق مجتهدى الامة بعد وفاة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم على حكم من الاحكام وقد حكى غير واحد من علماء السنة انه قد اجتمع على أنه سبحانه وتعالى سميع بصير وقال السعدي في شرح المقاصد انه قد اجتمع أهل الأديان بل اجماع العقلاء على ذلك ثم قال وبالجملة لاخلاف بين أرباب الملل والمذاهب في كون البارى متكلماً وانما الخلف في معنى كلامه وفي قدمه وحدوثه اه فان قلت غاية ما دل عليه

ص (وأما برهان وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام فالكتاب والسنة والاجماع

وأيضاً لو لم يتصف بها لم
 أن يتصف بأضدادها وهي
 نقائص والنقص عليه
 تعالى محال) ش هذه الثلاثة
 لما لم تتوقف على معرفتها
 دلالة المعجزة على صدق
 الرسل عليهم الصلاة
 والسلام صح ان يستند
 في معرفة وجوب اتصافه
 تعالى بها الى قول الرسول
 عليه الصلاة والسلام
 والدليل الشرعي فيها أقوى
 من الدليل العقلي ولهذا
 يبدأ به في أصل العقيدة
 وقولنا فيها في الدليل
 الثاني العقلي والنقص على
 الله تعالى محال يعني لانه
 يستلزم ان يحتاج حينئذ
 الى من يكمله بأن يدفع
 عن ذلك النقص ويخلق له
 الكمال وذلك يستلزم
 حدوثه وافتقاره الى اله
 آخر كيف وقد تقر بالدليل
 وجوب الوحدة له تعالى
 وأيضاً لو اتصف تعالى
 بتلك النقائص لزم أن
 يكون بعض مخلوقاته أكمل
 منه تعالى الله عن ذلك
 لسلامة كثير من المخلوقات
 من تلك النقائص والمخلوق
 يستحيل أن يكون أشرف
 من خالقه وهذا الدليل
 العقلي وان كان لا يسلم
 من الاعتراض فذكره
 على سبيل التبعية

الكتاب والسنة وأجمعت عليه الامة أنه تعالى سميع بصير متكلم وليس كلام المصنف بصد ذلك
 بل بصد أن له صفات معان زائدة على ذاته يتصف بها تسمى السمع والبصر والكلام والكتاب
 والسنة لم يصير حابذك ولم ينقل عن أحد أنه حتى الاجماع على هذا الوجه فالدليل لا يتم
 الا لو كانت الآيات والاحاديث مصرحة بذلك وكان الاجماع على هذا الوجه والافالمعتزلة
 يقولون انه سميع بصير بذاته ومتكلم أي خالق للكلام في شجرة ونحوها فهم موافقون على انه
 تعالى سميع بصير متكلم ومخالفون في مدعاها وهو انها صفات زائدة على الذات متصف بها المولى
 قلت ان أهل اللغة يفهمون من سميع بصير متكلم التي صرح بها الكتاب والسنة وأجمع الامة
 عليها أنه قام به السمع والبصر والكلام فاذا ضمنت مافهمه أهل اللغة لما صرح به الكتاب
 والسنة وانعقد الاجماع عليه ثبت مدعاها وهو ان كل واحدة من تلك الامور الثلاثة صفة
 موجودة زائدة على الذات متصفة بها فقول المصنف فالكتاب والسنة والاجماع أي مع ضمنية
 مافهمه أهل اللغة (قوله لزم أن يتصف بأضدادها) أي لكن التالي باطل فبطل المقدم وهو
 عدم اتصافه بها وثبت نقيضه وهو اتصافه تعالى بها ووجه الملازمة بين المقدم والتالي أن القابل
 للشيء اما أن يتصف به أو بضده فالمولى قابل للاتصاف بها فحتى اتصافه تعالى بها لزم أن
 يتصف بأضدادها والحاصل أن كل حى قابل لصفة لا يتخلو عن الاتصاف بها أو عن مثلها أو
 ضدها لان القبول لنفسه وكل حى قابل لهذه الصفات بدليل امتناع اتصاف المولى بها وصحة
 اتصاف الاحياء بها فالصحيح الحياة وحينئذ فالمولى اذا لم يتصف بها لزم أن يتصف بأضدادها
 ودليل الاستثنائية قياس اقترا في قائل أضداد هذه الصفات نقائص وكل نقص عامه تعالى محال
 ينتج أضداد هذه الصفات عليه تعالى محال وقد أشار المصنف لهذا القياس الاقترا في المستدل به
 على صحة الاستثنائية بقوله وهي نقائص والنقص عليه تعالى محال (قوله لما لم تتوقف على
 معرفة دلالة الخ) الاولى لما لم تتوقف عليها المعجزة الدالة على صدق الرسل صح الخ وحاصله أن
 هذه الصفات الثلاثة لا تتوقف المعجزة الدالة على صدق الرسل عليها لان الاعمى والاصم
 والابكم يتأق منه الفعل فلذا صح الاستدلال على اتصاف المولى بها بالسمع بخلاف الصفات
 المتقدمة فانها الساوقف عليها الفعل امتنع الاستدلال عليها بالسمع للزوم الدور كما مر (قوله الى
 قول الرسول) يدخل فيه الاجماع باعتبار أصله اذ لا بد له من مستند شرعي ويشمل التقرير ان
 فرض وقوع دليل به ويحمل القول على ما يشمل النفساني (قوله والدليل الشرعي فيها أقوى
 من الدليل العقلي) اعترض بأن العقلي لا قوة فيه وذلك لان المطلوب في العقائد اليقين والدليل
 العقلي المذكور هنا لا يتجه لعدم صحته كما سيظهر لك وحينئذ فلا يوصف بكونه دليلاً لافضل الاعن
 القوة فلا وجه للتعبير بأفعال التفضيل المقترن بن (قوله يعني لانه يستلزم الخ) هذا دليل للكبرى
 من الاقترا في الذي أقيم على الاستثنائية وأما الصغرى القائلة وهي نقائص فلم يذ كر لها دليلاً
 لورود الاعتراض عليها كما يأتي لك بيانها (قوله وان كان لا يسلم من الاعتراض الخ) الاعتراض
 الذي أشار له واراد على الملازمة وعلى الاستثنائية أما على الملازمة فبأن يقال قولكم لو لم يتصف
 بها الاتصاف بأضدادها لانسه وذلك لانكم ببيت الملازمة على قاعدة وهي أن القابل للشيء لا يتخلو
 عنه أو عن ضده وقلتم ان الذات العلية قابلة للاوصاف المذكورة فحتى انتقت لزم أن تتصف

بأضدادها وهدافيه نظر لان الحكم على الذات بقبولها تلك الصفات فرع عن تصورها
وحقيقة ذاته تعالى غيره ملومة انما بالكلمة حتى نعلم ما تقبله مما لا تقبله وانما يجب قبولها للمادات
عليه الافعال وتوقفت على الاتصاف به والسمع والبصر والكلام لا يتوقف الفعل عليها وان
اعتمدتم في قبول الذات لهذه الصفات على قاعدة قبولها السكل كمال فسلم انتم تقبل كل كمال لكن
من أين لكم أن هذه الصفات كمال فان اعتمدتم على الشاهد قلنا ليس كل ما كان كمالا في الشاهد
كمالا في الغائب ألا ترى أن الزوجة والولد كمال في الشاهد لا في الغائب سلمنا أن هذه الصفات كمال
وأن الذات تقبلها من أين أتاكم أنها اذ لم تتصف بها تتصف بأضدادها وقولكم القابل للشيء
لا يخلو عنه أو عن ضده ممنوع وسند المنع أنه لا يلزم في كل شيء أن يكون له ضد بل جواز ان يكون
التقابل بين الشيء وبين منافية تقابل العدم والمملكة سلمنا أن مقابل تلك الصفات أضداد لكن
لا نسلم منع الخلو عن الشيء وعن ضده ألا ترى أن الهواء خال عن الالوان كلها وكذلك الماء سلمنا
منع الخلو وحمية الشريطة لكن لا نسلم الاستثنائية وقولكم في بيانها انها ناقص لا يصح
اذ لا يلزم من كون أضدادها نقصا في حق الشاهد أن تكون نقصا في حق الغائب ألا ترى عدم
اتخاذ الزوجة والولد فانه نقص في حق الشاهد وليس كذلك في حق الغائب (قوله والتقوية)
أي للمدلول فالمدلول ثبت بالسمعي وزاده العقلي قوة وليس المراد ان دلالة الاول على المطلوب
ضميقة ولا تقوى عليه الا بالثاني ويدل على ذلك جعله الاول مستقلا بنفسه أي لا يحتاج الى
معونة من الدليل العقلي بخلافه هو ان قلت الدليل النقلى لا يستقل أصلا بل دائما يتوقف على
استعمال العقل قلت المراد بالاستقلال النقلى أنه لا يتوقف في افادة المطلوب على برهان عقلي
وهذا لا يتافى ان العاقل لا يفهمه الا باستعمال العقل فيه (قوله ولا يرد عليه شيء) اعترض بأن
السمعي قد ورد عليه بحيث كما قدمنا عند قوله فالكتاب والسنة والاجماع وحاصله ان غاية ما أفاده
الكتاب والسنة والاجماع ان الله سميع وبصير ومستمك وليس هذا مطلوبا بل المطلوب اثبات
أن السمع والبصر والكلام صفات زائدة على الذات تتصف الذات بها وحاصل الجواب ان قوله
ولا يرد عليه شيء أي خال عن الجواب كالوارد على العقلي وهذا لا يتافى أن النقلى ورد عليه شيء
لكن معه جواب وقد علمت الجواب عن هذا الاعتراض فيما مر وحاصله ان المراد بقوله فالكتاب
والسنة والاجماع أي مع ضميقة فهم أهل اللغة فتأمل (قوله فلانه لو وجب عليه تعالى شيء منها
عقلا الخ) اعلم أن مذهب أهل السنة استواء الافعال كلها بالنسبة للقدرية الازلية ولا يجب على
الله تعالى فعل شيء أصلا وقوات المعتزلة يجب على الله فعل الصلاح والاصح كاثابة الطائع
وعقاب العاصي وكالاختزام اذا علم من المعصوم أو النايب أنه يكفر أو يتسقى لوبقى لما في تركه
من تقويت ما كان عليه من الطاعة ثم ان الوجوب على مذهب المعتزلة ليس معناه توجه الامر
الخازم عليه تعالى بحيث يكون هنالك طالب غير الله طلب منه ذلك الامر وحمته عليه وليس
معناه أيضا الخاق الضرر له بتقدير الترك او وجب كما هو شأن الواجبات لانه تعالى منزه عن النفع
والضرر بل المراد بوجوب ذلك عليه أنه يفعل ولا بد للحسن الذاتي الذي اشتمل عليه الفعل فلا
يسوغ تركه بحسب الحكمة اذا علمت هذا فقول المصنف في الرد عليهم لو وجب عليه شيء منها أي
كالصلاح والاصح كما يقوله المعتزلة وقوله عقلا أي من جهة العقل بحيث صار لا بد من فعله

والتقوية لما هو مستعمل
بنفسه ولا يرد عليه شيء وهو
الدليل النقلى حسن وقد
لو حينا الى ذلك بما خيرة
في أصل العقيدة وبالله
التوفيق ص (وأما برهان
كون فعل المكات أو تركها
جائزا في حقه تعالى فلانه
لو وجب عليه تعالى شيء منها
عقلا

لاشتمه على الحسن الذاتي وليس المراد بوجوبه أنه يفعل ولا بد مع كونه جائزاً الترتيب لأنه ليس فيه
حينئذ انقلاب حقيقة الممكن لأنه صار الوجوب عرضياً ولا ضرر في صيرورة الممكن واجباً
عرضياً (قوله أو استحالة عقلا) أي أو استحالة شيء منها من جهة العقل لاستحالة الفعل على قبح
ذاتي كترك الثواب والاصح (قوله لا تقلب الممكن واجباً أو مستحيلاً) أي على تقدير وجوب
شيء منها أو استحالة بيان الملازمة أن وجوب الشيء إنما هو لما اشتمل عليه من الحسن الذاتي
وإذا اشتمل الفعل على حسن ذاتي كان واجباً ذاتياً والقرض أنه ممكن فقد انقلب الممكن
واجباً وقال بعضهم في بيان الملازمة هو أنه لا فرق بين ما يجب له كالصفات العشرية وما يجب
عليه في أن كلا واجب عقلي فلو كان من الممكنات ما هو واجب عليه كما يقوله المعتزلة لا تقلب
واجباً فنقلب حقيقة وهو واضح (قوله وذلك لا يعقل) يحتمل أنه إشارة إلى استنفاة الدليل
والاصح لكن انقلاب الممكن واجباً أو مستحيلاً باطل فبطل المقدم وهو وجوب شيء من
الممكنات أو استحالة عليه تعالى فثبت نقيضه وهو جواز الممكنات كلها في حقه ويحتمل أن يكون
قوله وذلك لا يعقل إشارة لقضية جلية وهي أنه لا يمكن قياس اقتراحي مركب من شرطية وجملية
ونظمه هكذا الوجوب عليه شيء من الممكنات عقلا أو استحالة شيء منها لا تقلب الممكن واجباً أو
مستحيلاً واقبال الممكن واجباً أو مستحيلاً باطل ينتج وجوب شيء من الممكنات عليه تعالى أو
استحالة شيء منها عليه باطل (قوله وذلك لا يعقل) أي لا يحكم العقل به ولا يقبله وليس المراد أنه
لا يدركه العقل أي لا يتصوره إذ لو لم يتصوره لم يحكم به لانه ثم ان ظاهره أن انقلاب الممكن واجباً
أو مستحيلاً لا يقبله العقل لكون استحالة ضرورية مع أنها نظرية وذلك لان المانع من انقلاب
الممكن واجباً أو مستحيلاً ما يترتب على ذلك من تخلف صفة النفس والحال أن ما بالذات
لا يتخلف بيان ذلك أن امكان الممكن صفة نفسية له ومن المعلوم أن الصفة النفسية لا تقبل
الزوال فلو اتصف بالوجوب لزم زوال الامكان الذي هو صفة نفسية وإزالتها مستحيلة والجواب
أن قوله لا يعقل أي بعد النظر في الدليل بقي شيء آخر وهو أن قوله لو وجب شيء منها عقلا معناه لو ثبت
الوجوب لشيء منها بحيث صار لا بد من وجوده وقوله لا تقلب الممكن أي لظهور انقلاب الممكن
وهذا التقدير صار المقدم وهو قوله لو وجب مغاير للتالي وهو قوله لا تقلب الخ كذا قيل ولا حاجة
له لان المراد فلا نه على تقدير وجوب شيء منها أو استحالة لا تقلب الممكن الخ تأمل (قوله لاشك
أن الممكن مرادف للجائز في اصطلاح المتكلمين) أي وأما عند المناطقة فيطلق بعينين الأول
ما صح في العقل وجوده وعدمه ويقال له ممكن بالامكان الخاص كقيام زيد وثبوت الحرارة
للتار فتقول زيد قائم بالامكان الخاص والنار حارة بالامكان الخاص بمعنى أن ثبوت القيام لزيد
وثبوت الحرارة للنار جائز يصح وقوعه عقلا وعدم وقوعه والثاني ما لا يتسع وقوعه فيشمل
الواجب والجائز فالاول كصفاته تعالى الواجبة والثاني كإثباته المطيع فتقول الله موجود أو
قادر أو عالم بالامكان العام بمعنى أن ثبوت الوجود له وما معه ليس بممتنع بل واجب وتقول إثباته
الله للطائفة ممنه بالامكان العام بمعنى أنها غير متمنعة بل جائزة (قوله فاذا كان
الممكن ما صح وجوده وعدمه لو وجب وجوده أي الممكن عقلا الخ واحترب بقوله عقلا من وجوبه
شرعاً فإنه لا ضرر فيه وذلك كإثباته الطائفة فإنه واجب شرعاً لوعده الله به وجائز عقلاً لما مضى إنما

أو استحالة عقلا لا تقلب
الممكن واجباً أو مستحيلاً
وذلك لا يعقل) ش لاشك
أن الممكن في اصطلاح
المتكلمين مرادف للجائز
فمكون معناه هو الذي يصح
في العقل وجوده وعدمه
فاذا لو وجب وجوده عقلا
أو استحالة عقلا لزم قلب
الحقائق

هو صيرورة الممكن واجبالذاته أو مستحيل لذاته واما صيرورته واجبالغيره أو مستحيل لغيره
فهذا واقع ولا ضرورية (قوله وذلك لا يعقل) اي لا يقبله العقل بعد النظر في الدليل وهو لزوم
تخلف الصفة النفسية والحال أنه محال كما مر (قوله والمشاهدة والشرع يقضيان بفساد
قواهم) أما قضاء المشاهدة بفساد قواهم فلو قوع المحن للناس من فقر ومرض فان هذه لامصلحة
فيها وأما قضاء الشرع بذلك فلا أنه أتى بتكليف العباد وهو مشتغل على المشاق والمكاره وليس
فيه مصلحة بحسب الظاهر فان قالوا ان المحن والتكليف فيه مصلحة باعتبار ما يترتب عليها
من الثواب قلنا اللهم الله قادر على اصال الثواب بدون التكليف والمحن (قوله اهداهم سبجانه
وتعالى الى الصواب في عقائدهم) اي لكن التالي وهو هدايتهم في عقائدهم باطل فبطل المقدم
وهو وجوب فعل الصلاح والاصح عليه تعالى فثبت نقيضه وهو عدم وجوب ذلك عليه وهو
المطلوب واعترض بأن هذا لا يكون حجة على الخصم لانه يمنع بطلان تالي الشريطة اذ قاله السكت
التالي باطل لانهم يزعمون أنهم على هدى من الله في عقائدهم وأجيب بان هذا دليل بالنسبة لاهل
السننة بعضهم مع بعض وليس دليلا بالنسبة لاهل السننة مع المعتزلة حتى يقال ماذا كراو يقال
الغرض من مخاطبة المعتزلة بذلك المبالغة في توحيهم وأن عدم هدايتهم أمر ظاهر كما يدل عليه
بقية الكلام (قوله في عماهم يترددون) اي يترددون ويحيدون بسبب عماهم أي جهلهم (قوله
وأما الرسل الخ) لما فرغ من الكلام على الاهيات أخذ يتكلم على الرساليات لانهم مامتها مقاسا
التصديق القلبي الذي هو الايمان وقدم الاهيات لانها أصل الرساليات والعطف في قوله وأما
الرسول على مقتدر حذف لانه لم به تقديره أماما ولا ناجل وعز فيجب في حقه ويستحيل ويجوز
ما ذكرته وأما الرسل الخ وقال الرسل بصيغة الجمع دون ذكر عدد لانه لو ذكر عدد الرجا أفضى
لأثبات الرسالة لمن ليست له أو نقيها عن هي له وما ورد من أن عدد الانبياء مائة ألف وأربعة
وعشرون الفاء وعدد الرسل ثلثمائة وثلاثة عشر أو اربعة عشر فهو حديث متكلم فيه والحق
ان كلام الانبياء والرسل لا يعلم عدته الا الله لقوله تعالى منهم من قصصنا عليك ومنهم من لم
نقصص عليك لا يقال انه لا فائدة في ذكر غيره عليه الصلاة والسلام من الرسل لان الايمان به
وبما جاء به يتضمن الايمان بهم لانه قول فائدة ذكر غيره معه زيادة الايمان الذي يحصل بالتفصيل
الذي هو مطلوب في عقائد الايمان واعلم أن ماوجب للرسل يجب للانبياء الا التبليغ فانه خاص
بالرسل وحينئذ فالصدق والامانة واجبان لكل من الانبياء والرسل وأما تبليغ الاحكام
المتعمد بها فانه خاص بالرسل اذ النبي لا يبلغ شيئا من الشرائع نعم يجب عليه أن يخبر بانه نبي لاجل
أن يحترم ويعظم (قوله في حقهم الصدق والامانة وتبليغ ما أمروا بتبليغه) مراده
بالوجوب ما هو أهم من الوجوب الشرعي والعقلي لان وجوب الامانة والتبليغ شرعي
لثبوت ذلك الوجوب بالدليل الشرعي على المعتمد وأما وجوب الصدق فهو عقلي بناء على أن
دلالة المعجزة على صدق الرسل عقلية وقيل انها وضعية وقيل عادية وهو الرابع ولا يضر امكن
تخلف العادي الأتري أنك تكذب بمتضى العادة من يقول الجبل القلبي ذهب مع امكن
تخلف العادة عقلا وكونه ذهبيا اذ لو فرض أن الله خلقه من اول الامر ذهبيا لم يلزم عليه محال
والحاصل أن القطع بجامع الامر العادي فالمعجزة تدل على صدق الرسل قطعا وان جاز تخلف

وذلك لا يعقل وأيضا فالمعتزلة
انما يوجبون من الممكنات
على الله تعالى فعل الصلاح
والاصح للخلق والمشاهدة
والشرع يقضيان بفساد
قواهم في ذلك كما أمرنا اليه
فيما سبق عند شرح قولنا
في أصل العقيدة وأما الجائز
في حقه تعالى فلو وجب
فعل الصلاح والاصح على
الله تعالى كما نقوله المعتزلة
اهداهم سبجانه وتعالى الى
الصواب في عقائدهم ولما
تركهم في عماهم يترددون
وهو سهوهم في هذا الفصل
ظاهرا بكل عاقل فلا نظيل
به وبالله التوفيق ص (وأما
الرسول عليهم الصلاة
والسلام فيجب في حقهم
الصدق والامانة وتبليغ
ما أمروا بتبليغه للخلق

دلائلهم على الصدق اي أن المولى اذا لم يجعل المعجزة دالة على الصدق لم يلزم عليه محال (قوله الصدق) اي مطابقة خبرهم للواقع والمراد الصدق في دعوى الرسالة وفي الاحكام التي يبلغونها عن الله وأما الصدق في الكلام العرفي نحووا كات أو شربت أو قدم زيد أو مات عمرو فهو من جزئيات الامانة (قوله والامانة) المراد بها حفظ ظواهرهم وبواطنهم من الوقوع في المكر وهات والمحرمت سواء كانت المحرمات صغائر أو كبار كانت تلك الصغائر صغائر خسة كسرقة لقمة وتطفيف كبل أو صغائر غير خسة كنظر لامرأة أو لا مهر دبشهوة كانت قبل النبوة أو بعدها عمدا أو سهوا اللهم إلا أن يترتب على وقوع المعصية تشريع فتقع سهوا كما في خروجهم عليه الصلاة والسلام من الصلاة قبل تمامها فانه معصية وقد وقع من النبي وهو الاجل أن يترتب على ذلك بيان أحكام السهو فان قلت انه لا تكليف قبل البعثة فلا معصية قبلها فكيف يقال انهم معصومون من المعاصي قبل النبوة والحال أنه لا معصية قبلها قلت المراد أن الصورة التي يحكم عليها بانها معصية بعد البعثة لا تقع منهم قبل البعثة والحاصل أن صورة المعصية لا تقع منهم قبل النبوة وان كان لا يعلم انهم معصية الا بعد النبوة (قوله وتبليغ ما أمروا وتبليغه للخلق) اي أنهم لا يتيسر لهم كتمان شيء مما أمروا بتبليغه وأما ما أمروا بكتمانها فلا يبلغونه كما في المغيبات التي أطلع الله عليها الرسول ثم ان الامانة بالتمسك السابق أعني ترك المعاصي مطلقا عمدا أو سهوا قبل النبوة وبعدها مستلزما للصدق لكن خطر الجهل في هذا الفن صعب فلا يكتب بذكر الملزوم بل وكذلك التبليغ داخل في الامانة ايضا نعم لو قصرت الامانة على حالة العمد بأن قيل انها ترك المعاصي عمدا فلا تكون مغنبة عن الصدق والتبليغ لان المراد أنهم لا ينتقمين ولو سهوا (قوله ويستحيل في حقهم الخ) مراد ما يعم الاستحالة العقلية والشرعية لان ماوجب عقلا مقابله محال عقلا وماوجب شرعا اي بالدليل الشرعي فمقابله محال شرعا (قوله أضداد هذه الصفات الخ) أي منافياتها وذلك لان الكذب عدم مطابقة الخبر للواقع والخيانة عدم حفظ الجوارح الظاهرة والباطنة من الوقوع في المحرم أو المكر وهما الكتمان عدم الوفاء بما أمروا بتبليغه للخلق وحيثه ذلك فالتقابل بين الصدق والكذب تقابل الشيء والمساوي لتقيضه وأما التقابل بين الامانة والخيانة فعلى ما فسرناه به المصنف هنا تقابل الضدين لانه فسر الخيانة بفعل شيء الخ والفعل وجودي وعلى ما فسرناه به في شرح المقدمات وهو ما قلناه فالتقابل بينهما تقابل الشيء والمساوي لتقيضه وكذا يقال في التقابل بين التبليغ والكتمان واعلم أن بين هذه الثلاثة المستحيلة عموما وخصوصا وجهها تجتمع الثلاثة في تبديل شيء مما أمرهم الله بتبليغه أو تغيير معناه عمدا لانه كذب وخيانة وكتمان لما أمروا بتبليغه وينفرد الاقول والثاني في زيادة شيء عمدا من عند أنفسهم فيما أمروا بتبليغه مع نسبته الى الله وينفرد الثاني والثالث في كتمان شيء من الأمور بتبليغه عمدا وينفرد الاقول والثالث في تبديل ما أمروا بتبليغه نسيانا وينفرد الاقول في الكذب نسيانا في الأمور بتبليغه وينفرد الثاني بفعل معصية غير الكذب والكتمان وينفرد الثالث بتقص شيء مما أمروا بتبليغه نسيانا من غير تبديل (قوله بفعل شيء) أراد بانفعل التلبس وكأنه قال والخيانة المصورة بالتلبس بشيء فيسهل القول والفعل القلبي كالحسد والحقد والغفل

ويستحيل في حقهم عليهم الصلاة والسلام أضداد هذه الصفات وهي الكذب والخيانة بفعل شيء مما أمرهم عنه ينهي تحريم

والاعتقادات الفاسدة (قوله أو كراهة) مراده بجمتهى عنه نهى كراهة ما ليس بحرم فيشمل
 خلاف الاولى بناء على القول بأنه غير الكراهة ووقوع الرجوح منه صلى الله عليه وسلم
 طلاقا وبولا قائما والوضوء مرة مرة لبيان أن النهى عن ذلك خفيف لاشد يد لا من حيث انه
 منهى عنه اذا علمت هذا فاعلم أنه لا بد من التفطن لقبول الحديث في قوله مما نهى عنه أى من
 حيث انه منهى عنه فلا ينافى أنه يفعل المنهى عنه حيثية أخرى كالتشريع (قوله من
 الاعراض) أى من جنس الاعراض أى الصفات الحادثة واحترز بالاعراض عن صفات
 الاله فانه يستحيل اتصافهم بها خلافا للنصارى حيث وصفوا عيسى بصفة الاله واحترز بالبشرية
 مما عليه جهلة العرب المانعين وصفهم بأوصاف البشر من الاكل والشرب والجماع للنساء
 ويقولون انهم لا يكونون الاملاء كما ذكروا ذلك الى تكذيب سيدنا محمد فقالوا كما ذكر الله
 حكاية عنهم ما لهذا الرسول يأكل الطعام ويمشى في الأسواق فرد الله ذلك عليهم بقوله تعالى
 وما أرسلنا قبلك من المرسلين الا انهم لم يأكلوا الطعام ويمشون في الأسواق (قوله الذى
 لا تؤذى الخ) احتراز من الذى تؤذى لنقص كالبالدة وعدم القطانة فانها ما أعراض بشرية
 مؤدية للنقص فيستحيل أن يكون الرسول بليدا غير فطن واحتراز عن البرص والجذام فان
 شأنها التنفير واحتراز مما عليه اليهود وجهلة المؤرخين من وصفهم لهم بالنقائص كوصف
 موسى بالادرة وداود بالجسد لا ورياح حيث حسده على زوجته والحاصل أن اليهود فترطوا حتى
 استتقصوا الاتباع ووصفوه بم الامور المقتصة والنصارى أفرطوا فى التعظيم حتى وصفوا
 عيسى بصفات الالهية والملائكية لم يفرطوا ولم يفرطوا فكان بين ذلك قواما وهو الصراط
 المستقيم (قوله كالمرض) مثال للاعراض البشرية (قوله ونحوه) أى كالجوع
 والنوم (قوله هو انسان) خرج عنه الجن والملاك فليس منهم رسول يبلغ الاحكام الى الخلق
 وأما قوله تعالى الله بصطفى من الملائكة كرسلا فليس من هذا القبيل أى الرسول اصطلاحا بل
 المراد رسلا يرسلهم بالوحي لانبيائه فهم رسل لغة واعلم أن لفظ انسان يطلق على الذكر والانثى
 على المعتمد وحينئذ فالتعريف يقيده أن الانثى تكون رسولا والحق أنه لا يتكون رسولا وأن
 الرسالة مشروطة بالذكورة فاما ان يقال انه تعريف بالاعم المقصود منه تمييز الرسول عن غيره
 وذلك حاصل وان كان التعريف أعم من المعترف أو أنه ما شئ على القول بان لفظ انسان خاص
 بالذكر والانثى يقال فيه انسانة (قوله بعثه الله تعالى للخلق) أى الجنس الخلق الصادق بكلهم
 كنبينا ويضعفهم كغيره وليست للاسرافاق والا كان التعريف فاصرا على من عمت رسالته
 ولا يشمل من خصت رسالته وخرج بقوله بعثه الله من بعثه غيره كالمأول فلا يسمى رسولا
 اصطلاحا (قوله ليبلغهم ما أوحى اليه) أى الى الرسول وما فى قوله ما أوحى اليه موصولة
 فهى للعموم أى كل ما يوحى اليه يعنى من حيث كونه مبعوثا به اليهم فخرجت الاحكام المأمور
 بكتمتها والخير فيهما وان دفع ما يقال ان الرسول لا يبلغ كل ما يوحى اليه اذ ما أمر بكتمتها او كان
 من خواصه لا يؤمر بتبليغه والتعبير بما الموصولة يقتضى انه يؤمر بتبليغ كل ما يوحى اليه
 وحاصل الدفع أن قيده حيثية معتبر فى الكلام ولاشك ان ما يوحى اليه من حيث كونه مبعوثا به
 مأمور بتبليغ جميعه وقوله ليبلغهم الخ اشار به للعلة الغائية وليس من تمام التعريف وأما

أو كراهة وكتمان شيئا
 أمروا بتبليغه للخلق
 ويجوز في حقهم عليهم
 الصلاة والسلام ما هو من
 الاعراض البشرية التى
 لا تؤدى الى نقص فى
 مراتبهم العلية كالمرض
 ونحوه) ش اعلم ان الرسول
 هو انسان بعثه الله تعالى
 للخلق ليبلغهم ما وحي
 اليه وقد يخص به كتاب
 أو شريعة أو نسخ لبعض
 أحكام الشريعة السابقة
 وهذا البعث من الجنات
 عند اهل السنة

النبي فهو انسان أوحى اليه بشرع أمر بقلبه أم لا فالنبي أعم من الرسول مطلقا هذا هو
المعتمد ومقابل قولنا الأول أن الرسول انسان أوحى اليه بشرع وكان له كتاب فلا بد في الرسول
من الكتاب والشرعية ولا يلزم من كونه له كتاب أن يكون له شرعية لاحتمال أن يكون ما في
الكتاب مواعظ واعتراض هذا القول بأن الكتب قليلة والرسول كثيرة فكيف يشترط في
الرسول أن يكون له كتاب والقول الثاني يقول لا بد في الرسول من أحد أمرين إما أن يكون
له كتاب وإما أن تكون شريعته ناسخة لشرعية من قبله فاذا نزلت التوراة على موسى وأوحى
إلى نبي من بني اسرائيل مثلا بتبليغ أحكامها ولم ينزل عليه كتاب ولم تكن شريعته ناسخة
لشرعية موسى فلا يكون رسولا إذ اعتمد ذلك فقوله الشارح وقد يخص عن له شرعية وكتاب
أو نسخ الخ إشارة للقوانين المتباين للمعتمد وهذا على نسخة الواو في شرعية وأو في نسخ وفي نسخة
عن له كتاب أو شرعية أو نسخ بأو في الاثنين فيكون المقابل للمعتمد ثلاثة أقوال الأول لا بد في
الرسول أن يكون له كتاب فقط والثاني لا بد أن يكون له شرعية فقط سواء كانت ناسخة لشرعية
من قبله أم لا والثالث لا بد أن يكون له شرعية ناسخة لشرعية من قبله واعترضت هذه النسخة
التي فيها أو في الموضوعين بأن أحد الأقوال الثلاثة هو عين المعتمد لأن قولنا لا بد أن يكون له
شرعية هو عين المعتمد (قوله البراهمة) نسبة لبراهم كبيرهم وهم قوم كفار وأما المعتزلة فهم
قوم مسلمون على المعتمد (قوله لذلك) يتبادر منه لوجوب الصلاح والاصح فالبراهمة
والمعتزلة كل منهما يقول بوجوب الصلاح والاصح إلا أن المعتزلة قالوا بوجوب البعثة نظرا
لكونها صلاحا والبراهمة حكموا باستحالتها نظرا لكونها فسادا لما فيها من المشقة أو نظرا
لخالقها عن الفائدة فلا يصح أن تكون من فعل الحكيم لأنها عبث كذا ذكر بعضهم وقال
العلامة الشيخ يس يحسن أن تكون الإشارة راجعة للأصل الفاسد من حيث هو وهو عند
البراهمة التحسين والتقبيح العقليين والحاصل أن البراهمة أحالوا البعث بناء على أصلهم
الفاسد من التحسين والتقبيح العقليين لالوجوب الصلاح والاصح فلما قبح عقلهم البعث لما فيه
من المشقة حكموا باستحالتها (قوله في هوسهم وكفرهم) الأمران راجعان للبراهمة
ويحتمل أن الهوس راجع للمعتزلة والكفر راجع للبراهمة (قوله وأما برهان وجوب
صدقهم) أي في دعواهم الرسالة وفيما يخبرونها وأما وجوب صدقهم في غير ذلك فإنه
ما أخذ من برهان وجوب عصمتهم وهي الأمانة وهذا التمهيد أشار له الشارح بقوله هذا برهان
صدق الرسل في دعواهم الرسالة وفيما بلغوه بعد ذلك الخ (قوله فلا تخم لولم يصدقوا الخ)
هذا الإشارة إلى قياس استثنائي مركب من شرطية متصلة مذكورة واستثنائية مطوية
استثنى فيها رفع التالي فأنتج رفع المقدم وتقريره أن يقال لولم يصدقوا لزم الكذب في خبره
تعالى لكن الكذب في خبره تعالى باطل فبطل المقدم وهو عدم صدقهم وثبت ذمهم وهو
صدقهم وهو المطلوب وقوله لتصديقه الخ بيان للملازمة بين المقدم والتالي في الشرطية
وحاصله أن الله صدقهم بالمعجزة ومعلوم أن تصديق الكاذب كذب فمعين أنهم لولم يصدقوا بأن
كذبوا لزم الكذب في خبره تعالى ودليل الاستثنائية القاطلة لكن الكذب على الله محال أن
خبره تعالى على وفق علمه والخبر الذي على وفق العلم لا يكون الاحقا واعلم أن الملازمة في

وأوجبه المعتزلة على
أصلهم الفاسد في وجوب
صراعاة الصلاح والاصح
وأحاطه البراهمة لذلك
أيضا ولا يخفى في هوسهم
وكفرهم والدليل لاهل
السنة على أن البعث للرسول
تجارتا ولا واجب أن البعث
فعل من أفعال الله وقد
علمت أنه جليل وعز لا يجب
عليه فعل وإن كان صلاحا
أو اصح ولا يتعم عليه ترك
وكلامنا في أصل العقيدة
واضح لا يحتاج إلى شرح
ص (أما برهان وجوب
صدقهم عليهم الصلاة
والسلام فلا تخم لولم يصدقوا

الشرطية انما تتم على قول أهل السنة من أنه لا واسطة بين الصدق والكذب فالصدق مطابقة
 الخبر للواقع طابق الاعتقاد أم لا والكذب عدم مطابقة الخبر للواقع وافق الاعتقاد أم لا
 وأما على ما قاله المعتزلة من أن الصدق مطابقة الخبر للواقع والاعتقاد معاً والكذب عدم
 مطابقة معاً وأن ما طابق الواقع دون الاعتقاد وطابق الاعتقاد دون الواقع فهو
 واسطة فلا تتم الملازمة لأنه على تقدير أن يكون خبر الرسول موافقاً للواقع دون الاعتقاد
 يصدق عليه أنه لم يصدق لكنه لا يلزم كذب خبره تعالى لأن تصديق الله لهم انما هو باعتبار الواقع
 فقول المصنف لو يصدقوا أى بأن كذبوا وقالوا ما لا يوافق الواقع وافق الاعتقاد أم لا (قوله
 للزم الكذب في خبره تعالى) أى خبره الحكيم لا الحقيقي وذلك لان المعجزة التي أوجدها الله
 عند دعواه الرسالة في قوة قول الله صدق عبدى فهو خبر فى المعنى واعلم أن لزوم الكذب فى
 خبره تعالى اذا لم يصدقوا مبني على القول بأن المعجزة خبر فى المعنى كما قلنا ويشير اليه قول
 المصنف لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة فان التصديق هو الخبر عن صدقهم فيما أخبروا به من كونهم
 رسل الله والمعنى لاخبار الله عن صدقهم فيما أخبروا به اخباراً صدقوا بها المعجزة وأما على القول
 بأن المعجزة مدلولها انشاء تقديره باخ رسالتى فلا يلزم الكذب فى خبره تعالى على تقدير عدم
 الرسالة فى نفس الامر لان الانشاء لا يحتمل الصدق والكذب واللازم على هذا القول انما هو
 وجود الدليل وهو المعجزة بدون المدلول وهو صدق الرسول ووجود الدليل بدون المدلول باطل
 (قوله النازلة منزلة قوله الخ) من المعلوم أن دلالة صدق عبدى على الصدق وضعية فلما جعل
 المصنف المعجزة منزلة القول المذكور أفاد أن دلالة المعجزة على صدق الرسول وضعية أى
 أن الله وضع المعجزة للدلالة على الصدق كوضع صدق عبدى للدلالة عليه ويحتمل أن يكون
 المراد النازلة منزلة هذا المركب فى الدلالة على الصدق وان كانت دلالتها عقلية أو عادية فكلامه
 محتمل للاقوال الثلاثة وان كان الاقرب لكلامه الاقول وقد علمت أن الرابع عندهم أن دلالة
 المعجزة على صدق الرسل عادية وامكان تخالف العادة عقلاً لا يمنع من القطع بالمدلول ووجه القول
 بأن دلالتها وضعية أنها منزلة منزلة التصريح بالقول الموضوع للدلالة على التصديق ووجه
 القول بأنها عقلية ان خلق الله تعالى لهذا الخارق على وفق دعوى الرسول وتحمديه بذلك يدل
 عقلاً على أنه تعالى اراد تصديقه ووجه القول بأنها عادية ان الله تعالى لم يجز عاداته من أقول
 الدنيا الى الآن يتمكين الكاذب من المعجزات واذا خيل بسحر ونحوه أظهر فضيحة عن قرب
 ذلك (قوله ان المعجزة الخ) هى مشتقة من الاجازة وحقيقته اثبات العجز فى الغير ثم استعمل
 فى لازمه وهو اظهاره بالمعجزة معناه الاصلى مظهرة العجز ثم نقلت للامر الخارق الذى ذكره
 الشارح الذى هو سبب فى اظهار العجز واتاه فى معجزة للنقل من الوصفية للاسمية وايضاح ذلك
 أن المؤنث فرع المد كرفعات التاعينيه لتدل على الفرعية كذلك المنقول لما كان فرعاً عن
 المنقول عنه جعلت فيه التاء للدلالة على النقل (قوله مقرون بالتعدي) أى بدعوى الرسول
 ان هذا الامر الخارق علامة على صدق (قوله مع عدم المعارضة) أى مع عدم القدرة على
 المعارضة والاثبات بمثل (قوله تنزل الخ) خبر أن المعجزة وقوله وهى أى المعجزة أمر خارق الخ
 جملة معترضة بين اسم ان وخبرها (قوله لان خبره تعالى انما يكون على وفق علمه) أى لما تقر من

لزم الكذب فى خبره تعالى
 لتصديقه تعالى لهم بالمعجزة
 النازلة منزلة قوله صدق
 عبدى فى كل ما يبلغ عنى
 هذا برهان وجوب صدق
 الرسل عليهم الصلاة
 والسلام فى دعواهم
 الرسالة وفيما يبلغونه بعد
 ذلك للتحقق وحاصل هذا
 البرهان ان المعجزة التى
 خلقها الله تعالى على أيدى
 الرسل هى أمر خارق للعادة
 مقرون بالتعدي مع عدم
 المعارضة تنزل من مولانا
 جل وعز منزلة قوله جل وعز
 صدق عبدى فى كل ما يبلغ
 عنى فلو جاز الكذب على
 الرسل لجاز الكذب عليه
 تعالى اذ تصدق الكاذب
 كذب والكذب على الله
 تعالى محال لأن خبره تعالى
 انما يكون على وفق علمه
 والخبر على وفق العلم
 لا يكون الا صدقاً فخبره
 تعالى لا يكون الا صدقاً

استحالة انصافه باضداد العلم من الجهل ونحوه وحينئذ نخبره انما يكون على وفق ما علمه وذلك
 يستلزم كونه صادقا بخلاف خبر الملائق فانه قد يصدق ان كان على وفق العلم وقد يكذب ان
 كان عن جهل (قوله أحسن من قول بعضهم فعل الخ) فيه أن تعبيره بأحسن يقتضي أن
 التعبير بالفعل حسن وصواب مع أن التبريف يكون غير جامع من أجله واجب أن المراد بعدم
 الاحراق صيرورة النار بردا وسلاما وبقاء الجسم على ما كان عليه من غير احتراق وذلك فعل
 لا عدم فعل وكذا يقال في كل ما هو من هذا القبيل وحينئذ فالتعريف عند التعبير بالفعل جامع
 لكن التعريف بما لا يحتاج لتأويل أولى من التعريف بما يحتاج وسكت الشارح عن شرح قوله
 خارق للعادة وحاصله أن العادة عبارة عن غلبة حصول الامر بين الناس والمعناد هو الامر
 الغالب الحاصل بين الناس ونحوها مخالفة حكمها فغلبة احراق النار للماسته يقال له عادة
 وعدم احراقه الشيء مستهخر لتلك العادة وعدم الطيران في الهواء وعدم المشي على الماء وعدم
 تسبح الماء من بين الاصابع أمر غالب في الناس فحصول المشي على الماء والطيران في الهواء
 وتسبح الماء من بين الاصابع خرق لتلك العادة وانما سمى مخالفة الامر المعتاد خرقا تشبيها به بخرق
 الشيء المتصل كالثوب وقوله أمر خارق للعادة شامل لما اذا تعلقت به القدرة الحادثة كاطيران
 في الجو والمشي على الماء وما لم تتعلق به كاحياء الموتي وتسبح الماء من بين الاصابع واحتريزه
 عالم بخرق العادة وذلك يشمل المعتاد والقديم مثال الاول أن يقول أنار رسول الله وآية صدق
 طلوع الشمس من المشرق وغروبها في جهة المغرب ومثال الثاني أن يقول أنار رسول الله وآية
 صدق كون المولى متصفا بصفات الاختراع فلا يكون هذا معجزة لان هذا لا يختص به مدعى
 الرسالة عن غيره فلا يدلان على صدقه (قوله واحتريزه بقيد المقارنة للتحدي) المناسب لقوله
 أولا وقولنا أن يقول واحتريزه هو كذلك في بعض النسخ (قوله عن كرامات الاولياء) اي
 على أحد قواين ذكرهما القشيري في رسالته وحاصله أنه وقع خلاف هل يجوز للولي أن يدعى
 الولاية بأن يقول أنا ولي الله وآية صدق أن يتلقا البحر مائلا ولا يجوز والصحيح الجواز وأنه
 لا تفرق المعجزة من الكرامة الا بدعوى الرسالة فقط فخرج الكرامة بقيد التحدي الذي هو
 دعوى الخارق دليله لا معنى على القول بانه لا يصح أن يكون هناك ولي يدعى الولاية ويقول آية
 صدق كذا وأما على القول بصحة ذلك فيفسر التحدي بدعوى الرسالة لاجل اخراج كرامة الولي
 لاجماد كرهه الشارح من دعوى الخارق دليله والا كان التعريف غير مانع (قوله والعلامات
 الارهاصية) مأخوذة من الرخص بالكسر وهو أساس الحائط سميت تلك الخوارق الواقعة قبل
 البعثة ارهاصا لانهم مؤسسه للنبوته ومقوية لها وان كانت متقدمة عليها وذلك كتمود نار فارس
 وانتشاق ايوان كسرى والنور الذي كان يظهر في جهة عبد الله والد النبي صلى الله عليه وسلم
 (قوله وعن أن يتخذ الكاذب الخ) وذلك بأن يقول الكاذب أنا رسول الله اليكم وآية صدق
 احياء الموتي الذي كان على يد عيسى لكن هذا انما يخرج بقوله مقررون بالتحدي اذا جعلنا
 الاق واللام في قوله بالتحدي عوضا عن المضاف اليه أي مقررون بالتحديه أو جعلنا في الكلام
 حذفنا أي مقررون بالتحدي منه والاقاء الموتي مقارن للتحدي من عيسى عليه السلام وفي
 معناده ما يظهر على يد من يتأخر من الانبياء بعد ظهوره لانه لم يقترن بالتحدي الكاذب كما لو كان

وقولنا في تعريف المعجزة امر
 أحسن من قول بعضهم
 فعل لان الامر يتناول
 الفعل كالتعبير الماء مثلا
 من بين الاصابع وعدم
 الفعل لعدم احراق النار
 مثلا لابراهيم عليه السلام
 واحتريزه بقيد المقارنة
 للتحدي عن كرامات
 الاولياء والعلامات
 الارهاصية التي تتقدم
 ببعثة الانبياء تأسيسا لها
 وعن أن يتخذ الكاذب
 معجزة من مضى حجة لنفسه

الحال واما بلسان المقال
وقد ضرب العلماء لدعوى
الرسول الرسالة وطلبه
المعجزة من الله تعالى دليلا
على صدقه مثلا لتضخيمه
دلالتها على صدق الرسل
عليهم السلام والصلاة والسلام
ويعلم ذلك على الضرورة
فقالوا مثال ذلك ما اذا قام
رجل في مجلس ملك برأى
منه ومسمع بحضور جماعة
وادعى انه رسول هذا الملك
المهم فطلبوه بالحقبة فنقل هي
أن يخالف الملك عادته ويقوم
عن سريره ويقعد ثلاث
مرات مثلا ففعل فلا شك
ان هذا الفعل من الملك
على سبيل الاجابة للرسول
تصديق له ومتممه للعالم
الضروري بصدقه بلا
ارتياب ونازل منزلة قوله
صدق هذا الانسان في كل
ما يبلغ عنى ولا فرق في
حصول العلم الضروري
بصدق ذلك الرسول بين من
شاهد ذلك الفعل من الملك
وبين من لم يشاهده الا انه
بلغه بالتواتر خبر ذلك الفعل
فلا شك في مطابقة هذا
المثال لحال الرسل عليهم السلام
الصلاة والسلام فلا يرتاب
في صدقهم عليهم الصلاة
والسلام الا من طبع الله على
قلبه والعياذ بالله تعالى نسأل

الكاذب موجودا قبل سيدنا محمد وقال انار رسول الله اليكم وآية صدق نبع الماء من بين اصابع
النبي الذي يأتي بعدى فلا يكون نبع الماء من بين اصابع سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم معجزة لذلك
الكاذب لان ذلك الخارق لم يقترن بتحدى الكاذب بل متأخر عن تحديه وفي معناه ايضا ما اذا
قال آية صدق ما ظهر مني فيما مضى من السنين وفي معناه ايضا ما اذا ظهر الخارق على يده من غير
أن يتحدى ومن غير اشعار منه به فان قلت اذا ادعى الكاذب أنه رسول واحتج على كذبه بمعجزة
من عاصره من الانبياء التعريف يصدق عليه مع أنه لا تعد معجزة للكاذب المذكور قلت المراد
بكون الخارق مقارنا للتحدى أن يكون مصاحبا له ومن أجله وسببه وحيث قد فلا يشمل ادعاء
الكاذب معجزة من عاصره من الانبياء مع الاقرار من الكاذب بأنه الغيبره (قوله عن السحر
والشعوذة) اي فان كلامهم ما يمكن معارضةه والايان بعنده وجعل السحر خارجا بهذا التقيد
مبني على أنه خارق للعادة وهو مذهب ابن عرفة وصاحب المقاصد خلافا للقرافي القائل انه
معتاد وغرابة انما هي للجهل بأسبابه فكل من عرف أسبابه وتعاطاه أجاز معه وهذا القول هو
الذي مشى عليه المصنف في الكبرى حيث قال ومن المعتاد السحر ونحوه وعلى هذا القول فهو
خارج بقوله خارق للعادة (قوله والشعوذة) هي حقة في اليد ترى الشيء على خلاف ما هو عليه
كأن يراه من تعاطاها أنه يقطع عضو أو يحرق شيئا ثم يعيده لما كان عليه ويقال فيها
شعوذة بالياء أيضا ويقال بتعاطيها كالحواة ابو مسلمي لانه يسلي الناس عن أشغالهم (قوله
ومعنى التحدى دعوى الخارق دليلا على الدعوى) أي ولا يحتاج الى أن يقول ولا يأتي احد بمثل
ما جئت به لاق الآتي بعنله ان كان محقا فلا يقصد معارضة وانما هو صادق مثله وان كان
معارضه غير محقق فليس ما أتى به الا قول معجزة لانها لا تعارض بل صرف الله قوي البشر عن
معارضته والايان بمثلها (قوله اما بلسان الحال الخ) أشار بهذا الما قاله بعضهم من أن قرأت
الاحوال بدعوى الخارق دليلا على الصدق كافية كالأقول المتدعي النيمونة لو كنت صادقا ظهرت
لك آية قد عاها الله بظهور آية نظهرت ويكفي في تحديه بالمعجزة مرة واحدة أن يعلم بها من أرسل
اليه (قوله برأى منه) أي من الملك أي في مكان يراه فيه الملك (قوله فطلبوه بالحقبة) أي بالدليل
الذي يدل على صدقه في دعواه أنه رسول ذلك الملك (قوله فلا شك في مطابقة الخ) فالرسول اذا
قال انار رسول الله اليكم وعلامة صدق أن يحرق الله عادته من انشقاق القمر فخرق الله عادته
فهو دليل على صدق الرسول في دعواه أنه رسول الله اليها (قوله بلا محنة) أي بلا امتحان وابتلاء
واختبار في دار الدنيا بالمصائب وفي الآخرة بالعذاب فالمصائب في الدنيا محنة يخبر الله بها
عباده هل يصبرون في مصائبها او يضجرون في عاقبونها (قوله وأما برهان وجوب الامانة) اي
وهي كما هو حفظ ظواهرهم وبواطنهم من المعاصي والمكروهات والمتكلمون يعبرون بالعصمة
وهي صفة توجب امتناع عصيان موصوفها والاختصاص بالانبياء والملائكة وجوبها فلا يمنع
حصولها لغيرها على جهة الجواز لعل السرفي العدول عن عبارة المتكلمين للازمة بالاشارة
الى التكليف بنبي أضادها اذ قد ورد وان لم تفعل فما بلغت رسالته وان اشركت يحبط عملك
تأمل (قوله فلا تخافهم لو خافوا الخ) هذا الاشارة الى قياس استثنائي مركب من شرطية متصله
مذكورة واستثنائية محدوفة استثنى فيها نقيض التالي فانتج نقيض المقدم وقوله لان الله الخ

الله سبحانه نبات الايمان والوفاء على أكمل حالته بلا محنة دنيا وأخرى ص(وأما برهان وجوب الامانة لهم عليهم الصلاة والسلام

بيان الملازمة لازوم الذي بين المقدم والتالي في الشرطية وتظم التماس هكذا لو خانوا بفعل محرم
 أو مكروه لا تقلب المحرم أو المكروه طاعة في حقهم لكن انقلاب المحرم أو المكروه طاعة
 مأموور بها باطل فطل المقدم وهو صدد والحيانة منهم وإذا بطل صدد والحيانة منهم وجبت لهم
 الامانة وهو المطلوب بيان الملازمة ان الله قد امرنا بالاعتداء بهم في اقوالهم وافعالهم والمولى
 لا يأمر بمحرم ولا مكروه وانما يأمر بالطاعات ويمن الاستثنائية ان الله تعالى قال ان الله لا يأمر
 بالفحشاء ولان انقلاب المحرم أو المكروه طاعة يلزم عليه اجتماع النقيضين وهم الاذن وعدم
 الاذن فالاذن من جهة الترغيب في اتباع الرسول وعدم الاذن لما فرض أنه محرم أو مكروه واعلم
 ان هذه الحجة التي ذكرها المصنف على وجوب الامانة سمعية أي شرعية بخلاف الحجة على وجوب
 صدد قههم فيما يبلغونه عن الله فانهم عقابية ولذا قال في الكبرى ويستحيل عليهم الكذب عقلا
 والمعاصي شرعا وحينئذ فاطلاق البرهان على هذا الدليل تسامح وذلك لان البرهان ما كان
 من بكم من مقدمات عقلية قطعية وهذا الدليل بيان الملازمة فبشرعي قوله لان الله قد امرنا
 بالاعتداء بهم أي حيث قالوا واتبعوه لعلمكم تهمة دون وقال ان كنتم تحبون الله فاتبعون الخ
 وقال أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وما آتاكم الرسول فخذوه وكذا بطلان التالى الذي هو
 انقلاب المحرم والمكروه طاعة مأموور بها في حقهم بمعنى قال تعالى ان الله لا يأمر بالفحشاء كذا
 قيل قال المولى والحق أنه لا تسامح لان البرهان ما الق من متقدمين يقينية من أعم من كونها
 عقلية أو نقلية وانما يكون تسامحا لو كان يشترط في البرهان كون مقدمته عقلية ولا
 يشترط ذلك بل الشرط كونها يقينية والنقلية المقطوع به يقيني (قوله لو خانوا بفعل محرم أو
 مكروه) المراد بالفعل ما يعم فعل اللسان وهو القول وفعل القلب (قوله طاعة في حقهم) قيد
 بقوله في حقهم إشارة الى أن بعض أفعالهم وان كان يطلق عليه اسم الاباحية بالنظر للفعل في
 نفسه وصدوره من عامة المؤمنين لكنه في حقهم ليكامل معرفتهم بالله لا يقع منهم الاطاعة يشاؤون
 عليها أو أقل ذلك تعليم البرية ونهاية رتبة التعليم وعظم فضلها (قوله لان الله تعالى قد أمرنا
 بالاعتداء بهم في اقوالهم وافعالهم) المراد بالافعال ما قابل الاقوال بدليل العطف فيشمل
 تقريرهم وسكوتهم اذ لا يقرون على باطل ثم ان المراد بأقوالهم وافعالهم التي أمرنا الله بالاعتداء
 بهم فيها ما كانت غير جبيلية وأما الجبيلية كالقيام والقعود والمشى وكذلك ما كان خاصا بهم فلا
 يلزمنا اتباعهم فيها وانما يلزمنا اتباعهم فيما يبلغونه عن الله اذا علمت ذلك فلما قلنا ان يمنع
 الملازمة التي ذكرها المصنف وذلك لانهم لو خانوا بفعل محرم أو مكروه ان كان ذلك فيما يبلغونه
 عن الله لزم انقلاب المحرم أو المكروه طاعة لازوم اتباعنا لهم فيه وان كان ذلك في أمر خاص بهم
 لم يلزم انقلاب لانه لا يلزمنا اتباعهم فيه وأيضا انما يلزم انقلاب ما فعلوه من المعاصي طاعة الابد
 ثبوت العصمة التي الكلام فيها فاثبات العصمة بهذا الدليل مؤدلة ولان ثبوت العصمة توقف
 على هذا الدليل والشرطية لاتتم الا اذا ثبتت العصمة وحينئذ فالدليل الناهض على وجوب
 الامانة لهم الاجماع (قوله وهذا) أي البرهان بعينه هو برهان وجوب الثالث أي الأمر
 الثالث وهو التبليغ واعتراض بأن التالى في برهان الامانة لا تقلب المحرم أو المكروه طاعة
 والتالى في برهان التبليغ لكننا مأموورين بالاعتداء بهم كما سيأتى في الشارح وحاصله كما يأتي

أجل أنهم لو خانوا بفعل محرم
 أو مكروه لا تقلب المحرم أو
 المكروه طاعة في حقهم
 عليهم الصلاة والسلام لان
 الله تعالى قد أمرنا بالاعتداء
 بهم في اقوالهم وافعالهم ولا
 يأمر تعالى بمحرم ولا مكروه
 وهذا بعينه هو برهان
 وجوب الثالث) ش

لو كفو اشياء امر وابتليغهم لكلام مورين بالاقداء بهم في كتمان بعض العلم النافع لكن التالي باطل فبطل المقدم وهو كتمانهم وثبت تقيضه وهو تبيغهم لكل ما امر وابتليغهم وهو المطلوب ولا شك ان هذا البرهان غير برهان الامانة فكيف يصح دعوى العينية واجيب بان المراد بالعينية امكان رد احد همالاخر بان يقال في الثالث لو لم يساغوا لانقلب المحرم وهو عدم التبليغ طاعة او تقول في الثاني لو كانوا يفعل محرم او مكروه لكلام مورين بالاقداء بهم فيقلب المحرم والمكروه طاعة اه يس (قوله لاشك ان الرسل قد امرنا بالاقداء بهم) ان قلت كوننا مأمورين بالاقداء بسيدنا محمد فهذا ظاهر وأما اقتداءوا بغيره فلا يتم اذ لا يلزمنا الاقتداء بغيره قلت ما أفاده كلام الشارح من اننا مأمورون بقبولهم مبنين على القول بان شرع من قبلنا شرع لنا في ما يرذبه عن نبينا شئ فان قلت ترجع ضمير امرنا للجميع الخلق من هذه الامة وغيرها وترتكب التوزيع فالمدكفون من امة محمد مأمورون بالاقداء به في اقواله وافعاله وامة عيسى مأمورون بالاقداء بعيسى وهكذا قلت وهذا يتوقف على ان الامم السابقة مثلنا امروا بالاقداء بانبيائهم في اقوالهم وافعالهم كذا قيل وقد يقال فانتم ان كل امة مثلنا والافلا فائدة في ارسال رسول دون عموم اتباعه في كل ما جاء به والحاصل انه ان جعل ضمير امرنا للعشر هذه الامة فيجيب بالجاب الاقول وان جعل لجميع الخلق وان جعل لجميع الخلق وان جعل ضمير امرنا للعشر هذه الامة أصلا (قوله الامانت اختصاصهم به) اي الامانت كونه مقصورا عليهم لا يتجاوزهم الى ائمتهم فالباقي داخل على المقصور كما هو الشائع في الاستعمال وأشار المصنف بهذا الى ان الاصل في اقواله وافعاله صلى الله عليه وسلم عدم اختصاصه بها فيجوز اتباعه فيها حتى يثبت انها من خصائصه وليس للمكف ان يتوقف لاحتمال الاختصاص لان الاصل عدمه وهذا مبني على احد القولين عند الاصوليين في التمسك بالعام بعد وفاته صلى الله عليه وسلم قبل البحث عن المخصص وقيل لا يتمسك به لاحتمال التخصيص أي ومن جملة التخصيص تخصيص ذلك به صلى الله عليه وسلم (قوله قل ان كنتم تحبون الله الخ) قيل ان الخطاب لجميع الامة وقيل لجماعة مخصوصين كما قال بعضهم انه سئل في كعب بن الاشرف وجماعة من اليهود قالوا نحن ابناء الله واحباؤه ونحن أشد حبا لله فانزل الله الآية فان كان الخطاب على العموم فالحجة به هذه الآية ظاهرة وان كان على الخصوص فالاحتجاج بهم من جهة ان غير الخطاب يدخل بالعموم لان محبة الله توجب اتباع نبيه وكذا الحكم في كل خطاب لا قول الامة (قوله الامي) أي الذي لا يكتب ولا يقرأ وهذا وصف مدح في حق النبي صلى الله عليه وسلم ووصف خسيس في حق غيره وذلك لان النبي لو كان يكتب ويقرأ لتوهم ان علمه حصل له من المطالعة في كتب المتقدمين (قوله وقد علم من دين الصحابة) أي من عاداتهم وليس المراد بالدين الاحكام الشرعية والدين له اطلاقات كثيرة (قوله من غير توقف) يعني غالبا وما لم يتبهم ضرورة الحال والاقداء امرهم في عمرة المدينة بالتحرو الخلق ثلاث مرات فوالله ما قام منهم احد فدخل على أم سلمة رضي الله عنها فذكرها ما اتى من الناس فقالت ان احببت ذلك فانخرج ولا تكلم احدوا فخرجوا فخرج فخرج فخرج بيده ودعا الخلق فلما رأوا ذلك قاموا فخرجوا ووجدوا بعضهم يحلق لبعض اه من البخاري وكذا في غزوة الفتح أمرهم بالفطر في رمضان فلما استمروا على الامتناع تناول القدر

لا شك ان الرسل عليهم الصلاة والسلام قد امرنا بالاقداء بهم في اقوالهم وافعالهم الامانت اختصاصهم به عن أمهم قال الله تعالى في حق نبينا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله وقال واتبعوه لعلكم تهتدون وقال فسأ كتبها للذين يتقون ويؤتون الزكاة والذين هم بآياتنا يؤمنون الذين يتبعون الرسول النبي الامي الى غير ذلك مما يطول تتبعه وقد علم من دين الصحابة ضرورة اتباعه عليه السلام من غير توقف على نظر أصلا

فشرب فشرى واوسب تأخرهم حملهم الامر على الندب أو أنه بهتهم ضرورة الحال فاستغرقوا
 في الفسكرة (قوله في جميع أقواله وأفعاله) أي التشر بعبية لاملقا والاشمل الجلبى (قوله
 فقد خلعوا نعالهم) أي في الصلاة لما خاع صلى الله عليه وسلم نعله أي فيها وما فرغ من الصلاة
 قال لهم لم خلعتم نعالكم فقالوا له المأراية الخ خلعتم ما خلعناهما فقال عليه الصلاة والسلام
 أتاني جبريل فقال لي اخلع نعليك فان فيها ما نجاسة قيل انه كان دم قراد واحتج به هذا الحديث من
 قال ان العلم بالنجاسة في الصلاة لا يظلمه بل ينزعها فقط (قوله ونزعوا خواتمهم الخ) في البخاري
 كان له صلى الله عليه وسلم خاتم من ذهب فبمذه وقال لا ألبسه أبدا فنبذ الناس خواتمهم فلبس
 الذهب كان أولا غير حرام على الذكور ثم حرم وفيه أيضا عن أنس أنه كان من ورق وعليه ينظر
 هل نسخ للإباحة أو انما هو قضية وقتية (قوله وحسر) أي كشف وقوله أبو بكر وعمر أي وكذلك
 عثمان فانه حسر أيضا عن رجله في هذه القصة ودلوا كلهم أرجلهم في البئر كما فعل النبي صلى
 الله عليه وسلم (قوله في قصة جلوسهم على البئر) هي بئر أريس بفتح الهمزة وكسر الراء الهمزة
 وآخره سين مهـ وله بوزن أمير بئر بالمدينة وقيل ان أريس بستان بالمدينة فبئر أريس على هذا
 بئر هذا البستان المسمى بأريس وهذه البئر هي التي سقط فيها خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من يد
 عثمان فلم يوجد (قوله كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم) أي فانه كشف عن رجله لركبته
 إشارة الى أن هذا ليس بعورة وتبعه أصحابه الثلاثة ففعلوا مثله بحضوره كما هو الأدب (قوله على
 الخلاق) بكسر الخاء وفتح اللام مخففة مصدر لا يفتح الخاء وتشديد اللام لانه يؤهم ان الخلاق كان
 واحدا وازدحموا عليه فليس في الحديث ما يدل على ذلك بل على خلافه كما مر (قوله الحديثية)
 بالتحقيق والتشديد قرية بينهما وبين مكة مرحلة سميت باسم بئر كانت بها تسمى بالحديثية وهي من
 الحرم نزل عليهم صلى الله عليه وسلم حين صدته المشركون عن البيت الحرام وكان محرما بعبادة
 وصالحهم على أن يعقر من العام القابل وأمر النبي أصحابه أن يتحللوا بالخلاق والتحرقأوا
 ثلاث مرات الى آخر ما مر (قوله والانتقاع للعبادة) عطفه على التبتل عطف تفسير (قوله
 أو كلما يقرب من هـ) عطف على قوله أما أنا الخ باعتبار محله أي قال هذا أو قال كلما
 يقرب من هذا وانما قال الشارح ذلك لعدم جزمه بما قاله عليه الصلاة والسلام لهم والذي في
 البخاري عن أنس جاء ثلاثة رجال الى بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم يسألون عن عبادة
 النبي صلى الله عليه وسلم فلما أخبروا كأنهم تقالوها فقالوا أين نحن من النبي صلى الله عليه وسلم
 وقد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فقال أحدهم أما أنا فأصلي الليل وقال آخر وأنا أصوم الدهر
 ولا أفطر وقال آخر وأنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبد الخ فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال أنهم
 الذين قلبتم كذا وكذا أما والله اني لا خشاكم لله وأتقاكم له لكن أصوم وأفطر وأصلي وأرقد
 وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني (قوله فانظر كيف ردهم بفعله) اعترض بأنه
 ردهم بفعله وقوله في قصة الحديثية ردهم بفعله كما تقدم لتماديهم على عدم التحلل بعد
 أمرهم به وفي قصة الجماعة الذين أرادوا التبتل ردهم بفعله وقوله مع القوله فمن رغب عن سنتي
 فليس مني فان هـ لنا قول وقوله أنا أفعل كذا الخ هذا وان كان قولنا لكن مضمونه المردود به
 فعل فتأمل (قوله لا معدل) أي لا عدول (قوله عما قصدوه) متعلق بردهم (قوله مع انه) أي

في جميع أقواله وأفعاله الا
 ما قام به دليل على اختصاصه
 به فقد خلعوا نعالهم لما
 خلع عليه الصلاة والسلام
 نعله ونزعوا خواتمهم لما نزع
 عليه السلام خاتمهم وحسر
 أبو بكر وعمر رضي الله
 تعالى عنهم ما عن ركبتهما
 في قصة جلوسهم على البئر
 كما فعل النبي صلى الله عليه
 وسلم وكاد يقتل بعضهم
 بعضا من شدة الازدحام على
 الخلاق عند ما أراد صلى الله
 عليه وسلم يخلق رأسه وحل
 من عمرته في قصة الحديثية
 وكانوا يبحثون البحث العظيم
 عن هيئة جلوسه ونومه
 وكيفية أكله وغير ذلك
 ليقتدوا به وقال لهم عليه
 الصلاة والسلام لما أرادوا
 التبتل والانتقاع للعبادة
 لئلا ينهاروا ما أنا فاكل
 وأنام وأتزوج النساء أو
 كلما يقرب من هذا فمن
 رغب عن سنتي فليس مني
 فانظر كيف ردهم بفعله
 الذي لا معدل عن الاقتداء
 به عما قصدوه مع انه يظهر

ما قصده من التبتل والانتفاع للعبادة (قوله قبل التأمل) انما قيل بذلك لانه بعد التأمل ليس
 كذلك لانه لارهبانية في الاسلام ولانه عرضة للقطع واحب العمل أدومه وان قل ولان ذلك
 ربما كان ذريعة لتضييع حق الفكر لزوجة والاولاد (قوله لمسألة السائل) أي وهو ابن
 جريح وقال له رأيتك تصنع أربعاً أجدأ حد من أصحابك يصنعها قال ما هي يا ابن جريح قال
 رأيتك لا تلبس من الاركان الا اليمانيين ورأيتك تلبس النعال السبئية ورأيتك تصبغ بالصفرة
 ورأيتك اذا كنت بمكة أهل الناس اذ رأوا هلال الحجة ولم تهمل أنت حتى اذا كان يوم
 التروية أهلت فقال ابن عمر أما الاركان فاني لم أرسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس اليمانيين
 وأما النعال السبئية فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي لا تعرف فيها
 فأحبت أن ألبسها وأما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فأنا أحب
 أن أصبغ بها وأما الالهلال فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يهمل حتى تبتعث به
 راحلته اه واطلاق اليمانيين تغليب والمراد ركن الحجر الاسود والركن اليماني الذي قبله
 والمراد بالصبغ صبغ الثوب كما في السكناني وقال الشيخ نيس يحتمل صبغ ثوبه ويحتمل صبغ
 لحية قاله المنجور ونحوه لبعض شراح الحديث وفي شرح البردة لابن مرزوق وقد ورد أنه صلى
 الله عليه وسلم صبغ لحية الكريمة بالخناء والكتم والنعال السبئية بكسر السين التي لا تعرف فيها
 سميت بذلك لسبب الشعر عنها اي حلقه فسبئية بمعنى مسبوتة والمراد بالالهلال التلبسية عند
 الاحرام ويوم التروية هو ثامن الحجة لتروى ابراهيم في ذبح ولده يومها ثم عمل بمقتضى أمر ربه
 يوم النحر وقيل انما سمي اليوم الثامن يوم التروية لانهم كانوا في الجاهلية يحملون فيه الماء على
 لعدم الماء فيها اذذاك (قوله أدار راحلته في موضع) اي وهو المحمل الذي يذهب منه لقبور
 الشهداء فقد روى ابن عبد البر باسناداه الى نافع رأيت ابن عمر اذا ذهب الى قبور الشهداء
 وهو على ناقته ردها هكذا وهكذا فاقبل له في ذلك فقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في
 هذا الموضع على ناقته فعل كذا وهذا غاية التأسي والافتداء (قوله واعتل) اي استدل لذلك
 (قوله وانظر قول عمر) اي تأمل فيه فانه يدل على شدة الاتباع (قوله لا تضر ولا تنفع) انظر
 كيف يصح هذا القول من عمر مع ما ورد في صحيح ابن خزيمة عن ابن عباس مرفوعاً ان لهذا الحجر
 لسانا وشفتين يشهدان استلمه يوم القيامة الا ان يقال ان هذا الحديث لم يبلغ عمر أو بلغه
 والمعنى لا تضر ولا تنفع بذاتك بل باذن الله لانه هو الضار النافع حقيقة وانما قال عمر ذلك لان
 الناس كانوا حديثي عهد بعبادة الاصنام فحسب عمر ان يظن الجاهلة منهم أن استلام الحجر من
 باب تعظيم بعض الامجاد كما كانت العرب تفعله في الجاهلية فقال عمر ذلك ليعلم الناس أن
 استلامه اتباع لفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ولان الحجر يضر وينفع بذاته كما كانت
 الجاهلية تعظمه في الاوثان (قوله وأظنه الامام أحمد بن حنبل) ذكر ابن البخار الحنبلي في
 منتهى الارادات أن من امتنع من أكل الطيبات بلا سبب فهو مبتدع وما نقل عن الامام أحمد
 أنه امتنع من أكل البطيخ لعدم علمه بكيفية أكل النبي صلى الله عليه وسلم له فكذب اه نعم
 في المواهب كان محمد بن أسلم لا يأكل البطيخ لعدم علمه بكيفية أكل النبي صلى الله عليه وسلم له
 (قوله البطيخ) هو بكسر الباء (قوله فقيل له في ذلك) اي فقيل له ما السبب في ذلك اي في عدم

قبل التأمل أن ما قصده هو
 من أكبر الطاعات وجهاد
 النفس وقد ثبت ان ابن عمر
 رضى الله عنهما لمسألة
 السائل عن صبغه بالصفرة
 ولبسه النعال السبئية وكونه
 لا يحرم اذا أهل هلال الحجة
 وانما يحرم في يوم التروية
 وكونه انما يلبس الركنين
 اليمانيين فأجابته بأنه استند في
 ذلك كله لقوله صلى الله عليه
 وسلم وقد ادار رضى الله
 تعالى عنه راحلته في موضع
 واعتل لذلك بأنه كذلك رأى
 النبي صلى الله عليه وسلم
 فقل وانظر قول عمر رضى
 الله عنه للحجر الاسود لقد
 علمت انك حجر لا تضر ولا تنفع
 ولولا اني رأيت رسول الله
 صلى الله عليه وسلم قبلت
 ما قبلتك وقد ثبت عن بعض
 السلف وأظنه الامام أحمد
 ابن حنبل رضى الله عنه انه
 كان لا يأكل البطيخ فقيل له
 في ذلك فقال من معنى من أكله
 انه لم يثبت عمدي

أكله (قوله كيف أكله) أي لم يثبت عندي جواب هذا الاستفهام وهو أنه أكله بقشره أو بغير قشره وهل تناوله قطعاً أو تحتها بالاسنان ولكن ذكر بعضهم كافي الشيخ ليس أنه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان يشق البطيخ بقشره ويأخذ الشقة بأكل منها من ناحية اليمين حتى يصل لنصفها فيديرها بأن يجعل ما كان منها جهة اليسار جهة اليمين ويأكل منها إلى أن يصل للموضع الذي وصل إليه ويرى القشر ولا يأكله (قوله وبالجملة) أي وأقول قولاً ملتبساً بالجملة أي بالاجمال أي وأقول قولاً مجملاً وقوله فالاتباع مبتدأ وقوله ورؤية الكمال عطف عليه والمراد بالرؤية الاعتقاد فهي رؤية قلبية وقوله معاملة من دين السلف خبره (قوله ورؤية الكمال فيها) أي في أقواله وأفعاله وفي نسخة ورؤية الكمال فيه أي في المصطفى أي في أقواله وأفعاله (قوله معاملة ضرورة) أي بالضرورة أي البدهة أو معاملة حادثة كون ذلك العلم ضرورياً لا يتوقف على نظر واستدلال للحصول بالتواتر عنهم وقوله من دين السلف أي من عاداتهم (قوله ولا شك أن هذا) أي اتباع السلفه في جميع أقواله وأفعاله مع اعتقادهم أنها في غاية الكمال (قوله وفي معناه) أي وفي معنى عصمته صلى الله عليه وسلم عصمة الخ (قوله من جميع المعاصي) قد تنازعه كل من عصمته صلى الله عليه وسلم وعصمة سائر الرسل (قوله والمكروهات) أي من حيث أنها مكروهات أمان حيث التشرية كأن يبين أنها ليست بحرام فعهلها أما واجب أو مندوب والظاهر للوجوب (قوله وأن أفعالهم) أي ولا شك أن أفعالهم فهو عطف على قوله أن هذا دليل قطعي (قوله وهذا) أي دوران فعلهم بين الامور الثلاثة التي من جملتها المباح (قوله من حيث ذاته) أي بقطع النظر عن العوارض التي تعرض للفعل (قوله لا غير) الحق أن دخول لا على غير جازم بخلاف ما قال أن غير لا تنفي الأبله ويدل للجواز قول الشاعر

جوابه تنجوا عتد فورينا * لعن عمل أسلفت لا غير تستمل

(قوله ونحوها) أي نحو الشهوة كالعادة (قوله وأقل ذلك) أي أقل ما ذكر من النية التي يصيرها قريبة أن يقصد الخ أي وأكثر من ذلك أن يقصد إقامة البنية أو كلف النفس عن الزمان مثلاً لأنه يصير المباح حينئذ واجباً (قوله ونهايك بمنزلة قربة التعليم) نهايك يستعمل اسم فاعل بمعنى كافيك ومصدر بمعنى حسبك كافي الصحاح وهو المراد هنا أي ويكفيك مرتبة قربة التعليم فلا تطلب غيرها (قوله بحسن النية) أي بسبب النية الحسنة في تناولها وذلك بأن يقصد بها إقامة البنية أو الكف عن الزنا وغير تناولها للمباحات (قوله فبالك بخيرة الله من خلقه) ما اسم استفهام مبتدأ أو خبر مقدم وبال خبر مبدأ مؤخر والبال هذا بمعنى الظن لا القلب ولا الحال والباء في قوله بخيرة متعلقة به لأنه بهذا المعنى مصدر والاستفهام هنا تقرير أي أقر واعترف بأن خيرة خالق الله أولى بذلك من الأولياء (قوله لاسمياً أفضل الخلق) لأنافية للجنس وخبرها محذوف وسى بمعنى مثل اسمها وما موصولة حذف صدر صلتها وهو المبتدأ وأفضل خبره أي لا مثل الذي هو أفضل الخلق موجود وحينئذ فهو أولى من غيره في الوصول إلى المرتبة التي تصير معها مباحاته طاعات (قوله أفضل الخلق) أي وأما نهيته عن تفضيله عن يونس وغيره فالتواضع أو كان ذلك قبل أن يعلمه الله به أو المراد لا تفضلوني تفضيلاً يؤدي إلى تفضيل المفضول (قوله جملة وتفصيلاً) أراد بالجملة أنه صلى الله عليه وسلم بفرده

به ورؤية الكمال فيها جملة وتفصيلاً لا ترد ولا توقف أصلاً مع علم من دين السلف ضرورة ولا شك أن هذا دليل قطعي إجماعي على عصمته صلى الله عليه وسلم وفي معناه عصمة سائر الرسل عليهم الصلاة والسلام من جميع المعاصي والمكروهات وأن أفعالهم عليهم السلام دائرة بين الواجب والمندوب والمباح وهذا بحسب النظر إلى الأمر من حيث ذاته وأما النظر إليه بحسب عوارضه فالحق أن أفعالهم دائرة بين الوجوب والندب لا غير لأن المباح لا يقع منهم عليهم الصلاة والسلام بمقتضى الشهوة ونحوها كما يقع من غيرهم بل لا يقع منهم إلا مصاحباً لنية يصيرها قريبة وأقل ذلك أن يقصدوا به التشرية لا غير وذلك من باب التعليم ونهايك بمنزلة قربة التعليم وعظيم فضلها وإذا كان أدنى الأولياء لله يصل إلى مرتبة تصير معها مباحاته كلها طاعات بحسن النية في تناولها فبالك بخيرة الله تعالى من خلقه وهم أنبياء ورسله عليهم الصلاة والسلام لاسمياً أفضل الخلق وأشرف

افضل من جملة من سواه مع اجتماعهم وحاصله أنك اذا قابلت بين النبي وبين هيئة المخلوقات
 الاجتماعية وقابلت بينه وبين كل واحد من المخلوقات تجد النبي افضل في الحالين (قوله
 من يعتد باجماعه) اي خلافا لما قاله الزمخشري في قوله انه لقول رسول كريم فيؤخذ من هذه
 الآية ان جبريل افضل من سيدنا محمد لانه وصف بصفات أقوى مما وصف به صلى الله عليه
 وسلم حيث وصف جبريل بقوله رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين
 ووصف صلى الله عليه وسلم بسلب الجنون بقوله وما صاحبكم بمجنون وهذه جراحة عظيمة من
 الزمخشري وهو س منه اذ النبي صلى الله عليه وسلم موصوف بصفات كثيرة غير مذكورة في
 هذه الآية لم يملكها جبريل ولا غيره فلولا تصف الاجماع قال لربما توهموا لكنهم متصف بأوصاف
 كثيرة لم يملكها جبريل عليه السلام كيف وقد كان خادما له ليله الاسراء وارتقى معه لسدره
 المنتهى ووقف وقال هذا غايه ما أصل اليه وما منا الا له مقام معلوم وتر كد عليه الصلاة والسلام
 هناك وصعد فوق ذلك الحبل سمع فيه صريف الافلام وخرقت له الحجب ورأى ربه بعين رأسه
 وخاطبه المولى بكلامه القديم وجبريل لم يصل لهذه المرتبة لاهول ولا غيره فستان ما بين المقامين
 وان كان جبريل أكبر رؤساء الملائكة المقربين الا أنه لم يصل لمرتبة النبي صلى الله عليه وسلم
 وأشار بقوله من يعتد باجماعه الى التعريض بالزمخشري وأمثاله وأنهم ليسوا بمن يعتد
 بخلافهم في هذه المسئلة التي هي في غاية الظهور فلا ينافي دعوى الاجماع عليها وحكي البلقيني
 والعراقي الاجماع (قوله لسكال معرفتهم بالله) علة مقدمة عن المعاول وهو قوله لا يقع منهم الخ
 أي فهو في حقهم لا يقع منهم الاطاعة لسكال معرفتهم بالله (قوله من دواعي النفس) أي من
 الامور التي تدعوها النفس وتطلبها كالرياسة والاموال والجاه والخدم (قوله من طوارق
 الفترات) بالقاء والتام جمع فترة بمعنى الكسل والملل هو السامة وهي ناشئة عن الكسل وازدادة
 طوارق للفترات بيانها اي وأمنهم مما شأنه أن يطرق الناس اي يأثمهم من الكسل والسامة
 (قوله وتأيدهم) اي تقويتهم وهو عطف على كمال (قوله ووجل) اي خوف وهو مرادف
 للجدرك كما أن شديدا وعظيم بمعنى وقوله على ايمانك متعلق بوجل وقوله ان يسلب بدل اشتمال من
 ايمانك (قوله الى خراف الخ) جمع خراف وذلك كالذي ينقلونه من عصيان آدم وما وقع
 لداود من أنه حسد أو ياوزيره على زوجته ومن ذلك ما نقله في الشفاء عن الكلبى قال وليس
 ثقة أن النبي صلى الله عليه وسلم لم تنزل عليه ما يقارب بينه وبين قومه فانزل الله عليه
 أفرايم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى تلك الغرائق العلى وان شفاعتهن لترجي فلما
 ختم السورة بسجد وجهه معه المسلمون والمشركون لما سمعوه أثنى على آلهتهم والجن والانس
 الارجال أخذ كفامن تراب وجعله على جبهته وقال هذا يكفيني وهذا كذب وكذا ما قيل انه
 لما قرأ في الحرم بحضرة المسلمين والمشركين أفرايم اللات والعزى ومناة الثالثة الاخرى ألقى
 الشيطان على لسانه تلك الغرائق العلى وان شفاعتهن لترجي وانما قلنا انه كذب لردده بالبرهان
 القطعي على العصمة ولا يمارض القطعي بالظني لو سلم ثقة الناقل كيف وصاحب الشفاء مع
 تجره لم يثبت منه شيئا ولقد صدق المصنف في أنه يخاف على من صدق هذه المقالة سلب الايمان
 لانه لا مندوحة لمن صدق هذه المقالة عن تسليم وقوع الانبياء في المعاصي خصوصا سيدنا محمدا

من يعتد باجماعه سيدنا
 ومولانا محمد صلى الله
 عليه وسلم ولاجل انحصار
 أفعالهم في الواجب
 والمندوب على هذا الذي
 ذكرناه اقتصرنا في أصل
 العقيدة على ما يقتضى
 الاختصاص به ما وهو
 الطاعة وزدنا التقييد بقولنا
 في حقهم اشارة الى أن بعض
 أفعالهم وان كان يطلق
 عليها الاباحة بالنظر الى
 الفعل في نفسه وبالنظر الى
 مطلق وجوده من عامة
 المؤمنين فهو في حقهم
 عليهم الصلاة والسلام
 لسكال معرفتهم بالله تعالى
 وسلامتهم من دواعي النفس
 والهوى وأمنهم من طوارق
 الفترات والملل يقطه ونوما
 وتأيدهم بعصمة الله تعالى في
 كل حال لا يقع منهم الاطاعة
 يشاؤون عليها صلى الله وسلم
 على نبينا وعلى جميع اخواننا
 من النبيين والمرسلين ولتكن
 أيها المؤمن على حذر
 عظيم ووجل شديد على
 ايمانك أن يسلب منك بأن
 تصفى بأذلك او علك الى
 خراف ينقلها ككثيرة
 المؤرخين وتبعهم في بعضها
 بعض جهلة المفسرين

المستعان قوله وهذا بعينه هو برهان وجوب الثالث مراده الثالث بتبليغهم عليهم الصلاة والسلام ما أمروا بتبليغه ولا شك انهم لو وقع بهم -م خلاف ذلك لكانت مأمورين بان يقتدى بهم في ذلك فنسكتهم نحن أيضا بعض ما أوجب الله تعالى علينا بتبليغه من العلم النافع لمن اضطرابه كيف وهو محرم لمعون فاعله قال الله تعالى ان الذين يكتمون ما أنزلنا من الينيات والهدى من بعد ما بيناه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون وكيف يتصور وقوع ذلك منهم عليهم الصلاة والسلام ومولانا جيل وعز يقول السيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم يأبها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك وان لم تفعل فما بلغت رسالته اى ان لم تبلغ بعض ما أمرت بتبليغه من الرسالة فكذلك حكم من لم يبلغ شيئا منها فانظر هذا التخويف العظيم لاشرف خلقه وأكملهم معرفة وكان خوفه على قدر معرفته ولهذا كان يسمع لصدره عليه الصلاة والسلام أزيز كآزير المرحل من خوف الله تعالى وقد شهد مولانا عز وجل اسمه نا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم بكل التبليغ فقال تبارك وتعالى

فان غنمه ان ينزل عليه مثل هذا من مدح الالهة غير الله كقروا القاء الشيطان ذلك على لسانه تمتع لعصته (قوله فقد سمعت الحق الخ) اى من أن الانبياء معصومون من المعاصى عدا وسهوا قبل البعثة وبعدها سواء كانت صغائر أو كباثر كانت الصغائر صغائر خمسة أولا كانت الكباثر كقرا أو غيره (قوله لو وقع منهم خلاف ذلك) اى خلاف التبليغ وهو الكتمان اثنى مما أمروا بتبليغه وهذا اشارة لشرطية القياس الاستثنائى المستدل به على وجوب التبليغ (قوله لكنا مأمورين الخ) وذلك لاننا مأمورون بالافتداء بهم فى أقوالهم وأفعالهم ومن جملة أفعالهم الكتمان ويبحث فيه بما سبق من أنه لا يلزم اتباعهم الا فيما يبلغون عن الله والالزم اتباعهم فى الامور الجبلية والامور الخاصة بهم (قوله لمن اضطرابه) قيل انه مبنى للمفعول لا غير ويرده أنه قرئ بالبناء للفاعل أيضا فى التنزيل (قوله كيف وهو محرم الخ) اى كيف يؤمر بكتمان العلم النافع والحال أن كتمه محرم والاستفهام تعجبى وهذا اشارة الى الاستثنائية فهو فى قوة لكن التالى وهو أمرنا بكتمان بعض العلم النافع باطل لان كتمه محرم الخ (قوله وكيف يتصور الخ) اشارة لدليل شرعى على وجوب التبليغ بعد ما قدم الدليل العقلى صورة على وجوبه وكأنه قال ولانه لا يتصور وقوع عدم التبليغ عنهم لان مولانا الخ (قوله اى ان لم تبلغ الخ) هذا جواب عما يقال انه قد اتحد الشرط والجزاء فى قوله تعالى وان لم تفعل فما بلغت رسالته لان المتبادر منه أن المعنى وان لم تبلغ ما أنزل الله اليك وهو الرسالة فما بلغت رسالته وهذا الفائدة فيه وحاصل الجواب أن الكلام مؤقول بما ذكر (قوله اى ان لم تبلغ بعض ما أمرت بتبليغه) أخذ هذا من وقوع قوله وان لم تفعل فى مقابلة العموم فى قوله بلغ ما أنزل اليك اى كل ما أنزل اليك لان ما موصولة تفيد العموم واليهما ينصب النفي فى مقابلة فيكون المعنى وان لم تبلغ كل ما أنزل اليك وهذا من قبيل نفي العموم والشمول والمحقق فيه السبب الجزئى وذلك لان عدم تبليغ الكل صادق بعدم تبليغ شىء أصلا وعدم تبليغ البعض وعلى كل فعدم تبليغ البعض محقق (قوله في حكمك الخ) المتبادر منه أنه تأويل فى الجزاء وان قوله فما بلغت رسالته فى معنى قولنا في حكمك فى تبليغ البعض حكم من لم يبلغ شيئا أصلا وقد يقال ان الرسالة اسم للهيئة المجتمعة من الاحكام لالبعضها فكأنه قيل ان اتى جزء من الهيئة الاجتماعية فقد اتت بتمامها اذ الشكل ينعدم بانعدام جزء منه ولا شك أن هذا مقاد اللفظ لتأويل له فالحق أن الكلام خال عن التأويل فلا تأويل فى الشرط ولا فى الجزاء وحينئذ فلا حاجة لقوله في حكمك الخ (قوله في حكمك حكم من لم يبلغ شيئا منها) وحينئذ فنستحق العقاب مثله والاية وعيدوان كانت فى حقه صلى الله عليه وسلم والى كونها وعيد أشار الشارح بقوله فانظر هذا التخويف (قوله وكان خوفه) اى وكان خوفه عليه الصلاة والسلام من ربه على قدر معرفته به ويعرض عما وعده به من المغفرة والاجر العظيم وكذلك حال ملوك الدنيا فكما كان الشخص أقرب للملك منهم وأعرف بسطوته كان أخوف منه ولا يغتر بتقريبه له وانعامه عليه (قوله كان يسمع لصدره ازيز كآزير المرحل) اى كان يسمع لصدره غليان كغليان القدر قال فى القاموس مرحل على وزن منير قدر يطبخ فيه من حجارة أو نحاس (قوله وقد شهد مولانا الخ) هذا جواب عن سؤال وارد على ما قدمه من أنه لا يتصور الكتمان مع كون

المولى أمره بالتبليغ وحاصل السؤال انه يمكن ان الله أمره بالتبليغ وخالف الامر وكنتم وحاصل
الجواب ان المراد انه لا يتصور الكتمان مع أمره بالتبليغ المصاحب لقوله تعالى اليوم أكملت
لكم دينكم وكامل الدين انما يكون بالتبليغ لجميع الاحكام فقوله وقد شهد الخ اي والحال انه قد
شهد الخ ومحط القائدة على ذلك اي أنه لا يصح الكتمان مع قوله وان لم تفعل والحال انه قد شهد الخ
(قوله اليوم أكملت لكم دينكم الخ) في الآية اشارة للفرق بين السكوت والتمام فان التمام
لازالة نقص الاصل والا كمال لازالة نقص العوارض مع تمام الاصل ومن ثم قال تلك عشرة
كاملة لان التمام في المدد قد علم وانما اني احتمل نقص بعض صفاته اه يس (قوله وأما دليل
جواز الاعراض البشرية عليهم) المراد بالدليل هنا البرهان فهو من اطلاق العمائم واردة
الخاص وعبر به هنا ما تفننا وأفرقنا بين الواجب والجائز وأل في الاعراض للعهد والمعهود
الاعراض التي لا تؤدى الى نقص كما أشاره الشارح بقوله لا يقع منها الا ما لا يخجل وأما
الاعراض التي تؤدى الى نقص شرعا كالمكروهات والمحرمات فالدليل امتناعها ما تقدمت من
دليل العصمة والتي تؤدى لنقص عرفا وهي الاعراض المنفرة كالجدام والبرص فالدليل
امتناعها أن تقول هذه الاعراض محجلة بحكمة الرسالة وهي تعليم الشرائع وكل ما كان محلا
بحكمة الشرائع فهو ممنوع في حقهم ينتج الاعراض المنفرة عرفا ممنوعة في حقهم أما الصغرى
فضرورية وأما الكبرى فلما يلزم من جواز وقوعها من خلق الرسالة عن الحكمة (قوله
فشاهدة وقوعها بهم) يصح أن يكون هذا اشارة لقياس استثنائي نظمه أن تقول لو لم تجز
الاعراض البشرية في حقهم لما وقعت بهم وبيان الملازمة أن ما لا يجوز لا يقع بهم لكن
التالي باطل لمشاهدة وقوع ذلك بهم فالقدم منه له فاذن الاعراض البشرية جائزة في حقهم
ويصح أن يكون اشارة لقياس اقترافي ونظمه الاعراض البشرية واقعة بالرسول به عدم
وكل ما وقع بهم به عدم فهو جائز دليل الصغرى المشاهدة ودليل الكبرى استحالة ثبوت
الاخص وهو الوقوع بدون الاعم وهو الجواز اذ كل واقع جائز ولا عكس ينتج الاعراض
البشرية جائزة في حق الرسل واعلم أن هذا الدليل انما ينقض حجة علي من جواز الرسالة للبشر
واعترف بثبوتها وانزع في جواز حقوق الاعراض لهم وأما من منع كون الرسول من البشر
كما تقول الجاهلية فلا يحتج عليهم به (قوله فشاهدة وقوعها بهم) اي ان عاصرتهم والوقوع
أقوى دليل على الجواز لان الوقوع فرع عن الجواز (قوله اما لتعظيم أجورهم) هذا بيان
لقائدة وقوع الاعراض بهم ثم ان المعروف في انما أنه لا بد من تكريرها كما يدل عليه قول ابن
مالك * ومثل أو في انقصا ما الثانيه * وقد يستغنى عن الثانية بأو وكلام المصنف من هذا
القبيل وظاهره أن واحد الابعينه من هذه الامور فائدة وقوع الاعراض بهم لما تقر بأن
واحد الشيعيين او الاشياء وظاهر كلام المصنف في الشرح أن فائدة وقوع الاعراض بهم
المجموع وهو الظاهر وحينئذ تكون بمعنى الواو كما في حديث اسكن حراء فانما علي بن ابي
صديق أو شهيد ويكون مقابل اما محذوفا والتقدير فشاهدة وقوعها بهم اما لجميع ما ذكره واما
لغيره لم يذكر كتحقق بشرية بتلك الامتحانات فيرتفع الاتمساع عن أهل الضعفاء لا
يضلوا بما يظهر على أيديهم من العجائب كما ضلت النصارى بعيسى وكغير ذلك من الحكم التي

اليوم أكملت لكم دينكم
وأتممت عليكم نعمتي
ورضيت لكم الاسلام ديناً
وقال سبحانه وتعالى لا اكره
في الدين قدس بين الرشد
من النقي وقال الله تعالى
فتول عنهم فما أنت بملوم
والآي في ذلك كثير وبالله
سبحانه وتعالى التوفيق
(ص) وأما دليل جواز
الاعراض البشرية عليهم
صلوات الله وسلامه عليهم
فشاهدة وقوعها بهم

امالته اعظم اجورهم واللتسريع اولالتسلي عن الدنيا والتمية نعمة قدرها عند الله تعالى وعدم رضاه تعالى به اذ جزاء لانبيائه
باعتبار احوالهم فيها عليهم الصلاة والسلام ٢١٦ (ش) يعني ان الاعراض البشرية لا يقع منها الانبياء عليهم الصلاة والسلام

بعلها الله ولا اطلاع لنا عليها (قوله امالته اعظم اجورهم) أى كفى أمر اضعهم وجوعهم واذا به
الخلق لهم فوقوع هذه الامور لهم لتعظيم اجورهم والمولى وان كان قادرا على أن يوصل لهم
الاجر العظيم بلا مشقة لتحتهم اصلا لكن حكمته التي لا يجوز العقل - صرنا اقتضت أن لا
يوصل لهم ذلك الثواب الامع تلك الاعراض ولانه تعالى يفعل ما يشاء ولا يستعمل عيافه
(قوله اولالتسريع) اى تسريع الاحكام المتعلقة بالاعراض وتبيين الخلق ووقوع
السهولة عليه الصلاة والسلام في الصلاة لاجل أن يعرفنا أحكام السهولة وكيفية المرض والحول المرض له
والخوف لاجل أن يعرفنا كيف تؤدي الصلاة في حالتي المرض والخوف ان قلت يمكن معرفة
ذلك من قوله أحكام السهولة وكذا وكيفية الصلاة في المرض والخوف كذا قلت دلالة فعلة أقوى
من دلالة قوله اذ لا يعدل أحد عن فعله بعد روثيته أو ثبوته بخلاف القول فقد يعتد الترخيص
في خلافه للمشقة (قوله اولالتسلي) اى التصبر عن الدنيا اى التصبر على فقدها اى لاجل أن
يتسلى الناس بما وقع للانبياء فاللتسلي هو التصبر وعدم الحزن على فقد الدنيا لكون انبياء الله
حصل لهم مثل ما حصل لذلك الشخص فاذا حصل لك فقر مثلا أو مرض تتسلى بما وقع للانبياء
قبلنا (قوله نعمة قدرها) اى لان حلها بحساب وحرامها عقاب ولو كان لها قدر عند الله
ما سقى الكافر عدوه وعدو رسوله منها جرعة ماء فاعراض الانبياء عنها وحصولها للكفار دلائل
على خستها (قوله باعتبار احوالهم) تتازعه العوامل الثلاثة التسلي والتمية وعدم رضاه أى
اولالتسلي باعتبار احوالهم فيها والتمية على خسة قدرها بالنظر لحوالهم من مقاساتهم
اشد أندا وأهوالها واعراضهم عنها وعدم رضاهم اذ جزاء اوليائه بالنظر لحوالهم فيها
(قوله الامال يتجل) اى وأما ما يتجل كمرض المنقر مثل الجدام والبرص فلا يقع منهم - مائى
بالانبياء وأشار بهذا الى أن المراد بالاعراض البشرية في كلام المصنف الاعراض المعهودة
وهي المتقدمة في قوله سابقا ويجوز في حقهم ما هو من الاعراض البشرية التي لا تؤدي الى
نقص في مراتبهم العلية (قوله والانوار) تفسير للمعارف (قوله فلا يتجل) بالخاء المهملة
والخاء المعجمة (قوله بقلامة ظفر منها) قلامة الظفر هي القطعة التي تزول من الظفر بالقص
وهذا كناية عن الشيء القليل (قوله ولا يكدر شيئا من صفوها) اى من رضاهما بما قدره المولى
(قوله كما هو كذلك) اى كما ان المرض موجب للضجر والانحراف عند غيرهم فهو تشبيهه في
المتقى وقوله كذلك تو كيد للكاف وفي نسخة اسقاطها (قوله لا يستولى على قلوبهم) اى
وما وقع للنبي صلى الله عليه وسلم من انه نام اطلوع الشمس فهو بالعين لا بالقلب لان طلوع
الشمس عليه منوط بالبصر لا بالقلب فلا يقال اذا كان قلبه ليس نائما فكيف يصبر اطلوع
الشمس لما علمت أن طلوع الشمس ادرا كمن وظائف البصر لا القلب (قوله وحال قلوبهم)
مبتدأ وقوله وقيامهم عطف عليه وقوله على - تسوا - خبر (قوله في توجيهها) اى توقدها
بالمعارف الشبيهة بالانوار (قوله والحضور) عطف على توجيهها وكذا ما بعده (قوله بالوظائف)
اى التوافق السلية والهارية (قوله ولهذا) اى ولجل ان نزول المرض والجوع واذا به

الامال يتجل بشئ من مقاماتهم
ولا يقدح في شئ من مراتبهم
فالمرض مثلا وان كان يقع
بهم فخدمتهم البدن الظاهر
اما قلوبهم باعتبار ما فيها من
المعارف والانوار التي
لا يعلم قدرها الاموال باجل
وعز الذي من عليهم بها فلا
يتجل المرض بقلامة ظفر
منها ولا يكدر شيئا من
صفوها ولا يوجب لهم
ضجيرا ولا انحرافا ولا ضعفا
لقواهم الباطنة أصلا كما
هو كذلك موجود في حق
غيرهم عليهم الصلاة
والسلام وكذا الجوع
والنوم لا يستولى على شئ من
قلوبهم ولهذا تنام أعينهم ولا
تنام قلوبهم وحال قلوبهم في
توجهها بانوار المعارف
والحضور والترقى في منازل
القرب التي لم يحتم أحد من
سواهم حول أدنى شئ منها
وقيا مهمم بالوظائف التي
كفوا بها في الحضر والسفر
والصحة والمرض أو كمل
قيام هو على - تسوا - في
بجميع الاحوال وفائدة
اصابة ظواهرهم عليهم
الصلاة والسلام بتلك
الاعراض ما أشرنا اليه في
اصول العقيدة من تعظيم
أجرهم عليهم الصلاة والسلام وذلك كفى أمر اضعهم وجوعهم واذا به الخلق لهم ولهذا

الخلق

قال صلى الله عليه وسلم اشهدكم بلاء الانبياء ثم الاولياء

ثم الامثل فالامل ولا يخفى أن مولانا جل وعز قادر ان يوصل اليهم ذلك الثواب الاعظم بلا مشقة تلحقهم عليهم الصلاة والسلام لكن بعدله جل وعلا وعظيم حكمته التي لا تحصرها العقول اختار ان يوصل لهم ذلك الثواب مع تلك الاعراض يفعل ما يشاء لا يستل عمایة فعل تبارك وتعالى وهم يستملون ومن فوائد نزول تلك الاعراض بهم عليهم الصلاة والسلام تشريع الاحكام المتعلقة بهم للخلق كما عرفنا أحكام السهو

رسول الله صلى الله عليه وسلم وكيف تؤدى الصلاة في حال المرض والخوف من فعله عليه الصلاة والسلام لها عند ذلك وعرفنا هيئته أكل الطعام وشرب الشراب من اكله وشربه صلى الله عليه وسلم والافهوا كان عليه الصلاة والسلام غنيا عن الطعام والشراب اذ هو عليه الصلاة والسلام يبيت عند ربه يطعمه ويسقيه الى غير ذلك ومن فوائدها ايضا التسلي عن الدنيا اى التصبر ووجود الراحة والذات لفقدها والتبسيه لخسة قدرها عند الله سبحانه وتعالى بما يرام العاقل من مقاساة هؤلاء السادات الكرام خيرة الله سبحانه من خلقه لشدائدها واعراضهم عنها وعن زخرفها الذي غر كثيرا من الخلق اعراض العقلاء عن الجيف والنجاسات ولهذا قال صلى الله عليه وسلم الدنيا جيفة فذروها على ما هي

الخلق اهم لتعظيم اجر قال الخ (قوله ثم الامثل فالامل) اى ثم الافضل فالافضل فعلى قدر قرب العبد من ربه يوق به المرض والمحن (قوله يفعل ما يشاء) هذا جواب ثان والجواب الاول هو قوله لكن جل وعلا بعدله الخ فلو قال ولانه يفعل الخ لكان أظهر (قوله لا يستل عما يفعل) اى لا يستل عن حكمته سؤال تعنت واماسؤال استرشاد فلا مانع منه كما مر (قوله المتعلقة بها) اى بالاعراض وقوله للخلق متعلق بتشريع الاحكام (قوله من سهو) اى من الاحكام المترتبة على سهو سيدنا محمد (قوله وكيف تؤدى) اى وعرفنا جواب كيف تؤدى الخ (قوله عند ذلك) اى عند مرضه وخوفه (قوله وشربه) اى ثلاث مرات والحاصل أن الحكمة في كون الانبياء يأكلون ويشربون هو التشريع لأن أكلهم بلعوع وعطش لانهم مستغنون عن الطعام والشراب (قوله والا) اى والانتقل فائدة التشريع بل اللجوع والعطش الذي يلحقهم فلا يصح لانه كان الخ (قوله اذ هو يبيت عند ربه) اى لانه يبيت متعلقا قلبه بربه ملاحظا لجلاله فالعندية مجازية وقوله يطعمه ويسقيه قيل هذا كناية عن القوة التي أعطاها له المولى التي لا يحتاج معها الطعام ولا الشراب وقيل المراد انه يطعمه حقيقة من طعام الجنة ويسقيه من شرابها (قوله اى التصبر) هو عدم الحزن (قوله لفقدها) اى الدنيا فاذا كان الانسان ليس عند شئ من الدراهم والدنانير فلا يحزن ويفرح بذلك لانه صار كالانبياء (قوله بما يراه الخ) متعلق بالتبسيه المعطوف على تشريع الاحكام اى ومن فوائد نزول تلك الاعراض بهم التشريع والتبسيه لخسة قدر الدنيا بما يراه الخ (قوله لشدائدها) متعلق بمقاساة (قوله واعراضهم) عطف على مقاساة (قوله وعن زخرفها) اى عن زينتها (قوله اعراض العقلاء) معمول قوله واعراضهم عنها اى واعراضهم عنها اعراضا كاعراض العقلاء عن الجيف وهى الحيوانات الميتة (قوله الخ) اى الذين لا عقل لهم كأمنائنا ولذا قال بعض اذا أوصى الميت بوصية للعقلاء فانصرف للزهاد الذين لا رغبة لهم في تحصيل الدنيا (قوله ولهذا) اى لاجل كون الانبياء يعرضون عن الدنيا كاعراض العقلاء عن الجيف (قوله الدنيا جيفة) اى كالجيفة فينبغى الاعراض عنها كاعراض عن الجيفة (قوله ولم يأخذوا منها) اى من الدنيا اى ولم يتعاطوا منها الا الشئ القليل بقدر الحاجة (قوله كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل) اى فلا تحصل من الدنيا الا الشئ القليل بقدر الضرورة لاجل أن يكون لك اسوة بالانبياء خيرة الله من خلقه (قوله لو كانت الدنيا ترزق عند الله الخ) اى لو كان للدنيا عند الله قيمة قليلة توازن جناح بعوضة فضلا عن كونها كثيرة ماسق الخ (قوله جرعة ماء) ضبط بفتح الجيم وضمها (قوله باعتبار زينة الخ) اى باعتبار

ياخذوا منها عليهم الصلاة والسلام الاشبهه زاد المسافر المستجمل ولهذا قال صلى الله عليه وسلم كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل وقال صلى الله عليه وسلم لو كانت الدنيا ترزق عند الله جناح بعوضة ماسق السكان منها جرعة ماء فاذا نظر العاقل في احوال الانبياء عليهم الصلاة والسلام باعتبار زينة الدنيا وزخرفها

علم علم يقين انها الاقدر لها
 عند الله سبحانه وتعالى
 فاعرض عنها بقلبه بالكلمة
 ان كان ذاهمة علمية
 للحول في الفراديس العلا
 وعظيم التلذذ الذي لا يكف
 بزوال الحجاب عنه لرؤية المولى
 الكريم جل جلاله بكرة
 وعشيا وشدة ازاره لعبادة
 مولاه عز وجل شد الكرام
 وصبر هذه اللحظة اليسيرة من
 العمر على طاعة ربه وما
 ارجح صفقة هذا الموفق اذ
 قبل شيا قليلا يسيرا لقيمة له
 ليسارته وخسته فأخذ شيا
 اكثير الاقيمة له لكثرة وعظيم
 رفعة وتزايد نعمه كل لحظة
 ابد الابد فيبينها هذا الموفق
 في ذل اطماره وخفقان قلبه
 وسيلان دمه وعويله في
 الامحار وتوحشه من الخلق
 ظرا يتدب على نفسه بنفسه
 وقد احرق كبده خوف فوات
 رضا المولى الذي لا يمكن منه
 تخلف تطير روحه احيانا
 وترفرق لقصدا الخروج من
 شدة الحب وانزعاج حرارة
 الشوق فيردها يحيط قفص
 البدن ثم يهب عليها نسيم
 الوصلة فتسكن روحه لذلك
 بعض سكون فيبينها في مكابدة
 هذه الاحوال والتسليم
 فالمحجوب وراء الحجاب اذ هو
 قد اصبح قريبا بنفس موته
 متصلا بمحبوبه دون حجاب
 يتنعم برؤية من ليس كمثل شئ جل رب الارباب فالق عليه

اعراضهم عن زينة الدنيا (قوله علم علم يقين) أى علم علميا يقينيا أو المعنى علم علما هو اليقين
 فالإضافة لليسان (قوله للحول) علة لقوله فاعرض عنها (قوله في الفراديس العلا) من المعلوم
 أن الفردوس جنة واحدة وهى أعلى الجنان فلا وجه للجمع إلا باعتبار اجزائها (قوله وعظيم
 التلذذ) عطف على الحول وهو من إضافة الصفة لاه وصف أى وللتلذذ العظيم بسبب رفع
 الحجاب الخ (قوله لرؤية) اللام بمعنى عن متعلقة بالحجاب (قوله بكرة وعشيا) أى يرون ربهم
 في الصباح والمساء ويحتمل أن المراد بالبكرة ما عدا العشي وبالعشى ما عدا البكرة لأن الاكابر
 يشاهدون ربهم فيها دائما (قوله وشدة ازاره) عطف على قوله فاعرض عنها (قوله وما أريج
 صفقة) أى تجزية هذا الموقف الذي صير عمره طاعة له بأن أفنى عمره في العبادات من صلاة
 وصوم وذكروا تصحيل علم وغير ذلك (قوله اذ بدل) علة للتعجب وقوله شيا يسيرا أى وهو الدنيا
 التي أعرض عنها واشتغل بدلها بالطاعة (قوله فأخذ شيا كثيرا) أى وهو الحول في فراديس
 الجنان ورؤية المولى (قوله وتزايد نعمه) الاولى وتزايد في كل لحظة ولما كان يتوهم أن هذا
 الزمان منقطع أفاد أنه مستمر لانهاية له بقوله أبدأ الابد (قوله أبدأ الابد) أى زمن
 الأشخاص الذي لانهاية له (قوله في ذل اطماره) جمع طمر بكسر الطاء وهو الثوب الخلق أى
 فيبينها وهو متلبس بذل اثاره الخلق أى بينما هو متلبس بالذل في شابه الخلق (قوله وخفقان
 قلبه) أى اضطراب قلبه وعدم سكونه (قوله وعويله) أى صراخه بالبكاء (قوله وتوحشه من
 الخلق) أى بالعزلة عنهم وقوله طرا أى جميعا (قوله ويندب) أى ينوح وقوله على نفسه تنازعه
 يبكي وينوح أى يبكي على نفسه وينوح عليها خوفا من فوات رضا المولى عليها (قوله وقد
 أحرق النارجعها) جملة حالية (قوله خوف فوات رضا المولى) أى نخوفه الفوات قائمه بقيام
 النار بجعلها (قوله الذي لا يمكن منه خالف) صفة لرضا المولى ومنه متعلقة بخلاف أى الذي
 لا يمكن عوض عنه أى انه ليس هناك عوض يقوم مقام رضا المولى (قوله تطير روحه) أى
 تم للطيوان والخروج من البدن وهذه الجملة جواب بينما وكان الاولى قرنه باذا الفجائية بأن
 يقول اذا طارت روحه الخ أى همت للطيوان وقوله وترفرق تفسير لما قبله وقوله لقصدا
 الخروج أى من البدن (قوله يحيط قفص البدن) أى يحيط البدن الشبيه بالقفص فإضافة
 قفص للبدن من إضافة المشبهه للمشبهه أو انها بيانية أى يحيط قفص هو البدن (قوله نسيم
 الوصلة) أى الوصلة الشبيهة بالنسيم فاذا هب عليها نسيم الوصال سكنت بعدما كادت أن تخرج
 من البدن فقوله لذلك أى لاجل ذلك الهبوب (قوله في مكابدة) أى معالجة وقوله هذه الاحوال
 أى هم روحه بالخروج تارة وسكونها تارة اخرى (قوله والتسليم بالمحجوب) أى بملاحظة كونهم في
 حضرة المحبوب والحال انهم وراء الحجاب المانع لمشاهدة ابصارهم لذلك المحبوب والحاصل ان
 اهل الله يتنعمون في الدنيا بملاحظة كونهم في حضرة الله وبين يديه والحال ان ابصارهم محجوبة
 عن مشاهدته بأف حجاب فألقى في الحجاب للجنس (قوله اذ هو قد اصبح الخ) جواب بينما يعنى انه
 في حال مكابدة هذه الاحوال يتناجته خروج روحه فيصير قريبا من المولى بمجرد موته وتشاهد
 روحه الذات العلمية وتخطبها ويرزول ما كان مانعا لها وحاجبا لها من المشاهدة (قوله رب
 الارباب) أى رب المرئيين أى المخلوقين (قوله فالق الخ) هو وقوله ومنحه كل من ماما من

من خلع الكرامات ما يابق بكرمه ومنحه ما لا يحيط به عقل ولا يحصيه ديوان من ٢١٩ طرائف هباته وجلائل نعمه واصبح

بعد ان كان خفي امسكينا
لا يعبا به ملكا من ملوك الجنة
يسرح فيها اين شاء ويتنعم كيف
شاء منها وتطوف عليه الحور
العين والولدان ويرى اثر
الموت ما لا عين رأت ولا اذن
سمعت ولا خطر على قلب
انسان فهذا ايها العاقل هو
الملك الذي يحق ان تنزل
فيه النفوس والمهيج ثم هي
والله ليست بقيمة شئ منه لولا
فضل الله الكريم الوهاب
فحدث عن بحر فضله العظيم
بما شئت ولا حرج قال
ديبت للجد والساعون
قد بلغوا
حد النفوس وأقوادونه
الازرا
وكابدوا المجد حتى مل
اكثرهم
وعانق المجد من وافي ومن صبرا
لا تحسب المجد تمرا أنت آكله
ان تبلغ المجد حتى تلعق الصبرا
فسبحان من أكرم قوما
واكل عقولهم وعلاهم
دينا وأخرى الى أعلى
المنازل وحط قوما مع
مساواتهم لهم في الصورة
البشرية الى ارضل شئ من
الخصيصة السافل وملسكهم
لاخس شئ وهو النفس
والشيطان والهوى
فاتبعوهم في غير شئ
وعرضوهم دنيا وأخرى
لمهالك عظيمة وهول اثر الموت شديد مستطيل نازل وحسبوا

بمعنى المضارع (قوله من خلع الكرامات) الاضافة للبيان أو من اضافة المشبهة به للمشبه
(قوله ومنحه) أي ويمنحه بمعنى يعطيه (قوله من طرائف هباته) الطرائف بالطاء المهملة جمع
طريفه وهي الشئ المستحسن عظيم الشأن وضافته لما بعده للبيان أو من اضافة الصفة
للموصوف أي من هباته الطريفه أي المستحسنة (قوله وجلائل نعمه) أي ونعمه الجليله
أي العظيمة والعطف مرادف (قوله واصبح بعد ان كان) أي وصار بعد أن كان قبل موته
حقيرا (قوله ويرى اثر الموت) بكسر الهمزة وسكون المثلثة أي ويرى عقب الموت من النعم
التي ينعم الله بها عليه (قوله هو الملك) بضم الميم وسكون اللام والمشار اليه به هذا ما يعطاه بعد
الموت من خلع الكرامات وما يمنحه من طرائف الهبات (قوله النفوس والمهيج) أي الارواح
والذوات (قوله ثم هي) أي النفوس والمهيج (قوله ليست بقيمة شئ منه) أي ما يعطاه بعد
الموت من طرائف الهبات (قوله لولا فضل الله الكريم) أي ما أعطاه تلك الهبات الطريفه
بعد الموت فاعطاؤها له بمحض فضله لا في مقابلة شئ اذ لا قيمة لها لعظمتها (قوله عن بحر فضله) أي
فحدث عن فضل ربنا العظيم الشبيه بالبحر (قوله ديبت) أي سعيت شيا فشيئا وهو بضم التاء
أو يفهم على أنه من باب التجريد (قوله للجد) أي للعز والشرف والمراد سعيت لاسباب الجهد
(قوله والساعون) أي للجد أي لاسبابه (قوله قد بلغوا حد النفوس) أي قد بلغوا في سعيهم
الحد الذي تطيقه النفوس وتقدر عليه (قوله وأقوادونه) أي دون أسبابه الازروق جهوا
ايها أي أنهم طرحوا الازرا ساترين به العوراتهم وذهبوا لاسباب الجهد عرايا خوفا من أن
تمنعهم تلك الازرا من سرعة الوصول لتلك الاسباب والازر في الاصل جمع أزره وهي ما يستتر به
ما بين السرقة والركبة والمراد بهما تعلقا الدنيا فكان البعض من الساعين يدعب للجدال
بالجوع والعطش ويستغل بالعبادة وبعضهم يدخل الخلوقة ولا يحافظ الناس ولا يسأل أحدا عن
شئ يقمونه ويستغل بالعبادة (قوله وكابدوا المجد) أي وعابطوا أسباب المجد أي تحملوا المشقة
في التلبس باسباب المجد وهي العبادة (قوله حتى مل) من المل وهو السامة أي حتى سئم
أكثرهم أي من تعاطى أسباب المجد فلم يصل له ووصل له أقلامه فالطالبون كثير والواصلون قليل
(قوله وعانق المجد) أي وحصل المجد (قوله من وافي) أي من وافي أسبابه وحصلها بتمامها
وقوله ومن صبرا يفتح الباء أي ومن صبر على تعاطيها وتحصيلها ولم يحصل له جزع (قوله لا تحسب
المجد الخ) أي لا تحسب المجد شيئا هيئا يحصل بدون مشقة كتمرتا كاه بسهولة (تعلق الصبرا)
بكسر الباء وهو الدواء المعلوم والمراد بعلق الصبر هنا مقاساة الشدائد ولاجل كون المجد لا ينال الا
بمقاساة الشدائد قال بعضهم لا ينال العلم مستحى ولا متكبر (قوله من أكرم قوما) أي وهم
الطائعون (قوله وحط قوما) أي وهم العصاة وقوله مع مساواتهم أي العصاة وقوله لهم أي
للقوم الاول وهم الطائعون (قوله من الخصيصة السافل) وصف الخصيصة بالسافل وصف
كاشف له لان الخصيصة المنزلة السفلى (قوله وما ليكهم) أي القوم الاخر وهم العصاة أي
جعلهم ملوكا للشيطان والنفس والهوى التي هي أخس الاشياء (قوله في غير شئ) أي نافع
ففي الكلام حذف الصفة أي وانما يعوهم في الاشياء المضرة (قوله وعرضوهم) أي أنهم
عرضوهم في الدنيا للمهالك العظيمة وفي الآخرة للاهوال الشديده الحاصلة بعد الموت فقوله

لعنى بصائرهم وتناهي جماعاتهم وشدة بلائهم وكثرة محنتهم انهم ظفروا بشئ من اللذائذ وهم والله قد خرجوا من الدنيا ولم يظفروا بشئ من لذائذ العاجل والاجل ٢٢٠ يقضى على المرء في أيام محنته * حتى يرى حسنا ما ليس بالحسن الى المولى الكريم نشكو

ما أصابنا من التخلف عن وفاق ذوى الهمم السادة الكرام وبقائنا عاجزين مطرودين في سافة الاخساء اللثام تجاذب معهم بقلوبنا وجوارحنا شهوات وهمية لا جدوى لها ولا طائل تحتها عند سيرها بمحك التحقيق التام بل هي في الحقيقة موم قاتلة وعورات يادية وعذرات منتنة يجب نقتها عن الجهلة التيام ذوى الالهام ثم تشاغلناهم باطول حسرتنا ولهفتنا وعظيم حقتنا في مقارفة مهاكمة يخشى فيها من الانقطاع والهلاك بمجرد التفاقة واحدة عن المقصد والمرام فكيف بما نحن فيه من التلفت عن مهيع الاستقامة حتى عدلنا يا بئانا عن سنن الهدى وقصدنا بجهلنا عين مواضع الهلاك بقوة العزم والاهتمام اللهم يا منة قد الفرقى بعد أن يتسوا أتقذنا مولانا من هذا الوجع العظيم الذى نحن فيه بلا محنة يا ارحم الراحمين يا ذا الجلال والاكرام اللهم لك الحمد واليك والمشتكى وبك المستغاث وأنت المستعان وعامك التوكل ولا حول ولا قوة الا بك فاحسنا مولانا بعينك التى لا تنام واكفنا بكيفك الذى

لها لك راجع الدنيا وقوله وهول راجع اقوله أخرى فقيهه انهم مرتب (قوله اعنى بصائرهم) علة لقوله انهم ظفروا بمقدمة عليه (قوله وتناهي جماعاتهم) أى قلة عقولهم (قوله انهم ظفروا) معمول لقوله وحسبوا أى وحسبوا أنهم فازوا بشئ (قوله من لذائذ العاجل والاجل) أى الدنيا والآخره وذلك لان اللذة الحقيقية هي العلوم والمعارف الحاصلة في الدنيا والآخره فالوقوف عند لذبة معرفة الله في الدنيا والآخره بخلاف غير الموفق (قوله في أيام محنته) المراد بايام محنته زمن امتحانه بكثرة المال وهذا البيت أى به شاهد القوله وحسبوا أنهم فازوا الخ (قوله حتى يرى حسنا) أى حتى يرى أن اللذذ بالامور الدنيوية بحسن والحال أنه ليس بحسن (قوله وبقائنا) عطف على التخلف أى ومن بقائنا (قوله في سافة) أى الجماعة المتأخرين وأما الجماعة المتقدمة فيقال لهم مقدمة (قوله اللثام) جمع لثيم وهو من لم يحافظ على عهد الخالق والخالق (قوله تجاذب) أى تنازع معهم في شهوات الخ (قوله شهوات وهمية) أى أمور يدعوها الوهم لا العقل وأشار به الى ما كان يقع بينه وبين معاصريه من الجدل والمنازعة في بعض المسائل الكلامية (قوله لا جدوى لها) بالبدال المهملة أى لا فائدة لها (قوله عند سيرها) أى عند سردها واختيارها بمحك التحقيق والمحك هو الآلة التى يعرف بها جيد الذهب والفضة من رديئها والمراد بالتحقيق الكلام الحق وحينئذ فاضافة محك للتحقيق من اضافة المشبهة به للمشبهة وأنه أراد بالمحك العقل الذى هو آلة التحقيق أى ان تلك الشهوات اذا سردت وأمعت النظر فيها وجدتها خالية عن الفائدة (قوله التيام) جمع تائم (قوله ذوى الالهام) أى التابعين لاهوامهم لا لعقولهم (قوله ولهفتنا) أى وياطول نلهافتنا والتلف التحسر والتندم (قوله حقتنا) أى قلة عقلنا (قوله في مقارفة) متعلق بتشاغلناهم والضمير فى بها راجع للشهوات الوهمية (قوله عن المقصد والمرام) أى المطلوب كدوث العالم وتزييه المولى وصفاته عما لا يليق بالاتفات عن ذلك يخشى منه على الانسان التلف (قوله عن مهيع) أى طريق (قوله سنن الهدى) أى طريقه (قوله بقوة العزم) أى بالعزم القوى وهو متعلق بقصدنا (قوله والاهتمام) هو شدة العزم وحينئذ فهو مراد لما قبله (قوله المشتكى) أى الشكوى (قوله وبك المستغاث) أى الاستغاثة (قوله التسكلان) أى التوكل (قوله بعينك) أى يبصرك واكفنا بكيفك أى احفظنا بحفظك (قوله الذى لا يرام) أى لا يقصد زواله (قوله ويجمع معانى هذه العقائد الخ) من المعلوم أن العقائد جمع عقيدة وهى النسبة المعتقدة وحينئذ فالعقائد هى النسب المعتقدة ولا شك أن معانها فى جمع كلام المصنف لقولنا ويجمع معانى هذه المعانى فى معنى المعانى وهو باطل وأجيب بأن اضافة معانى لما بعده بيانية أى يجمع معانى هى هذه العقائد أو الكلام على حذف مضاف أى يجمع معانى ألفاظ هذه العقائد أى معانى الألفاظ الدالة على هذه العقائد (قوله كلها) بالانصب تأكيدها معانى وبالجزأ كيد للعقائد (قوله قول لاله الا الله) أى معنى قول لاله الا الله الخ وانما قدرنا معنى لان الجامع للعقائد انما هو معنى هذا القول لانفس القول المذكور ويبدل على هذا التقدير قول المصنف بعد معنى لاله الا الله الخ فقد ذكرنا نظ معنى فان قلت دلالة القول

لا يرام وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه الأئمة الاعلام ومن تبعهم باحسان على الدوام (ص) ويجمع معانى هذه المذكور العقائد كلها قول لاله الا الله محمد رسول الله

(ش) لما فرغ من ذكر ما يجب على المكلف معرفة من عقائد الايمان في حق مولانا جل وعزوفى حق رسله عليهم الصلاة والسلام كدل القائدها بيان اندراج جميع ما سبق تحت كلمة التوحيد وهي لا اله الا الله محمد رسول الله ليحصل لك العلم بعقائد الايمان تفصيلا واجمالا وتعرف بذلك شرف سر هذه الكلمة المشرفة وما انطوى تحتها من المحاسن حتى يتشعشع القلب عند ذكرها بانوار اليقين ويتوج فيه اضواء الايمان حتى تسبغ على الظاهر وتتشر الى علمين ويتحقق لك كنز هذه الكلمة العظيمة عن يواقيت فراديس الجنان وتعرف قدر ما تحت من النعمة العظيمة التي من بها يحض فضله المولى الكريم الرحمن الرحيم بعد ان كان قد احتوى بيت بدتك على كنز عظيم من كنوز مولانا الموصلة الى كشف الحجب والتمتع بشريف الرضوان وانت لم تدري يا مسكين ما هنا لك وعسر عليك الوصول الى ما في باطنه من المحاسن الفاحرة التي لا تنال والله لولا فضله سبحانه وتعالى

المذكور على العقائد من اى الدلالات فالتظاهر انه من دلالة الالتزام ولا ينافيه قوله بجمع لان الملتزم بالنظر لادامته على الوازم المتعددة يصح وصفه بجمعه لها بحسب الدلالة (قوله من عقائد الايمان) من اضافة المتعلق بالفتح للمتعاق بالكسر (قوله كل القائده) اى التي هي ذكر عقائد الايمان (قوله بيان اندراج جميع ما سبق تحت كلمة التوحيد) اى الكلمة الدالة على التوحيد ان كانت ايدى كراصفات المعنوية ولم يعرج على اندراجها قلت ان التلازم لما تحقق بين المعانى والمعنوية اكتفى بذكر صفات المعانى وبيان اندراجها (قوله تفصيلا) اى مما تقدم واجمالا من حيث احتواء معنى لا اله الا الله عليها وفيه انه عند بيان اندراجها في معنى لا اله الا الله صارت مفصلة فكيف يقول واجمالا فالاجمال انما يتصور عند عدم بيان الاندراج تأمل (قوله وتعرف بذلك) اى باندرراج العقائد تحت معناها (قوله وما انطوى الخ) عطف سبب على مسبب وقوله من المحاسن اى العقائد المتقدمة (قوله حتى يتشعشع) اى يتزج قال في الصالح وشعشت الشراب من حبه وحتى بمعنى الفاء تفريع على قوله ليحصل الخ (قوله بانوار اليقين) اى باليقين الشبيه بالانوار والاضافة بيانية وان شئت استعرت الانوار بجزئيات اليقين (قوله ويتوج فيه) اى في القلوب (قوله اضواء الايمان) اى الايمان الشبيه بالاضواء والاضافة بيانية واستعير الاضواء بجزئيات الايمان فلا يمان عرض يتجدد شيئا فشيئا لانه التصديق بما علم محيى النبي صلى الله عليه وسلم به من الدين بالضرورة والتصديق بذلك يحصل شيئا فشيئا (قوله حتى تسبغ) اى تظهر اضواء الايمان وجزئياته على ظاهره بحيث اذا رأته قلت ماشاء الله وأما غيره اذا رأته قلت أعود بالله من الشيطان الرجيم (قوله وتتشر الى علمين) اى يتخيل أن لها أنوارا ساطعة منتشرة الى جهة السماء حتى تصل الى علمين (قوله كنز هذه الكلمة) الاضافة للبيان ومن اضافة المشبه به للمشبه وقوله وينتقى اى يتكشف (قوله عن يواقيت) شبه العقائد باليواقيت بجامع الرغبة في كل واستعمال اسم المشبه به للمشبه به استعارة مصرحة (قوله فراديس) جمع فردوس وهي أعلى الجنان وجهها باعتبار اجزائها فجعل كل جزء منها فردوسا وضافة فراديس للجنان اى الثمانية من اضافة الجزل لكل ففى على معنى من وضافة اليواقيت للفراديس من اضافة السبب للمسبب لان العقائد سبب للفردوس (قوله وتعرف) عطف على يتشعشع (قوله قدر ما تحت) اى قدر ما عظيتمه من النعمة العظيمة وهي قول لا اله الا الله محمد رسول الله قائم النعمة العظيمة لاحتوائها على العقائد (قوله بعد ان كان الخ) قوله تنازعه ليحصل لك العلم وقوله تعرف (قوله بيت بدتك) من اضافة المشبه به للمشبه او الاضافة بيانية (قوله على كنز عظيم) الكثير فى الاصل ما يكثر من الذهب والفضة والمراد به هنا العقائد المنطوية تحت لا اله الا الله (قوله بشريف الرضوان) اى رضوان الله الشريف بمعنى العظيم (قوله وانت لم تدري يا مسكين ما هنا لك) اى لان الشخص اذا عرف العقائد بالدليل لا يدري ما يترتب على ذلك (قوله وعسر) اى والحال انه قد عسر فاجلج له حال من فاعل تدري (قوله الى ما في باطنه) اى باطن السكندر والذى في باطن ذلك الكنز بمعنى العقائد هو ما يترتب على ذلك من الجزاء هذا كله بناء على ما تقدمت من ان المراد بالكنز العقائد املوا ريد بالكنز قول لا اله الا الله فالمراد بها هنا كوتبى باطنه من المحاسن ما انطوى عليه من العقائد اى أن

بشيء من الايمان ولا شك
 ان هذه الكلمة مما يجب
 على كل مؤمن ان يعتق
 بشأنها اذ هي عن الجنة
 والمنقذة من المهال الدنيا
 وأخرى وقد نص العلماء
 على انه لا بد من فهم معناها
 والالم ينتفع بها صاحبها
 في الانقاذ من الخلود في
 النار ولهذا ينبغي أن يكون
 كلامنا فيها على سبيل
 الاختصار في سبعة فصول
 (الاول) في ضبط هذه
 الكلمة المشرفة (والثاني)
 في اعرابها (والثالث) في بيان
 معانيها (والرابع) في بيان
 حكمها (والخامس) في بيان
 فضلها (والسادس) في
 كيفية ذكرها على الوجه
 الاكمل الذي ينوق به
 ذكرا جميع لذات محاسنها
 كلها وبعضها على حسب
 ما يفتح الله عند ذكرها من
 التحلية والتحملة (السابع)
 في بيان القوائد التي تحصل
 لذكرها بالمراتب عليها
 على الوجه الاكمل ان
 شاء الله تبارك وتعالى
 ولنؤخر بيان الفصول
 الاربعة وهي الرابع وما
 بعده الى ما يناسبها في أصل
 العقيدة وهو قولنا فيها فعل
 العاقل أن يكتر من ذكرها
 الخ أما ضبط هذه الكلمة
 المشرفة فينبغي للذاكر
 أن لا يطيل مد ألف لاجدا

الشخص كان أو لا يعرف ما انطوت عليه من العقائد فلما بينها المصنف صار يعرف ما انطوى
 تحته او صار ظاهرا بعد أن كان خفيا (قوله بشي) متعلق بتعال (قوله على كل مؤمن) الاولى
 على كل انسان مؤمنا كان أو كافرا (قوله أن يعتق بشأنها) الاعتناء بشأنها ليكون بعرفة
 الفصول السبعة الائمة والمراد بالوجوب التأكد (قوله والمنقذة) بكسر القاف اسم فاعل
 (قوله دنيا وأخرى) أي لانه اذا لم ينطق بما يقتل بالسيوف في الدنيا ويعدب بالنار العذاب المؤبد
 في الآخرة (قوله من فهم معناها) أي بحيث انه يشبث في قلبه وحادانية الله ورسالة سيدنا محمد
 والحاصل ان المراد بفهم معناها التصديق بثبوت الوحدانية لله والرسالة لسيدهنا محمد صلى الله
 عليه وسلم وان لم يعرف اندراج الصفات فحتمها واستلزام معناها ذلك بل ولو كان بحيث لو سئل
 عن معناها لقال لا أدري والحاصل ان من يذ كر كلمة الشهادة فان كان مقلدا في ذكرها ولا
 يعرف المعنى الذي دات عليه ولا يعتقده أصلا بل اذا سئل عن معناها يقول سمعت الناس
 يقولون ذلك فقلته فهذا الاستفهام من الايمان نصيب بل هو من الجهلة الهاكين ولا اتقاع له
 بذكرها وان اعتقد ثبوت الوحدانية لله والرسالة لمحمد ص لم يعرفها من الافظ وجهل مدلول الكلمة
 المشرفة من حيث انه مدلول لها فهدمها مؤمن ولا كلام وينتفع بذكرها ولا يضر جهله باللسان
 العربي ولا معرفته اندراج جميع العقائد فحتمها على الوجه الذي ذكره المصنف وعلى هذا يحتمل قول
 الشارح لا بد من فهم معناها والالم ينتفع بها صاحبها في الانقاذ من الخلود في النار (قوله ولهذا)
 أي ولاجل وجوب الاعتناء بشأنها (قوله في ضبط هذه الكلمة) أي من حيث النطق لا من حيث
 الحركات لانه الاعراب (قوله في اعرابها) أراد به ما يشمل البناء فقيه تغليب أوفى الكلام
 حذف الواو مع ما عطف أي في اعرابها وبنائها والاولى ان يراد باعرابها تطبيقها على القواعد
 وليس المراد بالاعراب المقابل للبناء واطلاق الاعراب على تطبيق الكلمة على القواعد شائع
 يقال اعراب لي جاء زيد بمعنى طبقه على القواعد اذا لا يناسب من معاني الاعراب غير ذلك تأمل
 ويحتمل أن يكون لاحظ ما اصطلح عليه من أن الكلام في الاسم من حيث ذاته تصرف ومن
 حيث اجتماعه مع غيره اعراب وان كانت الكلمة مثبتة فالاعراب في مقابلة التصريف
 لافي مقابلة البناء (قوله من التحلية والتحملة) بيان لما يفتح له والتحملة بانحاء المعجزة التخليص
 من الرذائل والتحملة بالحاء المهملة الاتصاف بالكالات والفضائل وحاصله أن الشخص اذا اكثر
 من ذكرها فانها تخلص قلبه من الدناس الشيطانية وتقوم به الكالات والمعارف الربانية بحيث
 يتصف به ويتحلى بها (قوله على الوجه الاكمل) متعلق بذا كرها (قوله ولنؤخر بيان الفصول
 الاربعة وهي الرابع وما بعده الخ) انما قدم الثلاثة الاول على غيرها لمتعلق الاقرين به صحيح
 لفظها والثالث بمعناها والكلام في حكمها وما بعده فرغ عن تصحيح اللفظ والمعنى وقدم الضبط
 لمتعلقه بأوائل الكلمة فيمناسب ان يكون اولها بفتح لاف الاعراب فانما يتعلق بالآخر فيمناسبه
 التأخير وأخر المعنى لانه نزع عن تصحيح اللفظ سكنى (قوله فينبغي للذاكر) مراده بالذاكر مطلق
 المتلفظ به اسواء كان تلفظه به في اذان أو إقامة أو دخول في الاسلام أو مجرد ذكره سواء
 ذكر وحده أو مع جماعة (قوله أن لا يطيل مد ألف لالخ) اعلم أن في مدها ثلاثة أقوال الاول
 طلب مدها الثاني طلب عدم مدها الثلاث يجوز قبل الاستكمال الثالث أنه ان كان كافرا ادخل في

الاسلام قصر والامد وعلى الاول مشى الشارح لانه قال أن لا يطيل جدا أى زيادة عن ست
 حركات وأما أصل الاطالة فلا بد منها وقد رالاطالة ثلاث حركات الى ست لانها غاية المد المنفصل
 وعدم الطول حركات ولا ينقص عن الحركتين لانه مبلغ الطبع فلا تتأق هيمة الكلمة بدونهما
 (قوله اذ كثيرا ما يلحن بعض الناس فيردھا) أى همزة الياء أى فيقول لا يله الا الله وقلب
 الهمزة ياء لحن وروى ما سكنوا الياء فملتقى سا كان ألف والياء بعدھا قال السكاكى وهو لحن
 فاحش يغير المعنى (قوله اذ كثيرا ما يلحن بعضهم فيرد الهمزة ياء أيضا ويحذف اللام) أى وهذا
 لحن فاحش أيضا لانه يغير المعنى وسكت عن تفخيم اللام من اسم الجلالة وعن عدم مد ألفھا
 جدا السكون الوقف (قوله وأما كلمة الجلالة) أى كلمة العظمة أى الكلمة الدالة على الجلالة
 والعظمة ان قلت ان مدلول الله الذات فقط فن أين دلالتھا على العظمة قات ان الذات التى وضع
 لها لفظ الله لما عذبت بكونها واجبة الوجود المستحقة لجميع الحمد المستانم ذلك لجميع الصفات
 صارت الكلمة دالة على العظمة بهذا الاعتبار وان الذات لما كانت متصفة فى الواقع
 بالجلال والعظمة صارت الكلمة دالة على الجلال والعظمة بهذا الاعتبار فامل (قوله فان
 وقف) أى فان أريد الوقف تعين السكون ان قلت بل كما يصح الوقف بالسكون يصح أيضا
 بالروم والاشمام فالاسكان لا يتعين قلت مر اده تعين السكون أى على وجه الاربعية او بالنسبة
 للتحرريك التام فلا ينافى أنه يجوز الروم والاشمام أو يقال مر اده بالسكون عدم الحركة التامة
 فيشمل الروم والاشمام والسكون المحض والاشمام هو الاشارة بالشفقتين للضمه والروم هو
 الاتيان بثلاث الحركة حاله الوقف بصوت خفى (قوله فعجزھا) أى وهو محمد رسول الله (قوله
 ومضاف اليه) جعله المضاف اليه من الجمله فيه تسميح لان الجمله زكبا الاسناد فقط وهو المبتدا
 والخبر (قوله فلا فيه نافية) أنت خبير بأن هذا الخبر عن معناها الا عن اعرابها فكان الاولى
 أن يزيد وهى حرف مبنى على السكون وقوله نافية للجنس أى من حيث تحقه فى جميع الافراد
 لان حيث تحقه فى بعضها دون بعض وتسمى نافية للجنس على سبيل الاستعراق لانافية
 للوحدة ويقال فيها أيضا لا التبرئة لانها كانت نافية للجنس صارت دالة على البراءة منه
 (قوله معها) أى حالة كونه مصاحبا لها (قوله لتضمنه الخ) حاصل كلامه أن علة البناء اما
 تضمنه معنى من أو التركيب ففى علة البناء قولان وقوله لتضمنه معنى من أى والاسم اذ تضمن
 معنى حرف فانه يبنى ويبنى على حركة لاعلى السكون مع أن الاصل فى كل مبنى السكون للاشارة
 الى عروضا ذلك البناء وانه ليس أصليا وكانت تلك الحركة فحمة لاضمة ولا كسرة للفتحة بخلاف
 غيرها وقوله معنى من أى التى للتنبصص على العموم (قوله اذ التقدير لامن اله) انما كان
 التقدير ما ذكر لان قولنا لا اله الا الله واقع فى جواب سؤال مقدر واصل له هل من اله غير الله
 فقال مجيبه لامن اله الا الله وكذا يقال فى لارجل فى الدار أو مثاله انه جواب عن سؤال مقدر
 والاصل هل من رجل فى الدار فقال مجيبه لامن رجل فى الدار فزيدت فى الجواب لاجل الدلالة
 على التنبصص على العموم كما فى السؤال لان زيادة من فى سباق النفى او الاستفهام تقيد
 العموم ثم لما تضمن الاسم معناها لم تترك فى الجواب (قوله ولهذا) أى ولجل كون التقدير
 لامن اله الا الله (قوله كانت نصابى العموم) أى كانت للنفى على جهة العموم نصابا

وأن يقطع الهمزة من اله اذ
 كثيرا ما يلحن بعض الناس
 فيردھا ياء وكذا يفسح
 بالهمزة من الا ويشدد اللام
 بعدھا اذ كثيرا ما يلحن
 بعضهم فيرد الهمزة ياء أيضا
 ويحذف اللام وأما كلمة
 الجلالة والتعظيم التى بعد
 الافلا يحلوا اما أن يقف
 عليها الذاكرا أو لافان وقف
 تعين عليه السكون وان
 وصلها بشئ آخر كان
 يقول لا اله الا الله وحده
 لا شريك له فله فيها وجهان
 الرفع وهو الارجح والنصب
 وهو المرجوح وسيأتى
 وجههما فى فصل الاعراب
 وينبغى أن ينون الذاكرا
 اسم سيدنا محمد صلى الله
 عليه وسلم ويدغم تنوينه
 فى الراء وأما اعراب هذه
 الكلمة المشرفة فقد علمت
 انها قد احتوت على صدر
 وبجز فعجزها ظاهر الاعراب
 اذ هو جلة من مبتدأ وخبر
 ومضاف اليه وأما صدرها
 فلا فيه نافية للجنس واله
 مبنى معها لتضمنه معنى من
 اذ التقدير لامن اله ولهذا
 كانت نصابى العموم

لاحتتمالا لان زيادة من في سياق النفي تدل على عموم النفي وذلك لان الحرف الزائد يفيد
التأكيد وتأكيد النفي يفيد العموم (قوله كانه) أي الذي كرتني كل الهم من مبدما يقدر الخ
فالا آية المغايرة لله اما أن تقدرها عشرة او مائة أو اقل أو أكثر فاذا قدرتها عشرة كان
الذاكرنا فيما كل الهم ير الله من مبد العشرة لنتهاها وكذا يقال فيما اذا قدرتها مائة أو أكثر
(قوله من مبدما يقدر) أي من مبدما يفرض من الآلهة أي من مبدما يفرض أنه مشارك
للحق سبحانه وتعالى في استحقاق العبادة سواء كانت موجودة كعبودات المشركين أو لم تكن
موجودة كما اذا فرضت فرض المحال (قوله الى ما لا نهاية له) أي الى آخره من جزئيات
ما لا نهاية له أي ما لا نهاية لجزئياته القابلة للفرض والتقدير فاما أن تجعل النهاية عشرة او مائة
أو اقل الخ وهذا لا ينافي أن الجزئي الذي نجعله غاية منتهاه في نفسه وقوله مما يقدر أي مما يقبل
التقدير والفرض ثم ان قوله من مبد الخ نصير صح في أن من المقدره التي تضمن اسم لامعناها
لا تبدأ الغاية ولا يخفى أنها هنا زائدة فعلى هذا أن من تكون لا تبدأ الغاية ولو كانت زائدة
وليراجع ذلك (قوله بنى الاسم معها) أي المصاحب لها (قوله للتركيب) أي فلما مزج
الاسم مع الحرف بحيث صارت لاجزأ من الاسم سري ببناء الحرف للاسم والمراد بالتركيب
تركيب خمسة عشر وهذا القول قول الجمهور ويؤيده أنهم اذا فصلوا بين لا واسمها أعرابوا
فيمقولون لا في رجل ولا امرأة وانما ضعف المصنف هذا القول بتأخيره وحكاية بصيغة
التمريض مع أنه قول الجمهور تصحيح ابن عصفور في الجمل القول الاول قائلا في علته تصححه لان
ما بنى من الاسماء لتضمنه معنى الحرف أكثر مما بنى لتركيبه مع الحرف اه واعلم أنه اذا كان
التركيب علته للبناء كان البناء علامة على التركيب لقاعدة أن الملول علامة على وجود
علته والحاصل أن التركيب مؤثر في البناء والبناء أثر وهذا الاثر اذا رأينا علمنا انه قصد مزج
الاسم بالحرف كما أننا اذا رأينا العالم أدر كانه أن له صانع مع أن الصانع هو المؤثر في العالم
وانما غير هذا التركيب دون سائر التركيب كثير المزج والاضافة لانه به أشبه ببنائه على
الفتح ولا كذلك غيره من التركيب فان الاعراب يدخله (قوله منصوب بها) أي بفتحة ظاهرة
وحذف تنوينه للتخفيف والحاصل أن الزجاج يرى أن اسم لا معرب منصوب سواء كان مضافا
أو مقردا وانما يتون اذا كان مقردا بل حذف لاجل التخفيف كما أنه حذف تنوينه اذا كان
مضافا لاجل الاضافة ورد هذا القول بأنه لو كان حذف تنوين المقرد للتخفيف وأنه معرب
لكان المعرب الملول أولى بالتخفيف بحذفه فكأن يقال في لاط العاجيل لاط العاجيل مع أنه
لم يقل ذلك وبأن المحذوف تحمية لا بد أن يظهر يوم العدم المانع وشأن الجائز وقوع كل من
طرفه على جهة البدلية اذ به يعرف جواز له مع وقوع أحدهما وعدم وقوع غيره أصلا
يكون واجبا ظاهرا ولا دليل على جوازه ولم يقل أحد بقنوين الاسم المقرد (قوله فوضع الاسم
نصب بلا العاملة فيه عمل ان) هذا مذهب سيبويه عند الأكثر وعليه فقد عمل أحد جزأى المركب
في الجزء الآخر وذلك موجود في المركب الاضافي كعبدة الله علما ونحوه اه (قوله والخبر
المقدر) أي وهو موجود (قوله لهذا المبتدا) أي وهو مجموع لا واسمها (قوله ولم تعمل فيه لا)
أي وحيد فلا خبر لها وذلك لاضافةها بالتركيب فلم تقو على العمل في الخبر بعده والحاصل أنه

كأنه نفي كل الهم ير الله
عز وجل من مبدما يقدر
منها الى ما لا نهاية له مما
يقدر وقيل بنى الاسم معها
لتركيب وذهب الزجاج
الى أن اسمها معرب منصوب
بها واذا فرغنا على المشهور
من البناء فوضع الاسم
نصب بلا العاملة فيه عمل
ان والمجموع من لا اله في
موضع رفع على الابتداء
والخبر المقدر هو هذا
المبتدا ولم تعمل فيه لا عند
سبويه وقال الاخفش لا

بعد الحكم على اسمها بأنه مبني على الفتح في محل نصب يجعل مجموع لا واسمها مبتدأ في محل رفع
ويجعل الخبر المقدر خبرا عن المجموع المرفوع بالابتداء وحينئذ فلا خبر للاضمة فيها عن العمل
بالتركيب ان قلت مقتضى ضعفها عن العمل في الخبر بسبب التركيب أنم لا تعمل في اسمها
قلت انه لما كان اسمها بلاضعها عملت فيه بخلاف الخبر بقي شيء آخر وهو ان هذا القول أعني
جعل الخبر المقدر وهو موجود خبرا عن مجموع لا واسمها مشكوك وذلك لان الخبر امامها او
للمبتدأ في المصدق كالانسان ناطق أو اعم منه كالانسان حيوان والخبر هنا مبين للمبتدأ
فالجمل غير صحيح اذا المعنى اتنى كل اله غير الله متصف بالوجود فتأمل (قوله هي العاملة فيه) أي
في الخبر أي فكما عملت في الاسم عملت في الخبر كما لو كان اسمها مضافا أو شبهه والتركيب عنده
لا يقتضي منع عملها بدليل عملها في الاسم وتحصل من كلام الشارح أن الاسم هل هو مبني
او معرب قولان وعلى بناءه فهل للاعمال في الخبر أم لا قولان واعلم أن الخلاف بين سيبويه
والاخفش في عمل لا في الخبر وعدم عملها في الخبر محلها اذا كان اسم لا مفردا كما هنا وأما اذا
كان مضافا أو شبهها بالمضاف كانت عاملة في كل من الاسم والخبر باتفاق ثم انه على قول
الاخفش من أن لا عاملة في الخبر فالمعنى كل اله غير الله وجوده متصف وهذا ظاهر بخلافه على
قول سيبويه فان المعنى اتنى كل اله غير الله متصف بالوجود وهو غير صحيح فتأمل وانما حذف
الخبر هنا الذي هو المستند مع أن الظاهر يبادى الرأي ذكره لانه من التنبيه على عبادة
المشركين الذين قصدوا بالرد عليهم بالكلمة المشرفة في اعتقادهم العدد في الالهية لاجل أن
يخيل للسامع أن المتكلم عدل الى الدليل العقلي الذي هو أقوى من الدليل النقلي كما هو مقرر
في محله واعلم أنه اختلف في تقدير الخبر هنا فقبل موجود وهو الذي يأتي في كلام الشارح في
بيان معنى هذه الكلمة الشريفة وقيل يمكن وأورد على الاول أنه يجعل الكلمة قاصرة على
نفي وجود غير الله ولا تقيده في امكان ذلك الغير وعلى الثاني أنه يجعل الكلمة قاصرة على نفي
الامكان عن غير الله ولا تقيده بثبوت الوجود له تعالى وأجيب عن الاول بأنه اذا نفي وجود جميع
من هو غيره تعالى من الالهة لزم نفي امكان الالهية اذ من عدم في زمان لا تمكن الالهية لان
الالهية ووجوب الوجود متلازمان وهذا يندفع ما يقال ان نفي وجود غير الله من الالهة
لا يلزم منه عدم تلك الالهة لان نفي الوجود أعم من عدمه صدق نفي الوجود بالعدم
وبالواسطة بينهما وبين الوجود واذا كان أعم فيحتمل كون الشر كامن بواسطة فالاولى
تقدير الخبر ثابت وحاصل الجواب أن الالهية ووجوب الوجود متلازمان وحينئذ فيلزم من
نفي الوجود عن غير تعالى من الالهة نفي أن يكون غيره من الالهة ثابتا لان الاله لا يكون
الاموجودا وقد اتنى وجوده وأجيب عن الثاني بأن نفي امكان غيره يستلزم وجوده اذ لا بد
لعالم الامكان من موجد وقيل التقدير لا اله يستحق العبادة الا الله واعتراض بأنه انما يقيد نفي
استحقاق غيره للعبادة ولا يقيد نفي امكان الهية غيره سبحانه ويجاب بنحو ما مر بأن يقال ان
استحقاق العبادة والالهية في نفس الامر متلازمان فيلزم من نفي استحقاق العبادة عن غيره
تعالى من الالهة نفي امكان غيره من الالهة وقيل التقدير موجود ويمكن واستبعد بأن
الحذف خلاف الاصل فينبغي أن يحتزر عن كثرته وذهب الفخر الرازي الى عدم التقدير قال

هي العاملة فيه

هذه الكلمة الشريفة
بكلام أوردته بجملة
وان كان فيه طول لا شغاله
على فوائده قال قال أهل
العلم ان الاسم المعظم في
هذا التركيب يرفع وهو
الكثير ولم يأت في القرآن
العزير غيره وقد ينصب اما
اذا رفع فالاقوال فيه للناس
على اختلاف اعرابهم
خمسة منها قولان معتبران
وثلاثة لامعول على شئ منها
فالقولان المعتبران ان
يكون رفعه على البدلية
وان يكون على الخبرية
اما القول بالبدلية فهو
المشهور والجاري على السنة
العبرية وهو رأي ابن
مالك فانه قال لما تكلم على
حذف خبر لا العاملة عمل
ان واكثر ما يحذفه
الجازيون مع الاثولالة
الا الله وهذا الكلام منه
يدل على ان رفع الاسم
المعظم ليس على الخبرية
وحيثما يتعين ان يكون
على البدلية ثم الاقرب
ان يكون بدلا من الضمير
المستتر في الخبر المقدر
وقد قيل انه يدل من اسم
لا باعتبار محل الابتداء يعني
باعتبار محل الاسم قبل
دخول لا وانما كان القول
بالبدل من الضمير المستتر
أولى لان الابدال من الاقرب أولى من الابدال لاداعية الى الاتباع

لانك اذا قدرت موجودا مثلاً كان نسباً لوجود غيره وعند عدم التقدير يكون تقيماً لهايته ونفي
الماهية أقوى في التوحيد والخصوص من الاشكالات الواردة على التقادير واعتراض بأن فيه
خرقاً لاجماع النحاة لانهم يقولون لا بد من الخبر حتى يتوهم غاية ان حذفه عندهم واجب
لقرينة ولان الكلام لا بد فيه من النسبة التامة وهي لا تحصل الا بتقدير الخبر ورد ذلك بالمنع
وبأن ظاهر كلام ابن الحاجب على ما شرحه به الجاهل أن يخيم لا يثبتون لها خبراً وما أوردتهم
الخبرية في اللفظ يجعلونه صفة للاسم والنسبة لا تتوقف على الخبر لجزا أن تكون لا بمعنى
الفعل أي اتقى الاله الا الله وكلمة من نظيره (قوله وقال الدماميني) هو الامام محمد بن أبي بكر
الخزرجي المالكي نسبة له ما بين بلدة بأعلى صعيد مصر من جملة أشياخه ابن المنير السكندري
تلميذ ابن الحاجب وأتى الشارح بكلام الدماميني للتنبيه على أن تقدير الخبر ليس متفهماً عليه
بل من الناس من يقول انه كلمة الجلالة على ما قسمه (قوله على اعراب هذه الكلمة) يعني
على اعراب الاسم المعظم منها والافناظر الجيش لم يتكلم على اسم لا بالقصد (قوله قال) أي
ناظر الجيش (قوله وهو الكثير وليأت الخ) أي فصار رفعه من جبابرة من الكثير وعدم
ايمان غيره في القرآن (قوله فالاقوال فيه للناس) أي البصريين وأما الكوفيون فيقولون
في المستثنى بالابعد النبي وشبهه انه معطوف عطفت نسق والاحرف عطفت بمعنى لكن فتشرك
في اللفظ لافي المعنى (قوله لامعول على شئ منها) أي لما سبذ كره من موجبات ضعفها (قوله
فهو المشهور) أي الذي كثر قائله لانه قول الاكثر كما في المعنى (قوله وهذا الكلام منه)
أي من ابن مالك (قوله ليس على الخبرية) أي بل الخبر محذوف (قوله وحيثما) أي وحين
اذا اتقى كونه خبراً تعين ان يكون رفعه على البدلية واعتراض بأن الالف التعين لاحتمال
أن يقول ان لامع الله صفة للاسم لا والخبر محذوف كما يأتي في بعض الاقوال ويحتمل أن يقول
انه بدل والحاصل ان كلامه يحتمل تجوز الامر من على السوية فن ابن يتعين ما ذكره ناظر
الجيش (قوله ثم الاقرب) أي ثم الاولى (قوله ان يكون البدل من الضمير المستتر في الخبر)
انما يصح الابدال منه لان الضمير يشمله النبي أيضاً وان لم يشمله أداة النبي وهذا الضمير عائد
على الله المستغرق نفيه وذلك يوجب عمومته في مدلوله الصحيح للاستثناء منه فاندفع ما يقال
ان الضمير جزئي لا يحتمل الاستثناء منه فكيف يدل منه والحال ان البدل في الاستثناء على
حكم الاستثناء فلا يدل الا فيما يتحمل الاستثناء وحاصل الجواب أن معنى كونه جزئياً أنه
وضع ليستعمل في معنى والاله المستغرق نفيه معنى وان كان عاماً باعتبار مدلوله (قوله وقد قيل
انه يدل من اسم لا الخ) أي انه يدل من محل اسم لا الذي زال بدخول الناسخ وانما حكى هذا
القول بصيغة القريض نظراً الى أن اعتبار محل قد زال بوجود الناسخ في غاية البعد (قوله
لان الابدال من الاقرب) أي وهو الضمير المستتر في الخبر وقوله أولى من الابدال وهو اسم
لا وعرض هذا الوجه الاول من وجهي الاولوية بأن الابدال من صاحب الضمير أي من
مرجعه هو الاصل وأما الابدال من الضمير بخلاف الاصل وذلك لان الاسم الظاهر أصل الضمير
فالابدال منه أولى وأيضاً الاسم مذكور بخلاف الضمير والابدال من مذكور أولى منه
من محذوف (قوله ولانه لاداعية الخ) حاصله ان جعله بدلا من الهمزة ونفيه للمحل وجعله بدلا

من الضمير منظور فيه للفظ ولا داعي للاتباع باعتبار المحل مع امكانه باعتبار اللفظ واعتراض
 بأن الابدال من الضمير منظور فيه ايضا للمحل لا الى اللفظ لانه لا تأثير للعامل في انطه بل في محله
 لانه مبني فكان الاولى أن يقول ولانه لا داعي للاتباع باعتبار محل قد زال عامله بوجود الناسخ
 مع امكان الاتباع باعتبار محل قد بقي عامله واجيب بأن عرف النحاة أنهم لا يطلقون المحل الا فيما
 يمكن اظهار اعرابه لولا المانع ولا شك أن القابل للاعراب لفظا قبل دخول لاعليه بخلاف
 الضمير فانه لا يظهر له اعراب أصلا فجعله بمنزلة ما كان ظاهر الاعراب او يقال مراد الشارح
 بقوله باعتبار المحل أي باعتبار حكم زال بالناسخ ولو حفظ ومراده باعتبار اللفظ اعتبار حكم
 لم ينزل بناسخ وانه في قولك لا اله الا الله قد زال اعرابه بالناسخ بخلاف الضمير فانه لم ينزل اعرابه
 بناسخ وان كان مبنيا تأمل (قوله باعتبار المحل) أي فزيد بدل من أحد باعتبار محله كما أن الا الله
 بدل من اله باعتبار محله (قوله فيما ذكرنا) أعني ما قام أحد الازيد ولا احد فيها الازيد وكذا
 قوله لا اله الا الله سواء جعل لفظ الجلالة بدلا من الضمير في الخبر او بدلا من اسم لا باعتبار محله
 (قوله اما في نحو ما قام أحد الازيد) أي اما فيما قام أحد الازيد ونحوه وهو لا اله الا الله اذا جعل
 لفظ الجلالة بدلا من الضمير في الخبر (قوله وليس ثم ضمير الخ) أي مع أن يدل البعض لا بد من
 اشتقائه على ضمير المبدل منه (قوله ان بينهما مخالفة) أي في المعنى مع أنهم شرطوا موافقة
 المبدل للمبدل منه في المعنى الا ترى الى قولهم أكلت الرغيف ثلثه فان المبدل موافق للمبدل
 منه في معنى عاقله وهو الاكل وكذلك ما أكلت الرغيف ثلثه فان المبدل موافق للمبدل منه
 في معنى العامل وهو عدم الاكل (قوله وقد أجيب عن الاول الخ) حاصله ان محل الاحتياج
 للضمير في بدل البعض حيث يخاف استثنائه في ربط بالضمير وذلك كما في قبضت المال بعضه فانه
 لو قيل بعضا احتمل أن يكون بعضا مما قبله ويحتمل غيره وهما قد قام مقام الضمير في ربط المبدل
 بالمبدل منه الا فهمي كافية في دفع توهم الاستئناف فلا يحتاج معها الضمير فقول الشارح
 والاقربينة مفهومة أن الثاني أي وهو المبدل وقوله قد كان يتناول الاول أي وهو المبدل منه
 وانما كانت الاقربينة مفهومة لذلك لان اخراج الشيء من الشيء فرغ عن صحة دخوله فيه
 وبحث بعضهم في هذا الجواب بأن الرباط ما يكون في الصناعة رباطا ولم يعد أحد من التحويلين
 الا في الروابط وأجاب السكتاني بجواب آخر وحاصله أن اشتمال بدل البعض على الضمير أمر
 اغلبي لا واجب كما قال ابن مالك في الكافية

وكون ذي اشتمال أو بعض محب * بضمير أولى ولكن لا يجب
 وأنت خير بأن غير الغالب هو ما اذا قام مقام الضمير شيء يفهم أن الثاني بعض الاول اذ كون
 بدل البعض خاليا من الضمير ومما يقوم مقامه لم يوجد أصلا وحينئذ فما ذكره السكتاني جوابا
 عين ما قاله الشارح لأنه مغاير له كما يوهمه كلام السكتاني (قوله وعن الثاني الخ) حاصله
 أن قولهم يجب في المبدل الموافقة مع المبدل منه من ادهم توافقهما في عمل العامل فاذا كان
 يعمل الرفع في الاول فلا بد أن يعمل في الثاني وهو كذا وليس من ادهم أنه يجب توافقهما
 في المعنى اذ لا يجب ذلك وحينئذ فتخالفه ما هنا بالنفي والاشبات لا يضرب لان المدار في المبدل
 على الاشتراك في العامل وهو حاصل لان العامل في نحو ما قام أحد الازيد هو قام وهو عامل

باعتبار المحل مع امكان
 الاتباع باعتبار اللفظ ثم المبدل
 ان كان من الضمير
 المستمكن في الخبر كان
 المبدل فيه نظير المبدل في
 نحو ما قام أحد الازيد لان
 المبدل في المسئلةين باعتبار
 اللفظ وان كان من الاسم
 كان المبدل فيه نظير المبدل
 في نحو لا أحد فيها الازيد
 لان المبدل في المسئلةين
 باعتبار المحل وقد استشكل
 الناس المبدل فيما ذكرنا
 أما في نحو ما قام أحد الازيد
 فن وجهين احدهما انه
 يدل بعض وليس ثم ضمير
 يعود على المبدل منه الثاني
 ان بينهما مخالفة فان المبدل
 موجب والمبدل منه متني
 وقد أجيب عن الاول بأن
 الا وما بعدهما من تمام
 الكلام الاول والاقربينة
 مفهومة ان الثاني قد كان
 يتناول الاول معلوم انه
 بعضه فلا يحتاج فيه الى
 رباط بخلاف نحو قبضت
 المال بعضه وعن الثاني
 بأنه يدل من الاول في عمل
 العامل وتوافقهما بالنفي
 والايجاب لا يمنع البدلية

لرفع في كل من المبدل منه والمبدل والحاصل اننا لنسلم ان المخالفة بالنفي والاثبات تضر في
المبدل بل تصح البدلية مع وجودها لان البدلية منظور فيها من حيث عمل العامل لان من حيث
الحكم والمعنى المستفاد من العامل ولا يتأق ضرر المخالفة المذكورة الا لو كان يشترط الموافقة
في الحكم ونحن لا نقول بذلك (قوله لان مذهب المبدل) أي طريقته (قوله والثاني
في موضعه) أي فالحكم وان توجهه ابتداء للمبدل منه لكن المنظور له في الحقيقة توجهه
للمبدل فاذا قلت قام زيد أخوك لم يكن المقصود تعلق القيام بالذات من حيث التعبير عنها بزيد
بل من حيث التعبير عنها بأخوك لان المبدل هو التابع المقصود بالحكم بلا واسطة هذا كلامه
وانت خير بأن هذا يقيد أنه لا بد في المبدل من الموافقة في الحكم وان المخالفة بالنفي
والاثبات مضر فيعكروا على ما قدمه من ان المنظور له في المبدل الموافقة في عمل العامل فقط
تتأمل وبعد هذا كله فالحق ان شرط المبدل موافقته للمبدل منه في النسبة المعنوية والجواب
عن اختلافهما بما بالايجاب والسلب فيما قام أحد الازيد ونحوه أن يقال ان المبدل والمبدل
منه هنا قد اتحد في النسبة بهما بطلان النفي بالانه بعد ابطاله بالاصارت النسبة واقعة
فيهما (قوله وقد قال ابن الضائع الخ) هذا من جملة كلام ناظر الجيئ الذي نقله الدماسيني
وأقرب به استدلالا على أن اختلاف المبدل والمبدل منه بالايجاب والنفي لا يضر كذا قال
السكاني واعترض بأن ابن الضائع جعل المبدل فيما قام أحد الازيد وهو الازيد لا يزدو حده
وحيث نبت فلا تخالف بين المبدل والمبدل منه فلا حسن ما قاله الشيخ المالوي أن هذا كلام آخر
لا دليل لما قبله خلافا للسكاني ثم ان ابن الضائع يقول ان الازيد ليس بدل كل ولا يبدل بعض
ولا يبدل اشتمال بل هو شبيهه يبدل الكل وكلام الشارح أولا صريح في ان زيدا بدل بعض
وحيث نبت فيكون كلام ابن الضائع لا موقع له هنا تم نقله بمجرد فائدة (قوله وانما الازيد هو
الأحد الذي نقيت عنه القيام) أي ان المجموع من الازيد هو المبدل لا زيد فقط وانما كان
المجموع بدلا لان الابعى غير فاذا قلت ما قام أحد الازيد فاعني ما قام أحد غير زيد ولا شك
أن غير زيد بيان المراد من الأحد المنفي اذ هو ما عدا زيدا (قوله أشبهه يبدل الشيء من الشيء)
أي الذي هو بدل الكل من الكل وقوله أشبهه يبدل الشيء من الشيء أي وليس بدل شيء من شيء
حقيقة لان شأن بدل الشيء من الشيء اتحاد الذاتين كقولك جاء زيد أخوك وهذا مقود هنا
لان مدلول أحد أعم من مدلول غير زيد لان مدلول غير زيد الذات الموصوفة بالمغايرة لزيد
وهو أخص من مدلول أحد صدقه بزيد كمنه لما كان يصح مدلول غير زيد لفظا محل أحد
والحاصل أنه لا يصدق عليه ضابط بدل البعض ولا الاشتمال حصل له الشبهه من هذه الحميئة يبدل
الشيء من الشيء (قوله من بدل البعض) وهذا هو المفضل عليه فهو متعلق بأشبهه (قوله
وقال) أي ابن الضائع في محل آخر (قوله ليس من تلك الابدال الخ) أي وهي بدل الكل
من الكل وبدل البعض من الكل وبدل الاشتمال وهذا الكلام موافق لقوله أولا المبدل
في الاستثناء أشبهه يبدل الشيء من الشيء لان هذا يقيد أنه ليس واحدا من الثلاثة المذكورة
(قوله وهو الحق) أي الموافق للصواب وقوله اه أي كلام ابن الضائع (قوله وانما في نحو
لا أحد فيها الازيد) ومثله لاله الا الله اذا جعل الله بدلا من اسم لا باعتبار محله قبل دخول

لان مذهب المبدل أن يجعل
الاول كأنه لم يذكروا والثاني
في موضعه وقد قال ابن
الضائع اذا قلنا ما قام أحد
الازيد فالزيد هو المبدل وهو
الذي يقع في موضع أحد
فليس زيد وحده بدلا من
أحد قال وانما الازيد هو
الأحد الذي نقيت عنه
القيام فالزيد بيان للأحد
الذي عينت ثم قال بعد ذلك
فعل هذا المبدل في الاستثناء
أشبهه يبدل الشيء من الشيء
من يبدل البعض من الكل
وقال في موضع آخر لو قيل
ان المبدل في الاستثناء قسم
على حدته ليس من تلك الابدال
التي تبينت في غير الاستثناء
لكان وجها وهو الحق
انتمى وانما في نحو لا أحد
فيها الازيد فوجه الاشكال
فيه ان زيد يبدل من أحد

التاسخ وهو اذا مقابل لقوله سابقا ما في نحو ما قام أحد الازيد (قوله وانت لا يمكنك ان تحله
 محله) أي لان لا تعمل في معرفة وهذا الاعتراض بناه ناظر الجيس على ان حلول الثاني محل
 الاول أمر لازم في البديل وقد يمنع ذلك لجواز عجبتي هند حسنها وعدم جواز عجبتي حسنها
 تأمل (قوله وقد أجاب الشلوين الخ) حاصله ان الابدال في هذا الكلام اعني لا احديها
 الازيد انما صح لتوهم ان هذا التركيب هو ما فيها احد الازيد أي توهم ان هذا التركيب
 الذي فيه لا هو هذا التركيب الذي فيه مالاتحاد معناه او حينئذ فيجري في هذا التركيب
 المعبر فيه بالاحكام التركيب المعبر فيه بما في كجاء العطف على التوهم لو وجود حرف الجر
 في قولك است قائما ولا قاعدا جاز الابدال على توهم وقوع ما في التركيب وهذا من لطيف الفهم
 كذا قرر شيخنا كلام الشلوين ونحوه في السكتاني والشاوي وقال الشيخ ليس حاصل مقاله
 الشلوين كما يقاد من كلامه ان لابعني ما وما تدخل على المعرفة وغيرها واعتراض بان هذا
 يقتضي جواز دخول لاعني المعرفة في هذا التركيب وغيره اه (قوله وهذا يمكن فيه الحلول)
 أي حلول زيد محل احد (قوله انتهى) أي جواب الشلوين وقوله وهو كلام حسن يحتمل
 رجوعه لما سبق من كلام ناظر الجيس ويحتمل رجوعه لخصوص جواب الشلوين وعبرة
 الدماميني وهذا يمكن فيه الحلول بان تقول ما فيها الازيد وهو جواب حسن هذا كلام ناظر
 الجيس فعلى هذا يكون قوله وهو جواب حسن راجع الجواب الشلوين والمستحسن له ناظر
 الجيس لا الدماميني ولا الشارح خلافا لما يوهمه كلامه (قوله فتكون كلمة الحق) أي
 الكلمة الدالة على المعنى الحق أي الثابت في الواقع وهي لا اله الا الله (قوله على معنى
 لا يستحق الخ) فيه نظير بل على قول الشلوين تكون كلمة الحق على معنى ما نسأله الا الله أو
 ما في الوجود الا الله فيمكن الاحلال أيضا وذلك لان محصل كلام الشلوين على مقاله الشيخ
 يس انه انما صح الابدال في قولك لا احديها الازيد لكون لابعني ما وهي تدخل على المعرفة
 وغيرها وعلى مقاله غيره لتوهم ان ما واقعة في ذلك التركيب الذي فيه لا (قوله انتهى) أي
 كلام الدماميني الذي زاده في خلال كلام ناظر الجيس (قوله فقد قال به جماعة) أي قال
 الجمله عندهم الا لله فالله مبتدا والله خبره ثم دخلت لافتنسخت المبتدا وصيرته اسمها اوليا
 كان الكلام قبل دخول لا محصورا من حصر المبتدا في الخبر لان الجمله المعرفة الطرفين تقيد
 المحصر احتيج للاتيان بالاعند دخول لا لاجل بقاء المحصر فانه حينئذ اسمها والا لله خبر عن
 المبتدا المركب من لا واسمها (قوله ويظهر لي انه أرجح من القول بالبدلية) أي لانه أقل
 تكلفا من القول بالبدلية لاحتماوجه حذف الخبر (قوله وقد ضعف القول بالخبرية بثلاثة)
 أي بثلاثة أمور ويضعفه ايضا أن المعنى المقصود من الكلمة المشتركة نفي الوجود عما سوى الله
 من الآلهة لانهم الورد على المشركين المعتقدين وجود آلهة غير الله وليس المقصود من انفي
 مغايرة الله عن كل اله الذي يقيد به الاستثناء المفرغ الواقع موقع الخبر كذا قال السعد وهو
 يقيد ان الاتكون حينئذ بمعنى غير وأن النفي انما هو على ذلك (قوله لا يصح ان يكون عين
 المستثنى منه) أي ومقتضى الخبرية أنه عينه لان خبر لا أصله خبر عن اسمها والخبر عين المبتدا
 في المعنى والحاصل ان الخبر عين المبتدا في المعنى وهنا لا يصح ذلك لان الخبر هنا مستثنى والمبتدا

وانت لا يمكنك ان تحله
 وقد أجاب الشلوين عن
 ذلك بان هذا الكلام انما
 هو على توهم ما فيها احد
 الازيد اذا المعنى واحد وهذا
 يمكن فيه الحلول بان تقول
 ما فيها الازيد انتهى وهو
 كلام حسن قال الدماميني
 وعلى قول الشلوين فتكون
 كلمة الحق على معنى لا يستحق
 العبادة أحد الا الله سبحانه
 وتعالى وهذا يمكن
 فيه احلال البديل محل
 البديل منه بان تقول لا يستحق
 العبادة الا الله اه قال ناظر
 الجيس واما القول بالخبرية
 في الاسم المعظم فقد قال به
 جماعة ويظهر لي انه أرجح من
 القول بالبدلية وقد ضعف
 القول بالخبرية بثلاثة أمور
 وهي انه يلزم من القول بذلك
 كون خبر لا معرفة ولا
 لا تعمل في المعارف وان
 الاسم المعظم مستثنى
 والمستثنى لا يصح ان يكون
 عين المستثنى منه لانه لم يذكر
 الايبين به مقاصد بالمستثنى
 منه وان اسم لاعام والاسم
 المعظم خاص

قد عرفت مذهب سيبويه
 ان حال تركيب الاسم المعظم
 مع الاعمال لها في الخبر وانها
 حينئذ مرفوعة بما كان
 مرفوعا به قبل دخول
 لا وقد عمل ذلك بان شبهها
 بان ضعف حين ركبت
 وصارت كجزء كلمة وجزء
 الكلمة لا يعمل شيئا
 ومقتضى هذا ان يطل
 عملها في الاسم أيضا لكن
 أبقى عملها في أقرب العمولين
 وجهات هي مع معمولها
 بمنزلة المبتدأ والخبر بهما
 على ما كان عليه من التجرد
 وان كان كذلك لم يثبت
 عمل لافي المعرفة وأما
 الثاني فلان سلم ان اسم
 لاهو المستثنى منه وذلك
 ان الاسم المعظم اذا كان
 خبرا كان الاستثناء مفرغا
 والمفرغ هو الذي لم يكن
 المستثنى منه فيه مذكورا
 نعم الاستثناء فيه انما هو
 من شيء مقدر لصحة المعنى
 ولا اعتماد بذلك المقدر
 لفظا ولا خلاف يعلم في نحو
 تازيد الا قائم ان قائم خبر
 عن زيد ولا شك ان زيد فاعل
 في قوله ما قام الا زيد مع انه
 مستثنى من مقدر في المعنى
 اذا التقدير ما قام أحد الا زيد
 فعلى هذا الامتصاص بين كون
 الاسم المعظم خبرا عن اسم
 قبله وبين كونه مستثنى من مقدر اذ جعله خبرا منظور فيه الى جانب اللفظ وجعله مستثنى منظور فيه الى جانب المعنى التقدير

مستثنى منه والمستثنى لا يصح ان يكون عين المستثنى منه لان المستثنى مبين لما قصد به المستثنى
 منه والمبين يجب مغايرته للمبين اذا الشيء لا يبين نفسه (قوله والخاص لا يكون خبرا عن
 العام) أي لان مقتضى الاخبار به عنه ثبوت الخاص مع كونه اقل أفرادا للعام مع كونه
 أكثر أفرادا وذلك باطل (قوله لا يقال الحيوان انسان) أي اذا جعلت ال للاستغراق
 واما ان جعلت ال للحقيقة والقضية مهمله في قوة الجزئية وهي صادقة بفرد صرح ان يقال
 ذلك (قوله قد عرفت مذهب سيبويه) أي واما على قول الاخفش القائل بعمل لافي الخبر
 كالاسم فالخبر محذوف وهو موجود والاسم المعظم ليس خبرا عنها فلا غير عاملة في خبر معرفة
 على كلا القولين (قوله وانها) أي الخبر (قوله بما كان مرفوعا به قبل دخول لا) أي وهو
 المبتدأ (قوله ومقتضى هذا) أي ما ذكر من ان جزء الكلمة لا يعمل (قوله لكن ابقى عملها
 في أقرب العمولين الخ) اعترض بأن سيبويه لم يقل بعملهما في الاسم ولا في الخبر بل يرى
 ان لا المركبة لاتعمل اصلا في الخبر ولا في الاسم لان جزء الشيء لا يعمل فسه فغده ان لا
 ركبت مع الاسم بقى الاسم على الفتح ولا محل له من الاعراب ثم ان مجموع لامع اسمها في محل
 رفع بالابتداء والخبر بعدهما باق على ما كان عليه قبل التركيب فهو مرفوع بما كان مرفوعا
 به قبل دخول لا وهو المبتدأ وأما القائل بعمل لافي الاسم دون الخبر فهو ابن مالك وعمل ذلك
 بان تركبها مع الاسم اضعف شبهها بان فورد عليه ان مقتضى ذلك ان لاتعمل في الاسم
 فأجاب بانها انما عملت فيه الملاصقة لها فقد علمت ان سيبويه لا يريد عليه بحث ولا يحتاج لحجوب
 والذي يريد عليه البحث ويحتاج للجواب عنه انما هو ابن مالك (قوله ضعف حين ركبت)
 هذا يشعر بان عمله البناء التركيب وهو أحد قوانين تقدمنا (قوله لم يثبت عمل لافي المعرفة) بل
 في النسكرة وهذا على مذهب ابن مالك واما على مذهب سيبويه فلا عمل لها اصلا (قوله كان
 الاستثناء مفرغا) أي ما تقرران الا اذا توسطت بين المستثنى كان الاستثناء مفرغا فيكون
 ما قبل الاعمال فيا بعدا وما بعدهما مخرج من مقدر قبل ال فابعد الة حالتان حالة اخراج
 وحالة معمولية فهو بالنسبة للضمير الذي في الخبر المحذوف مستثنى ومخرج وبالنسبة لاه معمول
 لانه خبر عنه (قوله نعم الاستثناء فيه الخ) فيه انه لا محل لهذا الاستثناء فكان الاولى
 ان يقول وانما هو من شيء مقدر أي وحينئذ فالاصل لا الامور جود الا الله فقوله الا الله استثناء
 من الضمير المستتر في ذلك المقدر وخبر لقيامه مقام الخبر وهو ذلك المقدر (قوله لصحة المعنى)
 أي وانما جعلنا الاستثناء من مقدر لاجل صحة المعنى مناداه أنه لا يصح المعنى بدون ملاحظة
 ذلك المقدر وامن كذلك بل يصح المعنى بجعله خبرا عن الهمن غير ملاحظة الاستثناء من ذلك
 المقدر والمعنى لا اله غير الله فكان الاولى للشارح ابدال قوله لصحة المعنى بقوله لحق الاستثناء
 من كون المستثنى غير المستثنى منه والخاص ان صحة المعنى حاصله من حيث الاستناد
 والخبرية والاتصاف للمقدر انما هو لاجل الوفاء بقاعدة أن المستثنى يجب مغايرته للمستثنى
 منه (قوله ولا اعتماد بذلك المقدر لفظا) أي من حيث الاعراب بحيث يجعل خبرا أو فاعلا
 (قوله في نحو ما زيد الا قائم الخ) هذا نظير لما الكلام بصدده (قوله منظور فيه الى جانب
 اللفظ) أي من غير اعتبار شيء مقدر رائد على المبتدأ والخبر (قوله الى جانب المعنى) أي لاجانب

قبله وبين كونه مستثنى من مقدر اذ جعله خبرا منظور فيه الى جانب اللفظ وجعله مستثنى منظور فيه الى جانب المعنى التقدير

التقدير وهذا لا ينافي أن المعنى المقصود بالخبرية والحاصل أن الاعتراض الثاني في كلام
 الشارح حاصله ان جعل الاسم العظيم خبرا يفيد أنه عين المبتدأ وهو الوجه المستثنى يفيد
 عدمها وهذا تناقض فجعله خبرا مع كونه مستثنى باطل لما يلزم عليه من التناقض وحاصل
 ما أجاب به الشارح أن الجهة منفية لان الخبرية بالنظر لاله والاستثناء بالنظر للعذوف أي
 للضمير المستتر في المحذوف واعتراض بأن الضمير الراجع لاله هو عين الاله فرجع الامر الى أن
 الجهة واحدة والتناقض باق وذلك لان مقتضى كون الاله مرجع الضمير المستثنى منه ان يكون
 غير الله ومقتضى كونه خبرا عنه بالله انه عين الله وأجيب بأنه في جانب الخبرية بلا حظ الامن
 جملة الخبر والخصوص في الاله وان المعنى لاله غير الله ولا شك ان الاله المخصوص وهو
 الموصوف في الواقع بالمغايرة لله هو عين الخبر وأما في جانب الاستثناء فلا حظ ان الاله عام
 والله فرد منه فصل التعابير ولا اشكال فتأمل ذلك (قوله وأما الثالث الخ) حاصله ان قولهم
 الخاص لا يكون خبرا عن العام محمول على ما اذا حمل الخاص على جميع افراد العام بحيث
 يصير المعنى جميع افراد العام هي هذا الخاص وما هنا ليس كذلك بل المقصد هنا ان هذا الامر
 العام الذي هو الاله لم يتحقق خارجا في غير هذا الفرد الخاص وهو الله وان كان بحسب
 مفهومه عام فآل الامر الى أن محل امتناع الاخبار بالخاص عن العام اذا كان على وجه
 الايجاب أما اذا كان على وجه السلب فلا يمنع لصحة ما الحيوان انسان اي ليس كل فرد من
 افراد الحيوان انسانا ولا اله الا الله من هذا القبيل وذلك لان المقصود سلب الاله وعدم
 تحققة في الخارج في غير هذا الفرد المعين وتخصيص هذا الفرد المعين بوصف الالهية (قوله
 لان العموم منفي) أي لان ذا العموم وهو الاله منفي (قوله والكلام) أي وهو لاله الا
 الله انما سبق لنتي العموم الاولي انما سبق لعموم النقي لان الاستثناء دليل على عموم السلب
 لانه دليل على سلب العموم (قوله وتخصيص الخبر المذكور) عطف على نقي أي انما سبق
 لنتي العموم وتخصيص الخبر المذكور أي وهو الله (قوله بواحد من افراد ما دل عليه اللفظ
 العام) أي وهو الله ومفاده ان الله متصف بذات فرد من افراد الاله فتكون الذات متصفة
 بذات فرد من افراد الاله فتكون الذات متصفة بذات وليس كذلك والجواب ان قوله بواحد
 على حذف مضاف أي بوصف واحد من افراد الخ وذلك الوصف هو الالهية أي المعبودية
 بحق والحاصل ان الكلام انما سبق لعموم النقي وتخصيص الخبر الذي هو الكلمة المشرفة
 بوصف واحد مما دل عليه اللفظ العام وهو الالهية لان وصف الالهية انما هو في نفس الامر
 لدلول الكلمة المشرفة (قوله وانما هي بمعنى غير) أي فهي اسم صفة لاله واللفظ الجلالة
 مضاف اليها وما كانت على صورة الحرف ظهر اعرابا على ما بعدها (قوله باعتبار المحل)
 أي قبل دخول الناصح وهو لا لان الامر نوع بالابتداء قبل دخول (قوله ولا يفيد التركيب
 حينئذ) أي ولا يفيد التركيب الامر الثاني الذي هو ثبوت الالهية لله حين اذ جعل الاله
 صفة وانما يفيد الامر الاول وهو نقي الالهية عن غير الله وقد يقال قوله ان المقصود من
 هذا الكلام أمر ان الخ ان ثبت ذلك بتوقيف من الشارع فسلم والافلاكل ان يمنع ذلك
 ويدعى ان المقصود من هذا الكلام نفي الالهية عن غير الله فقط كالاصنام التي كان يزعم

وأما الثالث فهو ان يقال
 قولك ان الخاص لا يكون
 خبرا عن العام مسلم لكن في
 لاله الا الله لم يخبر بخاص عن
 عام لان العموم منفي والكلام
 انما سبق لنتي العموم
 وتخصيص الخبر المذكور
 بواحد من افراد ما دل عليه
 اللفظ العام وأما الاقوال
 الثلاثة الاخيرة التي لا معقول
 عليها فاحدها ان الالهية
 أدا استثناء وانما هي بمعنى
 غير وهي مع الاسم العظيم
 صفة لاسم لا باعتبار المحل
 ذكر ذلك الشيخ عبد القاهر
 الجرجاني عن بعضهم
 فالتقدير لاله غير الله تبارك
 وتعالى في الوجود ولا
 شك ان القول بان الاتي
 هذا التركيب بمعنى غير ليس
 له مانع عنه من جهة الصناعة
 النحوية وانما يمنع من
 جهة المعنى وذلك ان المقصود
 من هذا الكلام أمر ان
 نفي الالهية عن غير الله
 تبارك وتعالى واثبات
 الالهية لله تبارك وتعالى
 ولا يفيد التركيب حينئذ
 فان قيل يستفاد ذلك
 بالمفهوم قلنا

المشركون الوهيتها واما اثبات الالوهية لله فلا يزاغون فيه بدليل وان سألتم من خلق
 السموات والارض ليقوان الله والحاصل أن نفي الالوهية عن غير الله متنازع فيه وثبوت
 الالوهية لله لا نزاع فيه ولا نسلم أن الأمر المتفق عليه مقصود من هذا الكلام بل المقصود
 منه انما هو المتنازع فيه سلمنا أن كلامهم مقصود فنقول ان نفي الالوهية عن غير الله دل عليه
 اللفظ من حيث ذاته ودل أيضا على ثبوت الالوهية لله بالعرف فنقول الشارح ولا يقيد به
 التركيب حينئذ فيه نظر الا ان يقال المراد أنه لا يقيد به التركيب من حيث ذاته فلا ينافي أنه
 يقيد من حيث العرف تأمل (قوله أين دلالة المفهوم من دلالة المنطوق) مقتضى هذا ان
 دلالة الكلمة المشرفة على ثبوت الالوهية لله على القولين السابقين وهما القول بالبدئية
 والقول بالخبرية بالمنطوق بالمفهوم وليس كذلك بل دلالاته على ذلك بافهوم حتى على القولين
 المذكورين كما لا يخفى والحاصل ان كلام الشارح مبني على ان ثبوت الحكم ما بعد
 الا في الحصر منطوق وهو مذهب الامام القراني والشيرازي وجاءت من المحققين ولكن
 المشهور خلافه وأنه مفهوم (قوله ثم هذا المفهوم الخ) جواب عما يقال ما المانع من اعتبار
 دلالة المفهوم وان كان أدنى من المنطوق وحاصل الجواب ان في اعتبار المفهوم خلافا
 والمقصود ارتكاب وجه لا خلاف فيه ثم ان مقتضى تعبيره بان حيث قال ان كان مفهوم لقب
 الخ وان كان مفهوم صفة الخ يقتضى عدم جزمه بواجب من ماع أن جعل الاعمى غير ورفع
 ما بعدها على الصفة بعين انه مفهوم صفة ولا وجه للترددات موجب التردد هو ان الاوان
 كانت بمعنى غير ليست صفة صريحة بل بالتأويل فكان المقام مقام تردد هل هي صفة لانها
 بمعنى غير وغير بمعنى مغاير وهو لقب لانه ليس من المشتقات في شيء فهو الى اللقب الذي هو
 اسم ذات اقرب والحاصل ان التردد من حيث النظر للفظ الاوان من حيث النظر لمعناها فن
 حيث النظر للفظها فهي لقب ومن حيث النظر لكونها بمعنى غير الذي هو بمعنى مغاير فهي
 صفة (قوله وينسب للزخشرى) مقتضى قوله وينسب للزخشرى انه لم يثبت عنده ان هذا
 القول له لكن قد جزم في المعنى بأن هذا القول له لكن لافي كشافه بل في تأليف له مفردته على
 بكلمة الشهادة نزع فيه أن الاصل الله الله وهذا لا يقيد نفي الوهية عن غير الله فلما احتج بقصر
 الالوهية على الله في بطريق الحصر وهي لا والاوان المعلوم أنه في حال القصر بالا يقدم المحصور
 عليهم او يؤخر المحصور فيه بعدها فلما فعل كذلك في هذا التركيب صار التركيب لا اله الا الله
 وكذا يقال في نظائره فحول لافى الاعلى ولا سيما في الادوات الفقار وهذا هو التقرير الذي أشار له
 الشارح بقوله وقد قرر ذلك أى وقد قرر الزخشرى ذلك القول بتقرير النظر فيه مجال وحاصل
 اعراب الكلمة المشرفة على هذا القول ان لانا في الجنس والخبر مقدم مبنى على الفتح لتركبه
 مع لافى محل رفع والاداة حصر ملغاة لا عمل لها والله مبني امؤخر فوع بضمه ظاهرة (قوله
 لنظر فيه مجال) أى للبحث فيه مدخل بأن يقال لو كان لا اله الا الله من باب المبتدأ والخبر وأن
 الخبر مقدم على المبتدأ لم يصح قولهم لا طالع اجملا الا يزيد بالنصب ويتعين أن يقال لا طالع جملا
 الا يزيد بالرفع اذ لا وجه انصب خبر المبتدأ مع انهم انما قالوا ذلك بالنصب لا بالرفع فقوله لم ذلك
 بالنصب بعد كونه من باب المبتدأ والخبر لا يقال ان نصب طالعاً بسبب كون لا عاملة عمل ليس

اين دلالة المفهوم من دلالة
 المنطوق ثم هذا المفهوم
 ان كان مفهوما لقب فلا
 عبرة به اذ لم يقل به الا الدفاق
 قلت وقد قال به بعض
 الخنا بة أيضا وان كان
 مفهوم صفة فقد عرفت في
 اصول الفقه انه غير مجمع
 على ثبوته فقد تبين ضعف
 هذا القول لا محالة القول
 الثاني وينسب للزخشرى
 ان لا اله في موضع الخبر
 والا لله في موضع المبتدأ
 وقد قرر ذلك بتقرير النظر
 فيه مجال

ولا يخفى ضعف هذا القول
 وأنه يلزم منه ان الخبر يبنى
 مع لا وهي لا يبنى معها الا
 المبتدأ ثم لو كان الامر
 كذلك لم يجز النصب
 في هذا التركيب وقد
 جوزوه كما سيأتي والقول
 الثالث ان الاسم العظيم
 مرفوع باله كما يرفع الاسم
 بالصفة في قولنا اقام الزيدان
 فيكون المرفوع قد اغنى
 عن الخبر وقد قرر ذلك بان
 الها بمعنى مأوّه من اله أى
 عبد فيكون الاسم العظيم
 مرفوعا على انه مفعول
 اقيم مقام الفاعل فاستغنى
 به عن الخبر كفى قولنا ما
 مضروب الا العمران
 وضعف هذا القول غير
 خفى لان الها ليس بوصف
 فلا يستحق عملا ثم لو كان
 العامل الرفع فيما يليه
 لوجب اعرايه وتوينه
 لانه مطول اذ ذلك وقد اجاب
 بعض الفضلاء عن ذلك بان
 بعض النحاة يجيز حذف
 التنوين في مثل ذلك وعليه
 يحتمل قوله سبحانه وتعالى
 لا عاب لكم اليوم من الناس
 ولا تتريب عنكم وفي هذا
 الجواب نظر لان الذى يجيز
 حذف التنوين في مثل ذلك
 يجيز ثباته أيضا ولا تعلم ان احدا
 اجاز التنوين في لاله الا الله

فطالع اخبير مقدم وزيد اسمها مؤخر لانه قول شرط عمل ليس الترتيب وأن لا ينتقض
 النفي بالاول أن لا يكون أحد معهما معرفة ولا شك ان قولنا لا طالع اخبير لا يزيد فاقد
 للشرط الثلاثة (قوله ولا يخفى ضعف هذا القول) أى للنظر الذى أشار له بقوله للنظر فيه
 مجال (قوله وأنه يلزم منه الخ) فيه أن الزمخشري مصرح بذلك ومثله ذلك مذهبنا ويمنع
 الحصر في قوله لم لا يبنى مع لا المبتدأ وحيد من ذلك فلا يصح قوله وأنه يلزم منه الخ المقيد ان هذا
 أمر لازم له والحال أنه ليس معترفا به مذهبنا (قوله وهي لا يبنى معها الا المبتدأ) أى ان الشأن
 ان الذى يبنى مع لا هو المبتدأ وعلى كلام الزمخشري يلزم بناء الخبر معها الا المبتدأ (قوله ثم
 لو كان الامر كذلك) أى كما قال الزمخشري من ان لاله الا الله من باب المبتدأ والخبر والخبر
 متقدم على المبتدأ (قوله لم يجز النصب) أى لان النصب يتألف كونه من باب المبتدأ والخبر
 (قوله وقد جوزوه كما سيأتي) أى فجويزهم للنصب يرد على الزمخشري وفيه من ان الزمخشري
 انما تعرض لتوجيه الرفع الذى هو الاكثر ولم يرد في القرآن غيره ولا يمنع النصب بل يجوز
 ويوجهه بتوجيه آخر وليس يجب ان يكون الاسناد في حالة النصب كالاسناد في حالة الرفع
 (قوله مرفوع باله) أى على انه نائب فاعل ستمسك الخبر وحاصل الاعراب على هذا القول
 ان يقال لانافية للجنس واله اسمها منصوب والاداة حصر ملغاة والله نائب فاعل ستمسك
 الخبر (قوله من اله) أى مأخوذ من اله بفتح اله مزه واللام واله (قوله أى عبد) بفتح العين
 والياء والدال واذا كان اله مأخوذا من اله بمعنى عبد فيكون معناه مأوّه أى معبود بحق
 فكأنه قيل لامعبود بحق الا الله والله نائب فاعل معبود (قوله ليس بوصف) أى صريح بل
 هو جامد وان كان وصفا تأويلا والذى يكتفى برفوعه عن الخبر انما هو الوصف الصريح لانه
 هو الذى يستحق العمل بخلاف غير الصريح فلا يستحق العمل وان كان وصفا في المعنى (قوله
 ثم لو كان العامل الرفع) أى ثم على تسليم ان العامل الرفع في الاسم الواقع بعده كافة الجلالة
 هنا (قوله لوجب اعرايه) أى اعراب اله (قوله لانه مطول) أى اتصل به شئ من تمام معناه
 وعندهم ان اسم لا اذا اتصل به شئ من تمام معناه بان كان مضافا وشيئا بالمضاف بان عمل فيما
 بعده رفعا او نصبا يسمى مطولا ومطولا ويعرب منقوتا وهما اله قد عمل الرفع فيما بعده فهو وشيئه
 بالمضاف فكان حقه ان ينصب ويتون (قوله بأن بعض النحاة الخ) أى ان قولهم اسم لا اذا
 كان مطولا فانه يجب نصبه مع التنوين يعنى عند الجمهور وعند الاقل وهم البغداديون المطول
 يجب نصبه ولا يعين تنوينه بل يجوز حذف تنوينه وما هنا محمول على مذهب الاقل (قوله في
 مثل ذلك) أى المطول (قوله وعليه) أى على مذهب البعض بحمل قوله تعالى لا عاب لكم
 اليوم واجاب الجمهور القائلون بوجوب تنوين المطول بأن لكم متعلق بالخبر المحذوف أى
 لا عاب لكم ولا يعر متعلقا بعباب والاسم حينئذ مقدم لا مطول فقوله وعليه يعمل الخ غير
 لازم لما علمت (قوله ولا تعلم ان احدا الخ) أى وحينئذ فلا يصح التخريج على مذهب الاقل
 المحوزين لحذف التنوين وقد يقال ان عدم التنوين في لاله الا الله للتعبير بتلك الكلمة على
 هذه الهمزة وأما باعتبار القواعد النحوية فيجوز التنوين فقوله ان الذى يجيز حذف التنوين

يجوز اثباته مسلم واثباته منتهى في لاله الا الله بالنظر للقواعد النحوية ولكن منع منه ما منع شرعي
وهو التعمد تأمل (قوله هذا آخر الكلام على توجيه الرفع) وحاصله ان رفع الاسم العظيم اما
على البدلية من الضمير في الخبر المحذوف او من اسم لا باعتبار محله قبل دخول الناسخ او على انه
خبر للمبتدأ المركب من لا واسمها او على ان لاله الا الله صفة لاسم لا باعتبار محله قبل دخول
الناسخ او على انه مبتدأ مؤخر او على انه نائب فاعل - مدمس الخبر هذا حاصل ما تقدم للتسريح
وكلاهما اقوال للبصريين واما الكوفيون فيقولون انه معطوف بالاعلى اسم لا باعتبار محله قبل
دخول الناسخ كما تقدم (قوله في الخبر المقدر) أى من مادة الوجود أو من مادة الامكان (قوله
صفة لاسم لا) أى باعتبار محله لانه مبني على الفتح في محل نصب وصفة منصوب منه وب (قوله
اذا كان كذلك) أى اذا كان الابعثى غير (قوله لا يكون الكلام دالاً بظنونه على ثبوت
الالوهية لله) أى وانما يكون دالاً بظنونه على نفي الالوهية عن غير الله وأما دلالة ثبوت
الالوهية لله الذي هو المقصود الاعظم فهو بالفهوم ولا يناسب أن يكون المقصود الاعظم
مدلولاً عليه بالمفهوم وغير الاعظم مدلولاً عليه بانطوق وحينئذ فيكون جعل الاسم الكريم
صفة لاسم لاهر دود الما يلزم عليه من كون المقصود الاعظم مدلولاً عليه بالمفهوم وغير الاعظم
مدلولاً عليه بانطوق هذا حاصله وقد يقال لانسلم أن المقصود الاعظم ثبوت الالوهية لله بل نفي
الالوهية عن غير الله لانه المتنازع فيه بيننا وبين المشركين فانهم يقولون بوجود آلهة غير الله
ونحن نفي آلهة غيره وأما ثبوت الالوهية له تعالى فهذا غير اعظم لانه لا نزاع في ذلك بيننا
وبينهم قال تعالى ولئن سألتهم من خلق السموات والارض ليقولن الله ولا عبرة بخلاف المعطلة
الذين عطلوا المصنوع عن الصانع لخفاضة الدليل العقلي وذلك لما سمر أن الحادث لو لم يكن له محدث
بل حدث بنفسه لزم اجتماع المساواة والرجحان (قوله والمقصود الاعظم ثبوت الالوهية لله)
أى وغير الاعظم نفيها عن غيره (قوله وعلى هذا) أى على ما ذكر من كون الكلام لا يكون
دالاً بظنونه على ثبوت الالوهية لله الذي هو المقصود الاعظم (قوله واما توجيه الاول)
اى وهو النصب على الاستثناء من الضمير في الخبر المقدر (قوله فقالوا فيه مر جوح) اى
والراجح الرفع (قوله وكان حقه ان يكون راجحاً) أى وانا اقول حقه الخ اى ان العلماء قالوا
ان النصب مر جوح وأنا اقول حقه ان يكون راجحاً وذلك لان المشاكلة بين ما قبل الاوما بعدها
في الاعراب تارة تحصل في الكلام الغير الموجب مع الاتباع ومع النصب على الاستثناء وتارة
لا تحصل مع واحد منهما وتارة تحصل بالاتباع ولا تحصل بالنصب على الاستثناء في الاول
يستوى النصب على الاستثناء والبدال كما اذا قلت ما ضربت القوم الا زيد افيجوز جعل الا
زيد منصوباً على الاستثناء ويصح نصبه على البديل من القوم لان المشاكلة حاصله على كل
منهما وفي القسم الثالث يترجح الاتباع على النصب على الاستثناء كما اذا قلت ما قام القوم الا
زيدا اذا بدأت زيداً من القوم حصلت المشاكلة بينهما وما وان نصبت زيداً على الاستثناء فانت
المشاكلة وفي القسم الثاني يترجح النصب على الاستثناء في القياس على البديل كما اذا قلت
لا احد الا زيداً فاذا جعلت زيداً بديلاً او منصوباً على الاستثناء فلا مشاكلة لعدم ظهور الاعراب

هذا آخر الكلام على توجيه
الرفع وأما النصب فقد
ذكرناه توجيهين أحدهما
ان يكون على الاستثناء من
الضمير في الخبر المقدر الثاني
ان يكون الا الله صفة لاسم
لا اما كونه صفة فهو لا يكون
الا ان كانت الابعثى غير وقد
عرفت ان الامر اذا كان
كذلك لا يكون الكلام دالاً
بظنونه على ثبوت الالوهية
لله تبارك وتعالى والمقصود
الاعظم هو اثبات الالوهية
لله تعالى بدم نفيها عن غيره
وعلى هذا فيجتمع هذا التوجيه
اعنى كون الا الله صفة لاسم
لا واما التوجيه الاول فقالوا
فيه مر جوح وكان حقه ان
يكون راجحاً

فيمقبل لاولكن النصب أولى ومثل لأحد الأزيد الإله الإله فيكون النصب فيه أرجح هذا
 حاصله ببق شي آخر وهو أن قوله فقالوا أى النجاة فيه أنه مرجوح وكان حقه أن يكون راجحا
 ينبغي أن كون النصب راجحا هذا من عندياته ومن استظهاراته وان النجاة لم يقولوا به وإنما
 قالوا بمرجوحيته وقوله بعد ذلك فن ثم قالوا اذالم تحصل مشاكلة في الاتباع كان النصب أولى
 قالوا وفي هذا التركيب يترجح النصب الخ فيفيدان راجحية النصب مقولة لهم في عبارة الشارح
 تناف حيث نسب للنجاة أو لا القول بمرجوحية النصب ثم نسب لهم نائبا راجحيته (قوله لان
 الكلام غير موجب والمقتضى لعدم ارجحية البدل هنا الخ) جعل بعضهم قوله لان الكلام غير
 موجب راجعا لقوله فقالوا فيه انه مرجوح أى قالوا ان النصب مرجوح لان الكلام غير
 موجب أى والاستثناء من غير الموجب يجوز فيه النصب على الاستثناء ويجوز فيه الاتباع وهو
 المختار وجعل قوله والمقتضى الخ راجعا لقوله وكان حقه ان يكون راجحا فى الكلام ان
 ونشر مرتب واختار بعضهم جعل قوله لان الكلام الخ علة لقوله وكان حقه ان يكون راجحا
 وقوله والمقتضى الخ من تمامه ذلك التعليل والواو فيه واو الحال (قوله والمقتضى لعدم ارجحية
 البدل) أى على النصب على الاستثناء (قوله ان الترجيح) أى ترجيح البدل على الاستثناء (قوله
 لحصول المشاكلة) أى موافقة ما قبل الاما بعد ها فى الحالة الاعرابية (قوله حتى لو حصلت
 المشاكلة فى تركيب) أى بغير التبعية كالنصب على الاستثناء مع التبعية (قوله استويا) أى
 الاتباع والنصب على الاستثناء وقد يقال لا يستويان لان الاصل النصب على الاستثناء (قوله
 فن ثم) أى فن اجل ان العلة فى ترجيح الاتباع على النصب على الاستثناء فيما قام القوم
 الازيد حصول المشاكلة على الاتباع فقط وفى استموا الامرين فى قولك ما ضربت القوم
 الازيد حصول المشاكلة على كل منهما (قوله اذالم تحصل مشاكلة فى الاتباع) أى ولا
 فى النصب على الاستثناء كما فى لا أحد الازيد ولا اله الا الله وذلك لعدم ظهور الاعراب فيما
 قبل الا (قوله وفى هذا التركيب) أى وحول الاله الا الله (قوله ونقل عن ابدي) بضم
 الهمزة وتشديد الباء مفتوحة وكسر الدال واتى بكلامه دلالة على انه اذالم يكن فى الاتباع
 مشاكلة فالارجح النصب قياسا وان كان مرجوحا معا (قوله احسن من رفعه على
 البدل) أى لان الامن ادوات الاستثناء فتعمل النصب ولا يعدل عن عملها النصب غيره
 كالاتباع الانسكتة كالمشاكلة ولا مشاكلة هنا لان المبدل منه سواء كان الضمير المستتر
 فى الخبر او اسم لبا عتبار المحل لم يظهر فيه اعراب (قوله والذى يقتضيه النظر الخ) حاصله
 ان الذى يقتضيه النظر امتناع نصب الاسم الكرم على الاستثناء وامتناع رفعه ايضا على
 البدلية سواء جعل بدلان الضمير المستتر فى الخبر او من اسم لبا عتبار محله قبل دخول الناصخ
 وية من رفعه على الخبرية كما هو القول الثانى من اقوال الرفع الخمسة المتقدمة والحاصل انه ذكر
 للنصب توجيهين فأبطل فيما مر احدهما وهو الوصفية وابطل هنا الثانى وهو النصب على
 الاستثناء وذكر ان الرفع خمسة اوجه ابطل فيما تقدم منها ثلاثة وهى ماعدا البدلية
 والرفع على الخبرية ثم ابطل هنا البدلية فتعبر فيه الرفع على الخبرية وقوله والذى

لان الكلام غير موجب
 والمقتضى لعدم ارجحية
 البدل هنا ان الترجيح فى نحو
 ما قام القوم الازيد انما
 كان لحصول المشاكلة
 حتى لو حصلت المشاكلة فى
 تركيب استويا فيه نحو ما
 ضربت احد الازيد ان ثم
 قالوا اذالم تحصل مشاكلة فى
 الاتباع كان النصب على
 الاستثناء أولى قالوا وفى
 هذا التركيب يترجح النصب
 فى القياس لكن السماع
 والاكثر الرفع ونقل عن
 ابدي انك اذا قلت لا رحل
 فى الدار الامر كان نصب
 عمرا على الاستثناء أولى
 واحسن من رفعه على البدل
 هذا ما ذكره والذى يقتضيه
 النظر

يقتضيه النظر اى السديد فحذف الصفة للعلم بها وأن آل للكمال والافعاله غيره مما اقتضاه
 النظر أيضا الآن ما قاله نظري المقصود من الكلمة المشرفة ودلائها على وجه أكمل ومتفق
 عليه بخلاف نظري غيره ثم ان هذا الذى ذكره هنا بيان لما اختاره أولا حيث قال ويظهر لى أنه
 أرجح من القول بالبدلية (قوله ان النصب) اى على الاستثناء وقوله بل ولا البدل اى بل
 ولا يجوز فيه الرفع على البدلية (قوله وتقرير ذلك الخ) اى تقرير ابطال النصب والبدلية
 وحاصله ان الاستثناء امان من كلام تام موجب وامان من كلام غير تام
 وغير موجب فالاقسام ثلاثة وفى القسم الثالث امان يلاحظ المستثنى منه المقدر ألا يلاحظ
 وانما يلاحظ ان ما بعد الا هو المعمول لما قبلها فمثال القسم الاول قام القوم الازيد او مثال
 الثانى ما قام القوم الازيد ومثال الثالث ما قام الازيد والقسم الاول وهو قام القوم الازيد
 معناه أن القوم ثبت لهم القيام وزيد اتقى عنه لان الاستثناء من الاثبات نفي والقسم الثانى
 وهو ما قام القوم الازيد معناه اتقى القيام عن القوم وثبت لزيدوه هذا كانه بناء على أن
 الاستثناء من النفي اثبات وعكسه فهو اى الاستثناء مفيد للحصر فى القسمين وأما على القول
 بأن ما بعد الامسكوت عنه فلا حصر فيها والحاصل أن القسم الاول وهو الاستثناء من
 الكلام التام موجب والقسم الثانى وهو الاستثناء من الكلام غير التام موجب فى افادة كل
 منهما الحصر بخلاف وأما القسم الثالث وهو قولك ما قام الازيد ان لاحظت المستثنى منه
 المقدر جرى فيه الخلاف الجارى فى القسم الثانى من أنه هل يفيد الحصر أم لا وان لم تلاحظ
 المقدر بل لاحظت أن زيدا فاعل قام كان مفيد للحصر قولوا واحدا وصار زيدا مرفوعا على
 الفاعلية واتقى النصب على الاستثناء والرفع على البدلية فكذا يقال فى لاله الا الله ان جعل
 الا الله خبرا صار بمنزلة جعل زيد من قولك ما قام الازيد فاعلا يفيد الحصر باتفاق وان جعل
 الا الله بالرفع بدلا وبالنصب على الاستثناء نعين ملاحظة المستثنى منه المقدر فيكون بمنزلة
 ما قام الازيد ملاحظة ان المستثنى منه مقدر وتقدم فى افادته الحصر قولين فتحصل أنه اذا
 جعل الا الله خبرا أفاد الحصر اتفاقا وان جعل بدلا أو نصب على الاستثناء كان فى افادة
 الحصر خلاف وحيث انما يفيد الرفع على الخبرية يكون مفيد للحصر باتفاق هذا
 حاصل ما قاله ناظر الجليس وجهها به ما اختاره من تعيين الرفع على الخبرية وامتناع النصب على
 الاستثناء وامتناع البدلية رفعت أو نصبت (قوله وذلك) اى ويبان ذلك اى ويبان احوال
 ما بعد ما أفاده الكلام الذى قبلها (قوله ولم يكن شاركهم) (قوله والواو للحال وقوله فيما
 أسند اليهم اى وهو القيام (قوله ومن ثم) اى من هنا من أجل احوال الاما بعد ما
 مما يفيد الكلام قبلها (قوله كان نحو هذا التركيب) اى قام القوم الازيد او ما قام القوم
 الازيد او كان الاولى أن يقول كان كل من هذين التركيبين (قوله مفيد للحصر) اى على
 أحد القولين من أن الاستثناء من النفي اثبات ومن الاثبات نفي وأما على القول بأن ما بعد
 الامسكوت عنه فلا يكون واحدا من التركيبين مفيد للحصر كما اقتصر شيخنا العدوى كلام
 الشارح وقال الشيخ المملوى كان فى كلام ناظر الجليس نقصا لانه قوله ومن ثم الخ لا يترتب على
 ما قبله وكانه قال وأما فى الكلام الناقص فالنقص واثبات ما قبل الاما بعد ما نحو ما قام الازيد

ان النصب لا يجوز بل ولا
 البدل وتقرير ذلك ان يقال
 ان الا فى الكلام التام
 الموجب نحو قام القوم الا
 يد اى منحصرة للاستثناء فهو
 يخرج ما بعد ما أفاده
 الكلام الذى قبلها وذلك
 ان هذا الكلام انما قصد به
 الاخبار عن القوم بالقيام ثم
 ان زيدا منهم ولم يكن شاركهم
 فيما أسند اليهم فوجب
 اخراجه وكذا حكم الا فى
 الكلام التام غير موجب
 أيضا نحو ما قام القوم الا
 زيد او من ثم كان نحو هذا
 التركيب مفيد للحصر

مع ان الاستثناء أيضا لان المذكور بعد الالابدان يكون مخرجا من شئ قبلها ٢٣٧ فان كان ما قبلها تاما لم يحتج الى تقدير والا

فيمعين تقدير شئ قبل الاحتج
يحصل الاخراج منه وانما
أحوج لهذا التقدير
تصحيح المعين قتيبين من هذا
المعنى الذى قلناه ان المقصود
فى الكلام الذى ليس بتمام
انما هو اثبات الحكم المنفى
قبل الالمابعدا وان
الاستثناء ليس بمقصود
ولهذا اتفق النحاة على
ان المذكور بعد الا فى نحو
ما قام الازيد مع مول للعامل
الذى قبلها ولا شك ان المقصود
من هذا التركيب الشريف
أمران وهما نفي الالوهية عن
كل شئ سوى الله واثباته الله
تعالى كما تقدم واذا كانت الال
مسوقة لمحض الاستثناء
لا يتم هذا المطلوب سواء
نصفنا أو أبا لئنا وذلك انه
لا يتصب ولا يبدل الا اذا
كان الكلام الذى قبل الال
تاما ولا يتم الالبتقدير خبير
بمخروف وحينئذ ليس الحكم
بالنفي على ما بعد الال فى الكلام
الموجب بالاثبات فى غير
الموجب مجعما عليه اذ
لا يقول بذلك الامن مذهبه
ان الاستثناء من الالاثبات نفي
ومن النفي اثبات ومن ليس
مذهبه ذلك يقول ان ما بعد
الامسكوت عنه فكيف
يكون قول لاله الا الله
توحيدا

ومن ثم الخوعلى هذا فالمراد بهذا التركيب ما قام الازيد (قوله مع أنه الاستثناء أيضا) اى
كما أقادت الحصر والضمير فى أنه الال (قوله لان المذكور الخ) عله اقوله مفيد الحصر (قوله
فان كان ما قبلها تاما) اى سواء كان موجبا كالمثال الاول أو منقبا كالمثال الثانى (قوله
والان ينعين الخ) اى والابان كان غير تام كما فى ما قام الازيد (قوله حتى يحصل الاخراج منه)
حتى تعليلية اى لا جل أن يحصل الاخراج منه (قوله وانما أحوج لهذا التقدير تصحيح المعنى)
كان الاولى أن يقول وانما أحوج لهذا التقدير رعاية حق الاستثناء لان الاصل فى الال الاخراج
من شئ يعنى وهذا المقدر ليس ملتفتا له فى نفس الامر وانما الملتفت له بثبوت الحكم لمابعد الال
هذا كلامه وكان الاحسن أن يفصل كما قلنا بان يقول وان كان غير تام وغير موجب تارة يلاحظ
المستثنى منه المقدر فيجربى فيه ما جرى فى التام غير الموجب وتارة لا يلاحظ ذلك المقدر وحينئذ
يفيد الحصر اتفاقا (قوله قتيبين من هذا) اى من قوله وانما أحوج لذلك تصحيح المعنى اى ان
المحوج للمقدر هو رعاية القاعدة فى الامن أنه اخرج شئ ما من شئ وليس منظور الاله فى نفس
الامر بل المنظورة لاثبات الحكم لمابعد الال وهو عين الحصر وأما الاستثناء وهو الاخراج من
ذلك المقدر فهو غير مقصود (قوله ولهذا) اى وان يكون الاستثناء غير مقصود (قوله مع مول
للعامل الخ) اى ولم يجعل المعمول له المستثنى منه المقدر لعلت من أنه غير ملتفت اليه وان كان
يقدر رعاية سلق الاستثناء (قوله من هذا التركيب) اى وهو لاله الا الله (قوله أمران وهما
نفي الالوهية الخ) فيه انه ان دل دليل من صاحب الشرع على ما قاله من أن المقصود من
الكلمة المشرفة الامر ان المذكور ان اثبت ذلك بالاجماع فسلم والافلا تامل ان يقول
المقصود منها انما هو الامر الاول لان المقصود به الرد على عبدة الاصنام فى ادعاء الوهيتها وأما
الامر الثانى فلم يشكروه ويؤيده تقديم النفي فيها فان لتقديم مزية وذلك يؤذن بأهميته والال
كان يكتبى بتقديم الالاثبات بان يقال الله الاله الا غيره (قوله لمحض الاستثناء) اى الاستثناء
انما ص عن افادة الحصر وذلك فيما عدا التجربة والفاقلية فيصدق بالبدلية (قوله لا يتم هذا
المطلوب) اى وهو الحصر أعنى نفي الالوهية عن غير الله واثباته الله بل انما يستفاد نفي الالوهية
عن غير الله فقط واما اثباته الله ففيمه خلاف فقوله لا يتم اى باتفاق فلا ينافى انه يتم على احد
القوانين بخلاف ما لو اخرج بناء خبرا فتم المطلوب اتفاقا (قوله ليس الحكم بالنفي) اى الذى هو
الحصر المطلوب (قوله مسكوت عنه) اى مسكوت عن حكمه فلم يحكم عليه بشئ فى الكلام على
حذف مضاف وسبب الخلاف هو ان الاخراج بالاهل هو من المحكوم به كالقيام مثلا او من
الحكم قال بالاول الجمهور وقال بالثانى الخفية وعليه يكون ما بعد الال مخرجا عن حكم المتكلم
فيكون مسكوتا عن حكمه مثلا الكلمة المشرفة فيها الحكم على ما قبل الابنى وجود الالهية
غيره تعالى ومن يقول بان الاستثناء من النفي اثبات يقول بثبوت الالهية تعالى من الكلمة
المشرفة لان نقيض النفي الالاثبات ومن يقول ما بعد الال يحكم عليه كان مسكوتا عنه بالنسبة الى
نقيض ما قبلها ويحتمل أن لا يحكم عليه (قوله فكيف يكون الخ) اى فلا يكون لاله الا الله
مفيد للتوحيد اى باتفاق لانه على القول بان الاستثناء من النفي لا يفيد الالاثبات يصير ما بعد
الاعبر محكوم عليه بشئ البتة وقد اجمعوا على ان لاله الا الله مفيدة للتوحيد الذى هو ثبوت

يلجس العقلاء وانما كفر
من كفر بزيادة اله آخر فتفي
ماعداه تعالى من الالهة
على هذا هو المحتاج اليه وبه
يحصل التوحيد فتأمله ثم
قال ناظر الجيـش بناء منه
على ما ظهر له من البحث
الذي اعترضناه فتعين ان
تكون الافي هذا التركيب
مسوقة لقصد اثبات ما نفي
قبلها لما عدها ولا يتم ذلك
الابان يكون ما قبلها غير تام
ولا يكون غير تام الا
بان لا يقدر قبل الاخير
مخدوف واذا لم يقدر خبر
قبلها وجب ان يكون ما
بعدها هو الخبر هذا هو الذي
تركن القومس اليه وقد
تقدم تقرير صحة كون
الاسم المعظم في هذا
التركيب هو الخبرات
كلامه هذا يقتضى ان
الخلافا في كون الاستثناء
من النفي اثباتاً أم لا يدخل
الاستثناء المفرغ وظاهر
كلام الرازي وكثير من
الاصوليين دخول ذلك
الخلافا فيه ولهذا وردوا
على القائل بان الاستثناء من
النفي ليس باثبات انه يلزم
على هذا أن لا يحصل
التوحيد بكلمة الشهادة
وأجيب

الالهية لله ونفيها عما سواه والحاصل انه على الاستثناء يلزم ان يكون في افادة لا اله الا الله
التوحيد بخلاف والحال انه يجمع على افادته للتوحيد والصواب ان يجعل الاستثناء مفرغاً
وما بعد الاخيراً كما صححه ناظر الجيـش (قوله قلت وفيه نظر) قد تقدم ان الافي لا اله الا الله ان
جمعت لمحض الاستثناء فلا يكون الكلام مقيداً للمطلوب وهو ثبوت الالهية لله ونفيها عن
غيره سواء نصبتنا أو أبداً لانا الاعلى قول من يقول ان الاستثناء من النفي اثبات لا على قول من
يقول ان ما بعد الامسكوت عنه وحينئذ فلا تكون لا اله الا الله مقيدة للتوحيد اتفاقاً والحال
أنها مقيدة للتوحيد اجمالاً وحاصل هذا النظر ان ما ذكرته من أن لا اله الا الله لا تقيد المحصر
المطلوب الاعلى أحد القولين هذا بالنظر للغة وأما بالنظر للعرف فهي مقيدة للحصر اتفاقاً
ولا يلزم من عدم دلالة الافي التوحيد لغـة عدم دلالتها عليه في عرف الشرع على أنه لا يحتاج
للحصر لان اثبات الالهية لله هذا أمر مسلم لا نزاع فيه ولا يحتاج لافادة الكلمة الشريفة له
(قوله بحسب دلالة العرف) اي فالعرف نقلها من معناها اللغوي الذي هو نفي الالهية عن
غيره تعالى بمعنى آخر وهو الاثبات والنفي معا وهذا البحث للدمايني في كلام ناظر الجيـش (قوله
وانما كفر من كفر) اي من المشركين وقوله بزيادة اله اي بتجويزهم التعدد في حقيقة الاله
وأنه لا يمتنع أن يوجد منها أفراد (قوله فتفي ماعداه) مبتدأ وقوله هو المحتاج اليه خبره (قوله
وبه) اي بنفي ماعداه تعالى المضموم لثبوت الالهية لمولانا جلال عن جميع العقلاء يحصل
التوحيد وفي قوله جميع العقلاء تعريض بالمعطية الذين يعطون المصنوع عن الصانع وانهم هم
كالمجانين لمخالفتهم للدلالة العقلية لانه لو حدث الممكن بنفسه بدون صنائع لم اجتمع الضدين
الربحان والمساواة وهو باطل (قوله اعترضناه) اي بقوله قلت وفيه نظر (قوله فتعين الخ)
اي واذا بطل كون الافي لا اله الا الله لمحض الاستثناء لما يلزم عليه أن لا اله الا الله لا تقيد
التوحيد اتفاقاً فتعين الخ (قوله مسوقة الخ) اي فهي أداة حصر ملغاة وليست للاخراج
وأشار بهذا الى ان المقصود بها قصر الالهية المنفية قبل الالهية المعبدها وهو الاسم الاعظم بعد
نفيها عن غيره فتكون من قصر الصفة على الموصوف قصر افراد رداعلى من زعم الشرك في
الالهية (قوله قلت كلامه الخ) هذا بحث من الشارح مع ناظر الجيـش وحاصله أن المأخوذ
من كلام ناظر الجيـش المتقدم أن الخلاف فيما قام الازيداي هل هو يقيد المحصر أو لا انما هو
اذ لوحظ المتدرا ما لوجعل زيدفاعلا فلا خلاف في افادته انقصر فرد الشارح عليه بان الخلاف
جارفيه أيضاً فيكون جارف غير المفرغ جارف المفرغ (قوله أم لا) اي أو ليس الاستثناء
من النفي اثباتاً بل ما بعد الامسكوت عنه لم يحكم عليه بشئ (قوله وظاهر كلام الرازي
الخ) انما عبر بظواهر لان كلامه ليس ناصي المراد بل محتمل (قوله ولهذا) اي ولاجل كون
الخلافا عاماً في المفرغ وغيره أو ردوا اي اعترضوا على القائل بان الاستثناء من النفي ليس
باثبات بل ما بعد الامسكوت عن حكمه بانه يلزم على ذلك أنه لا يحصل التوحيد بكلمة الشهادة
مع أنه يحصل بها التوحيد اتفاقاً فقد اطلقوا في الاعتراض ولم يخصوه بما اذا كان الاستثناء
من الكلام التام فاطلاقهم ظاهر في أنه لا فرق بين المفرغ وغيره في جريان الخلاف خلافاً
لما يقيد به كلام ناظر الجيـش من أن الخلاف في غير المفرغ فقط (قوله وأجيب) اي عن

يرادهم (قوله بما ذكرناه من النظر) اي من افادتهم للتوحيد اذ اتفاقا بالنظر اعرف الشرع
 لا بالنظر للغة (قوله محتوية على نفي) وهو لاله وتوله واثبات اي وهو الاله (قوله فالنفي كل
 فرد الخ) اي بطريق الزوم والافالنتي منصب على الحقيقة ويستلزم نفيها نفي كل الافراد كما
 يدل عليه قوله الاتي والمثبت من تلك الحقيقة ولم يقل والمثبت من تلك الافراد فرد واحد
 ولو قال الشارح فالنفي حقيقة الاله من حيث تحققها في كل فرد غير الله والمثبت من تلك
 الحقيقة المنفصلة فرد واحد كان أظهر (قوله لتصر حقيقة الاله الخ) اي الواجب الوجود
 المستحق للعبادة اي فهو من قصر الصفة على الموصوف قصر افراد ردا على المشركين
 المعتقدين للشركة فالا لوهية صفة والمولى موصوفهم او يمكن أن يجعل القصر هنا من قصر
 التعمين ومن قصر القلب أيضا فقصر التعمين نظر المن يرتد في الاله هل هو الله أو غيره كاللغات
 والعزى مثلا وقصر القلب نظر المن يعتد أن الاله فرد آخر غير الله ثم ان قوله لقصر حقيقة الخ
 ظاهر في ان الاستثناء مفرغ وهو خلاف ما قاله في صدر فصل الاعراب من ان الكلام على
 تقدير موجود وفي الوجود الآن يقال ما هناك على قول وما هنا على قول آخر (قوله لا عقلا
 ولا شرعا) اي لا بالدليل العقلي ولا بالدليل الشرعي لان كلامهم ما يدل على ان الاله واحد
 والشرعي يدل على أنه هو الله (قوله وحقيقة الاله) اي مفهومه وتعريفه الرسمى وليس المراد
 مفهومه الذاتي لانه مجهول لنا لا يمكن وقوفنا واطلاعنا عليه وايضا وجوب الوجود
 واستحقاق العبادة خارجا عن تميزه (قوله بحسب مجزئ ادراك معناه) اي بحسب
 ادراك معناه المجرد عن دليل الوحدانية (قوله أن يصدق الخ) ان وما دخلت عليه مؤولة
 بمصدر مفعول لقوله يقبل (قوله القطعي) وصف كاشف لان البرهان لا يكون الا قطعي اي
 مقطوعا بمقدماته فالوصف لبيان الواقع أو أنه أتى به دفعا لما يتوهم أن المراد بالبرهان الدليل
 (قوله فيكون كليا) تقر ببع على المنفي اي حتى يكون كليا (قوله لا يقبل معناه التعدد ذهنا
 ولا خارجا) اما عدم قبوله التعدد خارجا فلا قيام برهان التناقض على ذلك وأما عدم قبوله ذهنا
 فليكونه جزئيا والجزئي يمنع تصوره من صدقه على كثيرين ان قلت التصور حضور الصورة
 في الذهن والباري جل وعلا لا صورة له أجيب بان المراد انه لا يقبل التعدد ذهنا على تقدير
 تصوره (قوله ولو كان معني الله كعني الاله) اي بان كان الله كيدا معناه الواجب الوجود
 المستحق لجميع العبادة (قوله لزوم استثناء الشيء من نفسه) اي ولزم أيضا التناقض بسبب نفي
 الاله ثم اثباته ولزم أن لا يحصل التوحيد بالكلمة المشرفة وهذه اللوازم الثلاثة اذا جعل كل
 من الاله والله كليا أو ما اذا جعل كل منهما ما جزئيا لزم الامر ان الاولان دون الثالث لحصول
 التوحيد بالكلمة المشرفة حينئذ لانه أثبت الفرد المعبود بحق بقوله الاله (قوله ولزم ان
 لا يحصل توحيد) وجه لزومه هو ان الاله اذا كان كيدا فالكلية يحتمل الكثرة فلا تنفيذ
 الكلمة أن المتكلم بها موحد (قوله لزوم أيضا استثناء الشيء من نفسه) فيه ان الكلام
 ان كان تاما بتقدير موجود وفي الوجود فالاستثناء ليس من الاله وانما هو من الضمير في الخبر
 وان كان مفرغا فالاستثناء من مقدرا حوج اليه رعاية حق الاستثناء في استثناء الشيء
 من نفسه واجيب بان الضمير في المعنى عين من جمعه ووجه بطلان اللازم الذي هو استثناء الشيء

الشريعة على الاختصاص
 وبالله تعالى التوفيق وامامعني
 هذه الكلمة فلا شك
 انها محتوية على نفي واثبات
 فالنفي كل فرد من افراد
 حقيقة الاله غير مولانا جل
 وعز والمثبت من تلك الحقيقة
 فرد واحد وهو مولانا جل
 وعز واتى بالا قصر حقيقة
 الاله عليه تعالى بمعنى انه
 لا يمكن ان توجد تلك
 الحقيقة لغيره تعالى لا عقلا
 ولا شرعا وحقيقة الاله هو
 الواجب الوجود المستحق
 للعبادة ولا شك ان هذا المعنى
 كلي اي يقبل بحسب مجرد
 ادراك معناه ان يصدق
 على كثيرين لكن البرهان
 القطعي دل على استحالة
 التعدد فيه وان معناه خاص
 بمولانا جل وعز فقط فالاسم
 المعظم المذكور بعد حرف
 الاستثناء ليس هو بمعنى
 الاله فيكون كليا بل هو
 جزئي علم على ذات مولانا
 جل وعز لا يقبل معناه التعدد
 ذهنا ولا خارجا ولو كان معني
 الله كعني الاله لزم استثناء
 الشيء من نفسه ولزم أن لا يحصل
 توحيد من هذه الكلمة
 المشرفة وكذا لو كان معني
 الاله جزئيا مثل الاسم المعظم
 لزم أيضا استثناء الشيء من
 نفسه

من نفسه ما فيه من التناقض بسبب نفي الشيء ثم اثباته (قوله والتناقض في الكلام) يحتمل ان يكون العطف للتفسير ويحتمل انه ليس للتفسير وان وجه امتناع استثناء الشيء من نفسه هو انه لا يفيد وسبب عدم الافادة التناقض ان قلت هل التناقض هنا بين مفردين او بين قضيتين قلت بين قضيتين احدها ما مذكوره والاخرى ثابت الامتياز كما تنوب لفظه نعم عنها وكأنه قيل لا اله موجود الا اله موجود واعلم ان التناقض انما يلزم على قول من يرى ان الاله مستثنى من النفي ايجابا ما على قول من يرى ان ما بعد الامسكوت عنه فلا يلزم عليه التناقض (قوله ثم نفيه) ثم هنا الترتيب في الاخبار والافالتي في الكلمة المشرفة سابق على الاثبات (قوله او الاول جزئيا والثاني كلياً) بطلان هذا القسم من حيث الاستثناء المستغرق ومن حيث انه لا يحصل معه توحيد (قوله لما يلزم عليه من الكذب) قد يجاب بأن هذا القائل نزل تلك المعبودات منزلة العدم فالاولى في رد هذا القسم ان يقال انه يلزم عليه عدم تعيين مثبت هل هو معبود بحق او باطل (قوله وان كان المراد الخ) ما ذكره من أن الاله معناه المعبود بحق تفسيره بحسب المقام وأما بحسب الوضع فمعناه المعبود مطلقا لانه مأخوذ من اله اذا عبد كما مر (قوله والمعنى على هذا) أي على كون الاله كلياً معناه المعبود بحق والاسم المعظم علم للفرد الموجود منه والجار والمجرور في قوله متعلق بالعبودية لانه مصدر بمعنى الخضوع له (قوله موجود أو في الوجود) اشارة نظير لا وانما قدره من مادة الوجود ولم يقدره من مادة الامكان كما يمكن أو في الامكان لانه المقيد لوجود الله دون الثاني وقدر ما يتعلق بذلك وعلم مما ذكره الشارح من المعنى أن الاستثناء في الكلمة المشرفة متصل لان المستثنى بعض ما تناوله مفهوم المستثنى منه وهو اله لكن المفهوم لا بحسب الوضع بل بحسب المقام وهو الواجب الوجود المستحق لجميع الحامد وأما القول بان الاستثناء هنا لا يتصف بالاتصال ولا بالانقطاع فلا وجه له فان كان اتوهم أنه لا يقال ان المستثنى بعض المستثنى منه فقد صدحوا فاطبة بتجوز البداية وانه بدل بعض والمراد أنه يدل بعض من مفهوم المستثنى منه ولو نظر لمثل هذا المنع اطلاق لفظ الاستثناء لان معناه الاخراج وهو فرع لقبول الدخول فاعرف الحق ولا تصح لكل ما يقال اه يس (قوله وان شئت قلت) يحتمل أن يكون كل من التفسيرين الكلمة المشرفة مبنيا على كون الاله معناه المعبود بحق فيكون قوله وان شئت قلت في معنى الاله الخ أي بنا على أن الاله معناه المعبود بحق وعلى هذا الاحتمال فالنفسير الاول أقرب الى المعنى لان الاله مأخوذ من اله اذا عبد والتفسير الثاني تفسير باللازم لانه يلزم من كونه مستحقا للعبادة استغناؤه عن كل ما سواه واقترار كل ما عداه اليه ويحتمل أن يكون التفسير الثاني مبنيا على معنى آخر لاله وهو السيد المرتفع عظيم الشان أخذ من قولهم لاه يابوه اذا ارتفع ويقال لاهت الشمس اذا ارتفعت ولا شك ان لازم ذلك الاستثناء عن الغير واقترار الغير اليه والاصل أن الاله ان أخذ من اله اذا عبد كان معنى الاله المعبود بحق وكان معنى الكلمة المشرفة المطابق لما مستحق للعبودية بحق الاله وكان المعنى الثاني وهو لا مستغنى عن كل ما سواه ومقتضيه كل ما عداه الاله تفسير باللازم وان أخذ الاله من لاه اذا ارتفع كان معنى الاله المرتفع عظيم الشان وكان معنى الكلمة المشرفة المطابق لاسيد مرتفع عظيم الشان والله وكان المعنى الثاني

والتناقض في الكلام باثبات الشيء ثم نفيه والحاصل ان المعاني المقدرة عقلا في هذه الكلمة باعتبار معنى المستثنى منه والمستثنى اربعة ثلاثة منها باطلة والرابع يتقسم قسمين أحدهما قسمه باطل والاخر هو الذي يصح من الاقسام كلها فالثلاثة الباطلة ان يكونا جزئيين أو كليين أو الاول جزئيا والثاني كلياً والرابع عكس الثالث وهو ان يكون الاول كلياً والثاني جزئياً فان كان المراد بالكلي الذي هو الاله مطلق المعبود لم يصح لما يلزم عليه من الكذب لكثرة المعبودات الباطلة وان كان المراد بالاله المعبود بحق صح فاذا ايصح من هذه الاقسام كلها الآن يكون اله كلياً بمعنى المعبود بحق والاسم المعظم علم للفرد الموجود منه والمعنى على هذا المستحق للعبودية موجود أو في الوجود الفرد الذي هو خالق العالم جل وعلا وان شئت قلت في معنى الاله هو المستغنى عن كل ما سواه والمقتضيه كل ما عداه

وهو لا مستغنى عن كل ما سواه ومقتضاه كل ما عداه تفسيره باللازم (قوله وهو أظهر من
المعنى الاول وأقرب منه) أى باعتبار اندراج العقائد تحتها بخلاف المعنى الاول فان أخذ
العقائد تحتها فهو خفاء وان كان يصح أيضا لان العبادات ترجع للتدال والموضوع والافتقار اليه
امابط ان الحال أو بلسان المقال وسماى التفسير على أنه يصح أخذ العقائد كلها من الافتقار
اليه تعالى (قوله وهو أصل له) أى والمعنى الثانى أصل للاول لانه لا يستحق الخ وقد يقال
مأذ كره في توجيه الاصله قديدى عكسه أيضا فيقال لا يستغنى عن كل ما سواه ويقتهقرا اليه كل
ما عداه الامن استحق أن يعبد أى يذل له كل شى لان ذلة كل شى له تستلزم الاستغناء والافتقار
اليه فان قلت المراد من الكلمة المشرفة الرد على المشركين عبدة الاصنام والاولئان والتنبيه
على خطئهم في عبادتها وذلك لا يحصل بهذا المعنى الذى اختاره المصنف للكلمة المشرفة نعم
يحصل الرد على التفسير الاول قلت الاستغناء الذى فسره المصنف لازم للمعنى الا لسواه وانما
انه المعبود بحق أو قلنا انه المرتفع عظيم الشان فيكون من باب السكابة ويجوز فيها ارادة اللازم
والملزوم فاذا أريد نفي وجود الاغلبة لله مع لازمه وهو الاستغناء والافتقار المذكور ان حصل
الرد على المشركين في ادعائهم الهيبة أصنامهم وصح ما قاله المصنف (قوله أحسن من الاول)
أى من حيث انها أظهر وأقرب منها من اندراج العقائد تحتها فقوله وبها ينجلي الخ عطف على
على معلول (قوله وبها) أى بالعبارة الثانية (قوله لفيض الخ) أى لكثرة المعارف الشبيهة
بالانوار الحاصلة في قلبه منها وقوله ويتسع أى اتساعا معنويا لانه عند حصول المعارف أى
العقائد في قلبه من ذلك المعنى يصير قلبه متسعاً فالمراد بصدوره قلبه (قوله على ساحل النجاة)
شبهه النجاة ببحر على طريق المكسبة والساحل تخييل (قوله والامن من كل خبط الخ) أى
ويكون على ساحل الامن وظاهره أن الناس اختلفوا في معنى هذه الكلمة المشرفة ففهم من
أصاب في بيان معناها ومنهم من أخطأ قال السكتاني ولم أعرف هذا الخبط فانظره وقال شيخنا لم
يتبين لنا ولا لاشيا هذا المعنى الذى وقع فيه الخبط لكن المصنف مطلع وثقة وقال المولى
لعله أراد به القول بأن المنفى مطلق المعبود وما ينشأ عنه من الفساد كما يأتى قريبا في بيان كلام
المقترح (قوله ويدخل الضعيف والقوى) عطف على قوله ينجلي أى وبها يدخل الضعيف الخ
المراد بالقوى شديد الفهم والمراد بالضعيف الضعيف القهملابليد الطبع جسد الان البليد
لا يدخل في روضة هذه الكلمة المشرفة المصوب بالمعنى الذى اختاره لان دلالة على العقائد
بالالتزام والبليد جدا لا يتقطن لاخذ اللوازم من الملزومات بخلاف ضعيف الفهم الذى هو غير
بليد فانه قد يتقطن والحاصل أن المعنى الثانى يشترك في فهم العقائد منه من كان شديدا القهمل
ومن كان ضعيفا بخلاف المعنى الاول فان أخذ العقائد منه انما يكون لمن هو قوى القهمل (قوله
في روضة) المراد بالروضة المعنى الثانى الذى اختاره والمراد بدخول القوى والضعيف في معنى
هذه الكلمة المشرفة ففهمها العقائد من معناها المذكور (قوله يرح) أى كل منهما وقوله
في أزهارها المراد بأزهارها التجليات والمعارف الناشئة من كثرة ذكرها وفهم معناها فاشبه
المعارف بالأزهار بجامع الرغبة في كل واستعارها لها استهارة مصرحة (قوله في ساسيل
أنهارها) المراد بأنهارها المعارف والتجليات واصفاً ساسيل للأنهار من اضافة المشبه به

وهو أظهر من المعنى الاول
وأقرب منه وهو أصل له لانه
لا يستحق أن يعبد أى يذل له
كل شى الامن كان مستغنيا
عن كل ما سواه ومقتضاه
اليه كل ما عداه فظهر ان
العبارة الثانية أحسن من
الاولى وبها ينجلي اندراج
جميع عقائد الايمان تحت
هذه الكلمة المشرفة
ويتسع بها صدر المؤمن
لفضان أنوار المعارف
ويكون على ساحل النجاة
والامن من كل خبط وقع
في معنى هذه الكلمة
المشرفة ويدخل الضعيف
والقوى في روضة هذه
الكلمة المشرفة يرح في
أزهارها ويمتزه في ساسيل
أنهارها ويجتفى

للمشبهه والساميل عين في الجنة فشبهه المعارف الناشئة من كثرة ذكرها وفهم معناها بتلك
 العين (قوله من ثمار معارفها) أي من معارفها الشبيهة بالثمار ويحتمل أنه شبهه العظيم
 من المعارف بالثمار واستعار الثمار لها على طريق الاستعارة المصروفة (قوله من تغريد الخ)
 التغريد بالغين المعجمة أصوات الطيور المطربة وازدادة أطياف الهدايا من اضافة المشبه به
 له مشبهه وكأنه قال ويسمع من صوت هداياتهم المطرب الشبيهة بالاطيار والحاصل أنه شبهه
 الهداية بالاطيار ولاحظ أن الهداية لها صوت يشبه صوت الاطياف (قوله ما كتب له)
 يتنازعه العوامل الاربعه قبله وهي يرح ويتنزه ويحتجى ويسمع والمراد بالكتابة التقدير أي
 يرح كل منهما في أزهارها القدر الذي كتب له ويتنزه كل منهما في أنهارها الشبيهة بالسلسيل
 القدر الذي كتب له وكذا يقال في الباقي (قوله ولهذا) أي ولاجل كون العبارة الثمانية
 أحسن من الاولى ويصح تعلقه بقوله ويدخل الخ أي ولاجل دخول القوى والضعيف في
 ذلك المعنى (قوله قال المقترح) يفتح الراء كنيته أبو العزى ولقبه تقي الدين وقيل فيه المقترح
 لأنه كان يحفظ كتابا في الجدل يقال له المقترح ولقبه الطلبة بذلك للازمته له والاسرار
 العقلية اسم عقيدة له استنبط فيها العقائد من كلمات خمس وهي سبحان الله والحمد لله ولا اله
 الا الله والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم (قوله ولفظ الاستثناء الخ) القصد بهذا
 الكلام دفع ما يتوهمه القاصر من التناقض في الاستثناء لان ظاهره نفي كل فرد من افراد الاله
 واخراج الفرد الواحد بعد أن شمله النفي الذي قبل اداة الاستثناء وهذا باطل اذ يلزم منه كون
 المتلفظ بالكلمة المشرفة كافرا نفيه كل الالهة تعظيلا وكونه مؤمنا لتدارك ذلك باثبات الفرد
 الواحد الذي هو خالق العالم لا يمانه باداة الاستثناء وذلك أي كون المتلفظ بالكلمة المشرفة
 مؤمنا كافرا باطل باجماع لان القصد بها الايمان فقط لا الكفر والايمان والا كان كل متلفظ
 مرتدانا تابا ويجرى عليه أحكام الارتداد بحيث تميز زوجته ولا ترجع له الا بعد جد جديد
 ويحيت يحكم باحباط عمله ولا يقول بذلك أحد فدل ذلك على أن ذلك الظاهر غير مراد وستسمع
 المراد منه (قوله من أنه نفي) أي لجميع الآلهة وقوله واثبات أي افرد منها بعد أن شمله النفي
 قبل اداة الاستثناء (قوله اذ يلزم منه) أي من جريانه على ظاهره وقوله هنا أي في الاله الا الله
 (قوله كفو وايمان) أي لان قوله لا اله الا الله يفيد الكفر لانه نفي لجميع افراد الاله ومن جعلها المولى
 وقوله الا الله يفيد الايمان حيث أثبت الفرد الواحد الخالق للعالم وكون المتلفظ بالكلمة
 المشرفة كافرا مؤمنا وتجري عليه أحكام المرتد لا يقول بذلك أحد وحينئذ فظاهر الاستثناء غير
 مراد (قوله وقد قال الفقهاء الخ) أي بهذا دليله على أن ظاهر الاستثناء غير مراد ووجه
 الاستدلال أن المتلفظ بقوله على عشرة الاثلاثة مقتر ولا يؤخذ عند الفقهاء الا بسبعة وهذا
 يدل على أن الاستثناء ليس على ظاهره من نفي الثلاثة بعد الاقرار به في جملة العشرة اذ لو كان
 على ظاهره للزمه العشرة ولا يقبل منه اخراج الثلاثة بعد الاعتراف به لانه يعد فيها ناد ما وذلك
 يبطل حكم الاقرار به ان قلت الاستثناء في الكلمة المشرفة من النفي وفي كلام المقر من الاثبات
 فلا يصح الاستدلال قات القصد من ذكر ما للفقهاء الدلالة على ان ظاهر الاستثناء غير مراد ثم ذلك
 لا يختلف فلا فرق بين كون الاستثناء من الاثبات أو من النفي (قوله اذ يلزم) أي من كونه

من ثمار معارفها ويسمع
 من تغريد أطياف هداياتها
 ما كتب له ولهذا اخترنا
 في اصل العقيدة التفسير
 جم الاله هذه الكلمة المشرفة
 قال المقترح في الاسرار
 العقلية في معنى هذه
 الكلمة المشرفة مانصه
 ولفظ الاستثناء في الحقيقة
 ليس جاريا عنى ظاهرا
 يفهمه كل قاصر من انه نفي
 واثبات اذ يلزم منه هنا كفر
 وايمان وقد قال الفقهاء
 ان المقر بعشرة الاثلاثة
 مقر بسبعة لا بعشرة
 وينفي منها الاثثة اذ يلزم ان
 لا يقبل منه ذلك

نعم السبعة عبارة عن سبعة
وعشرة الاثلاثة امكن
صيغة النفي المبلغ في افادة
معنى الواحد ائمة اذ يلزم
منه نفي الكمية المتصلة
والمنفصلة اه قلت يعنى
بالكمية المتصلة التركيب في
ذات الاله جل وعلا وبالكمية
المنفصلة وجوده فان منفصل
مماثل وما ذكره من
المعنى لدفع التناقض في
الاستثناء لا يتعين اذ قد
اختلف علماء الاصول في
تقرير المعنى في نحو عشرة
الا ثلاثة فقال الاكثرون
المراد بعشرة انما هو سبعة
والا ثلاثة قرينة دالة على
ارادة السبعة والاستثناء
يوضح ان المراد من المتكلم
السبعة فقطه بالعشرة
ارادة للجزء باسم الكل وقال
القاضي ابو بكر المجموع
وهو عشرة الاثلاثة بازاء
سبعة كانه وضعها اسمان
مفرد وهو سبعة ومركب
وهو عشرة الاثلاثة وهذا هو
القول الذي اختاره المقترح
في كلمة الوحدة ائمة وقيل
المراد بالعشرة في هذا التركيب
هو معنى عشرة باعتبار
افرادها كما اعنى الثلاثة
والسبعة معانم اخرجت
الثلاثة بالافقيت سبعة ثم
اسند اليها الحكم بعد
الاخراج فلم يلزم تناقض
في الحكم اذ ثبوتها انما هو
لباقى بعد الاخراج قيل

مقرا بعشرة ونفي منها ثلاثة انه لا يقبل منه ذلك النفي لانه من باب التعقيب بالرفع وهو لا يفيد
لانه يعدنما كما اذا قال له على عشرة من عن خرف قلزمه العشرة ولا عبرة بقوله من عن خرف (قوله
نعم السبعة عبارة عن) اراد بالسبعة العدد المعلوم وقوله عبارة عن سبعة اي لفظ سبعة والحاصل
ان المراد بالسبعة الاولى المعبر عنه وبالسبعة الثانية العبارة (قوله لكن صيغة النفي المبلغ)
استدراك على محذوف والتقدير وكذلك هنا لا يثبت الواحد ائمة لله صيغتان لكن صيغة النفي
وهي لاله الا الله المبلغ من صيغة الاثبات وهي الله اله واحد لان قولك الله اله واحد ينفي الحكم
المتصل في الذات فقط لان قولك الله اله واحد معناه لا تركيب فيه لان الشئ الواحد هو الذي
لا يتقسم لكن كلامه في الكبرى يعكس على ذلك حيث قال المراد من كونه تعالى واحدا نفي
قبول الانقسام ونفي النظر له في الالوهية وقولك لاله الا الله ينفي الحكم المتصل والمنفصل في
الذات لان نفي الاله على العموم ينفي التعدد متصلا ومنفصلا هذا حاصل كلامه وقد يقال ان
مقتضى كون هذه الكلمة المشرفة قصد بها الرد على عبدة الاوثان افادتهم النفي الحكم المنفصل
فقط لان عبدة الاوثان انما قالوا بعبدة الاله لا بتركيبه (نفي شئ آخر) وهو ان ظاهر كلام الشارح
حيث حمل الكمية في كلام المقترح على الكمية في الذات لا فيها وفي الصفات وفي الافعال يدل
على ان الكلمة المشرفة لا يؤخذ منها الا واحد ائمة الذات فقط اتصالا وانفصالا ولا يؤخذ منها
الوحدة في الصفات ولا في الافعال وهو كذلك (قوله وما ذكره) اي المقترح لدفع التناقض اي
المشار له بقوله نعم الخ وحاصله هو ما نقله عن القاضي (قوله المراد بالعشرة انما هو السبعة) اي
وعلى هذا فليس في الكلام الاثبات فلا تناقض وردهذا باجماع أهل العربية على أن الاستثناء
اخراج بعض من كل والالم يخرج شيئا هذا الا ان يقال انه لا يخرج ولو يجب الظاهر (قوله
بازاء سبعة) اي على طبق السبعة اي مطابقة لها من مطابقة الاسم للمسمى (قوله ومركب
وهو عشرة الاثلاثة) اي فهذا القائل يرى ان لفظ العشرة لا مدلول له وانما هو جزء الكلمة
الواحدة وجزء الكلمة لا دلالة له الا اذا انضم الى الجزء الاخر لتحصل الدلالة على الجميع واما
على القول الاخر فالعشرة تدل على سبعة ولفظ الاستثناء على الثاني جزء الدال وعلى الاول
قرينة الدلالة ولاتناقض ايضا على قول القاضي اذ ليس فيه غير الاثبات كالأول ويرد بما تقدم
وهو اجماع النحاة على أن الاستثناء اخراج بعض من كل والالم يخرج هنا شيئا وبأن العرب
لا تركيب لثلاثة افعال وعلى قوله يكون مركبا من المستثنى منه والمستثنى وحرف الاستثناء وبأن
الواجب حذف التنوين من عشرة وثلاثة لان عشرة الاثلاثة على هذا القول مركب تركيبا
من جيا (قوله وقيل المراد بالعشرة في هذا التركيب) حاصله ان لفظ عشرة تعلق به امران
الحكم المذكور الذي هو الاقرار وتعمير الزمة مثلا وثانيهما نقص ثلاثة منها بقولك الاثلاثة
فقال صاحب هذا القول اخرج الثلاثة سابق على الحكم فيقدر ان المعنى بقوله له عندي
عشرة الاثلاثة عشرة الاثلاثة له عندي والى أن الحكم بعد الاخراج عنده هذا القائل أشار
بقوله ثم اسند اليها اي الى السبعة الحكم بعد الاخراج والمراد بالحكم الزام السبعة لنفسه
(قوله فلم يلزم تناقض في الحكم) اي لانه لما كان الحكم بعد الاخراج وأن المعنى عشرة الاثلاثة
له على لم يحصل تناقض لان ثبوت الحكم انما هو للباقي بعد الاخراج واعلم أن دعوى صاحب هذا

القول أن الإخراج بالاسابق على الحكيم خلاف ظاهر انظر المقدم من بنية الحكيم على الإخراج
فهو تكلف احتمال مرجوح الا انه مع كونه احتمالا مرجوحا متكافيا فيه يدفع التناقض
في الاستثناء وموافق لاجماع أهل العربية على ان الاستثناء إخراج بعض من كل بخلاف
القولين الاولين ولذا قيل ان هذا القول هو الصحيح (قوله وهذا القول هو الصحيح) أي لان
فيه توفيق بما تقدم من ان الاستثناء إخراج بعض من كل بخلاف القولين الاولين (قوله ولا يخفى
تقرير هذه الاقوال كلها في كلمة الوحدةانية) أما الاول فتقريره فيها أن تقول المراد بالعام وهو الاله
المنفي ماعدا الله بقية الافلاك أن العشرة اريد بها السبعة كذلك الاله المنفي يراد به ماعدا الله
فلم يستند الحكيم أو لاله وانما استند اليه الاثبات والنفي مستند لما قبله او المراد به ماعدا
ما بعدها فهو عام اريد به الخصوص ايس عمومه مرادنا ولا ولا - كما هو هذا الملاحظ من قول ان
الاستثناء منقطع لعدم دخول المستثنى في المستثنى منه بحسب الارادة وتقدم ان ملحظ من
يقول باتصاله هو ان المستثنى بعض ما تناوله مفهوم المستثنى منه وان كان التناول غير مراد
واما القول الثاني فتقريره ان تقول ثبوت الوحدةانية لله لها اعتباران لاله الاله والله واحد
واما القول الثالث فتقريره ان تلاحظ الاله أو لا ثم تصفه بكونه غير الله ثم تأني بالنفي فتقول
المعنى كل اله غير الله ايس بوجوده والله أعلم (قوله اذ معنى الالهوية استغناء الاله الخ) أي لان
معنى الالهوية الغنى عن غيره عموما وافتقار الغير اليه عموما وأورد على المصنف بانه يلزم على
تعريف الالهوية بما ذكره الدور لان معرفة الالهوية متوقفة على معرفة الاله لانه أخذ جزأني
تعريفها والحال أن معرفة الاله متوقفة على معرفة الالهوية لاشتماقها منها ومعرفة المشتق
متوقفة على معرفة المشتق منه وأجيب بأن هذا تعريف لفظي يقال لمن يعرف الاله ولا يعرف
الالهوية أو بأن الاله جامد ولا يتوقف على الالهوية الا لو كان مشتقا وان المراد بالاله الذات
بتقطع النظر عن انصافها بالالهوية (قوله لا مستغنى عن كل ما سواه) بينما مستغنى على الفتح
وعدم نصبه وتنوينه والالاسم بالالف بعد الياء لان تنوين المنصوب يرسم الفاء وكان الواجب
نصبه وتنوينه لانه مطول واسم لا المطول يجب نصبه وتنوينه عند الجمهور فاعلمه المنصوب
وحذف منه التنوين تحقيقا على رأى من أجزأه أو أن الجار والمجرور متعلق بالخبر المحذوف
لا بالاسم حتى يكون مطولا والاصل لا مستغنى مستغنى عن كل الخ (قوله كل ماعداه) هو
بمعنى ما سواه عدل عنه القبح تكرار اللفظ وانما قدم الاستثناء على الافتقار لان الاول وصفه
والثاني وصف فعله لان افتقار الغير اليه تعالى من حيث فعله (قوله الاله) أي فانه مستغنى
عن كل ما سواه ومقتدر اليه كل ماعداه بناء على أن الاستثناء من النفي اثبات وأما على القول
بأن ما بعد الامسكوت عن حكمه فالله لم يحكم عليه بشئ فيحتمل أنه كذلك ويحتمل أنه ليس
كذلك بانظر للغة (قوله فهو يوجب له الخ) اعلم أن المصنف تارة يعبر بـ يوجب وتارة يعبر بـ يؤخذ
قال السكتاني السرفي ذلك أن المصنف قال ويجمع معاني هذه العقائد كلها أي العقائد الواجبة
والجائزة والمستحيلة فحيث كانت العقيدة من قبيل الواجب يعبر بـ يوجب تنبيها على وجوبها
وعلى أن ضدها مستحيل وحيث كانت من قبيل الجائز يعبر بـ يؤخذ غير مقيد بالوجوب وهو
أولى من قول بعضهم انه اذا كان اللازم ينابع بـ يوجب وان كان غير بين يعبر بـ يؤخذ لان

وهذا القول هو الصحيح
وأدلة ذلك كما مستوفاة في
فن الاصول ولا يخفى تقرير
هذه الاقوال كلها في كلمة
الوحدةانية وبالله تعالى التوفيق
(ص) اذ معنى الالهوية استغناء
الاله عن كل ما سواه وافتقار
كل ماعداه اليه بمعنى لاله الا
الله لا مستغنى عن كل ما سواه
ومتقتر اليه كل ماعداه الا الله
تعالى (من) تقدم وجه اختيارنا
لتفسير الكلمة المشرفة
بهذا المعنى ففسرنا معنى
الالهوية على سبيل الافراد
ثم تنبنا عليه معنى التركيب
في الكرامة المشرفة وذلك
ظاهر (ص) اما استغناؤه
جل وعلا عن كل ما سواه
فهو يوجب له

الظاهر أن لزوم في الجميع على السواء (قوله فهو يوجب له الوجود) أي فهو يقتضي ويستلزم وجوب الوجود الخ ان قلت ان عقيدة الوجود تؤخذ من الكلمة المشرفة اذا التقدير لا اله في الوجود أو موجود الا الله فهو يؤخذ من الاستثناء من الضمير الذي في الخبر انه موجود وحينئذ فلا صوح الى أخذه من الاستغناء وأجيب بأن المأخوذ من الاستغناء مطلق الوجود والمأخوذ من الاستغناء وجوب الوجود لله فقول المصنف يوجب له الوجود أي يستلزم وجوب الوجود كما قلنا لا يقال ان الشيء قد يكون معدوما ويكون غنيا وحينئذ فلا يستلزم الاستغناء الوجود فضلا عن كونه واجبا لانا نقول لو لم يكن تعالى موجودا لكان معدوما اذ لا واسطة بينهما لكن التالي باطل ولو لم يكن وجوده واجبا لكان جائزا فيلزم افتقاره ضرورة (قوله والمخالفة للحوادث) يعني بأن لا يكون جرم الى آخر ما تقدم غير أن التنزه عن الاغراض في الاعمال والاحكام جعله من المخالفة للحوادث فيما سبق وهنا أفرد به بالذكري فيما بعد (قوله والقيام بالنفس) من المعلوم أن القيام بالنفس هو الاستغناء فيلزم عليه اتحاد الموجب والموجب فكأنه قال الاستغناء واجب الاستغناء وأجيب بأن القيام بالنفس استغناء خاص وهو الاستغناء عن المحل والمخصص والاستغناء الموجب بالكسر الذي هو احد جزأي الالوهية عام واثبات الاستغناء العام يستلزم اثبات الاستغناء الخاص فاذا ثبت له الاستغناء عن كل ما سواه لزم ثبوت استغنائه عن المحل والمخصص الذي هو القيام بالنفس واعلم أن استلزام الاستغناء للقيام بالنفس بالنظر للظاهر والا فاذ دقت النظر وجدت القيام بالنفس يستلزم الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والتنزه عن النقائص والا كان حادثا ويدخل فيه وجوب السمع والبصر والكلام لكن لما كان استغناءه جمل وعز عن كل ما سواه أشمل من القيام بالنفس بحسب الظاهر جعله مستلزما ياه وأيضاً استغناء الاله عن كل ما سواه يستلزم نفي الغرض ونفي التأثير بقوة أو دعت في الشيء والقيام بالنفس لا يستلزم هذه الامور اه ملوى (قوله والتنزه عن النقائص) جمع تقيصة وهي الآفات من الصمم والعمى والبيكم وما في معناها (قوله ويدخل في ذلك) أي في وجوب تنزهه عن النقائص فالاشارة راجعة لوجوب التنزه وهو وان لم يتقدم صراحة لكن الكلام يتضمنه لقوله ولا يوجب له (قوله وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام) أي كونه سمعاً وبصيراً ومنكماً وحينئذ فجملة ما استلزمه الاستغناء عن كل ما سواه من الصفات احدى عشر الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس والسمع والبصر والكلام وكونه سمعاً وبصيراً ومنكماً (قوله اذ لو لم تجب له تعالى هذه الصفات لكان محتاجاً الى المحدث الخ) أي لكن التالي وهو احتياجه لشيء مما ذكر باطل فبطل المقدم وهو عدم وجوب هذه الصفات له تعالى وثبت تقيصه وهو وجوبها له تعالى وهو المطلوب وقوله لو لم تجب له هذه الصفات أي بأن كانت جائزة في حقه اتصف بها أم لا وانما لما نفي وجوبها على جوازها مع أن نفي وجوبها صادق بجوازها واستحالة القول لكان محتاجاً الى المحدث أو المحل الخ لان لزوم الحاجة الى المحدث لا يكون في مستحيل الوجود وانما لزم الاحتياج الى المحل على تقدير جواز قيامه بالنفس لانه لو جاز أن يقوم بنفسه لجاز ان لا يقوم بنفسه واذا جاز أن لا يقوم بنفسه لزم جواز الحاجة الى المحل بتقدير كونه صفة وذلك

الوجود والقدم والبقاء
والمخالفة للحوادث والقيام
بالنفس والتنزه عن النقائص
ويدخل في ذلك وجوب السمع
له تعالى والبصر والكلام اذ لو لم
تجب له تعالى هذه الصفات
لكان محتاجاً الى المحدث
أو المحل أو من يدفع عنه
النقائص
ش لما ذكر ان معنى الالوهية

التي انفرد بها مولانا بجل وعز تشتمل على معنيين أحدهما استغناءه وجل وعز عن كل ما سواه والثاني افتقار كل ما سواه إليه جل
وعلا أخذنا كرميا بندرج من عقائد الايمان تحت المعنى الاول وهو الاستغناء فاذا فرغ من ذلك يد كرميا بندرج منها تحت المعنى
الثاني وهو لافتقار او قوله ويدخل في ذلك ٢٤٦ وجوب السمع له تعالى والبصر والكلام يعنى يدخل في وجوب تنزهه تعالى

بنافي ما ثبت له من الاستغناء ويقال مثل ذلك في التنزه عن النقائص والحاصل أن الاستغناء
عن كل ما سواه لما ثبت له بدلالة الكلمة المشرفة فهذه الصفات لا تخلو ما أن تجب له أو لا تجب
له وعدم الوجوب لا يصح لانه ينافي الاستغناء لاستلزامه أى عدم الوجوب الحاجة الى المحدث
أو الى المحل أو الى من يدفع عنه النقائص والحاجة لما ذكر من مناف لما دلت عليه الكلمة المشرفة
من الاستغناء عن كل ما سواه فتعين ان تكون تلك الصفات واجبة له تعالى وهو المطلوب هذا
حاصله (قوله التي انفرد بالخ) وصف كاشف ان أريد بالالوهية كونه معبودا بحق ومخصص
ان أريد بها مطلق كونه معبودا لان الكون معبودا يوجد في الله وفي غيره (قوله أخذنا كرميا
ما بندرج) يعنى باللزوم والارتباط الذي بين اللازم والمزوم لان دلالة كل واحد من المئينين
على ما بندرج تحتمه من العقائد بالالتزام وانما جعلنا الاندراج باللزوم لان الاندراج الحقيقي
وهو دخول الشيء في الشيء انما يكون في دلالة العام على افراده والدلالة هنا التزامية كما عرفت
(قوله يعنى يدخل في وجوب تنزهه الخ) أتى بالعناية لكون هذا التفسير غير متبادر من المنصف
لان المتبادر من قوله ويدخل في ذلك أن الاشارة للتنزه لا لوجوبه لكن الدخول انما هو في وجوبه
(قوله لما عرفت فيما سبق أن الدليل العقلي الخ) تقدم أن الدليل العقلي لا ينهض في السمع
والبصر والكلام ولو ازمها المعنوية وانما التفت له الشارح هنا لان اندراجها في الاستغناء
انما يأتي عند الالتفات للدليل العقلي لاعتداد الالتفات للدليل السمعى وان كان أقوى ووجه
ضعف الدليل العقلي أن جعل أضداد هذه الصفات نقائص انما يسلم في حق الحادث وليس
كل ما كان نقصا في حق الحادث يكون نقصا في حق القديم (قوله كون أضدادها نقائص)
قد تقدم أن الدليل العقلي على اثباتها هو أنه لو لم يتصف بها لا تصف بأضدادها لكن التالي باطل
فبطل المقدم ووجه بطلان التالي وهو الاتصاف بأضدادها أن أضدادها نقائص والنقص
عليه تعالى محال اذا علمت هذا فقول الشارح كون أضدادها نقائص الخ دليل للاستثنائية
لأنه نفس الدليل العقلي المستدل به على ثبوت هذه الصفات له تعالى كما هو ظاهر الشرح
وأجاب المولى عن الشارح بأنه ليس مراده بالدليل المنطقي بل الدليل اللغوى وهو ماله
دخول في الدلالة فتأمل (قوله باجماع العقلاء) فيه اشارة الى أن الذي يعتمد عليه في نفي
النقائص عنه تعالى هو الدليل السمعى (قوله وذلك) اى ويبان ذلك الاستلزام انه يلزم ثبوت
الحاجة (قوله اما الوجود) اى اما وجوب الوجود (قوله الى هذا الموضوع) أى موضع
اندراج العقائد تحت معنى الكلمة المشرفة وانما قيد بهذا الطرف وهو قوله بعد أن وصلت
الى هذا الموضوع لان استلزام نفي كل واحدة من الصفات الخمسة المذكورة للعدوت انما يعلم بعد
معرفة ما تقدم (قوله الذى يدخل فيه وجوب السمع له والبصر والكلام) أى وكذا وجوب
كونه سمعيا وبصيرا ومتكلما (قوله تنزهه تعالى عن الاغراض الخ) تقدم أن هذا داخل في
المخالفة للحوادث لكونه أفرده هنا بالاختلاف لاجل ايضا حقه وزيادته يانما ان تنزهه عن

عن النقائص وجوب هذه
الصفات الثلاث له تعالى لما
عرفت فيما سبق أن الدليل
العقلي على اثباتها كون
أضدادها نقائص ومولانا
جل وعز منزه عن النقائص
باجماع العقلاء وقوله اولم
تجب له تعالى هذه الصفات الى
آخره بين بهذا الكلام ووجه
استلزام استغناءه تعالى بهذه
الصفات وذلك يلزم منه
ثبوت الحاجة لواتى واحد
من تلك الصفات اما الوجود
والقدم والبقاء والمخالفة
للحوادث واحد جزئى معنى
القيام بالنفس وهو الاستغناء
عن المخصص فلا يخفى عليك
بعد ان وصلت الى هذا
الموضع ان نفي كل واحد من
هذه الصفات الخمس يستلزم
الحديث وقد عرفت مما سبق
ان كل حادث مقتدر الى محدث
سواه ويتعالى عن ذلك من
وجوب له الغنى المطلق عن
كل ما سواه فقولنا في أصل
العقيدة لكان محتاجا الى
المحدث استدلال على وجوب
هذه الصفات الخمس له تعالى
وقولنا أو المحل استدلال
على وجوب الجزء الثانى من
معنى القيام بالنفس وهو
الاستغناء عن المحل وقولنا ومن يدفع عنه النقائص استدلال على وجوب التنزه عن الاغراض
يدخل فيه وجوب السمع له والبصر والكلام ص (ويؤخذ منه تنزهه تعالى عن الاغراض

الاعراض

الاعراض الذى وجوب التنزه عن النقائص الذى

يدخل فيه وجوب السمع له والبصر والكلام ص (ويؤخذ منه تنزهه تعالى عن الاغراض

الاعراض عقيدة ثمانية عشرة وقوله وكذا يؤخذ منه أيضا أنه لا يجب عليه فعل شيء الخ عقيدة
 ثالثة عشرة وسيأتي عقيدة رابعة عشر وهي نفي كون الشيء مؤثرا بقوة أو دعها الله فيه لانه يصير
 مولانا جل وعز مقترا الى واسطة في ايجاد بعض الافعال فهذه أربع عشرة عقيدة مأخوذة
 من استغناؤه تعالى عن كل ما سواه وأضداد هذه العقائد أربعة عشر مثلها فالجمله ثمانية
 وعشرون عقيدة كلها مأخوذة من استغناؤه عن كل ما سواه (قوله في الافعال) جمع فعل وهو
 ايجاد الله للشيء (قوله والاحكام) جمع حكم كالوجوب والندب والاباحة والحرمه والكرهه
 مثلا اذا قصدت اخراج الماء من الارض ففقرتها حتى خرج الماء فالخرف فعل وخروج الماء
 غرض باعث لك عليه والمولى سبحانه وتعالى ليس له غرض يحمله على فعل من الافعال ولا على
 حكم من الاحكام فليس ايجابه الصلاة وتحريره الزنا لغرض بعينه وجهه على ذلك (قوله والالزم)
 أى والابان لم يتزه عن الاغراض بان كان هناك غرض بعينه على فعل من الافعال أو على حكم
 من الاحكام لزم أن يفقر المولى لذلك الفعل أو الحكم المحصل لغرضه لان الغرض وان بهت على
 الفعل وكان سابقا عليه بحسب الملاحظة الا أنه متأخر عنه في الوجود وترتبه عليه وجودا فقوله
 الى ما يحصل الخ أى الى فعل أو حكم يحصل غرضه فالتمالي وهو لزوم الافتقار باطل فبطل المقدم
 وهو عدم التنزه عن الاغراض في الافعال والاحكام واذا بطل عدم التنزه عما ذكر ثبت نقيضه
 وهو التنزه عما ذكر فقوله كيف وهو جعل الخ اشارة للاستغنائية وكأنه قال كيف يصح التالي
 وهو لزوم افتقار أى لا يصح ذلك لانه جعل وعز الغنى عن كل ما سواه فظهر لك مما قلناه أن الفعل
 والحكم والغرض متغايرة وأن الاولين يحصلان الثالث (قوله وكذا يؤخذ منه الخ) قيل لو
 قدمه المصنف على قوله ويؤخذ منه تنزهه عن الاغراض كان أبين لانه اذا لم يجب عليه فعل لزم
 ان لا يكون له غرض فانه ليس (قوله اذ لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلا أو استحلال عقلا) يعنى
 لو وجب عليه فعل شيء منها أو وجب عليه تركه وقوله عقلا أى واما شرعا فيجب كثواب الطائع فانه
 واجب من حيث انه وعده وقوله اسكان مقترا الى ذلك الشيء أى فعلا او تركه لانه لو وجب عليه
 الترك اسكان كماله فيقتقر اليه والحاصل ان شأن الواجب على الشخص ان يتكامل به سواء
 كان فعلا او تركه كالفعل الصلاة واجب على الشخص وكذا تركه لانه اذا فعل ذلك الواجب صار
 متكملا بهذا الواجب فيكون مقترا اليه فكذلك المولى لو وجب عليه فعل شيء او تركه كما كان
 المولى متكملا بذلك الواجب فيكون مقترا اليه لكن التالي باطل فكذلك المقدم فعلت مما
 ذكرنا ان قول المصنف وكذا يؤخذ منه انه لا يجب عليه تعالى فعل شيء الخ ليس قيمة مصلحة متغايرة
 للفعل كما في القسم الاول اذا علمت ذلك تعلم ما في كلام الشارح حيث بين العرض الباعث على
 وجوب فعل أو حكم بالمصلحة العائدة عليه تعالى او على خلقه مع انه اذا كان هناك مصلحة عائدة
 على خلقه لم تكن المصلحة متغايرة للفعل والحاصل انه في القسم الثانى ليس فيه مصلحة متغايرة
 للفعل بل المصلحة التى تعود لخلق نفسه فعله وصدر عبارة الشارح يفيد أن المصلحة والفعل
 متغايران في القسم الثانى أيضا فالاولى له حذف قوله أو الى خلقه لانه من قبيل القسم الثانى
 (قوله اذ لا يجب) بيان للملازمة فى الشرطية (قوله كيف وهو الغنى الخ) اشارة للاستغنائية
 أى كيف يفقر لذلك الشيء ليمتكم به أى لا يصح ذلك أى أن التالي باطل لانه جعل وعز الغنى

فى الافعال والاحكام والا
 لزم افتقاره الى ما يحصل
 غرضه كيف وهو جعل وعلا
 الغنى عن كل ما سواه وكذا
 يؤخذ منه أيضا انه لا يجب
 عليه تعالى فعل شيء من
 الممكنات ولا تركه اذ لو وجب
 عليه تعالى شيء منها عقلا
 أو استحلال عقلا كثواب
 مثلا لكان جعل وعز مقترا
 الى ذلك الشيء ليمتكم به
 اذ لا يجب فى حقه جعل وعز
 الاما هو كماله كيف وهو
 الغنى جعل وعلا عن كل ما
 سواه ش الغرض المنقى
 عنه تعالى عبارة عن وجود
 باعث بعينه تعالى على ايجاد
 فعل من الافعال أو على
 حكم من الاحكام الشرعية

اليه تعالى فلما يلزم عليه من احتياجه تعالى الى ان يتكامل بخلق نفسه واما الى خلقه فكذلك أيضا لما يلزم عليه من دفع النقص عنه تعالى بخلق المصلحة لخلق نفسه تعالى عن ذلك ودفع النقص كمال فيلزم أيضا في هذا القسم الثاني احتياجه جل وعلا عن ذلك الى مخلوق وهي المصلحة التي توجب خلقه تعالى كالنواب ونحوه وليستكمل بها بتعالى عن ذلك كله من وجوبه الغنى المطلق بتبارك وتعالى فقد استبان ان فعله جل وعز واحكامه كلها الاعمال له لها باعثة وانما هي ببعض الاختيار وما راعى تعالى من مصالح الخلق فبعض فضله ولا حق لاحد عليه تعالى فاشترنا في أصل العقيدة الى القسم الاول بقولنا ويؤخذ منه تنزهه تعالى عن الاغراض الى قولنا عن كل ما سواه وأشرنا الى القسم الثاني بقولنا وكذا يؤخذ منه أيضا انه لا يجب عليه تعالى فعل شيء من الممكنات ولا تركه الى آخره ص (وأما افتقار كل ما سواه اليه جل وعز فهو يوجب له تعالى الحياة وعموم القدرة والارادة والعلم اذ لو اتفق

عن كل ما سواه (قوله من مراعاة مصلحة) بيان للباعث الذي يبعث على إيجاد فعل أو حكم (قوله أما عودها اليه) أي أما وجه الاستحالة في عودها اليه (قوله فلما يلزم ان يتكامل بخلق نفسه) أي يلزم نفسه واحتياجه ليستكمل بخلق نفسه وهو الفعل المحصل لغرضه وكان الاولى أن يقول بخلق نفسه أو حكمه فيتمكلم بخلق نفسه وهو الفعل اذا كان له غرض في فعل ويتكامل بحكمه اذا كان له غرض في حكم (قوله واما الى خلقه) أي وأما عودها الى خلقه (قوله فكذلك) أي فهو مثل عود المصلحة اليه من لزوم احتياجه تعالى الى أن يتكامل بخلق نفسه فوجه الشبه بين هذا وهذا هو الاحتياج الى تكمله تعالى بالمخلوق فيهما (قوله لما يلزم الخ) أي وانما احتياج تكمله بخلق نفسه اذا كانت المصلحة عائدة على المخلوق لما يلزم على عود المصلحة لخلق نفسه من دفع الخ (قوله بخلق المصلحة) أي كالنواب الخ قدم مثل ذلك في الشاهد والله المثل الاعلى برجل له اولاد لا يقدرون على الخدمة فيحرقونهم ويوزعونهم فلولا الحرق للحقته المعرفة بذلك فالمنفعة عادت على اولاده والمعرفة دفعت عنه وعدم المعرفة كمال له فكذلك المولى لو وجب عليه فعل شيء كالنواب لسكان تركه معرفة في حقه ونقصه واذا فعله عادت المنفعة على عباده وان دفعه المقص عنه وعدم النقص كمال له فصار محتاجا لذلك الفعل لاجل كماله وزوال النقص عنه (قوله القسم الثاني) أي وهو عود المصلحة لخلق نفسه (قوله فقد استبان) أي تبين مما ذكرناه (قوله وانما هي) أي مجموع أفعاله وأحكامه لا كل واحد لان الاحكام لا يتعلق بها الاختيار قاله ليس وهو مبني على أن الاحكام قديمة فتأمل (قوله وما راعى الخ) أي فالمراد بواجب الصلاة مثلا على عباده ولم يراع حصول الدرجات لهم في الجنة وخلق عباده ولم يراع أنهم يعبدونه والحاصل أن الغرض الباعث على الفعل أو الحكم منفي وأما الحكمة المترتبة على الفعل فوجوده ولم يراعها المولى وان كان عالما بما يقبل وجود الفعل وقوله وما راعى أي ولم يراع المولى شيئا من المصالح التي تحصل للخلق ببعض فضله لانه لو راعها المكان فعله لغرض وقد علمت أن الغرض منفي (قوله الى القسم الاول) أي وهو مراعاة المصلحة العائدة عليه (قوله واشترنا الى القسم الثاني) وهو مراعاة المصلحة العائدة على خلقه (قوله فهو يوجب له الحياة) أي فهو مقتض ومستلزم لوجوب الحياة ووجوب القدرة العامة والارادة العامة والعلم العام وكذا يستلزم معنوياتها وهي كونه حيا وقادرا ومريدا وعالما فهذه ثمان عقائد يستلزمها عموم الافتقار اليه تعالى ويستلزم استحالة تضادها وهي ثمانية أيضا فالجمله ستة عشر عقيدة وسبأ في ثلاث عقائد وجوب الوحدةية وحدوث العالم بأسره وعدم تأثير شيء من الكائنات بذاته وأضدادها ثلاثة مثلها فجملة ما استلزمه عموم الافتقار من العقائد اثنتان وعشرون عقيدة وقد تقدم أن استغناءه عن كل ما سواه يستلزم ثمانية وعشرين عقيدة فجملة ما تضمنه معنى الحكمة المشرفة من العقائد خمسة وعشرون عقيدة قاله شيخنا المولى وقدّم الحياة هنا على الثلاثة بعدد ما نظر الكون الحياة شرط في الاتصاف بالثلاثة بعدد ما والشرط مقدم على المشروط طبعه ما تقدم في الوضع لاجل أن يوافق الوضع الطبع وفيما تقدم قدم الصفات الثلاثة على الحياة نظر المزيد تعلقها (قوله وعموم القدرة) أشار الى أن لازم عموم الانتقار وجوب عموم التعلق لهذه الثلاثة اذ لو لم يعم التعلق لم يقتصر اليه جميع ما سواه على العموم (قوله اذ لو اتفق شيء من هذه لما أمكن أن يوجد شيء من الحوادث) أي لان انتفاء هذه يوجب

انتفاء التأثير وانتفاء التأثير يوجب انتفاء الاثر وهو الحوادث لبطلان الفعل على سبيل
 التعليل والحاصل أنه لو انتفت الحياة لانتفت القدرة والارادة والعلم واذا انتفت الاربعة فلا
 يوجد شيء من الحوادث فلا يفتقر اليه شيء ولو انتفت القدرة فقط كان عاجزاً فلا يتأتى فعل شيء
 من الحوادث فلا يفتقر اليه شيء ولو انتفت الارادة لانتفت القدرة لان القدرة تابعة للارادة
 في التعقل واذا انتفت القدرة كان عاجزاً فلا يوجد شيء من الحوادث فلا يفتقر اليه شيء
 ولو انتفى العلم لانتفت الارادة لانها تابعة له في التعقل فتنتفى القدرة فيلزم العجز فلا يفتقر اليه
 شيء والتالي باطل لانه يجب افتقار كل ما سواه اليه (قوله لما أمكن أن يوجد شيء إلى آخره) قد
 يقال في ما سبق صادق بنهيهما من أصلها وصادق بثبوت الصفات المتقدمة خاصة التعلق ببعض
 الاشياء بان توجد قدرة واردة وعلم غير عام التعلق وما ذكره من اللازم انما يترب على الاول
 لاعلى الثاني لانه يمكن وجود بعض الحوادث الذي تعلق به العلم والقدرة والارادة الغير العامة
 فيفتقر اليه ذلك البعض الذي وجد به هذه الصفات وأجيب بأن ثبوت أوصاف خاصة التعلق
 باطل لانه ترجيح بالمرجح لان عمله التعلق الامكان وهو موجود في الجميع (قوله فلا يفتقر
 اليه شيء) - فترجع على عدم الامكان ومرب عليه (قوله المقتقر) بكسر القاف أي ذلك الشيء
 وقوله فيه أي في الوجود وقوله اليه أي الى الله تعالى (قوله وذلك) أي استلزام القدرة يستلزم
 اتصافه بالخصائصه أن الافتقار يستلزم القدرة واستلزام القدرة يستلزم اتصافه بالقدرة
 والارادة والعلم والحياة وكان الاحسن أن يقول ان الافتقار العام يستلزم قدرة عامة التعلق
 والقدرة العامة التعلق تستلزم ارادة عامة التعلق والارادة العامة التعلق تستلزم علماً عام
 التعلق والثلاثة تستلزم الحياة وأما ما صممه الشارح من جعل المستلزم للحياة خصوص القدرة
 فهو غير مناسب كما هو ظاهر (قوله ويستلزم أيضاً وجوب اتصافه بالحياة) الاولى حذف
 هذا لانه يغني عنه ما قبله (قوله ويوجب له أيضاً الوجدانية) أي ويستلزم أيضاً وجوب
 الوجدانية له تعالى ان قلت ان وجوب الوجدانية له تعالى يؤخذ من كلمة التوحيد بما لم يطابقه
 فلا حاجة لدخوله تحتها بالاستلزام لضعف دلالة الاستلزام بالنسبة للمطابقة وأجيب بأن الموجب
 لذلك استيفاء جميع العقائد من معنى الكلمة المشرفة بالاتزام وان كان بعضهم ادلوا عليه
 بما لم يطابقه وبان المأخوذ من الكلمة المشرفة بدلالة المطابقة في غيرهم احتمال أن يكون
 واجبا وان يكون جائزاً والمأخوذ من عموم الافتقار اليه كون الوجدانية له واجبة وفرق بين
 أخذ الوجدانية باطلاق وبين أخذها مقيدة بالوجوب ثم ان ظاهر المنصف دخول الوجدانية
 باقسامها وهي وحدة الذات اتصالاً وانفصالاً ووحدة الصفات اتصالاً وانفصالاً ووحدة
 الافعال لكن يباينه للاندرراج انما يظهر في وحدانية الذات انفصالاً فدليله لا ينتج دعواه لان قوله
 لو كان معه ثاب في الوجودية لما افتقر اليه شيء لا يقتضي الاثني اللفظ المنفصل في الذات نعم
 في معناه نفي أن يكون لقدرة العبد تأثير في معناه نفي التعدد في القدرة والارادة والالزم العجز
 فيها وأما نفي التركيب في ذاته فاعلمنا يؤخذ من وجوب المخالفة للحوادث التي استلزمها المعنى
 الاول أعني الاستغناء عن كل ما سواه (قوله اذلو كان معه ثاب في الوجودية لما افتقر اليه شيء)
 هذه شرطية لقياس استثنائي وقوله لزوم عجزهما حينئذ بيان للملازمة فيها وقوله كيف أي

فلا يفتقر اليه شيء كيف
 وهو الذي يفتقر اليه كل ما
 سواه) ش هذا شروع منه
 في ذكر ما يستدرج تحت
 المعنى الثاني الذي تضمنه
 معنى الوجودية ولا يخفى ان
 وجوب الافتقار اليه
 تعالى يستلزم قدرته تعالى
 على إيجاد الشيء المقتقر به
 اليه وذلك يستلزم وجوب
 اتصافه بالقدرة والارادة
 والعلم العامة لجميع متعلقاتها
 لما عرفت فيما سبق من
 وجوب توقف تأثير القدرة
 على الارادة والعلم ويستلزم
 أيضاً وجوب اتصافه تعالى
 بالحياة لوجوب توقف
 وجود تلك الصفات على
 صفة الحياة ص (ويوجب
 له أيضاً الوجدانية اذ لو كان
 معه ثاب في الوجودية لما
 افتقر اليه شيء للزوم عجزهما
 حينئذ كيف وهو الذي
 يفتقر اليه كل ما سواه تعالى)
 ش قد تقدم لك في برهان
 الوجدانية ان وجوده
 ثاب له يستلزم عجزهما معا
 اذ هما مختلفا والعاجز لا
 يوجد شيئاً فلا يفتقر اليه شيء

لم يقف لا يقفتر اليه منى هذه اشارة الى استغناء ثمة اى سخن تتانى وهو عدم افتقار شئ الى باطل
 لما تقدم من افتقار كل ماسواه اليه فقوله وهو الذى دليل للاستغناء ثمة واذ باطل التالى باطل
 المقدم وهو وجود ثمان فى الالوهية وثبت نقيضه وهو ان الله الواحد قد ظهر لك ان كلام
 المصنف ليس فيه الاقياس واحد اسـ متنائى واما فى الشرح فقد ذكر قياسين اشارة للمانى بقوله
 ووجوده ثمان يستلزم مجزؤه وتقريره ما ان تقول لو كان معه تعالى ثمان فى الالوهية لزم مجزؤه
 لكن التالى باطل لانه لو لزم مجزؤه لزم عدم الافتقار اليه لكن عدم الافتقار اليه باطل فبطل العجز
 فبطل وجوده ثمان وانت خبـ يربان ماسلكه المصنف اسهل مما سلكه الشارح (قوله
 ويؤخذ منه حدوث العالم باسره) المراد بالعالم ماسوى الله من الموجودات فالمدومات ليست
 من العالم والموجودات هى الجواهر والاعراض فالامور الاعتبارية ليست من العالم لانها
 غير موجودة فى خارج الايمان بحيث يمكن رؤيتها بالبصر ونفسه يرب العالم بما سوى الله من
 الموجودات بناء على القول بنقي الاحوال واما على القول بثبوتها فهو ماسوى الله من الامور
 الثابتة سواء كانت ثابتة فى خارج الايمان او فى نفسها فقط فدخل فيه الاحوال ثم ان
 حدوث العالم باسره قال السكتاني ليس من العقائد بل من ادلتها التى تتبنى عليها ولذلك لم يعد منها
 سابقا وانما ذكره فى دليل الوجود واذ علمت انه ليس من العقائد فقوله المصنف ويؤخذ منه
 حدوث العالم هذا تبرع منه زيادة على ما ادعاه من اخذ العقائد على معنى الكلمة المشرفة وقد
 يقال ان اعتقاد حدوث العالم واجب لان اعتقاد قدمه كفر نعم ليس ذلك من العقائد الواجبة
 فى حقه تعالى فتأمل (قوله باسره) اى بجملته خلافا للقلاسة القائمين بقدوم بعضه كالعقول
 والافلاك والناصر والانواع وحدث بعضه كاشخاص المولدة من العناصر والاسر
 فى الاصل الجبل الذى يربط به الاسير اطلق هنا واريد به شمول الحدوث لكل افراد العالم وذلك
 لانه يلزم من ذهاب الاسير بالاسراى الجبل المربوط به ذهابه باجمعه (قوله اذلو كان شئ منه
 قديما لكان ذلك الشئ مستغنيا عنه تعالى) هذه شرطية لقياس استثنائى وقوله كيف الخ اشارة
 للاستثنائية اى كيف يصبح ان يكون شئ مستغنيا عنه تعالى اى لا يصح ذلك اى ان التالى وهو
 استغناء شئ من العالم عنه تعالى باطل لانه تعالى يجب ان يقفتر اليه كل ماسواه واذ باطل التالى
 وهو استغناء شئ من العالم عنه تعالى باطل المقدم وهو كون شئ من العالم قديما وثبت نقيضه
 وهو انه حادث وهو المطلوب وضح المدعى وهو ان الافتقار العام اليه تعالى يستلزم حدوث
 العالم وقد علمت من هذا التقرير ان المصنف اشارة لقياس واحد (قوله وهو جمل وعز الذى يجب
 الخ) انما زاد هنا يجب دون سائر المواضع لوجود اختلاف هنا فرد بذلك على المخالف (قوله قد
 عرفت بالبرهان فيما سبق) اى الذى كور فيما سبق ومراده بذلك البرهان المدكور فيما سبق
 برهان البقاء (قوله ان ما ثبت قدمه استحتمال عدمه) اى فالقدم يستلزم للبقاء وذلك لان ما ثبت
 قدمه لو لحقه عدمه لكان ممكنا ولو كان ممكنا كان وجوده عن عدمه وذلك معنى الحدوث لكن
 الحدوث فى حق القديم محال فاه كانه محال كذلك فلحوق عدمه له محال فينتج ان القديم لا يلحقه
 عدم وهو ايضا لا يسبقه اذ لو سبقه عدمه لكان حادثا وما كان قديما (قوله فلو كان شئ من
 العالم الخ) قد اشارة لقياسين وتقريره هما لو كان شئ من العالم قديما لكان واجب الوجود لكن

ص (ويؤخذ منه أيضا
 حدوث العالم باسره اذ لو كان
 شئ منه قديما لكان ذلك
 الشئ مستغنيا عنه تعالى
 كيف وهو جمل وعز الذى
 يجب ان يقفتر اليه كل ما
 سواه) من قد عرفت بالبرهان
 فيما سبق ان ما ثبت قدمه
 استحتمال عدمه فلو كان
 شئ من العالم قديما لكان
 ذلك الشئ واجب الوجود
 لا يقبل عدمه أصلا لاسابقا
 ولا لاحقا واذ لكان
 لا يقبل عدمه لم يقفتر الى
 مخصص كيف وكل ماسواه
 تعالى مفتقر اليه غاية
 الافتقار ايتداء ووداما
 فوجب اذ الحدوث لكل
 ماسواه جمل وعلا

ص (ويؤخذ منه أيضا ان
لاتأثير شيء من الكائنات
في أثرها والالزم ان يستغنى
ذلك الاثر عن مولانا جل
وعز كيف وهو الذي يقتر
اليه كل ماسواه عموما وعلى
كل حال هذا ان قدرت ان
شيئا من الكائنات يؤثر
بطبعه واما قدرته مؤثرا
بقوة جعلها الله تعالى فيه
كما ينعمه كثير من الجهلة
فذلك محال أيضا لانه يصير
حينئذ مولانا جل وعز
مفتقرا في إيجاد بعض
الافعال الى واسطة وذلك
باطل لما عرفت قبيل من
وجوب استغناؤه جل وعز
عن كل ماسواه) س لا شك
انه لو خرج عن قدرته تعالى
ممكن الم يمكن ذلك الممكن
مفتقرا اليه تعالى بل انما
يقتر ان وجوده كيف
وكل ماسواه مفتقرا اليه
غاية الافتقار وهذا يبطل
مذهب القدرية القائلة
بتأثير القدرة الحادثة في
الانفعال مباشرة أو تولدا
ويبطل مذهب الفلاسفة
القائلين بتأثير الافلاك
والعلل ويبطل مذهب
الطباةعيين القائلين بتأثير
الطباةيع

التالي باطل لانه لو كان شيء من العالم واجب الوجود لكان غير مفتقرا الى محض لكن التالي
باطل لان كل ماسواه مفتقرا اليه غاية الافتقار وتقدم أن المصنف قد ذكر قياسا واحدا وما سلكه
المصنف في المتن أقرب (قوله ويؤخذ منه) أي من افتقار كل ماسواه اليه وقوله أيضا أي كما
يؤخذ من استغناؤه تعالى عن كل ماسواه (قوله من الكائنات) جمع كائنة وهي ذوات
الموجودات والمراد بها ما لا يعقل من الاسباب المادية فالنار مثلا لا تؤثر في الاحراق والا كان
الاحراق مستغنيا عنه تعالى وكذلك السكين لا تؤثر في القطع بذاتها والا كان ذلك القطع
مستغنيا عنه تعالى لان الاثر انما يقتر بآثره وهو غير الله وهكذا (قوله والالزم الخ) أي
والايك ذلك أي عدم تأثير شيء من الكائنات بأن كان لها تأثير في شيء كما تأثير النار في الاحراق
والسكين في القطع وقوله لزم أن يستغنى ذلك الاثر أي الذي هو الاحراق والقطع مثلا وقوله
والالزم الخ اشارة لقياس استغناؤه تقريره لو كان لشيء من الكائنات تأثير في أثر ما لزم
استغناء ذلك الاثر عن مولانا جل وعز لكن التالي وهو استغناء أثر من الاثر عن مولانا جل
وعلا باطل فبطل المقدم وهو أن يكون لشيء من الكائنات تأثير في أثر وثبت نقيضه وهو انه
لاتأثير شيء من الكائنات في أثر وقوله كيف اشارة للاستغناء أي كيف يستغنى ذلك الاثر عن
مولانا أي لا يصح ذلك وقوله وهو الذي الخ دليل للاستغناء (قوله عموما وعلى كل حال) لان
مما سواه أي حالة كون ماسواه عامما أو ذا عموم وأراد بقوله عموما أي في الذات وعلى كل حال في
الصفات فكانه قال وهو الذي يقتر اليه كل ماسواه من الذوات والصفات أو عموما فيما
كان سببا عادي الوجود وغيره كالطعام والنار وعلى كل حال فيما ليس كذلك كالسماوات والارضين
أو المراد في الوجود والعدم أو ابتداء وانتهاء (قوله هذا) أي أخذ عدم تأثير شيء من الكائنات
في أثر ما من افتقار كل ماسواه اليه ان قدرت أن شيئا الخ امان لا حظت أن تأثيرها بقوة كان
مأخوذا من الطرف الاول وهو الاستغناء عن كل ماسواه (قوله لانه يصير حينئذ مولانا مفتقرا
الخ) أي فلاخذ على هذا من استغناؤه عن كل ماسواه لان افتقار كل ماسواه اليه والحاصل
أن الفرق ثلاثة فرقة أهل السنة القائلة المؤثر هو الله عند وجود الاسباب لأن التأثير بذاتها
ولا بقوة أو دعت فيها وفرقة كفاروهم القائلون بتأثير الاسباب بذاتها وهو لا يؤخذ الرد عليهم
من الطرف الثاني وهو افتقار كل ماسواه اليه وفرقة مؤمنة على المعتمد وهي القائلة ان
الاسباب العادية تؤثر بقوة أو دعت فيها ويؤخذ الرد عليهم من الطرف الاول وهو استغناؤه
عن كل ماسواه ومن الفرقه القائلة بالتأثير بقوة من يقول ان العبد يؤثر في أفعاله الاختيارية
بواسطة القدرة التي خلقها المولى فيه فالمعتزلة وهم القدرية عصاة على المعتمد فقول السارح
وبهذا يبطل مذهب القدرية أي المعتزلة الاولى أن يأخذ من الاستغناء لان الافتقار كما
علمت (قوله وبه) أي باقية لكل ماسواه اليه غاية الافتقار يبطل الخ فكان الاولى أخذ
بطلان مذهبهم من استغناؤه تعالى عن كل ماسواه لانه من باب التأثير بقوة كما علمت (قوله
بتأثير الافلاك) أي بتأثير عقول الافلاك وأنه أراد بالافلاك الامور الفلكية التي لها تعلق
بالافلاك فيشمل العقول والكواكب لانهم يقولون ان الشمس تؤثر بذاتها في اصفرار البطيخ
والقمر يؤثر في الاوتة والشمس تؤثر في الاوتة الفلكية (قوله والعلل) أي وتأثير الال

والامزجة ونحوها ككون الطعام يشبع والماء يروي وينبت ويظهور ويتظف والناز تحرق والثوب يسترا العمورة ويبقى الحرا
والبرد ونحو ذلك مما لا ينصرفهم في اعتقادهم التأثير لتلك الامور مختلفون فمنهم من يعتقد ان تلك الامور تؤثر في تلك الاشياء
التي تقاربها بطبعها وحقبة ما قال ابن دهاق ولا خلاف في كفر من يعتقد هذا ومنهم من يعتقد ان تلك الامور لا تؤثر بطبعها بل
بقوة وادعها الله تعالى فيها ولونزها منها ٢٥٢ لم تؤثر قال ابن دهاق وقد تبسع النيلسوف في على هذا الاعتقاد كثير من عامة

المؤمنين ولا خلاف في
بعدة من اعتقد هذا وقد
اختلف في كفره والمؤمن
الحق الايمان من لم يسند
لها تأثير البتة لا بطبعها
ولا بقوة وضعت فيها وانما
يعتقد ان مولانا جل وعلا
قد اجري العادة بمحض
اختياره ان يخلق تلك
الاشياء عندها لا يبع اولادها
فهذا بفضل الله تعالى ينجو
من أهوال الآخرة وأكثر
ما اغتربه المبتدعة العوائد
التي اجراها جل وعلا
وظواهر من الكتاب والسنة
لم يحيطوا بعلمها والحاصل
أن عمدة هم العظمى
التقليد لما لا يصلح تقليده
ولا الاقتداء به) أي ولا يصلح الاقتداء به فهو عطف على تقليده (قوله من عوائد وغيرها) بيان
لما لا يصلح تقليده والمراد بقيرا العوائد بعض الظواهر من الكتاب والسنة كما مر (قوله وتر كوا
الانظار الزكية) أي كقولنا لو كانت النار مثلنا تؤثر بقوة لكان المولى مقتدر في إيجاد الاحراق
لتلك القوة لكن الثاني باطل فكذلك المقدم (قوله ولهذا) أي لاجل كون التمسك بالعادة
والظواهر اغترارا (قوله اصول الكفر) أي الاسباب المحصلة له (قوله الايجاب الذاتي) هو
اسناد الكائنات اليه تعالى على سبيل التعليل أو الطبع من غير اختيار (قوله والتحسين
العقلي) هو كون افعاله تعالى موقوفة على الاغراض وهي جلب المصالح ودرء المفاسد (قوله
والتقليد الردي) هو متابعة الغير لاجل الحمية والنصب من غير طلب للعق (قوله والربط
العادي) هو ثبوت التلازم بين امر واحد وجودا وعدمه بواسطة التكرار (قوله والجهل
المركب) بان يجهل الحق ويجهل جهله به (قوله بأساليب العرب) جمع اسلوب بمعنى طريقة
من اسنادهم الفعل لمن قام به لانها لقسه فيقولون مات زيد فقد أسندوا الموت لزيد اقيامه به
لان يكونه خالقه كذلك اسناد الفعل للعبد في الكتاب والسنة انما هو ليكونه خالقه (قوله
وما تقرر) عطف على اساليب أي وعدم الارتباط بما تقرر (قوله وأصول) عطف مرادف
وهي القواعد المقررة في البيان كقولهم الحقيقة اسناد الشيء لمن قام به ولم يقولوا اسناده خالقه

كأن يحررك اليد في حركة المفتاح وفي حركة الخاتم وعطف العمل على ما قبله عطف عام لان تأثير
الفلكيات من باب التأثير بالعلة كما تقدم (قوله والامزجة) عطف تنسيروا - لم ان تأثير
الطبيعة يتوقف على وجود شروط وانتفاء موانع واما التأثير بالعلة عند القائل به لا يتوقف
على ذلك (قوله ونحوها) الاولى حذفه لانه لم يبق شيء (قوله وهم في اعتقادهم الخ) أي
والطبا يعمون مختلفون في اعتقادهم التأثير لتلك الاشياء هذا ظاهره وفيه نظر لان فيه تقسيم
الشيء الى نفسه والى غيره لان الطبا يعمين من يعتقد التأثير بالطبع والحقيقة فقط فاعل الاولى
ترجيح الضمير للعقل من حيث هم لا يقدرون تقدم (قوله وحقبة ما) عطف مرادف (قوله
القياسوف) هو كافر لا بهذا الاعتبار فلا يلزم عليه كفر عامة المؤمنين (قوله العوائد الخ) أي
كجري العادة ان النار اذا وضعت على الحطب احرقته واذا بدت عنه لم تحرقه فهذه العادة
تدل على ان النار مؤثرة (قوله وظواهر من الكتاب والسنة) عطف على العوائد وقوله
لم يحيطوا بعلمها صفة لظواهر وحاصله ان المعتزلة اغتروا بظواهر من الكتاب والسنة كقوله من
عمل صالحا ومن يعمل سوءا فسند العمل للعبد فيدل على انه الخالق لفاعل نفسه ولذلك ترتب
الحديث عليه فترتب القتل على القاتل الالكونه خالقا لفاعل نفسه لانه لو كان المولى خالقا لقاله
لم ترتب عليه الحد بالقتل او بغيره كذا قال المعتزلة ورد عليهم اهل السنة بأن اسناد الفعل
للعبد وترتب الحد عليه من جهة كسبه له والمولى يقدر ما يشاء ولا يسأل عما يفعل (قوله
ولا الاقتداء به) أي ولا يصلح الاقتداء به فهو عطف على تقليده (قوله من عوائد وغيرها) بيان
لما لا يصلح تقليده والمراد بقيرا العوائد بعض الظواهر من الكتاب والسنة كما مر (قوله وتر كوا
الانظار الزكية) أي كقولنا لو كانت النار مثلنا تؤثر بقوة لكان المولى مقتدر في إيجاد الاحراق
لتلك القوة لكن الثاني باطل فكذلك المقدم (قوله ولهذا) أي لاجل كون التمسك بالعادة
والظواهر اغترارا (قوله اصول الكفر) أي الاسباب المحصلة له (قوله الايجاب الذاتي) هو
اسناد الكائنات اليه تعالى على سبيل التعليل أو الطبع من غير اختيار (قوله والتحسين
العقلي) هو كون افعاله تعالى موقوفة على الاغراض وهي جلب المصالح ودرء المفاسد (قوله
والتقليد الردي) هو متابعة الغير لاجل الحمية والنصب من غير طلب للعق (قوله والربط
العادي) هو ثبوت التلازم بين امر واحد وجودا وعدمه بواسطة التكرار (قوله والجهل
المركب) بان يجهل الحق ويجهل جهله به (قوله بأساليب العرب) جمع اسلوب بمعنى طريقة
من اسنادهم الفعل لمن قام به لانها لقسه فيقولون مات زيد فقد أسندوا الموت لزيد اقيامه به
لان يكونه خالقه كذلك اسناد الفعل للعبد في الكتاب والسنة انما هو ليكونه خالقه (قوله
وما تقرر) عطف على اساليب أي وعدم الارتباط بما تقرر (قوله وأصول) عطف مرادف
وهي القواعد المقررة في البيان كقولهم الحقيقة اسناد الشيء لمن قام به ولم يقولوا اسناده خالقه

والقواطع الشرعية للجهل بادلة القول وعدم الارتباط بأساليب العرب وما تقرر في فني العربية واليمان من ضوابط (قوله
واصول فالايجاب الذاتي هو اصل كفر الفلاسفة حيث جعلوا الذات العلمية فاعلة لمقتضى الايجاب الذاتي أي هي علة لما يمكن
المستند اليها من غير اختيار فقلوا الاجل ذلك بنى القدرة والارادة وسائر الصفات تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا

وقالوا لاجل ذلك بقدم العالم وأقوال البرهان القطعي الدال على حدوثه ولاخفاء أنك اذا حقت بما سبق من وجوب الحدوث للعالم ووجوب التقدم والبقاء لمولانا جل وعز عرفت قطعاً ان صدور العالم عنه تعالى انما هو بمحض الاختيار لا بالايجاب والتعليل والا كان العالم قديماً وفاعله حادثاً لوجوب مقارنة الماعول بعامله وكلا الامرين مستحيل قطعاً والتحسين العقلي هو اصل كفر البراهمة من الفلاسفة حتى نفوا النبوات واصل ضلالة المعتزلة حتى اوجبوا ٢٥٣ على الله تعالى مراعاة الصلاح والاصح

خلقه وعلوا أفعاله واحكامه
بالاغراض وجعلوا العقل
يتوصل وحده دون شرع
الى احكام الله تعالى
الشرعية الى غير ذلك من
الضلالات والتقليد الردي
هو اصل كفر عبدة الاوثان
وغيرهم حتى قالوا انا وجدنا
آباءنا على أمة وانا على
آثارهم مقتدون ولهذا
قال المحققون لا يكفي
التقليد في عقائد الايمان
قال بعض المشايخ لا فرقي
بين مقلد يتقاد وبهجة تقاد
والربط العادي هو اصل
كفر الطبايعيين ومن تبعهم
من جهالة المؤمنيين فأروا
ارتباط الشبيح بالاكل
والري بالماء وسر العورة
بالثوب والضوء بالشمس
وبنحو ذلك مما لا ينحصر
فقههم وامن جهلهم ان تلك
الاشياء هي المؤثرة فيما ترتبط
وجوده معها اما ببطبعتها
او بقوة وضعها الله فيها
وأهل السنة رضى الله
تعالى عنهم نور الله تعالى
بصائرهم ولم يقتنوا بشيء
من الاكوان وكوشقوا

(قوله بقدم العالم) أى على تفصيل عندهم وهو ان العقول والافلاك وأنواعا غيرها قديمة وأما
أشخاص ذلك الغير فحادثه عندهم (قوله لا بالايجاب والتعليل) عطف مرادف (قوله البراهمة)
نسبة لبراهم صنف كان في اليمن يعبدونه (قوله حتى نفوا النبوات) فقالوا ان المولى لم يرسل
رسولا لان العقل يغني عنه فما حسنه العقل أى فإدرك حسنه فهو حسن وما قبحه فهو قبيح
فالرسالة مستحيلة لانهم اعبت وعلى كلامهم فالقرآن وغيره من الكتب السماوية ليست من عند
الله (قوله حتى اوجبوا على الله تعالى مراعاة الصلاح والاصح) أى لا يدرك العقل حسنها
وأما ضد هما فهو محال على الله لقبه عقلا والمولى لا يجوز ان يفعل القبيح (قوله بالاغراض)
فقالوا انه تعالى لا يفعل فعلا ولا يحكم بحكم الا لقرض باعته له على ذلك لان الفعل الخالي عن
القرض يعده العقل عبثا (قوله وجعلوا العقل الخ) أى انهم قالوا ان العقل اذا خلى ونفسه
أدرك الاحكام الشرعية لان ما أدرك حسنه فهو اوجب ان كان الحسن عظيما واما مندوب
ان كان الحسن غير عظيم وما أدرك قبحه فهو احرام ان كان قبحه عظيما واما مكروهه ان كان
قبحه غير عظيم وما لم يدرك العقل فيه حسنا ولا قبحا فهو مباح ويقولون ان الرسل مؤكدة
للعقل فهم وان قالوا بالتحسين العقلي كالبراهمة لكن لا يفتنون بعنة الرسل كالبراهمة (قوله
الى غير ذلك) أى وذهبوا الى غير ذلك من الضلالات (قوله ولهذا قال المحققون لا يكفي
التقليد في عقائد الايمان) هذا يقتضى أن وصف التقليد بالرداءة ووصف كاشف والعقول عليه
أن المقلد في عقائد الايمان عاص فقط ان كان فيه أهلية للنظر وقلد وترك النظر وليس كافرا
وان كان ليس فيه أهلية للنظر فليس عاصيا وعلى هذا فالوصف بالرداءة مخصوص احترز به عن غير
الردي وهو التقليد في الامر المطابق (قوله لم يقتنوا بشيء من الاكوان) أى بشيء من
المكونات أى الموجودات العادية أى انهم لم يقتنوا بمقارنة النار الاحراق مثلا بل اسندوا
التأثير في الاحراق لله وأما غيرهم فافتن بالموجودات فأسندوا التأثير في الاحراق للنار وهكذا
(قوله وكوشقوا بالحقائق) أى وكشف لهم عن الحقائق وقوله على ما هي عليه الخ يدل اشمال أى
انه كشف لهم عن النار مثلا في نفس الامر فوأها لا تؤثر شيئا والمؤثر في الاحراق انما هو الله وكذا
يقال في غير النار من بقية الاسباب (قوله وهذه هي المكاشفة) أى الادراك لحقائق الامور
على ما هي عليه في الواقع (قوله من آفات الكفر) الاضافة للبيان (قوله وأما المكاشفة بغير
هذا) كما كشف لبعض اولياء أن فلانا والقوم القلائيين يحصل لهم كذا في شهر كذا وفي
يوم كذا (قوله وأما الجهل المركب الخ) ظاهر الشارح أنه من كب حقيقة من جهلين الاقول
اعتماد الشيء على خلاف ما هو عليه والثاني جهل المعتقداً أنه جاهل والتحقيق أن الجهل المركب
أمر واحد وجودى وهو اعتمادك الشيء على خلاف ما هو عليه وانما سمى ذلك من كمال استلزامه

(٣٢ في) بالحقائق على ما هي عليه في نفس الامر وهذه هي المكاشفة التي يحض الله تعالى بها اولياءه حتى ينجيهم من آفات
الكفر والبدع في اصول العقائد وأما المكاشفة بغير هذا فهي مما لا يلتفت اليها الموفقون وأما الجهل المركب فهو مما ابتلى به
كثير فيجدهم بعمدة دون الشيء على خلاف ما هو عليه وذلك جهل ثم يجهلون أنهم جاهلون وذلك جهل آخر ولذلك سمى جهلا من كمال

كاعتقاد الفلاسفة التائير للافلاك واعتقادهم قدمها وهذه جهالة عظيمة ثم هم جاهلون بهذا الجهل منهم ويحسبون أنهم على شيء
ألأنهم هم الكاذبون والتسك في ٢٥٤ أصول العناد في مجر ذواهر الكتاب والسنة من غير بصيرة في العقل هو اصل ضلالة

الحسوية فقالوا بالتشبيه والتجسيم والجهة عملا بظاهر قوله تعالى على العرش استوى أم أنتم من في السماء لما خلقت بيدي ونحو ذلك قال تعالى هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات فاما الذين في قلوبهم زيغ فيقيمون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله اللهم اكتمنا في زمرة اوليائك الناجين من كل فتنة دينا واخرى يا أرحم الراحمين ص (فقد بان لك تضمن قول لا اله الا الله للاقسام الثلاثة التي تجب على المكلف معرفتها في حق مولانا جل وعزوهي ما يجب في حقه تعالى وما يستحيل وما يجوز) ش لا خفاء في صدق ما ذكره وتتبع كلامه بالاستقراء يشهد له وليس الخبر كالعيان ص (وأما قولنا محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فيه الايمان بسائر الانبياء والملائكة عليهم الصلاة والسلام والكتب السماوية واليوم الآخر لانه عليه الصلاة والسلام جاء بتصديق جميع ذلك) ش لا شك أن تصديق سيدنا ومولانا محمد

جهلين بسيطين أحدهما انتفاء علمك بالشيء والثاني انتفاء علمك بأنك مخطئ في اعتقادك وليست حقيقة التي هي اعتقادك الشيء على خلاف ما هو عليه أحد الجهلين الحاصل بهما التركيب كما هو ظاهر الشارح (قوله التائير للافلاك) أي للاموال القديمة كالعقول والكواكب (قوله من غير بصيرة في العقل) أي من غير تبصر ونظر في الدليل العقلي (قوله الحسوية) أي بتلك اقوال الحسنيين البصري فيهم ردوهم الى حسي الحلقة أي جانبها كالمس (قوله فقالوا بالتشبيه والتجسيم) أصلهما اعتقاد التشبيه والجسمية والمراد بهما هاتان من الجسمية والتشبيه وذلك لانهم قالوا ان المولى جسم ثم افترقا فرقين فقات فرقة الله جسم كالأجسام ولا شك في كفر هؤلاء وقالت الفرقة الاخرى انه جسم لا كالأجسام وفي كفر هؤلاء خلاف والراجح عدم كفرهم والاعتقاد المنجبي الصحيح اعتقاد أن الله تعالى ليس بجسم أصلا ولا يعلم ذاته سبحانه الا هو واعلم ان التجسيم لازم للتشبيه فعطفه عليه من عطف اللازم على المزموم (قوله والجهة) أي أنهم قالوا ان الله تعالى في جهة ثم اختلفت الجهوية القائلون انه في جهة فقال بعضهم انه في جهة السماء وهؤلاء في كفرهم قولان وقال بعضهم انه في جهة غير جهة العلو وهؤلاء كفار اتفاقا (قوله محكمات) أي لا اشتباه في معناها (قوله وأخر متشابهات) أي في معناها اشتباه والتباس بحسب الظاهر منها (قوله فيقيمون ما تشابه منه) أي يعقدون ظواهره ويتمسكون به (قوله ابتغاء الفتنة) أي طلبها (قوله وابتغاء تأويله) أي وطلب التأويل لاجل نفي تعجيز الموقول (قوله تضمن قول لا اله الا الله) أي استلزام معنى قول لا اله الا الله أو اراد بالتضمن معناه اللغوي وهو افهام الكلمة بمعنى لا المنطقي (قوله بالاستقراء) تصور للتتبع أي المصور ذلك التتبع بالاستقراء لكن أنت خير بأن التتبع أوضح من الاستقراء فكان المناسب أن يقول واستقراء كلامه بالتتبع يشهد له (قوله وليس الخبر) أي ليس الاخبار بقوله فقد بان الخ (قوله كالعيان) بكسر العين أي كالعناية الحاصلة بتتبع كلامه سابقا في قوله أما استغناؤه عن كل ما سواه فيوجب له كذا وأما افتقار ما سواه اليه فيوجب له كذا (قوله بسائر الانبياء) أي يساقون والمراد بالايان بالانبياء الايمان بوجودهم والمعتمد أنه لا يعلم عددهم الا الله وحينه ذلك من ذكرهم باسمه العلم في القرآن وجب الايمان به تفصيلا وغيرهم يجب الايمان بهم اجمالا (قوله والملائكة) هم أجسام نورانية أي مخلوقة من نور لا يابأ كون ولا يشربون دأبهم الطاعات ومسكنهم السموات (قوله والكتب السماوية) أي المنسوبة للسماء لانها جاءت من جهتها أو المنسوبة للسموات وهو العلق والاول أظهر (قوله واليوم الآخر) مبدؤه من النسخة الثانية وهي نسخة البعث باتفاق واختلف في آخره فقيل لا آخر له فعليه اليوم الآخر من النسخة الثانية الى ما لانها به وقيل الى دخول أهل الجنة الجنة والى دخول أهل النار النار قيل سمي بذلك لانه آخر الاوقات المحدودة وقيل لانه آخر أيام الدنيا قاله ليس (قوله جاء بتصديق جميع ذلك) أي جاء بطب أو بوجوب التصديق بجميع ذلك كله او المراد بالتصديق الصدق (قوله بحسب مادات عليه مججزاته) متعلق بتصديق فالمجزات دالة على صدقه والمراد بمجززاته الخوارق التي أجزاها الله على يديه سواء كانت مقارنة لدعوى النبوة

أم لا (قوله التي لا حصر لها) أي التي لا تقدر على حصرها وعدوها وان كانت محصورة في الواقع ونفس الامر (قوله والاقرار بذلك) أي برسالته أي الاقرار باللسان وهو عطف على التصديق (قوله يستلزم التصديق) أي والاقرار باللسان ايضا فالصديق يستلزم التصديق والاقرار يستلزم الاقرار (قوله كالبعث لعين هذا البدن لائله) يعني ان الله تعالى يبعث الخلق بجميع اجزائهم وعوارضهم ويعيدهم وهل الاعادة عن عدم محض وتقرى اجزاء فيه خلاف والصحيح الاول قال السعد الذي ندعيه ان معنى الاعادة ان يوجد الله ذلك الشيء الذي يعاد بجميع اجزائه وعوارضه بحيث يقطع كل من رآه انه هو ذلك الشيء كما يقال اعد كلامك اي تلك الحروف بتأليفها وهبتها ولا يضر ككون هذا معاد او في زمان وذلك مبتدأ وفي زمان ولا المناقشة في ان هذا نفس الاول ومثله وهذا القدر كاف في اثبات الحشر اه فانظر مع قول المصنف لائله اه يس وقرر شيخنا العدوى ما حاصله انه اذا كل الانسان حيا وانا آخر فحصل للاكل من المأ كول وصار المأ كول جزأ من الاكل فكل فكل اجزاء المأ كول تعود في الاكل وفي المأ كول وفيها ما تعود فيها ما مع الايعقل وان أعيدت في أحدهما دون الاخر لزم ان المعاد ليس بجميع الاجزاء وأجاب بان المعاد هو الاجزاء الاصلية التي تبقى على الدوام كالعظم والعرق والعصب وأما السمن فليس من الاجزاء الاصلية لئلا يمرض وحينئذ فاجزاء المأ كول تعاد في المأ كول لافي الاكل وحينئذ فالمراد بالبعث اجزاء الاصلية وليس المراد الهيكلي المخصوص الصادق بهيكل الاكل كل النسخ من اجزاء المأ كول والالزم ان المأ كول لم يعد بعينه اه (قوله وقتنة القبر) هي عبارة عن سؤال الميت في القبر عن العقائد فقط وتعاد الروح للبدن وقت السؤال قال ابن حجر وظاهر الخبر انها تحمل في نصف الميت الاعلى وغلط من قال السؤال للبدن بل الروح كما غلط من قال السؤال للروح بل البدن وهي حيا لا تنفي اطلاق اسم الميت على السؤال لانهم امر متوسط بين الموت والحياة كمتوسط النوم والسؤال مختص بهذه الامة كما حرم به ابن عبد البر والترمذي خلافا لابن القيم وهل هو مرة واحدة او ثلاثا بحرم السبوطي في رسالة له بان المؤمن يسأل سبععا والكافر اربعين صباحا وقال لم أقف على تعيين وقت السؤال في غير يوم الدفن (قوله وعذابه) أي بدليل قوله تعالى النار يعرضون عليها غدوا وعشيا ولا يمتنع عند العقل ان الله يعيد الحياة للجسم أو في جزئ منه ويهذب والقول بان المعذب الجسم ولا يشترط اعادة الروح فيه وأن الله يخلق فيه ادرا كافا لدلان الالم والاحساس انما يكون في الحي (قوله والصراط) هو جسمه ودود على متن جهنم ارق من الشعرة وأحد من السيف كما يفيد ذلك الاحاديث الصحيحة وأبقاها أهل السنة على ظاهرها وأنكر هذا الظاهر القاضي عبد الجبار المعتزلي وأتباعه (قوله والميزان) قال اللقاني لم أقف على ماهية جرم الميزان من أي الجواهر كما لم أقف على انه موجود الا أن أوسيه يوجد (قوله والحوض) أي حوض النبي صلى الله عليه وسلم الذي يعطاه في الآخرة قال القرطبي يكون وجوده في الارض المبستلة ولم ينعقد الاجماع على ثبوت الحوض فقد خالف فيه المعتزلة لانهم يثبت بالقرآن الاحتمال الا واما انما أعطيناك الكوثر ففيه خلاف والمختاران المراد به الخير الكثير (قوله والشفاعة) أي شفاعة صلى الله عليه وسلم في فصل القضاء وهي اعظم شفاعاته

التي لا حصر لها والاقرار
بذلك يستلزم التصديق بكل
ما جاء به من عند الله صلى الله
عليه وسلم ومن جملة ما أتى به
ما ذكرناه وما كذا غير ذلك
ما لا ينحصر كالبعث لعين
هذا البدن لائله وقتنة
القبر وعذابه والصراط
والميزان والحوض والشفاعة
وتعود ذلك مما يطول تتبعه
وهو مفصل في الكتاب
والسنة وتأتي على علماء
الشيعة

ص (ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل عليهم الصلاة والسلام واستحالة الكذب عليهم والالم يكونوا رسلا أمنا مولانا العالم بالخفيات جل وعز واستحالة فعل المنهيات ٢٥٦ كاه الا أنهم عليهم الصلاة والسلام ارسلوا ليعلموا الخلق باقوالهم وأفعالهم وسكوتهم

فيلزم أن لا يكون في جميعها مخالفة لامر مولانا جل وعز الذي اختارهم على جميع الخلق وأمنهم على سر وحيه) من لاشك ان اضافة الرسول الى الله تعالى تقتضى انه جل وعز اختاره للرسالة كما اختار اخوانه المرسلين لذلك وقد علمت ان علمه تعالى محيط بما لا نهاية له وان الجهل وما في معناه مستحيل عليه تعالى فلزم ان تصديقه تعالى لهم مطابق لما علمه تعالى منهم من الصدق والامانة فيستحيل أن يكونوا في نفس الامر على خلاف ما علم الله تعالى منهم وقد أمرنا بالاعتداء بهم عليهم الصلاة والسلام في أقوالهم وأفعالهم فلزم أن يكون جميعها على وفق ما يرضاه مولانا جل وعز وهو المطلوب ص (ويؤخذ منه أيضا جواز الاعراض البشرية عنهم التي لا تؤدى الى نقص في مراتبهم العلمية عليهم الصلاة والسلام إذ ذلك لا يقدح في رسالتهم وعلم منزلتهم عند الله تعالى بل ذلك مما يزيد فيها فقد اتضح لك تضمن كفاي الشهادة مع قلها حروفها لجميع ما يجب على المكلف معرفته من عقائد الايمان في حقه تعالى وفي

صلى الله عليه وسلم الخمس وهذه الشفاعة مختصة به لا يشارك فيها غيره) قوله ويؤخذ منه وجوب صدق الرسل) قد تقدم استلزام هذه الجملة اعني محمد رسول الله لاربعة أمور الايمان بسائر الانبياء والملائكة والكتب السماوية واليوم الآخر وذكرها أنه يؤخذ منها ثلاثة وجوب صدق الرسل والامانة والتبليغ واذا دها ثلاثة فالجملة عشرة وسيأتي بقول ويؤخذ منه جواز الاعراض البشرية وهذا واحد وضده وهو استحالة الاوصاف الالهية واحدهما للعشرة السابقة فالجموع اثنا عشر ضمها الخمسين المأخوذة من لاله الا الله فالجملة اثنتان وستون ٥١ ملوى (قوله ويؤخذ منه) أي من قولنا محمد رسول الله وقوله صدق الرسل أي لانه قد حكم على سيدنا محمد بأنه رسول الله والرسول لا يكون الا صادقا وبقية الرسل مثله (قوله واستحالة الكذب عليهم) عطف لازم على ملزوم والحاصل ان اثبات الرسالة لهم وادفاهم الى الله تثبت صدقهم وعدم كذبهم وذلك يثبت امانتهم واما تثبت عدم تلبسهم بمكروه ومن جملة المحرم كتمانهم واذا استحالة الكتمان تعين التبليغ فخصت المطالب الثلاثة (قوله والالم يكونوا الخ) أي والايصدقوا الزم ان لا يكونوا رسلا أمنا وان شئت قلت والايستحيل الكذب عليهم لم يكونوا رسلا أمنا وذلك لان الله عالم بكل شيء وقد صدقهم وهو لا يصدق الا من كان صادقا في دعواه الرسالة ولا يصدق من كان كاذبا لان خبره على وفق علمه فلا يصدق الكاذب مع علمه بأنه كاذب لزم الكذب في خبره تعالى وذلك باطل والحاصل انهم لو لم يصدقوا الزم ان لا يكونوا رسلا لان المولى صدقهم وهو لا يصدق الا من كان رسولا لان خبره على وفق علمه والالزم الكذب في خبره تعالى (قوله واستحالة فعل المنهيات) عبر بذلك ليشمل البرهان الامانة والتبليغ معا لان ضد كل منهما فعل منهى عنه فكان اخص وعطفه على ما قبله وهو قوله واستحالة الكذب عليهم من عطف العام على الخاص لدخول ما قبله فيه والحاصل ان استحالة فعل المنهيات يستلزم وجوب الامانة والتبليغ فعبير بالالزم دون الملزوم لانه اخص (قوله وسكوتهم) هو داخل في الفعل ولذا اسقطه في الشرح (قوله فيلزم الخ) مفرع على محذوف اي وقد أمرنا الله بالاعتداء بهم فيلزم الخ (قوله على سر وحيه) اي على وحيه السراي الخفي والمراد بوحيه الاحكام التي جاءت بها الرسل فانها كانت خفية علينا ولم تظهر الاعلى يد الرسل (قوله وقد علمت الخ) الاولى أن يقول وقد صدقهم الله في دعواهم الرسالة وقد علمت الخ (قوله من الصدق والامانة) الاولى الاقتصار على الصدق لان المولى انما صدقهم في دعوى الرسالة فتصدق الله لهم انما يدل على حفظهم من الكذب واما الامانة فدليلها سرى فلا يؤخذ من تصديق الله لهم والجواب ان المراد امانة مخصوصة وهي الامانة في الخبر وحينئذ فهي راجعة للصدق لا مطلقا لانه دليلها سرى (قوله وقد أمرنا بالاعتداء بهم) استدلال على وجوب الامانة والتبليغ (قوله التي لا تؤدى الخ) احتراز من البرص والجذام والمرض المنقر للناس منهم وما وقع لا يؤبلم يكن جذاما (قوله اذ ذلك) اي جواز الاعراض البشرية (قوله مع قلها حروفها) المتاسب حروفها بالثبوتية والجواب انه افراد اشارة الى أن الكلمتين امرتجانا حتى

حتى رسله عليهم الصلاة والسلام) ش لاشك ان يحجز الكلمة المشرفة انما أثبت له صلى الله عليه وسلم الرسالة لا الالهية صارتا وفي معناه اثبات الرسالة لخواصه المرسلين فلا يمنع في حقهم عليهم الصلاة والسلام الا ما يقدح في رتبة الرسالة

ولا خفاء أن تلك الاعراض البشرية من الامراض ونحوها لا تخل بشيء من مراتب الانبياء والرسل عليهم الصلاة والسلام بل هي مما يزيد فيها باعتبار عظيم اجرهم من جهة ما يقارنهما من طاعة الصبر ٢٥٧ وغيره وفيها أيضاً أعظم دليل على صدقهم

وأنتهم مبعوثون من عند الله تعالى وإن تلك الخوارق

التي ظهرت على أيديهم هي

بمحض خلق الله تعالى لها

تصدقهم اذ لو كانت لهم

قوة على اختراعها لدفعوا

عن أنفسهم ما هو أيسر منها

من الامراض والجوع وألم

الحر والبرد ونحو ذلك مما

سلم منه كثير من لم يتصف

بالنبوة وفيها أيضاً رفق

بضعفاء العقول لئلا

يعتقدوا فيهم الالهية بما

يروا لهم صلوات الله

وسلامه على جميعهم من

الخوارق والخواص التي

خصهم الله تعالى بها ولهذا

استدل تعالى على النصارى

في قولهم بالوهية عيسى

وأمره عليهم الصلاة

صارتنا كما كلمة الواحدة وان احدهما لا يخرج من الكفردون الاخرى بل لا بد منهما
(قوله من الامراض ونحوها) كاذبة الخلق (قوله من طاعة الصبر) الاضافة للبيان (قوله
الصبر) هو تحمل المشاق (قوله وغيره) كالتشريع وتسليم الخلق كما وقع في موبيننا فانه
عرض بشيء ترتب عليه التشريع (قوله وفيها) اي الاعراض البشرية كالامراض اعظم
دليل على صدقهم وأعظم دليل على أنهم مبعوثون فان قلت ما وجه كون الاعراض أعظم دليل
على صدقهم وانهم رسل قلت ان الامراض تستلزم كونهم ليسوا بآلهة اللانزلم لقولهم نحن
رسل الله فقولهم نحن رسل الله مستلزم لكونهم ليسوا بآلهة ونزول الامراض أعظم دليل
على كونهم ليسوا بآلهة الذي هو لازم لقولهم نحن رسل الله فصح كلامه وحينئذ نقوله وان
تلك الخوارق قريب في المعنى مما قبله (قوله رفق بضعفاء العقول الخ) وفيها أيضاً الرفق بالناس
من حيث التسلي بالانبياء (قوله والخواص) عطف تفسير (قوله ولهذا) أى ولاجل كون
الاعراض فيها رفق بضعفاء المؤمنين لئلا يعتقدوا استمد الخ (قوله في قولهم بالوهية عيسى)
أى لا يكونه حصل على يديه الخوارق من خروجه بدون آب ومن احيائه الموتى (قوله
من أكل الطعام الخ) أى لانه لو كان الها لكان لا يأكل الطعام لكن التالي باطل فان قلت
لاي شيء كان أكل الطعام ينا في الالهية مع أنه يحصل به التقوى قلت لو كان الاله يأكل
الطعام لكان محتاجا له لئلا يفتقر الى ما لا يفتقر اليه لان من لوازم أكل الطعام خروج الفضلة
المعلومة المضافة للعظمة والكبرياء اللانزلم للالهية ولذا قيل ما لابن آدم والفخر وقد خلق من
نطقة مذرة وآخره جيفة فذرة اى مبتدئة وهو بين الاثنين حامل للعدرة فكيف يدعى الكبرياء
والعظمة مع تلك الحالة بقي شيء آخر وهو ان اعتقاد الالهية انما كان في عيسى فقط وأما
أمه مريم فلم يعتقدوا فيها الالهية فنقول الشارح بالوهية عيسى وأمره لوجهه قلت علة
اعتقاد الوهية عيسى موجودة في مريم فهو لازم قولهم بالوهية عيسى وان لم يصرحوا بذلك فقد
حصل على أيديهم الخوارق وهو كثرة الرزق من عند الله ومن ايلادها عيسى بغير زوج كذا
قرر شيخنا وانظره مع قوله تعالى واذا قال الله يا عيسى ابن مريم أنت قلت للناس اتخذني وأمي
الهيين من دون الله فان هذا يقتضى ان أمه قد اعتقدوا الهيئتها أيضاً فتأمل (قوله كانا
بأكلان الطعام) هو عند صاحب الكشاف كناية عن لازمه من خروج الفضلة (قوله شاهده)
اي دليله معه ودليله هو ما تقدم تقريره في المصنف (قوله ولعلها الاختصارها مع اشتغالها على
ما ذكرناه) اي من عقائد الايمان الواجبة في حق الله وفي حق رسوله واعلم ان الايمان والاسلام
قيل انهما مترادفان معناهما واحد وهو التصديق بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم مما علم من
الدين بالضرورة وعاميه مشى المصنف وقيل وهو المعتمد أنهم ما متعابر ان فالايان هو التصديق
بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم والاسلام هو الامتنال الظاهري لذلك فقوله المصنف جعلها
الشارع ترجمة على ما في القلب اي دليله على التصديق القائم بالقلب وهو الايمان فالتصديق
قلبي والدليل عليه هو الشهادتان ثم ان المصنف عال كون الشارع جعل كلتي الشهادة دليل

وأخلص فدام على ذلك الى الممات ونجا من كل
هول وتخلص وقوله فقد انضح لك الى آخره كلام حق شاهده معه ص (ولعلها الاختصارها مع اشتغالها على ما ذكرناه

على الايمان لسكنه ترجى ولم يجزم فقال ولعلمها لاجل اختصارها مع اشتغالها الخ أى اترجى ان
 الشارع جعلها دليلا على الايمان دون غيرها مما يؤدى معناها لاجل اختصارها مع اشتغالها
 على العقائد وانما ترجى ولم يجزم بذلك لئلا يلزم دعوى علم الغيب لو قطع بذلك لان ما ذكره
 لا يتعين ان يكون الشارع اراده فقط بل واز اراده غيره فقط أو ارادته مع غيره فلا احتمال ذلك أى
 بلعل التى للترجى فهى بمنزلة وأظن وكأنه قال وأظن أو انا ظاهر عندى أن الشارع انما جعلها
 دليلا على الايمان لاختصارها مع اشتغالها على العقائد ويحتمل ان لعل هنا للشك فهى بمنزلة
 الاحتمال وكأنه قال يحتمل ان الشارع جعلها دليلا على الايمان ولم يجعل غيرها مما يؤدى
 معناها من الكلمات مثلها لاجل اختصارها الخ ويحتمل أن تكون للتحقيق باعتبار ما أخبر به
 صلى الله عليه وسلم من أن من ذكر هذه الكلمة الشريفة دخل الجنة ولا محالة وانما أفرد الضمير
 فى قوله وعلما وما بعده مع أنه عائد على كلتى الشهادة لتأويلها بالكلمة فهو من تسمية الشئ
 باسم جزئه وانما أفرد بالتأويل المذكور للتشبيه على ارتباط احدى الكلمتين بالآخرى فى
 الدلالة على الايمان وأنه لا يحصل الايجمعهما ولا ينتفع فى الايمان باحدهما دون الآخرى
 (قوله جعلها الشرع) أى صاحب الشرع أو اراد بالشرع الشارع والا فالشرع هو
 الاحكام والاحكام لا يتأتى منها جعل (قوله على ما فى القلب من الاسلام) جعل الاسلام فى
 القلب والحال أن الذى فى القلب هو التصديق فيكون الاسلام عبارة عن التصديق القلبي
 فيكون مراد فاللايمان وهو قول كما علمت وعلى هذا فقبحير المصنف أو لا بالاسلام وثانيا بالايان
 قفتن (قوله ولم يقبل من أحد الايمان) أى دعوى الايمان الابه فاذا ادعى انسان أنه مؤمن
 فلا تقبل دعواه عند الناس الا اذا أتى بها بناء على أنها شرط لاجراء الاحكام الدنيوية ويحتمل
 ان المراد ولا يقبل من أحد الايمان والتصديق عند الله الابه بناء على ان النطق جزء من
 الايمان أو شرط فى صحته وعلى هذا فلا يحتاج لتقدير دعوى قبل الايمان واعلم ان الاسلام
 تارة يكون منجيبا عند الله وعند الناس وذلك هو الامتثال لما جاء به النبي ظاهر المقارن للامتثال
 الباطنى الذى هو الايمان أعنى اذعان النفس وانقيادها وقولها أمنت بذلك ورضيته المعبر
 عنه بحديث النفس والتصديق وتارة يكون الاسلام منجيبا عند الناس فقط وهو الامتثال
 لما جاء به النبي فى الظاهر فقط بأن يترأى منه أنه مصدق بها كأن يدخل مسجدنا ويحياى
 المسلمين ويلبس العمامة البيضاء ولا يجرد شياً مما علم محى النبي صلى الله عليه وسلم به ضرورة
 مع كونه ليس مصدقاً بذلك فى الباطن (قوله الابه) يحتمل أن المراد لا يغيرها من نحو سبحان
 الله والحمد لله فلا ينافى انه لا يشترط فى الدخول فى الاسلام لفظ أشهد ولا التيق ولا الاثبات
 ولا الترتيب فاذا قال الكافر الله واحد ومحمد رسوله أو قال محمد رسول الله والله واحد كفاه
 ذلك فى الدخول فى الاسلام كما هو المعتمد عند المالكية ويحتمل ان المراد الا بالالتلفظ بها على
 هذه الحالة من الايمان بأشهاد والاثبات بالانقياد والالتزام كالحقول بعضهم والخلاف
 فى الدخول بها فى الاسلام وأما فى حصول الثواب فلانزاع فى انه لا يشترط فيه ما ذكر لان مجرد
 الله واحد ذكرى ثاب عليه (قوله بجوامع الكلم) الباء داخله على المقصور عليه أى ان
 النبي مقصور على جوامع الكلم لا يتعداها لغيرها ويصح جعلها داخله على المقصور رأى ان

جعلها الشرع ترجية على
 ما فى القلب من الاسلام ولم
 يقبل من أحد الايمان الا
 بها) ش لاشك انه عليه
 الصلاة والسلام قد خص
 بجوامع الكلم فجلت تحت
 كل كلمة من كلماته من
 القوائد ما لا ينحصر

جوامع الكلم مقصورة عليه لاتتعداه غيره والمراد بجوامع الكلم الكلم الجوامع اى التى قل
لفظها وكثر معناها فقله كل كلمة الخ نفسـ ير للكلم الجوامع التى قصرت عليه او قصر عليها
(قوله فى ترجمة الايمان) اى فى الدلالة عليه (قوله وما يرحون) عطف على الايمان وقوله
هذه الكلمة مفعول اختار اى اختار لامته هذه الكلمة وهى لاله الا الله محمد رسول الله فى
الدلالة على الايمان وعلى ما يرحون به فى الجنان وعطف ما يرحون الخ على الايمان عطف
مرادف (قوله علما وحسا) اى بالعلم والحس و اراد بالحس تقرير الاشياخ للتلامذة و اراد بالعلم
ادراك العلماء بأذهانهم اى ان فوائدها التى يدركها العلماء ويقررونها التلامذة هم كثيرة
(قوله فاتعبوا) مبتدأ وقوله جمع لهم ذلك خبر والرابط الاشارة (قوله جمع لهم ذلك) اى
ما ذكر من العقائد التى تعبوا فى تعلمها (قوله فى حوزة هذه الكلمة) الاضافة لليان اوعن
اصافة المشبه به للمشبه بجوامع ان كذا يحفظ ما فيه (قوله المنيع) اى الكثير المنيع والحفظ
لما فيه (قوله ذى قدر لا يحاط به) وصف ثالث لذكر وحاصله ان الكلمة المشرفة لها قدر
عند الله تعالى لا قدرة لنا على الاحاطة به وان كان المولى يحيط به علما (قوله لمن عرفها) متعلق
بما بعده اى سيف قاطع بالنسبة لمن عرفها (قوله واعوانه) اى اولاده من الشياطين وهو
بالنصب على انه مفعول معه ليناسب الفقرة الثانية فى قوله وادرائه ويحتمل ان الاصل وظهر
اعوانه فحذف المضاف وأقيم المضاف اليه مقامه فاتصبا به ويحتمل ان اعوانه عطف
على ظهر اى ويقطع به اعوانه وعلى هذا فىقال ما الفكتة فى كونه عبرى جانب ابليس بالظهر
دون اعوانه ثم انه ليس المراد بالقطع حقيقته بل المراد شدة اذلال ابليس واعوانه فهو كناية
و ليس الكلام على حقيقته (قوله نور اساطعا) اى معارف قوية (قوله يكشف عنه) اى عن
القلب (قوله ظلمات الاوهام) اى الاوهام الشبيهة بالظلمات والاضافة بيانية والمراد بالاوهام
آثار القوة الواهية (قوله ويغسل منها) اى من ظلمات الاوهام ادرائه اى اوساخه اى
ويغسل اوساخ القلب الحاصلة من ظلمات الاوهام (قوله جامع السيوف العقائد) اى للعقائد
الشبيهة بالسيوف (قوله فهو) اى ذكر هذه الكلمة المشرفة ذكروا (قوله هو اذكار
كثيرة) اى لاشتمالها على العقائد الكثيرة (قوله يقضى العارف) اى معناها المضمن للعقائد
مالا يقضيه غيره الا فى ازمان المراد بغيره اذا كرر هذه الكلمة من الاذكار او المراد بغير
من لا علم له بعرفه اندراج العقائد تحتها وقوله يقضى اى يحصل وقوله بذكروه متعلق يقضى اى
ان العارف بمعنى كلمة الشهادة يحصل من الثواب بذكروها مما لا يحصله غيره الا فى ازمة
متطاولة (قوله اعظيم رحمة الله) اى لرحمة الله العظيمة (قوله عامة الناس) اى غالبهم وهو
ماعد الخواص (قوله وهو ان الخ) اى ووجه كون هذه الكلمة نعمة عظيمة ينبغى التنبه
لها ان الشارع اكتفى بها فى الوقت المضيق وهو وقت خروج الروح مع كونه مطابا
باستحضار العقائد كلها فهى نعمة عظيمة من حيث اكتفاؤه بها ولم يطالب من الشخص
استحضار العقائد تفصيلا فى هذا الوقت المضيق ومقاد الشارع انه لا بد فى حال الحياة من
استحضار العقائد تفصيلا مع الايمان بهذه الكلمة سواء كان مسلما أو كافرا أو اراد الدخول
فى الاسلام و ليس كذلك لان الكافر يكتمى منه بالنطق به ولا يشترط فى دخوله فى الاسلام

فاختار لامته فى ترجمة
الايمان وما يرحون به فى
الجنان حيث شأوا هذه
الكلمة المشرفة السهلة
حفظا وذكرا الكثيرة
القوائد علما وحسا فما
تعبوا فيه من تعلم عقائد
الايمان الكثيرة المفصلة
جمع لهم ذلك كما فى حوزتهم
الكلمة المنيع وتمكنوا
من ذكر عقائد الايمان
كها بذكروا واحد خفيف
على اللسان ثقيل فى الميزان
ذى قدر لا يحاط به عند
المولى الكريم العليم الاحسان
ثم كل عقيدة من عقائد
الايمان لمن عرفها سيف
صارم يقطع به ظهرا بليس
واعوانه ويقذف فى القلب
نورا ساطعا يكشف عنه
ظلمات الاوهام ويغسل
منها ادرائه فجعل الشرع
ذكر هذه الكلمة الحقيقية
المشرفة جامع السيوف
العقائد كلها محصلة لانوار
المعارف باجمعها فهو ذكروا
واحد فى اللفظ وفى الحقيقة
هو اذكار كثيرة يقضى
العارف بذكروه مرة واحدة
مالا يقضيه غيره الا فى
ازمة متطاولة ثم تنبه أياها
المؤمن اعظيم رحمة الله تعالى
وانعامه علينا بهذه الكلمة
المشرفة التى لا يعلم عامة
الناس عظيم قدرها الا بعد
الموت فى الآخرة وهو ان المكلف انما ينبجى من الخلود فى النار

اذا تصف في آخر حياته بعقائد الايمان التي تتعلق بالله تعالى وبرسوله عليهم الصلاة والسلام والغالب عليه في ذلك الوقت الهائل
الضعف عن استحضار جميع عقائد الايمان مفصلة فعلمه الشرع بمقتضى الفضل العظيم هذه الكلمة السهلة العظيمة القدر حتى
يذكر بها من غير مشقة تناله في ذلك ٢٦٠ الوقت الضيق الهائل لجميع عقائد الايمان بلسانه أو بقلبه واكتفى منه الشرع

في هذا الوقت الضيق بمجرد
ذكرها مجمله اذ المطامير اداها
قبل ذلك على لسانه وقلبه
بمفصلة ولهذا قال النبي صلى
الله عليه وسلم من كان آخر
كلامه لا اله الا الله دخل
الجنة وقال صلى الله عليه
وسلم من مات وهو يعلم ان
لا اله الا الله دخل الجنة
فالقول فيمن يستطيع
النطق والنسي فيمن
لا يستطيعه والله تعالى
أعلم وكذلك ان يكتب ايضا
في جواب الملكين
الكريمين في القبر بمجرد
هذه الكلمة المشرفة حيث
يمنعه مانع الهيبة والخوف
من ذكر عقائد الايمان
لهم مفصلة وقد ورد أنهم ما
يجتران منه بذلك وكيف
لا يجتران منه بهذا الجواب
العظيم وقد ذكر لهم ما
المؤمن في هذه الكلمة مع
اختصارها جميع عقائد
الايمان على التمام فإوسع
كرم مولانا جليل وعز على
المؤمن وأعز نعمه وأطف
حكمه جعلنا الله سبحانه
ونه الى من عرف قدر نعمه
فشكرها ومن شكرها فقبل

استحضاره للعقائد تفصيلا حين الدخول بالكلمة المشرفة (قوله اذا تصف في آخر حياته
بعقائد الايمان) اي بالتصديق بعقائد الايمان وملاحظتها (قوله الهائل) اي الخيف (قوله
فعلمه الشرع) اي الشارع (قوله حتى يذكرها) في نسخة يتذكرها وقوله جميع مفهول
ليذكر وقوله بلسانه اي حاله كون الذكر بالعقائد بلسانه وقلبه (قوله ما اداها) اي كررها
(قوله ولهذا) أي ولاجل الاكتفاء بها في هذا الوقت الضيق (قوله من كان آخر كلامه الخ)
يعني ان الشخص اذا قال لا اله الا الله ثم لم يتكلم بعد ذلك بكلام أصلا ومات دخل الجنة بدون
سابقة عذاب وكان ذكرها على هذه الحالة كفارة لما صدر منه من العصيان وقيل دخل
الجنة اما ابتداء او بعد نفوذ الوعيد (قوله فالاول) اي فالحديث الاول محمول على من يستطيع
النطق سواء كان عاصبا او طائعا والحديث الثاني محمول على من لا يستطيعه وقيل ان قوله من
كان آخر كلامه الخ في حق الكافر بطريق الاصلية (قوله وكذا أيضا ان يكتب) اي وكذا
للشخص ان يكتب وقوله في جواب الملكين اي في جواب سؤالهما فاذا قال لا اله الا الله
وما دينك ومن نبيك وأجابهم بالاله الا الله محمد رسول الله كفاه ذلك ولا يحتاج لتفصيل العقائد
هذا كلامه واعتراض بأن مفاده ان الملكين يسئلانه عن العقائد تفصيلا لانه جعل الاجمال
ما يكتب به وليس كذلك اذ غاية ما يقولان له في السؤال ما دينك ومن نبيك وهذا سؤال
عن العقائد اجمالا لا تفصيلا لانهم لا يقولان ما قدرته وما ارادته الخ (قوله والخوف) عطف
لازم على ملزوم الاترى ان الانسان اذا وقف قدام سلطان حصل له هيبة وخوف واذا وقف
قدام عظيم من الاحصاء حصل له خوف لاهية والخاص ان يلزم من الهيبة الخوف لا العكس
والهيبة حالة تحصل في القلب عند رؤية العظيم والخوف عبارة عن الفرع (قوله وقد
ورد أنهم) اي الملكين (قوله وقد ذكر لهم) اي للملكين (قوله وأعز) بالغين المجهة
والراء المهملة من الغزارة وهي الكثرة (قوله قدر نعمه) اي نعم الله (قوله بركتها) اي كلمة
الشهادة (قوله بجاء) اي حاله كونه متمسكاً بقبول دعائنا بجاه سيدنا محمد اي بمرتبته عنده
(قوله فعلى العاقل الخ) قضية التعبير بعلى ان الاكثر من ذلك كرها واجب مع أنه مندوب
والجواب ان على هنا ليست للوجوب بل للتخصيص فالقصد من الكلام التخصيص والحث على
كثرة الذكر والمراد بالعاقل المؤمن وسماه عاقلا لانه لا يتفقا به عقله وأما الكافر لما لم يتفقا به عقله
كان كالمهائم (قوله حتى تمتزج) اي الى ان تمتزج فاذا امتزجت بلحمه ودمه صارت جبيلة له
فينتفي الطاب حينئذ لانه انما يطلب ما كان غير جبلي ثم ان الامتزاج من اوصاف الاجسام
بان يمتزج جسم بجسم ويختلط به وحينئذ في معنى الامتزاج هنا واجيب بان المراد بالامتزاج هنا
شدة التمكن فاذا أكثر من ذلك كرها وادوم على ذلك مدة صارت تجرى على لسانه وهو نائم لشدة
تمكثها من جوارحه فهو امتزاج سر ياني كامتزاج الماء بالعود الاخضر (قوله فانه يرى) أي

منه ذلك الشكر ووجد عظيم بركتها ادنى او أخرى بجاه سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم ص (فعلى العاقل) فاذا
ان يكتب من ذلك كرها مستحضرا لما احتوت عليه من عقائد الايمان حتى تمتزج مع معناها بلحمه ودمه فانه يرى لها من الاسرار
والعجائب ان شاء الله تعالى ما لا يدخل تحت حصر

وبالله تعالى التوفيق لارب غيره ولا معبود سواه نسأله سبحانه ان يجعلنا وأحبتنا عند الموت ناطقين بكلمة الشهادة عالين بها
وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد عدد ما ذكره

ورضى الله تعالى عن أصحاب
رسول الله اجمعين وعن
التابعين لهم باحسان الى
يوم الدين وسلام على جميع
الانبياء والمرسلين والحمد لله
رب العالمين (ش) فدان
لما ان تذكر في شرح هذه
الجملة الفصول الاربعة التي
كنا وعدنا بذكرها هنا وهي
بقية الفصول السبعة المتعلقة
بهذه الكلمة المشرفة اما
الفصل الاول من الاربعة
ففي بيان حكم هذه الكلمة
فاعلم ان الناس على ضربين
مؤمن وكافر اما المؤمن
بالاصالة فيجب عليه ان
يذكرها مرة في العمر ينوي
في تلك المرة بذكرها الوجوب
وان ترك ذلك فهو عاص
وايمانه صحيح والله اعلم ثم
ينبغي له ان يذكرها
بعد أداء الواجب كما اشترنا
الى ذلك بقولنا في اصل
العقيدة فعلى العاقل ان
يكثر من ذكرها مستحضرا
لما احتوت عليه ويعرف
معناها اولاً لينتفع بذكرها
دنيا واخرى واما الكافر
فذكرها لهذه الكلمة واجب
شرطي صحة ايمانه القلبي
مع القدرة وان عجز عنها
بعد حصول ايمانه القلبي
لمفاجأة الموت ونحو ذلك سقط عنه الوجوب

فاذا امتزجت بلحمه ودمه فانه يرى اى اجالا فلا يشفى في قوله ما لا يدخل تحت حصر وأراد
بالاسرار صفاء القلب والتجليات التي ترد عليه وأراد بالعجاب الامور الظاهرة كالظوارق
للعادة (قوله وبالله تعالى التوفيق) هو خلق القدرة على الطاعة فهو أخص من الاعانة التي
هي خلق القدرة على الفعل سواء كان طاعة أم لا فيمنه ما عموماً وخصوص مطلق فالاعانة أعم
وقيل ان التوفيق خلق الطاعة وهذا أقرب لان التوفيق مأخوذ من الوفاق وهو يحصل بالطاعة
(قوله لارب غيره) علة لسؤال التوفيق من الله دون غيره (قوله وأحبتنا) اى من يحبنا لان
شحمه كما نقل عن المصنف والحاصل ان المراد باحبته من يحبه فيصدق بمن يأتي بعده ويحبه
وضمير يجعلنا المتكلم المعظم نفسه لا للمتكلم ومعه غيره ائلا يتكبر مع أحبتنا على ان الاطناب
في الدعاء مطلوب (قوله ناطقين بكلمة الشهادة) اى لاجل ان ندخل الجنة بدون سابقة عذاب
لما ورد في الحديث المتقدم (قوله عالين بها) اى جمعناها مستحضرين لما انطوت عليه
من العقائد (قوله عدد ما ذكره) اى الله وكذا قوله وغفل عن ذكره ويصح ترجيح كل من
الضميرين للنبي صلى الله عليه وسلم ثم ان الذاكرين لله أكثر من الغافلين عنه والغافلين عن ذكر
النبي أكثر من الذاكرين له وحينئذ فالاحتمالان متساويان والحاصل ان الواقع في كلام
المصنف ذكره بضمير الغيبة في الخليل ويقع في بعض الصلوات بضمير الغيبة في ذكره الاول
ويضمير الخطاب في ذكره الثاني وفي بعضها بضمير الخطاب في الاول والغيبة في الثاني وهي أبلغ
لما علمت ان الذاكرين لله أكثر من الغافلين عن ذكره والغافلين عن ذكره النسبي أكثر من
الذاكرين له وفي بعض الصلوات بضمير الخطاب في الموضعين والحاصل ان الصيغ أربع الغيبة
فيها وخطاب فيهما والغيبة في الاول والخطاب في الثاني وبالعكس والواقع في المصنف
الصيغة الاولى وهي الغيبة فيهما (قوله ورضى الله الخ) السلف يقولون ان الرضا صفة لله
لا يعلمها الا هو فيجب أن نعتقد ان له صفة يقال لها الرضا ولا تخوض في معناها بل نقوض
معناها لله واما الخلف فيؤثر لونه بالانعام او ارادة الانعام فهو صفة ذات أو صفة فعل فعلى أنه
صفة فعل فالدعاء به ظاهر وعلى أنه صفة ذات فالدعاء به باعتبار متعلقه وهو الانعام (قوله
باحسان) المراد به الايمان اى التابعين لهم في الايمان فتدخل العصاة وليس المراد بالاحسان
الطاعة والا كان الدعاء قاصراً على الطائعين دون العصاة (قوله الى يوم الدين) اى طائفة بعد
طائفة الى يوم الدين اى الى قرب يوم الدين اى الى ما قبل النفخة الاولى لأن المؤمنين يموتون
يرجع ائنة تهب عليهم ثم قبل النفخة الاولى فيموتون بها والذي يموت بالنفخة الاولى الكفار اذا
علمت هذا فقوله الى يوم الدين اى الى الزمن الذي يأتي فيه الريح القريب من يوم الدين (قوله
والحمد لله رب العالمين) ختم كتابه به لانه من ذوات البال والامر ذو البال ينبغي ابتداءه
بالحمدلة واختتامه بها (قوله بالاصالة) اى الذي لم يسبق له كفر (قوله الوجوب) اى أداء
الواجب (قوله وان ترك ذلك) اى بأن لم يأت بها أصلاً أو أتى بها ولم يتوآءم الواجب عليه فهو
عاص تحت المشيئة ان شاء المولى عذابه وان شاء عاقبه (قوله واما الكافر الخ) حاصل

وكان مؤمنا هذا هو المشهور من مذهب علماء اهل السنة وقيل لا يصح الايمان بدونها مطلقا ولا فرق في ذلك بين المختار والعاجز
 وقيل يصح الايمان بدونها مطلقا وان كان التارك لها اختيارا عاصيا كما في حق المؤمن بالاصالة اذا نطق بها ولم ينو الوجوب
 ومتشابهة هذه الاقوال الثلاثة الخلاف في هذه الكلمة المشرفة هل هي شرط في صحة الايمان او جزء منه او ليست بشرط فيه
 ولا جزء منه والاول هو المختار ٢٧٠ وأما الفصل الثاني من الاربعة ففي بيان فضلها فاعلم انه لولم يكن في بيان

ما ذكره الشارح أن الاقوال فيه ثلاثة فقبل ان النطق بالشهادتين شرط في صحته خارج عن
 ماهيته وقيل انه شرط أي جزء من حقيقة الايمان فالإيمان مجموع التصديق القلبى والنطق
 بالشهادتين وقيل ليس شرط في صحته ولا جزء من مفهومه بل هو شرط لاجراء الاحكام الدينية
 وهو المعتمد وعليه فن صدق بقلبه ولم ينطق بالشهادتين سواء كان قادرا على النطق او كان عاجزا
 عنه فهو مؤمن عند الله يدخل الجنة وان كانت لا تجرى عليه الاحكام الدينية من غسل
 وصلاة عليه ودفن في مقابر المسلمين ولا ترثه ورثته المسلمون فقول الشارح هذا هو المشهور وغير
 مسلم بل هذا ضعيف (قوله وكان مؤمنا) اي عند الله (قوله وقيل لا يصح الايمان بدونها
 مطلقا) اي سواء كان قادرا على النطق او كان عاجزا وهذا القول منكروا ليس مبنيا على القول
 بأن النطق شرط من الايمان لان من قال بذلك شرط القدرة وأما العاجز عن النطق فخرس
 ونحوه فيكفيه في صحة ايمانه عند الله التصديق القلبى (قوله هل هي شرط في صحة الايمان
 أو جزء منه او ليست بشرط فيه ولا جزء منه) هذا اف ونشر مرتب الاول للاول والثاني للثاني
 والثالث للثالث لكن قد علمت أن من قال انه شرط صحة أو جزء منه يقيد بالقدرة على النطق
 وأما العاجز عنه فيكفي منه بالتصديق القلبى اتفاقا (قوله علما) اي علامة (قوله كيف وقد
 ورد في فضلها) اي استبعد وأنجب من انكار فضلها والحال انه قد ورد في فضلها الخ (قوله الحمد
 لله) انما كان هذا دعاء لانه ثناء والثناء متعرض لطالب الاحسان والطالب دعاء فالمراد بالحمد لله
 الثناء على الله بأى صيغة من صيغ الحمد وليس المراد به الفاتحة (قوله وأدعوك به الخ) جعل
 لاله الا الله دعاء لان فيه ثناء على الله بخصر الالهية فيه والثناء فيه متعرض لطالب الاحسان
 وهو دعاء لكنه في الحمد أشد ولا يلزم من كون الحمد افضل الدعاء والدعاء كرا أن يكون الحمد
 أفضل الذ كرفقولنا أفضل الذ كرا لاله الا الله نظير قوله سبحانه أفضل الخلق ونظير قولنا الحمد
 أفضل الدعاء قولنا جبريل أفضل الملائكة والخاصل أن الذ كرا أنواع دعاء وغيره والحمد أفضل
 نوع من أنواعه فلا يلزم أن يكون أفضل منه (قوله وعامر بن غيبري) مبتدأ وخبر والجملة حالية
 اي والحال أن المعمر له بن غيبري وهو الملائكة وهذه الحال لازمة ويصح نصب عامر بن غيبري
 على اسم ان وغيره للاستثناء على حذف مضاف اي غير ذكري وطاعتي (قوله برجل) اي معين
 فهذا الحديث وارد في حق رجل معين لافي مطلق رجل (قوله سجلا) أي كبا (قوله ثم
 البصر) بفتح الميم وتشديد الدال اي طويل جدا بعد المسافة التي يراها البصر (قوله ثم
 تخرج) بالهاء التوقفية والمئة اة الخمسة مبنيا للمفعول وقوله بطاقة بكسر الباء نائب فاعل
 والمراد بالبطاقة الورقة الصغيرة (قوله فيها شهادة أن لا اله الا الله) اي التي قالها بعد الاسلام

فضلها الا كونها علما على
 الايمان في الشرع تعصم
 الدماء والاموال الابحقتها
 وكون ايمان الكافر موقوفا
 على النطق بها المكان كافيا
 للعقلاء كيف وقد ورد في
 فضلها احاديث كثيرة فمنها
 قول رسول الله صلى الله
 عليه وسلم افضل ما قلته انا
 والنبيون من قبل لا اله الا الله
 وحده لا شريك له رواه
 مالك في الموطأ زاد الترمذى
 في روايته له المالك وله الحمد
 وهو على كل شئ قدير وروى
 هو والنسائي انه صلى الله
 عليه وسلم قال أفضل الذ كرا
 لاله الا الله وافضل الدعاء
 الحمد لله وروى النسائي انه
 صلى الله عليه وسلم قال قال
 موسى عليه الصلاة والسلام
 يارب علمي ما ذكرك به
 وادعوك به فقال يا موسى
 قل لا اله الا الله قال موسى
 عليه الصلاة والسلام يارب
 كل عبادك يقولون هذا قال قل
 لاله الا الله قال لاله الا انت
 انما يريد شيئا يخصني به قال
 يا موسى لوان السموات

السبع وعامر بن غيبري والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله
 في كفة الملائكة بين لا اله الا الله وقال صلى الله عليه وسلم يؤتى برجل الى الميزان ويؤتى بنسمة وتسعين سجلا كل سجل منها
 مد البصر فيها خطاياها وذنوبه فتوضع في كفة الميزان ثم تخرج بطاقة مقدار الاغلة فيها شهادة أن لا اله الا الله محمد رسول الله فتوضع
 في الكفة الاخرى

قترح بخطاياهم وذنوبهم وروى الترمذي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال التسبيح نصف الايمان والحمد لله تملأ الميزان ولا اله الا الله ليس له ادون الله سبحانه حتى تخلص اليه وقال صلى الله عليه وسلم

فتحت له ابواب السماء حتى
يقضى الى العرش ما اجتنبت
الكبائر وقال لاى طالب ياعلم
قل لا اله الا الله كلمة احاج لك بها
عند الله وقال صلى الله عليه
وسلم امرت ان اقاتل الناس
حتى يقسولوا لا اله الا الله
فاذا قالوها عصموا مني
دماعهم واموالهم لا يجحها
وحسابهم على الله وقال
صلى الله عليه وسلم اتاني آت
من ربي فاخبرني انه من
مات يشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له دخل الجنة
فقال له ابو ذر وان زنى وان
سرق قال وان زنى وان سرق
وقال صلى الله عليه وسلم من
دخل القبر بلا اله الا الله
خلصه الله من النار وقال
صلى الله عليه وسلم ان الله
الناس بشفاعتي يوم القيامة
من قال لا اله الا الله خالصا
مخلصا من قلبه وقال صلى الله
عليه وسلم من مات وهو يعلم
ان لا اله الا الله دخل الجنة
وعن عتيان بن مالك رضى
الله عنه قال غدا على
رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال لن يوافي عبد يوم
القيامة بقول لا اله الا الله
يبتغي به اوجه الله الاحرمه
الله على النار وعنه صلى

كذا في يس وقال شيخنا المولى انظر هل هي شاملة لما يدخل بها الكافر في الاسلام فقد نقل عن بعضهم ان هذه توزن ونقل عن بعضهم انها لا توزن لانه لا مقابل لها الا الكفر (قوله قترح بخطاياهم) الباء بمعنى على (قوله التسبيح نصف الايمان) اى لان الايمان مرجعه اصفات سلمية وصفات شبيهة والتسبيح مفيد لاحدهما (قوله حتى تخلص اليه) اى ترتفع اليه ان ترتفع اليه ان لا اله الا الله عرض فكيف ترتفع قلت لا مانع من ان الله يمثل ذلك العرض بجوهه مرتفع الى محل رحمة المولى وساطته وليس المراد انها ترتفع للرب جل جلاله لانه تعالى ليس في محل (قوله الا فتحت له) اى اقوله ذلك (قوله حتى يقضى) بالفاء اى يصل ذلك القول (قوله ما اجتنبت الكبائر) اى يحصل ذلك مدة اجتناب ذلك القائل الكبائر ومفاده ان لا اله الا الله انما تكفر الصغائر ولا تكفر الكبائر وذكر بعضهم انها تكفرها بل سياتى للمصنف النص صريح بأن لا اله الا الله تكفر الكبائر وحينئذ يقال ان كان هذا الذى ذكره انا شارح حديثنا صحيحا كان رادا على ما ذكره بعضهم من انها تكفر الكبائر وهذا وانظر ما ذكره بعضهم من انها تكفر الكبائر مع قولهم الكبائر لا يكفرها الا التوبة أو عقوبة الله الآن يقال قولهم هذا طريقة لبعضهم لانه متفق عليه تأمل (قوله احاج) بضم اله مزنة وتشديد الجيم اى أشهد لك بها كما هو في بعض الروايات (قوله عصموا) اى حفظوا (قوله لا يجحها) اى اذا فعلوا ما يستحق الاموال كالتلاف مقوم أو مثلى أو ما يستحق الدماء كالقتل والقطع لمن كانى عمدا فلا تكون اموالهم معصومة في الاول بل يؤخذ منهم قيمة ما اتلفوه او مثله ولا تكون دماؤهم معصومة في الثانى بل يقتص من الجاني (قوله اتاني آت) اى ملك وانظر هل هو جبريل أو غيره (قوله أنه من مات يشهد الخ) اى أن من مات مؤمنا يلقظ بالشهادتين (قوله قال وان زنى وان سرق) اى فله الجنة فقد حذف جواب الشرط ثم انه يحتمل أن له الجنة بدون سابقة عذاب ويحتمل أن المراد فله الجنة اما ابتداء او بعد نفوذ الوعيد فيه (قوله من دخل التبر بلا اله الا الله) اى من مات وكان آخر كلامه من الدنيا قول لا اله الا الله خالصا لله من النار وظاهره أنه لا يذهب اصلا وقيل المراد من مات مصرا عليها وان لم تكن آخر قوله وقيل المراد بكونه دخل القبر بها أنها تكسب وتجعل في قبره (قوله أسعد الناس) اى اولى الناس بشفاعتي (قوله وعن عتيان) بكسر العين وسكون التاء المثناة فوق (قوله غدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى مر على بالقيادة (قوله فقال لن يوافي) بالبناء الفاعل اى ان يعنى عبد يوم القيامة ملتبسا بقول لا اله الا الله فالباة في قوله بقول لله لا بسبة (قوله الاحرمه الله على النار) هذا ظاهر في أن لا اله الا الله تكفر الكبائر ولا مانع من أن الله يعفو عنه ببر كتهار يرضى عنه خصمه (قوله من لقن عند الموت لا اله الا الله) اى فنطق بها فى العبارة حذف ولا بد منه لأن دخول الجنة مترتب على النطق بها بعد التلقين لا على مجرد التلقين كما هو ظاهر الحديث وحاصله أنه اذا حضرت الزفاة انسانا فلقنه شخص لا اله الا الله فنطق به بذلك المحمض فانه يدخل الجنة وصفة التلقين ان يقول الجاس عنده وهو في النزاع لا اله الا الله ولا يقول له قل لا اله الا الله فالتلقين يكون عند الاحتضار

الله عليه وسلم أنه قال مقتاح الجنة لا اله الا الله وروى انس ان لا اله الا الله من الجنة وعنه صلى الله عليه وسلم من لقن عند الموت لا اله الا الله دخل الجنة وعنه صلى الله عليه وسلم

لقد نوا موتاكم لاله الا الله فانها تهم الذنوب هدمها قالوا يا رسول الله فان قالها في حياتها قال هي اهدم واهدم وفي مسند
 البزار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من قال لاله الا الله نفعته يوم مات من دهره واصابه
 قبل ذلك ما اصابه وفي الاحياء قال عليه الصلاه والسلام لوجاه قائل لاله الا الله صادق بقراب الارض ذنوبه يغفر له ذلك
 وفيه ايضا وقال صلى الله عليه وسلم ليس على اهل لاله الا الله وحشة في قبورهم

ولا في نشورهم كاني
 أنظر اليهم عند الصيحة
 يتقصون رؤسهم من التراب
 ويقولون الحمد لله الذي
 اذهب عنا الحزن ان ربنا
 اغفور شكور وفيه وقال
 أيضا لابي هريرة رضي الله
 تعالى عنه يا أبا هريرة ان كل
 حسنة تعملها تؤزن يوم
 القيامة الاثمادة أن لاله
 الا الله فانها لا توضع في ميزان
 لانها لو وضعت في ميزان من
 قالها صادق او وضعت
 السموات السبع والارضون
 السبع وما فيهن كانت
 لاله الا الله ارجح من ذلك
 وفيه وقال من قال لاله
 الا الله مخلصا دخل الجنة
 وقال لندخلن الجنة كلكم
 الا من تأبى وشره عن الله
 شرود البعير عن اهله قبل
 يا رسول الله من الذي تأبى
 قال من لم يقل لاله الا الله
 فأكثر من قول لاله الا
 الله قبل ان يحال
 بينكم وبينها فانها
 كلمة التوحيد وهي كلمة
 الاخلاص وهي كلمة التقوى وهي الكلمة الطيبة وهي دعوة الحق وهي العروة الوثقى

لا بعد الموت اذ ليس مشروعا عند المالكية وهو سنة بعد الموت عند الشافعية (قوله لقنوا
 موتاكم) اي مرضاكم الا يلبس لاهوت اولقنوا من مات منكم بعد دفنه على ما تقدم من
 الخلاف بين المالكية والشافعية (قوله فانها تهم) بالدال المهملة اي تنقض وبالدال المعجمة
 اي تقطع (قوله وفي مسند البزار) في بعض النسخ وفي مسند ابن سنجور بكسر السين وسكون
 النون وفتح الجيم بدل البزار وهذه النسخة هي الصحيحة لان البزار لا يستعمله كذا في يس عن
 المتجور (قوله يوما) في نسخة يوما ما وهو ظرف لقال وقوله نفعته جواب من والمعنى من قال في
 اي يوم أي في اي زمان من دهره لاله الا الله نفعته سواء كان أصاب قبل ذلك من الذنوب كثيرا
 أو قليلا كذا قال بعضهم ولكن يبعد كون الظرف معمولا لقال أنه لا داعي لتأخير عن جملة
 نفعته وقال بعضهم ان الظرف معمول لنفعته والمعنى من قال لاله الا الله نفعته في يوم من
 دهره والمراد يوم النفع وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة اما ابتداء أو بعد الخروج
 من النار والاظهران القائلين تنازعا الظرف اي من قال في اي زمان من دهره لاله الا الله
 نفعته في يوم من دهره وهو وقت الخلوص من المهالك ودخول الجنة (قوله أصابه قبل ذلك)
 اي من الذنوب ما اصابه منها اي سواء كان ما اصابه قبل ذلك من الذنوب كثيرا او قليلا (قوله
 بقراب الارض) بضم القاف وكسرها الغنان والضم أشهر ومعناه ما يقارب ملاها وقوله
 صادق اي مدعنا بعناها (قوله وحشة في قبورهم) الوحشة المنقبة الوحشة المنهية لوحشة
 المكفار وهي شدة الخوف والمشقة وهذا لا ينافي أن المؤمن العاصي يعذب في قبره كما مر
 (قوله كاني أنظر اليهم) هذا من جملة الحديث المتقدم فهو من جملة كلام النبي صلى الله عليه
 وسلم وكان للتحقيق اي لاني أنظر اليهم تحقيقا وهذا دليل لكونها لوحشة عليهم اي اذا كان عاقبة
 أمرهم ذلك فلا وحشة عليهم والمراد بالصيحة النفخة الثانية (قوله فانها لا توضع في ميزان) فيه
 أنه قد تقدم في حديث البطاقة أنها توضع فيها وأجاب بعضهم بأن ما تقدم في رجل معين وما هنا
 في غيره أو أن ما هنا محمول على الواجبة كاتي يدخل بها في الايمان وما مر في المنذوبة أو يجاب
 أيضا بأن ما تقدم من وضعها في السمكة كناية عن كثرة الثواب جدا وأنها لا توضع في ميزان
 تكون فيه مرجوة أو مساوية فلا ينافي ما مر من أنها توضع في كفة الميزان فترجح وإذا
 جعلت الاعمال في الآخرة هل تبقى على تجسيمها اولانقل عن بعضهم أنها تبقى في افضية
 منازلهم ليسروا بها اذا رأوها اه ملوى (قوله صادقا) اي حاله كونه مصدقا بعناها
 ومدعنا به (قوله قبل ان يحال بينكم وبينها) اي بالموت (قوله وهي دعوة الحق) اي دعوة
 المولى الحق لان المولى دعا اليها عباده وطلبها منهم (قوله وهي العروة الوثقى) اي التي يستوثق

وهي عن الجنة وفيه وقال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان فقيل الاحسان في الدنيا قول لاله الا الله وفي
 الاخرة الجنة من قالها وكذا قوله عز وجل للذين احسنوا الحسنى وزيادة وفيه ويروي ان العبد اذا قال لاله الا الله
 اتت على صحيفته فلا تزعز على خطيئة الا مهمتها حتى تجدد حسنة مثلها فقبلس الى جننها وفي كتاب عبد الغفور عن ابي هريرة
 رضى الله تعالى عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تبارك وتعالى عمودا من نور بين يدي العرش فاذا قال العبد
 لاله الا الله اهتز ذلك العمود فيقول الله تبارك وتعالى له اسكن فيقول كيف اسكن وانت لم تغفر لقاتلها فيقول قد غفرت له فيسكن
 عند ذلك وفيه عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اوصني فقال ٢٧٣ اوصيك بتقوى الله فاذا عملت

سنة فأتها بحسنة تمحها قلت
 يا رسول الله امن الحسنات
 لاله الا الله قال هي من
 افضل الحسنات وفيه عن
 كعب اوصى الله الى موسى
 في التوراة لولا من يقول
 لاله الا الله لسلطت جهنم
 على أهل الدنيا وفيه وقال
 رسول الله صلى الله عليه
 وسلم من قال لاله الا الله
 ثلاث مرات في يومه كانت
 له كفارة لكل ذنب اصابه
 في ذلك اليوم وفيه وذ كر عن
 ابن ابي الفضل الجوهري قال
 اذا دخل أهل الجنة الجنة
 سمعوا اشجارها واطيارها
 وانهارها وجميع ما فيها
 يقولون لاله الا الله فيقول
 بعضهم لبعض كلمة كما
 تغفل عنها في الدنيا وفيه
 وحدث ايضا قال يهتز العرش
 لثلاث لقول المؤمن لاله
 الا الله وكلمة الكفر اذا
 قالها والغريب اذا مات في

بها في الخلاص من النار لان الشخص اذا تمسك به اخلص من النار والعروة في الاصل الخشبية
 التي توضع فيها عقدة الحبل تشبهه اذن الكوز شبه الكلمة المشرفة فيها بجامع الاستعانة على
 المقصود في كل (قوله وهي عن الجنة) اي فالشخص قد اشترى الجنة بها فالجنة ككالمؤمن
 ولاله الا الله كالمؤمن (قوله للذين احسنوا) اي في الدنيا بقوله لاله الا الله وقوله الحسنى اي
 وهي الجنة وقوله وزيادة اي ولهم الزيادة على الحسنى وهي رؤية المولى جل جلاله (قوله أنت
 على صحيفته) هذا يقتضى اتحادها وهو احد اقوال وقيل ان السينات تكتب في صحيفة على
 حذمتها والحسنات تكتب في صحيفة على حذمتها (قوله وفي كتاب عبد الغفور) امام ستانف
 أو عطف على قوله وفي الاحياء وليس معطوفا على المنقول عن الاحياء لان عبد الغفور متأخر
 عن صاحب الاحياء قاله يس (قوله اهتز ذلك العمود) اي فرحا وطربا (قوله لسلطت جهنم
 الخ) اي فلاله الا الله سور لاهل الدنيا حافظه لهم من جهنم (قوله اصابه في ذلك اليوم) اي
 ومثل اليوم الملية فاذا قال لاله الا الله ثلاث مرات في ليلة كانت له كفارة لكل ذنب اصابه في
 تلك الليلة (قوله تغفل) بضم الفاء (قوله وحدث ايضا) يعنى ابن ابي الفضل الجوهري (قوله
 يهتز العرش لثلاث الخ) أما اهتزازه لقول المؤمن لاله الا الله فانقره وسروره بذلك وأما
 اهتزازه لموت الغريب فلنزهة عليه واهتزازه لكلمة الكافر اذا قالها فانقره وسروره لان
 المراد بكلمة الكافر الكلمة المشرفة وأضيفت للكافر لانه يدخل بها الاسلام كذا قيل وقيل
 المراد بكلمة الكافر كلمة كفره اي الكلمة المكفرة له كقوله العزيز ابن الله او المسيح اله أو ابن
 الله او محمد ليس برسول وعلى هذا فاهتزاز العرش لكلمة الكافر للغضب (قوله ومددها
 بالتعظيم) اي ومددها ما تدل بسا بقصد تعظيم المولى والمراد أنه أتى بالمدة في مواضع المديان مد
 الالف من لا ومد الله (قوله أربعة آلاف ذنب من البكاثر) قدمت اجتمعت البكاثر وانظر
 هل يجاب بأن ذلك شرط في فتح ابواب السماء حتى تفضى الى العرش وما هنا ليس فيه تعرض للفتح
 المذكور اه ملوى (قوله اسم الله الاكبر) اي الاعظم من غيره من الاسماء لانه دال على
 انصافه بجميع صفات الكمال وتنزهه عن صفات النقصان (قوله ولهذا) اي ولاجل هذه
 الاحاديث الواردة فيها خصوصا فيها الفقير (قوله ملازمة هذا الذكر) اي لاله الا الله (قوله

أرض غريبة وعن بعض الصحابة رضى الله عنهم من قال لاله الا الله خالصا من قلبه
 ومددها بالتعظيم غفر له أربعة آلاف ذنب من البكاثر قيل فان لم يكن له هذه الذنوب قال غفر له من ذنوب أبويه وأهله وجيرانه
 وذ كرمياض في المدرك عن يونس بن عبد الاعلى انه اصابه شئ فرأى في المنام قائلا يقول له اسم الله الا كبر لاله الا الله فقالها
 ومسح على ما وجدته من الاذى فاصبح معافى وذ كر ابن القا كهاتى ان ملازمة ذكرها عند دخول المنزل ينقى القفر وفضل هذه
 الكلمة كثيرا لا يمكن استقصاؤه ولهذا اختار الائمة ملازمة هذا الذكر في كل حال حتى ان منهم من لا يقترع عنه لولا ان اراد
 ومنهم من يذكره بين اليوم والليلة سبعين ألف مرة

وأهل التسبب والمشتغلون بالخدمة والصنائع اثني عشر ألف مرة وروى أن من قالها سبعمائة مرة كانت له فداء من النار وقد ذكر الشيخ أبو محمد عبد الله بن أسعد اليافعي البهني الشافعي في كتابه الارشاد والنظر في فضل ذكر الله تعالى وتلاوة كتابه العزيز عن الشيخ أبي زيد القرطبي انه قال سمعت في بعض الآثار من قال لا اله الا الله سبعمائة مرة كانت فداء من النار فعملت على ذلك رجاء بركة الوعد أعمالا اخرتها ٢٧٤ لنفسى وعملت منها الاهلي وكان اذ ذلك يبيت معنشاب كان يقال انه يكشف

وأهل التسبب) اي المشتغلون بالتجارة (قوله وللمشتغلون بالخدمة) اي كالعامل وقوله والصنائع اي كالتحياطين والحياكين وقوله واهل التسبب مبداء وقوله اثني عشر اي يذكرونه اثني عشر وبالجملة خبر (قوله كانت له فداء من النار) اي وقد جرى عمل الناس الآن على ذلك فينبغي للشخص أن يذكرك ذلك العدد ويجعله فداء لنفسه اولوالديه ولا صحابه فقوله وروى أن من قالها اي لنفسه او غيره (قوله عن الشيخ أبي زيد القرطبي) أي المالكي (قوله انه قال) اي القرطبي قالو قعة الانية للقرطبي لالسنوسي كما قد يتوهم (قوله وعملت منها) اي من ذكرها لاهلي اي أنه جعل لكل واحد سبعمائة ألفا (قوله يكشف) بالبناء للمفعول أي ينال له الخجاب ويطلع الله على الامور المغيبة كالعرش والروح والجنسة ولذا قال بعض أهل الله أطلعني الله على ما في الجنة فأعرف ما فيها قصر اقصر او أطلعني الله على ما في النار فأعرف ما فيها حوانو تاحانوتا اي دكانا (قوله وكان في قبلي الخ) اي كنت لا أصدقه في دعواه المكاشفة وهذامن كلام القرطبي (قوله منكرة) اي منجحة (قوله واجتمع في نفسه) اي انضم في نفسه وانكمش (قوله هذم أي في النار) اي هذه روح أمي في النار لان الجسم لا يدخل النار الا يوم القيامة فالروح تنفصل بعد الموت عن الجسم فيبقى الجسم في القبر وهي تارة تذهب للجنة أو للنار أو لغير ذلك (قوله السبعمائة ألفا) اي التي ادخرها لنفسه لانه لم يحصل ثمرتها فيجوز له أن يغير قيمته ويجعلها غيره (قوله ايماني بصدق الاثر) هذايقتضى أنه لم يكن مصداقاً بذلك الخبر من قبل فينافي قوله سابقا الاثر حق والذين رووه لنا صادقون فان هذا يقيد بأنه كان مصداقاً به من قبل والجواب أن المراد بالايان الاطمئنان فكانه قال فحصلت لي فائدتان الاطمئنان بصدق الاثر فهو كان مصداقاً به من قبل ثم حصل له الاطمئنان بذلك الحديث على حد وكن لي طمئنت قايي (قوله وسلامتي من الشاب) اي من الاعتراض عليه (قوله وعلى بصدقه) هو مع ما قبله فائدة ثانية والقائدة الاولى الايمان بصدق الحديث واعلم أن الاقتداء من النار بالسبعمائة ألفا يحصل ولو أخذنا كراجرة على ذكره (قوله على فهم معناها أولا) اي قبل الذكرك فاذا ذكر ولم يعرف معناها فلا ثواب له أصلا والمراد فهم معناها تفصيلا بأن يعلم ما يدخل من الصفات تحت كل جزء من معناها (قوله ثم استحضاره) اي معناها عند ذكرها وهذا شرط كمال لأن الاثابة متوقفة عليه كالذي قبله (قوله ولو بطريق الاجمال) بأن لاحظ عند الذكر لاعتقاده بصدق الاية أو لا مستغنى عن كل ما سواه ومقترا اليه كل ما عداه الا الله الذي هو المعنى الاتراي ولم يلاحظ اندراج العقائد في ذلك (قوله من سمع) بفتح الميم اي من جاد به وأشار به الى ان شرحها على هذا الوجه مبدئيا لمصنف وجاد به على خلق الله (قوله بحفظ هذه العقيدة)

في بعض الاوقات بالجنسة والنار وكان في نفسه منه شيء فاتفق أن استعدا بابعض الاخوان الى منزله فيبينان نحن تناول الطعام والشاب معنا اذ صاح صيحة منكرة واجتمع في نفسه وهو يقول يا عم هذه أي في النار وهو يصيح بصياح عظيم لا يشك من سمعه أنه عن امر فلما رأيت ما به قلت في نفسي اليوم أوجب صدقه فألهمني الله تعالى السبعمائة الفياوم يطلع على ذلك احد الاالله تعالى فقلت في نفسي الاثر حق والذين رووه لنا صادقون اللهم ان السبعمائة ألفا فداء هذه المرأة أم هذا الشاب من النار فاستتمت الخاطر في نفسي الآن قال يا عم هاهي أخرجت الحمد لله فحصلت لي فائدتان ايماني بصدق الاثر وسلامتي من الشاب وعلى بصدقه انتهى والى التحريص على التكثير من ذكر هذه الكلمة المشرفة ليفوز الذاكر بعظيم فضلها أشرت بقولي

في أصل العقيدة فعلى العاقل ان يكثر من ذكرها ولما كان تحقق هذا الخير العظيم لذا كرهذه الكلمة موقوفا يعنى على فهم معناها أولا ثم استحضاره عند ذكرها ولو بطريق الاجمال ثانيا فقيدت في أصل العقيدة ذكرها بقولي مستحضرا لمعناها بعد أن شرحت لك معناها في أصل العقيدة شرحا لم أر من سمع به على تلك الصفة المذكورة في اعلى حسب ما ألهم اليه المولى الكريم جل جلاله فاسرح يا من من الله تعالى عليه بفضل بحفظ هذه العقيدة المباركة ان شاء الله تعالى

في رياض الجنة حيث شئت وكيف شئت فقد تمكنت بحفظها من مفتاح الجنة على أكمل وجه فقدر بذلك علينا واشكر الله تعالى على جميع افضاله عليك بما يتحسر عليه في الآخرة كثير من لم يوفق لما وفقت نسأله سبحانه أن يجعلنا وإياك في الدنيا والآخرة من خبار أهل لا اله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم * الفصل الثالث من ٢٧٥ الفصول الأربعة في بيان كيفية ذاك

هذه الكلمة المشرفة على الوجه الاكمل فاعلم أن ذاك هذه الكلمة المشرفة على كل حال بقصد القرية يحصل له الثواب لكن الاكمل الذي ترد به على القاب المواهب الالهية والفتوحات الربانية وأمطار الرحمة الغيبية اللدنية التي يقصر عنها الوصف أن يعظم اذا كرم اعظم الله تعالى وأن يحسن ادبه مع مشرف مولانا جل وعز وقد علمت أن هذه الكلمة من افضل الاذكار وأشرفها عند الله تعالى فمبني للمؤمن أن يعتق بشأها فيتوضأ بها ويلبس ثيابا باطاهرة ويقصد موضعا طاهرا كما يقصده للصلاة فيه وليتحرر الانفراد والخلوة عن الخلق ما استطاع ويقصد الأزمنة المشرفة كما بعد الفجر الى طلوع الشمس وبعد العصر الى غروبها أو ما يتمكن منه من بعض ذلك وبين العشاءين والضحى ثم يستقبل القبلة ويفتح ورده أو لا بالاستغفار ولو مائة مرة ليغسل بطنه من أدراغ المعاصي ليهتيا لتحتته بما رده عليه بعد ذلك من أنوار بقية أوراده ثم

يعنى المتن (قوله في رياض الجنة) أي في بساطين الجنة في أي مكان شئت وعلى أي حال شئت ويحتمل أن مراده بالرياض العقائد الشبيهة بالرياض أو أن فيه - ذفا أي سبب رياض وهو العقائد وعلى هذين الاحتمالين فالمراد بالسروح في العقائد ذكر اللفظ المحتوي عليها - حيث يذ فالعنى إذ كرا له الا الله التي هي سبب لبساتين الجنة او شبهة بها في أي وقت وفي أي مكان شئت (قوله على كل حال) متعلق بقوله يحصل له الثواب وقوله بقصد متعلق بذا كره المعنى أن ذاك كره هذه الكلمة بقصد القرية يحصل له الثواب على كل حال أي سواء ذكرك على الصفة الاتية للشرح أو على صفة غيرها واحترز بقوله بقصد القرية عما إذا ذكرها على وجه الرياء والسمعة فإنه لا ثواب له فعلم أن للذا كره ثلاثة أحوال تارة يذ كره بقصد الرياء والسمعة وهذا لا ثواب له وتارة يذ كره بقصد القرية وهذا إما أن يذ كره على الوجه الاكمل أو على الوجه الذي ليس بأكمل وعلى كل منهما يحصل له الثواب (قوله لكن الاكمل الخ) لكن حرف استدراك والاكمل مبتدأ وقوله أن يعظم الذي كرهه (قوله المواهب الالهية) فاعل تزد أي لكن الاكمل الذي ترد المواهب اللدنية على القلب بسببه (قوله والفتوحات الربانية) أي وترد الفتوحات الربانية على القلب بسببه وهذا أيضا مرادف لما قبله (قوله وأمطار الرحمة الغيبية) أي وترد أمطار الرحمة الغيبية على القلب بسببه وهذا مرادف لما قبله فالعنى المواهب اللدنية والفتوحات الربانية والأمطار الغيبية كلها بمعنى واحد وهو الانوار والمعارف التي تحصل في قلب الذاكر (قوله أن يعظم الذي كرم اعظم - م الله) أي وهو لا اله الا الله وتعظيمها واحسان الادب معها بالوضوء ولبس ثوب طاهر والجلوس في مكان طاهر كما بينه الشارح (قوله وأن يحسن أدبه مع مشرف مولانا) مرادف لما قبله لأن المراد بما شرفه الله هو لا اله الا الله (قوله فيتوضأ بها) أي لاجل الذكرك بها (قوله من بعض ذلك) أي من بعض ما بين طلوع الفجر الى طلوع الشمس وبعض ما بعد العصر للغروب (قوله والسحر) أي آخر الليل (قوله ثم يستقبل القبلة) أي لان استقبالها سبب لتيسير العبادة (قوله ولو مائة مرة) أي فأقل من المائة لا يحصل به المطلوب وهذا مع اتساع الوقت فان كان ضيقا أتى بما يمكن من الاستغفار ولو سبع مرات (قوله من أدراغ المعاصي) أي من المعاصي الشبيهة بالأدراغ أي الاوساخ أو أن إضافة أدراغ للمعاصي من الاضافة البيانية (قوله من أنوار بقية أوراده) أي من الأنوار الحاصلة من بقية أوراده أي عقب ذلك وهي الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولا اله الا الله كما يأتي له (قوله اثر ذلك) أي عقب ذلك الاستغفار (قوله ولو خمسمائة مرة) أي فأقل الورد من الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم خمسمائة مرة وقيل أقله ثلثمائة مرة (قوله وليقصد بذلك) أي الذي ذكرناه من الاستغفار والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم والتلليل (قوله امثال أمر الله) أي ولا يقصد أنه يكون وإياله لا ينبغي ذلك بل قال بعضهم من قصد بذلك أن يكون وليا كانت عبدة الاوثان أحسن منه من هذه الحبيبة لان عبدة الاوثان يقصدون بعبادتهم التقرب الى الله

ليتبع اثر ذلك صلاة على النبي صلى الله عليه وسلم ولو خمسمائة مرة ليستغفر بها بطنه ويتيمم بالجل ما رده عليه بعد ذلك من سر التلليل وليقصد بذلك كله امتثال أمر الله سبحانه وتعالى وطيب رضاه والذي يعينه على احضار قلبه وقصد القرية في هذه الاذكار

لا يمكن أن تلقى آدم ولا ناجل وعز على ما هو عليه من الجلال والكمال يخبر أنه يصلي بنفسه على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم
وكذلك ملائكته الكرام عليهم الصلاة والسلام على ما هم عليه من الكثرة والشرف يتوسلون إلى الله تعالى بالصلاة على حبيبه
ومصطفاه من جميع خلقه محمد صلى الله عليه وسلم فيفرح عند ذلك العبد الضعيف الفقير إذ تفضل عليه مولاه بأن أدخله بهذا
الخطاب الجسيم وما احتوى عليه من الأمر العظيم في روضة التقرب إلى حبيبه وأفضل خلقه عنده عليه من مولانا نجل وعلا
أفضل الصلاة وأزكى التسليم فحينئذ يبار بلسانه وهو ينتهج فرحا عظيم ٢٦٩ فضل مولانا نجل وعلا عليه إذ فتح له الباب
إلى التوصل منه إلى أعظم

الوسائل عنده سيدنا ومولانا
محمد صلى الله عليه وسلم
فقال مجيبا له هذا الأمر
الجليل أيميك عولاي
وسعديك وأظيركاه في يديك
وها هو العبد الفقير الحقير
راكن لمنيع جنابك توسل
إليك بأفضل أحبائك صلى
الله عليه وسلم يقول بتوفيقك
تمتلا لامرك ومستعيناتك
في جميع أموره اللهم صل
على سيدنا محمد نبيك ورسولك
ودليلك صلاة أرقى بها
عراق الأخلص وأنال
بها غاية الاختصاص وسلم
تسليما عدد ما أحاط به علمك
وأحصاه كتابك وأغبر ذلك
من كيفيات التصليات التي
تليق بجلاله ثم تمادى على
ذلك مستحضرا صورته
صلى الله عليه وسلم التي
ليس ثم في المخلوقات مثلها
في الجمال مستشعرا عظيم
حرمته عند العلي ذي
الجلال ذا كرا عظيم شفقتة
ورأفته بالمؤمنين وشدة

عليه (قوله لا يمكن أن تلقى) بالبناء للمفعول أي لا يمكن أن تدرك لأحد (قوله يصلي بنفسه
على سيدنا محمد) أي صلاة الله تضر فيه وتكرمه وأما صلاة الأتس والجن والملائكة فهو
دعائهم أي طلبهم من الله أن يشرفه ويكرمه (قوله على ما هم عليه من الكثرة والشرف)
أي ما ذكره الكثرة دفع ما يتوهم أنهم إذا كانوا كثيرين لا يجتمعون للنبي صلى الله عليه وسلم
لأن شأن الجماعة الكثرة الاستغناء (قوله فيفرح عند ذلك) أي فعند استحضار قلبه لعظيم
شرف مولانا محمد صلى الله عليه وسلم يفرح ذلك الشخص إذ تفضل الخ (قوله بهذا الخطاب)
وهو قوله يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما (قوله فحينئذ) أي حين إذ حصل له الفرح
بإدخال المولى له بهذا الخطاب في روضات التقرب إلى حبيبه (قوله وهو ينتهج) أي ينسمر
فرحا (قوله فقال) أي فيقول فهو عطف على يبارد أي يقول بلسانه ذلك بعد أن يجرى
أن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما على قلبه
ويستحضر منها عظيم مرتبة النبي عند الله (قوله أيميك) أي أجبتك جابة بعد اجابة (قوله
وسعديك) أي أسعدتنا أسعادا بعد أسعاد أي أسعادك يا الله لنا ليس واحد بل هو متعد
(قوله في يديك) أي بقدرتك (قوله لمنيع جنابك) أي لجنابك المنيع والجناب في الأصل
فناء الدار أي ساحتها ويطبق أيضا على الجناب فشيبه المولى بملك عظيم له دار وتلك الدار لها فناء
كل من وصل لذلك الفناء صار مجيبا ومخوفا تشبيها مضمرا في النفس وإثبات الجناب تخييل
والمنيع مباغته في المنع أي أنه شديد المنع من كل سوء ويحتمل أن يراد بالجناب المقام والشأن
أي شأنك منيع أي شديد المنع وشديد يدفع ضرر من انتهى إليك (قوله عدد ما أحاط به علمك الخ)
اعلم أن المصلي إذا قال اللهم صل على محمد عدد الحصى أو عدد الرمل أو عدد ما أحاط به علمك
يحصل له ثواب كثير لكن لا بعدد الرمل والحصى ولا بقدر ثواب من صلى عدد الرمل بالفعل
ثم إن الحقيق أن النبي صلى الله عليه وسلم ينتفع بصلاتنا عليه لكن لا ينبغي للمصلي أن يقصد
ذلك وإنما يقصد نفع نفسه كما يزداد نفعه بتكرار العمل بالأحكام الشرعية الواردة عنه وكذلك
الشيخ إذا علم أنسانا - كما فصار يعمل به ويعلمه للناس فانه يزداد نفعه بتكرار العمل به (قوله ثم
تمادى على ذلك) أي على ما ذكر من الصلاة (قوله اهتباله) بتقديم الهاء من الاهتبال بالنسي وهو
الاعتناء به وفي بعض النسخ وإبهال من الإبهال الذي هو التضرع (قوله ليتربي) أي ليتزايد
وهو عليه لقوله مستحضر صورته (قوله وابيه) بفتح اللام وتشديد الباء أي قلبه (قوله فاذا فرغ
من ورده بالصلاة) أي المصور بالصلاة (قوله ليد ذلك) أي الورد (قوله هذه النعمة العظمى)

٢٤ في اهتباله بهم في حياته وبعد رحلته والسعي في مرادهم وانقاذهم من كل هول دنيا وأخرى
صلى الله عليه وعلى سائر أنبيائه ورسوله أجمعين ليتربي بذلك عظيم محبته في قلبه ويتشعشع أنوار حسن الاتباع في ظاهره ولبه
فاذا فرغ من ورده بالصلاة عليه صلى الله عليه وسلم حمد الله تعالى أيضا على التوفيق ليد ذلك وتعامه ليقدم بالشكر هذه النعمة
العظمى خشية السلب عليها وأقل ذلك ثلاثة أو سبع ثم يبشر عاثر ذلك في التمتع فاصدا التلاوة ثم ليتلوا قوله تعالى

فاعلم انه لا اله الا الله ثم يجب امر مولانا العزيز بقوله اميك مولاي وسعديك والخير كله في يديك وهما هو العبد الفقير الحقير
يوجد بالتهليل منخلها من كل شرك ومن كل تغيير وتبدل يقول مخلصا من قلبه هذا كراره لاله الا الله محمد رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى آخر دور سجته من ٢٧٠ التهليل وايضا التعوذ والتلاوة في أول كل دور منها وان اجتزأ بالمره الاولى فلا بأس

أى وهو استعمال ذلك الورد والحاصل ان استعمال ذلك الورد نعمة عظيمة فينبغي له أن يقيدها
ويحسبها بالجد علميا بحفاة من الزوال (قوله فاعلم أنه لا اله الا الله) هذا مقول القول (قوله
سجته) بضم السين وفحها (قوله ويستضى الخ) بيان لثرائه (قوله ولولوح) اى دخول
(قوله) وتحصل له الحرية العظمى من رقه لشيء من الكائنات) يعنى أن الشخص اذا التقت
الى عبد من العبيد صار ذلك العبد الملتق اليه فاذا استخضر في قلبه معنى التهليل وأنه
تعالى هو الغنى عن كل ما سواه وأن كل ما سواه مقتر اليه فلا يلتفت لاحد غيره تعالى فلا يصير
رقا لاحد من الخلق (قوله باستناده الى مولاه علما وحالا) أى بسبب استناده الى مولاه من
جهة علمه بمعنى التهليل ومن جهة حاله وهو الذكر (قوله ظاهرا وباطنا) أى فى الظاهر والباطن
وهو واقف ونشر مشوش فقوله ظاهرا تفسيره قوله حاله وقوله باطنا تفسيره قوله علما فكأنه قال
بسبب استناده لمولاه فى الباطن لاستحضاره معنى التهليل وفى الظاهر لذكر مولاه بالتهليل
(قوله نعم المولى) اى هو فالحصوص بالمدح محذوف (قوله وايهنا) اى ولاجل ما تقدم من
أن اذا كر يكلى بالمرتبة العليا باستناده الى الله ويتخلص من الرق لشيء من الكائنات أى
لكون الذى كر ينبتى له ذلك كانت كلمة الشهادة على هذا المنوال جامعة بين التولية والتولية
(قوله وبطرد الخ) أى بأن يطرد الخ فهو تفسيره ما قبله (قوله استعبدته) اى صيرته عبدا
(قوله بقوله لا اله الا الله) متعلق بتهليله وفى نسخة بقوله لا اله الا الله وهى المناسبة لان
المعنى المتقدم انما أخذ من النقي (قوله والنيران) أى الدينوية فلا تكرر به مع قوله والجنة
والنار (قوله من المصالح الخ) بيان لما وجد مع بعض تلك الامور وقوله المصالح والذات
راجع للطعام وما بعده الى النيران وقوله والمفاسد الخ راجع للنيران وما بعدها (قوله والذات
هى أخص من المصالح كما أن الآلام أخص من المفاسد (قوله تجب المبالغة فى غسله من
البال) أى من القلب (قوله ليمتأ القلب للجل) هو بالحام المهيمنة وفى نسخة بالجيم أى
للظهور (قوله بذلك النقي القوى العام) أى وهو لاله (قوله وصل على الكونين صلواته
على الميت المعلوم) وهذا كناية عن اعراضه عن كل شئ حتى عن جسده وروحه الاعراض
التام وصار المنظور له هو الله فالمراد بالكونين جسده وروحه وقيل ان المراد بهما الدنيا
والآخرة والاول أحسن ويدل له قول بعض الاولياء ما فى الجبة الا الله حيث قطع النظر عن
نفسه وروحه ولم يلتفت الا لله فقط (قوله حلاه) أى على ذلك الذى كرمولاه (قوله بزينة
الدخول) الاضافة بيانية (قوله العلام) أى كثير العلم اى الكثير متعلقات علمه والافعله
واحد (قوله الاواه) اى كثير التأواه اى التوجه من خوفه من مولاه (قوله اثنى لاله)
معمول لقوله فقال وقوله الا الله مقول القول (قوله بنورا الحقيقة) هى الالتفات لما فى نفس
الامر وقطع النظر عن كل شئ حتى عن جسده وروحه أى ولما استنار قلبه بالحقيقة الشبيهة
بالنور (قوله برسوم الشريعة) جمع رسم بمعنى العلامة والاضافة بيانية أى وكان الانتفاع
بالحقيقة موقفا على القيام برسوم وعلامات هى الشريعة لان القيام بالشريعة علامة على

ويحافظ اذا كر على احضار
قلبه لمعنى التهليل ليغوز
بمترانه ويستضى قلبه
بعضيم أنواره وتحصل له
الحرية العظمى من رقه لشيء
من الكائنات ويكلى بالرتبة
العليا والشرف الامسى
باستناده علما وحالا ظاهرا
وباطنا الى مولاه المنقر بالملك
والتدبير الذى لا نافع ولا
ضار سواه على العموم تبارك
وتعالى نعم المولى ونعم النصير
ولهذا كانت هذه الكلمة
المشرفة جامعة بين التولية
والتولية فيتحلى اذا كر اولا
من قبله ويطرده عن جميع
الخواطر الوهمية وجميع
الكائنات التى استعبدته من
جاه ومال ونساء وبنين ودينار
ودرهم ومدح وذم ونحو ذلك
بقوله لا اله الا الله اى ليس ثم
سوى مولانا جل وعز من
جميع الكائنات على العموم
من هو غنى فى نفسه اى يقتر
اليه فى أثر ما حتى يستحق
ان يعبد او يطاع أو يخاف
أو يعول عليه فى اثر ما بل
جميعه عاجز أتم العجز عن
يصال امره الى نفسه أو
الى غيره فوجب طرده منها
من القلب اذ وجب ودها
كعدمها بلا شك ولا ريب
وما وجد مع بعض تلك
الامور الخلوقة كالطعام

والشراب والمياه والانياب والنساء والبنين والاموال والنيران والسلاح والاسود والحيات والظلمة والجنة والنار من
المصالح والذات ومن المفاسد والآلام فليس منها اصلا ولا يعول عليها فى شئ من ذلك ولا غيره فالالتفات الى شئ منها عى وظلمة
عظيمة وحالة سيئة غير مستقيمة وسفه قوى وخصلة ذميمة وقد رشيد المتن تجب المبالغة فى غسله من البال ليمتأ القلب للجل

بالنور الزكي اللامع من معرفة العلي ذي الجلال فلما غسل الذا كرقبه بذلك النبي القوي العام وصل على السكونين صلواته
 على الميت المردوم أربعا وختم بالسلام حلاه حينئذ بزيته الدخول في حضرة الملك العلام فقال قول المضطر الاواه اليائس
 يا ساقط عاداتنا من كل ما سوى مولاه اثرتني لاله الا الله ولما انفتح قلبه بنور الحقيقة وكان الانتفاع بهاموقا على القيام
 برسوم الشريعة وذلك لا يكون الا بالادمان على ذكر صاحبها المبلغ لها عن الله تعالى سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم احتياج
 الذا كربعه كلمة التوحيد الدالة على الحقيقة ان يشهدها باثبات رسالة سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم يحفظ نور توحيد
 بادخاله في منبج حوز الشريعة فلهذا يقول الذا كرا لاله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهكذا ينبغي في كل ذكر من
 اذكار الله تعالى ان لا يغفل المؤمن فيه عن ذكر سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم اما بان ٢٧١ يصل عليه اثره أو يقرب رسالته

مع الصلاة عليه صلى الله عليه وسلم
 وسلم أو نحو ذلك مما يوجب
 تعظيمه والتمسك بأذياله اذ
 هو صلى الله عليه وسلم باب
 الله الاعظم الذي لا ينال كل
 خير دنيا وآخرى الا بالتعلق
 به فن غفل عن ذكره والتسك
 بشريعته صلى الله عليه وسلم
 لم ينل مقصده وكان مرميا
 به في سجن القطيعة محروما
 من خير الدنيا والآخرة
 وسيدنا ومولانا محمد صلى الله
 عليه وسلم هو دليل الخلق الى
 الله تعالى فكيف يصل الى
 الله تعالى من غفل عن ذكر
 دليله وقد قال بعض من
 طبع الله تعالى على قلبه ممن
 يتعاطى التصوف وليس
 هو من أهل مقالة قريبة من
 الكفر وهو الكفر بعينه
 ان الاكثار من ذكر النبي
 صلى الله عليه وسلم حجاب عن
 الله تعالى وقد سلك بعض

رضا المولى وعلى دخول الجنة أو أنه شبه الشريعة بمحل نفيس له علامات تشبهها مضمرا في
 النفس على طريق الاستعارة بالكناية وثابت الرسوم تخييل (قوله وذلك) أى القيام برسوم
 الشريعة (قوله أن يشهدها) أى بصيرها شغفا أى زوجا (قوله نور توحيد) من اضافة
 المشبه به للمشبه (قوله فى منبج حوز الشريعة) أى الشريعة الشبيهة بالحرز المنبج
 أو الاضافة بيانية أى منبج حوز هو الشريعة (قوله فلهذا) أى فلاجل احتياج الذا كرا لشفع
 كلمة التوحيد باثبات الرسالة سيدنا محمد (قوله محمد رسول الله) مقول القول (قوله بان
 يصل عليه اثره) أى اثر الذكر بان يقول لاله الا الله اللهم صل على سيدنا محمد (قوله أو يقرب
 رسالته) أى بان يقول لاله الا الله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله اذ هو باب الله
 الاعظم) فيه اشارة الى ان الله أبوابا كالانبياء والاولياء والنبي صلى الله عليه وسلم أعظم الابواب
 (قوله وكان مرميا) أى مطروحا (قوله فى سجن القطيعة) أى فى القطيعة الشبيهة بالسجن
 أو اضافة سجن للقطيعة بيانية (قوله وهى الكفر بعينه) أو لشك أو للاضراب وعليه فقوله
 من طبع الله على قلبه أى جعل على قلبه اسودادا (قوله ونسويل) أى وسوسة شيطانه
 (قوله قال بعض الأئمة) أى فى الرد عليه وكلام هذا البعض يدل على أن هذه الكلمة مكفرة
 (قوله وقد سلك بعض الضالين) قال المقرئ ان نسخة المؤلف وقد سبكت بالباء الموحدة وهى
 أصوب اه ملوى (قوله لامورد لها) أى لصاحبها (قوله من ربةتها) الربة فى الاصل
 العروة التى يستوثق بها صغار الرضآن و اضافة ضمير العائذ على الشريعة للبيان والمراد
 بالانحلال الخلوص وكأنه قال والخلوص من ربةتها هى الشريعة أو من اضافة المشبه به
 للمشبه أى والخلوص من الشريعة الشبيهة بالربة (قوله لانقشع) أى لزال (قوله المرمى)
 أى محل الرمي والشخص اذا أصاب محل الرمي فقد فاز بقصوده فكذلك هذا الضال لو علم ما
 تحت قوائمه محمد رسول الله من الاسرار والحكم لنتطق بالصواب (قوله الاعلى) صفة كاشفة
 للفردوس لانه أعلى الجنان (قوله على الوجه الاكمل) أى من الطهارة واسعة تقبال القبلة

الضالين مثل هذه العبارة فقال اذا فردت التهليل عن اثبات الرسالة كان مبلغ وامرغ فى تأثير معنى التوحيد واحتج اضلاله
 ونسويل شيطانه بان قال للتهليل معنى ولايات الرسالة معنى واذا اختلفت المعانى على الباطن ضغف التأثير وبعدت الثمرة قال
 وانما يحتاج الى وصل الذكرين عند الدخول فى الاسلام قال بعض الأئمة الراى نحن رضى الله تعالى عنهم وهذه المقالة والعماد بالله
 تعالى من القتن التى لا مورد لها غير النار ولا عقبى الها سوى دار البوار وما ذاك الا مكروا استدراج الى رفض الشريعة والانحلال
 من ربةتها وتعطيل رسومها ولو علم هذا الضال ما تحت قوله محمد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاسرار التوحيدية والحكم
 التهليلية لانقشع عنه ذلك العمى فأصاب المرمى اه اللهم اعذنا من الفتن باظهر منها وما بطن بجاه سيدنا ومولانا محمد صلى الله
 عليه وسلم صلاة وسلاما نصل بهم مع الاحبة بفضل الله تعالى الى الفردوس الاعلى والتمتع هناك فى جوارحه تعالى بنفيس تلك
 المواهب والمنه الفصل الرابع من اقصول الاربعة فى بيان القوائد التى تحصل لذا كرهذه الكلمة المشرفة على الوجه الاكمل
 مع المواظبة اعلم ان المواظبة على ذكر الكلمة المشرفة على الوجه الذى ذكرناه ولا يحصل قوائد كثيرة منها ما يرجع

الى محاسن الاخلاق الدينية ومنها ما يرجع الى الكرامات التي هي خوارق العادات **أما الاول** فمنها انصافه بالزهد ونعق به خلو
الباطن من الميل الى فان وفراغ القلب من ٢٧٢ المنة بزائل وان كانت اليد مغمورة بمتاع حلال فعلى سبيل العارية المحضة

واستحضار القلب ومراعاة معنى الذكر (قوله الى محاسن الاخلاق) اي الاخلاق الدينية
الحسان (قوله أما الاول) اي وهو ما يرجع للاخلاق الدينية اي التي لها تعاق بالدين (قوله
من الميل الى فان) اراد به الامور التي يفتخر بها في الدنيا من ما كل وشارب وملابس فاذا
كان عنده مال فلا ياتفت له ولا يحصر على بقائه بل يفتقه واذا ضاع فلا يخط عليه (قوله
وفراغ القلب من الثمة) اي من التوثق بزائل وهذا نفس سبيل ما قبله (قوله وان كانت اليد
الح) فيه اشارة الى ان الزهد لا يتنافى كثيرا ل لان المدار على خلو الباطن من الميل اليه
سواء كان موجودا عنده ام لا (قوله فعلى سبيل الخ) اي فيلاحظ انها عنده على سبيل
العارية (قوله المحضة) اي الخالصة عن شائبة الملك (قوله تصرف الوكالة الخاصة) اي
ليست على الدوام بل في زمان معين فقوله ينتظر الخ تفسيره قبله ويحتمل ان المراد بالخاصة ان
ينفق منه على قدر ما أمر الشرع ولا ينفق منه في كل ما يد له (قوله مع كل نفس) بفتح الفاء
متعلق ينتظر اي ينتظر مع كل نفس العزل عن التصرف فيه بالموت (قوله وذلك) أي انتظار
العزل عن التصرف فيه بالموت مع كل نفس ينفي عن النفس التعلق بما لا بد من زواله اي
كالاموال والمال وكل والملابس (قوله ومنها التوكل) اي انصافه به (قوله وهو ثقة القلب)
اي توثق القلب واعتماده على الوكيل الحق وهو المولى سبحانه وتعالى (قوله بحيث يسكن)
اي القلب عن الاضطراب عند تعذر الاسباب فاذا تعذر عليه اسباب الرزق واسباب الحياة
مثلا كان قلبه ساكنا ولا يحصل له فاق ولا اضطراب ولا يحبط لاعتماده على المولى النافع الضار
(قوله تلبس ظاهره بالاسباب) كان يكون تاجرا او نجارا او حاددا او قولا ولا يقدح الخ اي
لان المدار على الاتفات الى الله وقطع النظر عن غيره بالمره (قوله اذا كان قلبه فارغاً منها) اي
خالياً عن الاتفات اليها (قوله الحياء) هو بالمد وقوله بتعظيم الله اي المعور بتعظيم الله وقوله
بدوام ذكره الباء للسببية وهو متعلق بتعظيم (قوله عن الشكوى به) أي عن الشكوى منه
تعالى (قوله الى العجز) بفتح ج جمع عاجز اي الى المخلوقات وقوله والقراء عطفه على ما قبله
عطف تفسير وقوله غيره اي المغايرين لذلك الشاكي (قوله بسلامته) اي المصوب بسلامته
(قوله من فتن الاسباب) اي من الاسباب المقتنة او ان الاضافة بيانية (قوله فلا يعترض)
اي من سلم قلبه من فتن الاسباب (قوله على الاحكام) اي على احكام الله (قوله بلو) اي
بالنسبة للماضي وقوله ولا يعمل اي بالنسبة للمستقبل اي بأن يقول لو فعلت كذا لحصل لي كذا
أو يقول اعلى اذهب للسلطان فيعطيني شياً (قوله من صدرت منه) اي من صدرت الاحكام
منه (قوله نقض يد القلب من الدنيا) أي ترك القلب تعلقه بالدنيا على وجه الحرص على
تحصيلها والاكثر منها ولا يحقني ما في قوله نقض يد القلب من الاستعارة بالكناية والتخييل
(قوله عند شيء منها) اي وانما هي عند المولى (قوله وسكوت اللسان) عطف على قوله نقض
يد القلب (قوله بما لا يذمه الشرع) احترازاً مما اذا أراد أن يتصدق بجميع ما يده وكان
يسخط به ذلك فان هذا مذموم شرعاً (قوله الفتوة) بضم الفاء والتاء (قوله التجاني) أي

وتصرفه فيه بالاذن الشرعي
تصرف الوكالة الخاصة
ينتظر العزل عن ذلك التصرف
بالموت أو غيره مع كل نفس
وذلك ينفي عن النفس التعلق
بما لا بد من زواله * ومنها
التوكل وهو ثقة القلب
بالوكيل الحق بحيث يسكن
عن الاضطراب عند تعذر
الاسباب ثقة بسبب
الاسباب ولا يقدح في توكله
تلبس ظاهره بالاسباب اذا
كان قلبه فارغاً منها بحيث
يستوى عنده وجودها
وعدمها * ومنها الحياء
بتعظيم الله عز وجل بدوام
ذكره والتزام نهيه وأمره
والامسالك عن الشكوى به
الى العجز والفقراء غيره
* ومنها الغنى وهو غنى
القلب بسلامته من فتن
الاسباب فلا يعترض على
الاحكام بلو ولا يعمل اعلمه عن
صدرت منه جل وعز المنفرد
بالخلق والتدبير الملك الوهاب
* ومنها التقوى وهو نقض
يد القلب من الدنيا حرصاً
واكثر القطع بان حاجته
ليست عند شيء منها وسكوت
اللسان عنها بالكليمة
مصدحا وزمونها الا يشار

التباعد

على نفسه بما لا يذمه الشرع * ومنها الفتوة وهي التجاني عن مطابفة الخلق بالاحسان اليه

حصنا حصينا وحبابا منيعا من التعذيب بشئ من دركات النار السبع كما ناختمنا هذه العقيدة وشرحنها بتحقيق معنى كلتي الشهادة
 تزجوبه من مولانا جل وعلا ان يختم لنا ولجميع احبتنا واخواننا في الدين بافضل درجات الايمان ويجمع شملنا وشملهم اثر
 الموت مع اوليائه المقربين أهل النعيم المقيم والروح والريحان ولتختم هذا الشرح المبارك ان شاء الله بادعية مباركة فنقول
 الحمد لله الكريم الوهاب المعطي النعم الجليلة لمن شاء بمحض فضله لا لسبب من الاسباب الفاتح بصائر القلوب بوجوده حتى خرقت
 بيورها حجب الكائنات كلها وظفرت بمنتهى الآراب والصلاة والسلام على سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم معدن
 الكائنات والوسيلة العظمى دينا واخرى ولنيل المنى والحاجات وينبوع الفضائل وأساس جميع الخيرات المشرف على كل
 مخلوق لله تعالى في الارض والسموات رضى الله تعالى عن آله وصحبه الذين هم بعد غيبته وحقوقه بالرفيق الاعلى الانجم
 الزاهرات والذين هم القدوة للخالق بعدهم وهم خير الامة الائمة الهداة وعن التابعين

بالحجاب النوع الثاني وهو الكرامات (قوله حصنا) أى امر امانه وقوله حصينا أى كثير
 المنع (قوله وحبابا منيعا) تفسير لما قبله (قوله درجات الايمان) أى الدرجات الحاصلة
 بسبب الايمان (قوله والروح) أى واهل الروح بمعنى الراحة (قوله والريحان) أراد به
 مطاق الرزق أى الذين يرزقون في قبورهم (قوله لمن شاء) اللام بمعنى على أو ضمن المنعم معنى
 المعطي (قوله حجب الكائنات) من اضافة المشبه به للمشبه أو من قبيل الاضافة البيانية
 أى حتى خرقت الكائنات الحياجية لها عن مشاهدة المولى ومشاهدة آياته الكبرى (قوله
 بمنتهى الآراب) أى المقاصد (قوله لنيل المنى) أى الحصول ما يقناه المرء وعطف الحاجات على
 المنى للتفسير (قوله وينبوع الفضائل) أى محمل نبعها وظهورها (قوله المشرف) أى
 الفضل (قوله بالرفيق الاعلى) متعلق بحرق والمراد بالرفيق الاعلى المولى جل جلاله وقيل
 الانبياء والصالحون (قوله الرفات) أى العظام البالية (قوله ذوى القافات) جمع قافة وهى
 شدة الاحتياج أى ومن يلجئ اليه الناس الذين اشتد احتياجهم فقوله المهوفين نفسيره
 (قوله تبعاتنا) بفتح التاء وكسر الباء الموحدة جمع تبعه بفتح التاء وكسر الباء وهى حقوق
 الأدميين (قوله قداسرتنا) بفتح التاء من الاسرى صيرتنا مسوراين (قوله الاوهام) أى
 الخيالات التى يحدتها الوهم كأن يخيل له انه اذا فعل كذا من الطاعات حصل له من الضر كذا
 (قوله والهوى) أى هوى النفس أى ماتمواه كأن تشتمى النفس كل كذافيا كانه فيمنعه
 ذلك من العبادة لكسله ونومه (قوله وثاق القلوب) أى قيدها (قوله ران الذنوب) أى
 سوادها (قوله وتندب) أى تنوح (قوله وان ضحك منا اللسان) كذا فى عدة نسخ والى صواب
 الاسنان لان الضحك لا ينسب الى اللسان وينسب الى الاسنان لظهورها عنده (قوله تريد

ومن تبعهم باحسان الى يوم
 يبعث الله العظام الرفات ربنا
 ظلمنا انفسنا وان لم تغفر لنا
 وترحمنا لنكونن من
 الخاسرين ربنا ظلمنا انفسنا
 ظلمنا كثيرا ولا يغفر الذنوب
 الا أنت فاغفر لنا مغفوة
 من عندك وارحمنا انك أنت
 الغفور الرحيم ربنا لا تجعلنا
 قنمة للقوم الظالمين ونجنا
 برحمتك من القوم الكافرين
 اللهم يا غياث المستغيثين
 ومجذب ذوى القافات المهوفين
 اسألك يا أرحم الراحمين
 يا ذا الجلال والاكرام أن
 تجعلنا فى الدنيا والآخرة
 من خيار أهل لاله الا الله

ومن خيار اهل معرفتك وان تمعننا اثر الموت مع الاحبة فى جنة الفردوس بجلال
 نعمك وجميل رؤيتك وان تغفر لنا جميع ذنوبنا بلا عقوبة ولا محنة وان تؤدى عنا جميع تبعاتنا بمحض فضلك بالآخرى دينا
 واخرى يا ذا الفضل والمنة اللهم لك الحمد واليك المشي من انفسنا ومن عوائق قداسر معنا فى هذه الأزمنة الصعبة الحيا
 قانا يا مولانا من ضررها فى ديننا وديننا حالا وما لاحق نفوز بأعظم رضوانك فى الحياة وبعد الممات اللهم يا أرحم الراحمين
 انه قد اسرتنا الاوهام والهوى وضعفت عن النهوض الى التمتع بجميع جنابك العلى مما تقوى وقد اشتد علينا وثاق القلوب
 واضعتها واعى عيناها الى ظلمات المعاصى عليها وتراكم ران الذنوب فقلوبنا تسكى وتندب وان ضحك منا اللسان وتريد
 النهوض الى نيل الكائنات شوقا اليه فيمنعها الاسر والعوى

ولا تساعدها عليه القوى ولا النفس ولا الاركان فصرنا يامولانا مطروحين في مضيق سخن الآفات مكبلين فيه بثقال قيود
 الشهوات فياذا الفضل العظيم الذي لا يحد ولا يعل ولا يقاس بمكيال ولا ميزان يا ذا الكرم العميم الذي فاض على العوالم كلها
 حتى طمع فيها القريب ومن هو في غاية البعد والخسران قد امرتنا يا ذا الجلال والاكرام على لسان نبيك ورسولك سيدنا ومولانا
 محمد صلى الله عليه وسلم بقسك العاني وانقاذ من الاسر الذي ضرره يسير وعرض فان فحن يامولانا العاون حقيقته الخائفون
 الانقطاع عما يدوم من الخير العظيم مما خبرت به اولياءك في اعلى الجنان ولا عوض له من القوز منك بجميل الرضوان فمن على
 قلوبنا واذواتنا المسورة والمجسوسة عن التمتع بالذي حضره جلالك التي لا يملك الصبر عنها بما به امرتنا يا كريم يا وهاب يا رحيم
 يا رحمن يا من ليس معه في تدبير ملكه ثاب اللهم اغفر لنا ولا آبائنا ولا مهاتنا ولا شيوخنا واخواننا واحبتنا واذريتنا واجمع
 ثملنا وشملهم بلا محنة مع اكبر اولياءك في اعلى عليين وتمع جميعنا

اثر الموت في اعلى الفردوس
 بالذي ذرؤيتك ومرافقة
 من انعمت عليهم من
 النبيين والصدقيين
 والشهداء والصالحين
 اللهم انقع بهذا النوح
 كل من اعتنى به من اهل
 الخير والايان ومن اللهم
 على كل من حفظ العقيدة
 اصله بحسن الخاتمة والقوز
 بهوم الغفران اللهم
 اجعل حفظها لهم نورا
 عظيما في الدنيا والاخرة
 واعطهم بسببها بلا محنة
 من الفردوس الاعلى
 اعلى المنازل الفاخرة

النهوض الى نيل الكمال) اي بالدخول في حضرة ذى الجلال ومشاهدته (قوله ولا تساعدها)
 اي القلوب وقوله عليه اي على النهوض لنيل الكمال (قوله مكبلين) بفتح الكاف وتشديد
 الباء اي مقيدين وقوله بثقل قيود الشهوات اي بقيود الشهوات الثقيلة اوان اضافة ثقل
 للقيود حقيقة والثقل مستعار للمشقة واطافة قيود للشهوات بيانية ومن اضافة المشبه به
 للمشبه (قوله حتى طمع فيه القريب) اي قربا عنويا (قوله بقسك العاني) اي بقسك
 الاسير من ايدي الكفار مع ان ضرره يسير فقسكنا من اسر انفسنا فانه اعظم من ذلك (قوله
 فحن يامولانا العاون) اي المأسورون (قوله من القوز الخ) بيان لما يدوم ولا عوض له (قوله
 بما به امرتنا) متعلق بامن اي فامن علينا بالقول والخلاص الذي امرتنا به (قوله حجابا مستورا)
 اي حجابا يحجبنا عنهم خفياعن الاعين اوان مستورا بمعنى ساترا العاجب حيث لا يتدرون على
 الوصول اليها (قوله في نيل) اي في حصول (قوله بذاتك) الاضافة بيانية (قوله الشفيع)
 اي الذي يشفع (قوله الشفيع) اي الذي تقبل شفاعته (قوله وعدم ما يحتج) اي يتحرك
 ولا يمكن هذا اختتام هذه التقييدات ختم الله لنا بالحسنى ومنعنا في الآخرة المقام الاسنى وشفع
 فينا وفي الدنيا ومشايعنا واحبتنا خير الانبياء الكرام سيدنا محمد عليه وعلى آله واصحابه من
 الله افضل الصلاة وازكى السلام

واحفظنا واياهم الى الممات من جميع الفتن واجعل بيننا وبين الظالمين حجابا مستورا في ديننا ودنيانا اعظيم المواهب
 والتمن تتوسل اليك يامولانا في نيل هذه المطالب كلها بذاتك العلية ثم بنبيك ورسولك سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم ذي
 النفس الزكية الشفيع المشفع عندك سيد الاولين والاخرين سيدنا ومولانا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله عدد ما ذكر
 وذكركه اذا كرون وغفل عن ذكركه وذكركه العاقلون واخردعوا نأنا الحمد لله رب العالمين وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول
 ولا قوة الا بالله العلي العظيم وحسبنا الله وكفى وسلام على عباده الذين اصطفى وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم
 عدد قطر الامطار وعدد ورق الاشجار وعدد دماء اهل الجبال والاشجار وعدد الرمال وزبد البحار وعدد الابواب
 والفجار وعدد ما يحتج في الليل والنهار واجعل اللهم هذه الصلاة لنا نجاة من النار يا واحديا واحديا مهيمن يا قهار وسلام
 على جميع الانبياء والمرسلين والحمد لله رب العالمين

* (قال مؤلفها) *

وكان الفراغ من كتابتها يوم الجمعة السابع والعشرين من شهر شعبان سنة ١٢١٤ اربع
عشرة ومائتين والف هلالية وذلك ثاني عام من استيلاء الفرنسيين مصر أعادها الله للإسلام
وحسبنا الله ونعم الوكيل نعم المولى ونعم النصير وسلام على جميع الانبياء والمرسلين والمجد لله رب
العالمين والله تعالى اعلم

بعد حمد الله على آياته والصلاة والسلام على خاتم انبيائه يقول المتوسل الى الله بالجاء
الفاروق ابراهيم عبد الغفار الدسوقي خدام تصحيح كتب العلوم بدار الطباعة أعانه الله
على مشاق هذه الصناعة تمهون من اليه ما أبى ولحوق طبع حاشية العلامة الشيخ محمد
عرفة الدسوقي على ذمة العمدة الامثل الكامل المجلد المعتمد على مولاه الفنى الحاج أبى
طالب الميمنى بالمطبعة العامرة ذات التحريرات الباهرة المتوفرة وداعى مجدها المشرفة
كواكب سعدها في ظل من تعطرت بثنائيه الاندية واخضرت بعين سعادتة الاودية سلاية
السراة الصناديد وسيد الولاية الاما جيد بهجة ولاية الانام حسنة الليالى والايام صاحب
الغناء البزيرل عزيز مصر المديوا اسمعيل لازالت الايام مشرقة بطلعته ووجوده ورعاياه
متمتة بكرمه وجوده ولا يرحق قرير العين منتعش الروح والعين بانجالة الكرام واشباله
الغمام لافتمت الايام مضيتة بشهوص عـلاهم والليالى منيرة بيدور عـلاهم وكان طبعها
مشهولا بادارة من نادته المعالي بايالك ألقى سعادة حسين بك حسنى ونظارة وكيله السالك
جاد سبيله من عليه محاسن أخلاقه تنفى حضرة محمد أفندى حسنى وملاحظة صاحب
الرأى المستند أبى العينين أفندى أحمد وكان تمام غميلة وحسن تصويره

وتشكك كبله فى أوخر ذى القعدة ثالث الايام الحرم التي هي

لافعال البرمعدة من سنة ١٢٩٠ ألف ومائتين

وتسعين من هجرة خاتم النبيين صلى الله

وسلم عليه وآله وكل منتسب اليه

ماناح حمام وفاح

مسك ختام

آمين



893.791

D262

893.791

D262

Dassuqi

Hashiyat ...

28 1948

COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE



CU59020636

893.791 D262

Hashiyat Muhammad al